

ذِيَّوَانِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(٣)

السُّنَنِ

لِلْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ

سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيِّ - الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٧٥ هِجْرِيَّة

بِرِوَايَةِ اللَّوْلِيِّ مُعَارَفَةِ بَرَوَايَةِ ابْنِ دَاسِغٍ وَغَيْرِهَا
ضَبِطَ وَحَقَّقَ عَلَى ثَمَانِي عَشْرَةَ نُسْخَةً خَطِيَّةً

لِلْمَجْلَدِ الثَّالِثِ

تَحْقِيقُهُ وَدِرَاسَةُ

الْأَبِي مُرَاجٍ عَنَادِلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍاءَ الدِّينِ بْنِ عَبَّاسٍ

وَمَرْكَزِ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةِ الْمَعْلُومَاتِ
ذَا التَّيَّاصِيلِ

السَّيْنِ

لِلْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل أو كونه مكتوباً أو ميكانيكياً بما في ذلك النسخ أو التصوير أو التسجيل الصوتي أو التسجيل الإلكتروني بما يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتغيير المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه أو من المصنوع على أي شكل من أشكال التآشير.

الطبعة الأولى
١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار الناشرين
مركز البحوث والتقنية المعلومات

الناشر

34 أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
تلفون : 22741017 - 22870935 / 00202 المحرر : 01223138910 / 002
لبنان - بيروت - ساحة الجزيرة - شارع برلمان - ساحة الزهور
هاتف : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 الرمز البريدي : 11052020
www.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

تَالِيع

أَوَّلُ كِتَابِ الصَّلَاةِ

١٤٠- بَابُ ^(١) قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَتِمُّهَا صَاحِبُهَا تَتَمُّ مِنْ تَطَوُّعِهِ»

٥ [٨٥٦] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ قَالَ: خَافَ مِنْ زِيَادٍ - أَوْ: ابْنِ زِيَادٍ، فَأَتَى الْمَدِينَةَ فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَتَسَبَّنِي ^(٢)، فَانْتَسَبْتُ لَهُ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ ^(٣)، أَلَا أُحَدِّثُكَ ^(٤) حَدِيثًا؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، رَحِمَكَ ^(٥) اللَّهُ - قَالَ يُونُسُ: وَأَحْسَبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦)، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسِبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ»، قَالَ: «يَقُولُ رَبُّنَا ﷻ لِمَلَائِكَتِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ: انْظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا، فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كُتِبَتْ لَهُ تَامَةً، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا، قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ، قَالَ: أَتَمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَاكُمُ» ^(٧).

(١) في (ر)، (س)، (ك): «باب ما جاء في قول النبي . . .».

٥ [٨٥٦] [التحفة: دق ١٢٢٠٠، دق ١٥٥٠٣].

(٢) في (ك): «فتسبني» بتشديد السين، والمثبت بفتح السين مع التخفيف، وقال في «المغرب في ترتيب المغرب» (٢/ ٢٩٩): «ويقال: نسبني فلان فاننسبت له أي سألني عن النسب وحملني على الانتساب ففعلت . . . والتشديد خطأ».

(٣) في (ح)، (ض)، (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «يا فتى»، وحاشية (ت)، والمثبت من (م)، (ت)، وحاشية (ح)، (ض)، (ن)، (ر)، (هـ)، وأشار في حاشيتي (ح)، (ض) أنها عن نسخة الخطيب، وفي حاشية (ر) بعلامة ابن الأعرابي، وفي (و): «يا فتى» وضرب عليه وكتب بجواره: «بني» وعليه «صح».

(٤) بكسر الدال مع التشديد من (ت)، (و)، (هـ)، وفي (ب) وعلى الاحتمال، وقال في حاشية (س): «صح ضم الدال».

(٥) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (د)، (ك): «يرحمك الله».

(٦) وفي حاشية (س): «قال البخاري في «تاريخه»: «وقال لنا أبو معمر: حدثنا عبد الوارث، سمع يونس، عن الحسن، سمع أنس بن حكيم الضبي، سمع أبا هريرة، قوله». وانظر: «التاريخ الكبير» (٢/ ٣٣)، وزاد: «وقال لي عبد الله الجعفي: «حدثنا ابن علي، أخبرنا يونس . . . نحوه». اهـ. قال يونس - وأحسبه ذكر النبي ﷺ: «وقال لنا أبو نعيم: «حدثنا علي بن علي، سمع الحسن، قال: قال أبو هريرة، قوله»».

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٣٨٦)، الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٥٠)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٦٦).

○ [٨٥٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِنَحْوِهِ ^(١) .

○ [٨٥٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذَا الْمَعْنَى ، قَالَ : «ثُمَّ الزَّكَاةُ مِثْلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ تُوْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ^(٢) ذَلِكَ» ^(٣) .

١٤١- بَابُ ^(٤) تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

وَوَضْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ

○ [٨٥٩] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ ^(٥) ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

○ [٨٥٧] [التحفة : دق ١٢٢٠٠] .

(١) من طريق المصنف أخرجه البيهقي (٣٨٦ / ٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦٩ / ٤) ، والحديث يختلف فيه على الحسن وهو البصري ، وذكره الدارقطني في «العلل» (٢٤٨ / ٨) ، وقال بعد شرح الخلاف : «وأشبهها بالصواب ، قول من قال : عن الحسن ، عن أنس بن حكيم ، عن أبي هريرة» .

○ [٨٥٨] [التحفة : دق ٢٠٥٤] .

(٢) الضبط من (م) ، (ت) ، (و) ، (هـ) ، وفي (ح) ، (ض) ، (ن) : «حَسَبَ» بالسكون .

وكلاهما فصيح ، قال في «القاموس المحيط» (مادة : حسب) : «حَسَبَ محرّكة ، ومنه : هذا بحَسَبِ ذا ، أي : بعدده وقدره ، وقد يسكن» . وورد مثله في «التاج» وغيره .

وفي «معجم الصواب اللغوي» (٣١٩ / ١) : «الصواب والرتبة : ستكون مكافأتك بِحَسَبِ عملك [فصيحة] ، ستكون مكافأتك بِحَسَبِ عملك [فصيحة]» .

(٣) قال أحمد بن حنبل : «ما أحسب لقي زرارة تميمًا ؛ تميم كان بالشام ، وزرارة بصري كان قاضيها» . «جامع التحصيل» (ص ١٧٦) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : «باب ما جاء في تفريع . . .» . ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٧٠ / ٤) لبعض النسخ ، وقال : «وفي بعضها : «أبواب الركوع والسجود» ، بلا قوله : «باب تفريع»» .

○ [٨٥٩] [التحفة : ع ٣٩٢٩] .

(٥) في (ح) ، (ض) ، (ت) هنا لحق في النسخ الثلاثة ، وفي حواشيها : «قال أبو داود : اسمه : وقدان» ، وعليه عليه في الثلاثة علامة نسخة ، وعلم عليه في حاشية (ت) : «لا . . . إلى» أي ليس من الصلب ، وفي حاشية (ن) : «يعقوب» ، ورمز له : «ح» .

قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي ، فَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ ، فَتَهَانِي عَنْ ذَلِكَ ، فَعُدْتُ ، فَقَالَ : لَا تَضْنَعْ هَذَا ؛ فَإِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ فَتُهِنَا عَنْ ذَلِكَ ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ^(١) .

○ [٨٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ^(٢) ذِرَاعَيْهِ فَخِذَيْهِ ، وَلْيُطَبِّقْ بَيْنَ كَفَيْهِ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣) .

١٤٢- بَابُ^(٤) مَا يَقُولُ الرَّجُلُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ

○ [٨٦١] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَعْنَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُوسَى - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمِّهِ^(٥) ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلْتُ^(٦) : ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة : ٧٤] ، قَالَ

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٧٠ / ٤) .

○ [٨٦٠] [التحفة : دس ٩١٦٥] .

(٢) في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «فليغرب من ذراعيه فخذه» ورقم له في الثلاثة بعلامة ابن الأعرابي ، وقوله : «يغرب» قال في «تهذيب اللغة» (مادة : غرب) : «يقال : غرب عنا يغرب غزبا ، وقد أغربته وغربته : إذا نحيته» .

وفي رواية عند مسلم : «وليحن» ، قال النووي في «شرح مسلم» (١٦ / ٥) : «هو بفتح الياء وإسكان الجيم آخره مهموز ، هكذا ضبطناه ، وكذا هو في أصول بلادنا ، ومعناه : ينعطف ، وقال القاضي عياض رَجُلًا^(١) : «روي : «وليحن» كما ذكرناه ، وروي : «وليحن» بالحاء المهملة» ، قال : «وهذا رواية أكثر شيوخنا ، وكلاهما صحيح ، ومعناه : الانحناء والانعطاف في الركوع» ، قال : «ورواه بعض شيوخنا بضم النون ، وهو صحيح في المعنى» .

(٣) قال العيني في «شرح أبي داود» (٧٢ / ٤) : «قد ذكرنا غير مرة أن حديث التطبيق منسوخ ، وكان ينبغي لأبي داود أن يذكر هذا الحديث أولا ، ثم يذكر ناسخه بعد ذلك كما هو عادته» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب ما جاء فيما يقول . . .» .

○ [٨٦١] [التحفة : دق ٩٩٠٩] .

(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «اسمه : إياس بن عامر» ، وبنحوه في حاشية (س) .

(٦) وفي «شرح أبي داود» للعيني (٧٤ / ٤) : «قوله : «لما أنزلت» ، وفي بعض النسخ : «لما نزلت» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ» ، فَلَمَّا نَزَلَتْ : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١] ، قَالَ : «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ»^(١) .

٥ [٨٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، يَغْنِي : ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى^(٢) - أَوْ : مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . . . بِمَعْنَاهُ ، زَادَ : قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ قَالَ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثًا ، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثًا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ نَخَافُ أَلَّا تَكُونَ مَحْفُوظَةً^(٣) .

٥ [٨٦٣] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : قُلْتُ لِسُلَيْمَانَ : أَدْعُو فِي الصَّلَاةِ إِذَا مَرَزْتُ بِآيَةِ تَخَوُّفٍ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ مُسْتَوْرِدٍ^(٤) ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» ، وَفِي سُجُودِهِ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» ، وَمَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا فَسَأَلَ ، وَلَا بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ عِنْدَهَا فَتَعَوَّذَ^(٥) .

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٣ / ١) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٣٢ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٧٤ / ٤) .

٥ [٨٦٢] [التحفة : دق ٩٩٠٩] .

(٢) زاد في حاشيتي (ر) ، (س) : «ع : قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الصَّوَابُ مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ الْغَافِقِيُّ» ، والرمز «ع» للغساني ، وفي «تهذيب الكمال» (٤٩٨ / ٣) : «قاله أبو داود ، عن أحمد بن يونس ، عن الليث . هكذا وقع في هذه الرواية بالشك . وقال عبد الله بن المبارك (دق) ، وأبو عبد الرحمن المقرئ : عن موسى بن أيوب ، عن عمه إياس بن عامر ، عن عقبة بن عامر ، من غير شك ، وهو الصواب» .

(٣) في حاشيتي (ر) ، (س) ، (ك) : «[قَالَ أَبُو دَاوُدَ :] انفراد أهل مصر بهذين الحديثين [حديث الربيع وحديث أحمد بن يونس]» ، وما بين المعقوفين زيادة من (ك) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٨٦ / ٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٧٥ / ٤) .

٥ [٨٦٣] [التحفة : مدت مس ق ٣٣٥١] . (٤) في حاشية (س) : «هو : ابن الأحنف» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣١٠ / ٢) ، وابن عبد البر في «التمهيد»

(٢١٠ / ١٦) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي (٢٤٨ / ٢) ، وابن الملقن في «البدر =

○ [٨٦٤] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ وَرُكُوعِهِ ^(١) : «سُبُّوحٌ ^(٢) قُدُّوسٌ ^(٣) رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» ^(٤) .

○ [٨٦٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا ^(٥) مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ ، قَالَ : ثُمَّ رَكَعَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ» ، ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ ، ثُمَّ قَالَ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بِآلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ سُورَةَ ^(٦) .

○ [٨٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

= المنير (٦٠٨/٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٧٦/٤) ، وعزاه أيضا للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢١٦٤) .

○ [٨٦٤] [التحفة : م د س ١٧٦٦٤] .

(١) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «في ركوعه وسجوده» .

(٢) السبوح : مبالغة من التسبيح ، وهو : التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .

(٣) الضبط بالضم من كل النسخ ، وقال في «النهاية» : «يرويان بالضم والفتح ، والفتح أقيس ، والضم أكثر استعمالا ، وهو من أبنية المبالغة . والمراد بهما التنزيه» . (انظر : النهاية ، مادة : سبح) .
القدوس : الطاهر المنزه عن العيوب . (انظر : النهاية ، مادة : قدس) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٢٥) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/٢٤٨) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٧٨/٤) .

○ [٨٦٥] [التحفة : د تم س ١٠٩١٢] .

(٥) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «حدثني» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣١٠/٢) ، وعبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٢/٢٣٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٧٩/٤) .

○ [٨٦٦] [التحفة : د تم س ٣٣٩٥] .

مُرَّةً، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ^(١) مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ رَجُلٍ^(٢) مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ - ثَلَاثًا - ذُو^(٣) الْمَلَكُوتِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ ثُمَّ رَكَعَ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»^(٤)، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، يَقُولُ: «لِرَبِّي الْحَمْدُ»، ثُمَّ يَسْجُدُ^(٥) فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، فَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَكَانَ يَقْعُدُ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي»، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقَرَأَ فِيهِنَّ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ - أَوْ^(٦): الْأَنْعَامَ - شَكَّ شُعْبَةُ^(٧).

١٤٣- بَابُ^(٨) الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

○ [٨٦٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ السَّرْحِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالُوا:

- (١) زاد هنا في (ك): «طلحة بن يزيد».
- (٢) وفي حاشية (ت): «هو: طلحة بن زيد»، وفي حاشية (ر)، (س): «هو: صلة بن زفر»، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٨٢/٤): «وأبو حمزة، اسمه: طلحة بن زيد، كذا قال الترمذي. وقال النسائي: «أبو حمزة عندنا طلحة بن يزيد». وقد سقط ذكره في «الكمال» فلعله سها عنه، وهو طلحة بن زيد، مولى قرظة بن كعب الأنصاري، أبو حمزة الكوفي، احتج به البخاري، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «طلحة بن يزيد الأنصاري، روى عن: زيد بن أرقم، روى عنه: عمرو بن مرة».
- (٣) في حاشية (ك) من نسخة: «ذي».
- (٤) قوله: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» الثانية ليست في (د)، (هـ)، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ك)، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي، وحاشية (س) وعليه علامتي الرملي واللؤلئي.
- (٥) في (ر)، (س)، (هـ)، (د)، (ك): «ثم سجد»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و).
- (٦) في (م)، (و): «والأنعام»، وفي (م) على الواو: «صح»، وضرب عليه في (و)، وفي حاشيتهما: «أو» ورمز له بعلامة نسخة.
- (٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٧٧)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨١/٤).

(٨) في (ن)، (ر)، (هـ)، (د)، (ك): «باب في الدعاء...».

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا ^(١) عَمْرُو، يَغْنِي : ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذُكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ؛ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» ^(٢).

○ [٨٦٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَشَفَ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ، وَإِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا الرَّبَّ فِيهِ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ؛ فَقَمَنْ ^(٣) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» ^(٤).

○ [٨٦٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»؛ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ ^(٥).

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، (د)، (ك) : «أخبرني».

(٢) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٥٨) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٢ / ٤).

○ [٨٦٨] [التحفة : م د س ق ٥٨١٢].

(٣) وفي (ن)، (و)، (ب)، (س)، (د)، (هـ) بفتح القاف وكسر الميم، وفي (ح)، (ت)، (ر)، (ك) بفتح الميم وكسرها، وفي (ح) كتب فوقه : «معا»، والضبط المثبت بفتح القاف والميم من (م).

وفي معناه قال النووي في «شرح مسلم» (١٩٧ / ٤) : «فَقَمَنْ : بفتح القاف وفتح الميم وكسرها، لغتان مشهورتان؛ فمن فتح فهو عنده مصدر لا يثنى ولا يجمع، ومن كسر فهو وصف، يثنى ويجمع، وفيه لغة ثالثة : «قَمِين» بزيادة ياء وفتح القاف وكسر الميم، ومعناه : حقيق وجدير».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٤ / ١)، وعبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٢٤٧ / ٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٨٤ / ٤).

○ [٨٦٩] [التحفة : خ م د س ق ١٧٦٣٥].

(٥) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦١٨) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٧ / ٤).

٥ [٨٧٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ^(١) ابْنُ وَهْبٍ ^(٢). ح ^(٣) وَحَدَّثَنَا ابْنُ ^(٤) السَّرْحِ ^(٥)، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَثُوبٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةَ وَجِلِّهِ ^(٦)، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ». زَادَ ابْنُ السَّرْحِ: «عَلَانِيَتُهُ وَسِرُّهُ» ^(٧).

٥ [٨٧١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ^(٨)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ ^(٩): فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَمَسْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ وَقَدَمَاهُ مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ ^(١٠) يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخِطِكَ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» ^(١١).

٥ [٨٧٠] [التحفة: م د ١٢٥٦٦]. (١) في (د): «أخبرني».

(٢) قوله: «حدثنا ابن وهب» ليس في (ن)، (ك)، (ر)، (س)، (ه).

(٣) علامة التحويل ليست في (م)، (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (ه).

(٤) في (ب)، وحاشية (ن)، (ر)، (س): «أحمد بن السرح»، ورمز له في حاشية (ن) بالرمز «ح»، وفي (س) بعلامة اللؤلؤي.

(٥) زاد هنا في (ر)، (ه)، وحاشية (س): «محمد بن سلمة»، ورقم له في (س) بعلامة ابن الأعرابي.

(٦) قوله: «دقه وجله» الضبط بكسر الدال والجيم من كل النسخ، وفي حاشية (ض): «بكسر الدال والجيم كما ضبطه في المشارق». «المشارق» (١/ ١٤٩ - ٢٦١).

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ١١٠) من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (٦٢٠) من رواية اللؤلؤي، عندهما حديث ابن السرح فقط، والعيني في «شرح أبي داود» (٨٨/ ٤).

٥ [٨٧١] [التحفة: م د س ق ١٧٨٠٧]. (٨) ضبب هنا في (د).

(٩) في (ح): «قال»، والمثبت من سائر النسخ.

(١٠) قوله: «وهو» ليس في (ب)، (ر)، (س)، (ه)، (د)، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، وحواشي (ن) ورمز له: «ح»، (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي.

(١١) من طريق المصنف أخرجه عبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٢٤٤)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٩/ ٤).

١٤٤- بَابُ ^(١) الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ

هـ [٨٧٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ ^(٢) الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «باب ما جاء في . . .» .

هـ [٨٧٢] [التحفة : خ م د س ١٦٤٦٣] .

(٢) في حاشيتي (ر) ، (س) : «ع : قال أبو داود : «والمسيح - مثل - هو الدجال ، والمسيح - مخفف - عيسى ﷺ كذا في أصل الغساني ، ونسبه للمصنف ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٣١٨) ، والقسطلاني في «إرشاد الساري» (٢/ ١٣١) .

وفي حاشيتي (ر) ، (س) أيضا : «قال الحربي والناس : كل واحد منهما يخفف ، ويروى عن رسول الله ﷺ : «وأما مسيح الضلالة . . .» .

وفي ضبط لفظ : «المسيح» ومعناه ، قال ابن الصلاح في «إصلاح غلط المحدثين» (ص ٣٦) : «ومما سبيله أن يخفف وهم يثقلونه : قوله ﷺ في دعائه : «وأعوذ بك من شر المسيح الدجال» ، قد أولعت العامة بتشديد السين وكسر الميم ؛ ليكون - زعموا - فصلا بين مسيح الضلالة وبين عيسى صلوات الله عليه ، وليس ما ادعوه بشيء ، وكلاهما مسيح ، مفتوحة الميم خفيفة السين ؛ فعيسى صلوات الله عليه مسيح بمعنى ماسح ، فعيل بمعنى فاعل ؛ لأنه كان إذا مسح ذا عاهة عوفي . والدجال مسيح ، فعيل بمعنى مفعول ؛ لأنه ممسوح إحدى العينين . ويقال : معنى المسيح في صفة الدجال : الكذاب ، يقال : رجل مِمْسَحٍ وَمِمْسَحٍ وماسح ومسيح ، أي : كذاب . قاله ابن الأعرابي . اهـ .

وقال العراقي في «طرح التثريب» (٣/ ١٠٩) : «المشهور في لفظ : «المسيح الدجال» أنه بفتح الميم وكسر السين المهملة وتخفيفها وبالحاء المهملة ، كالمسيح بن مريم ﷺ إلا أنه مسيح الهدى ، وذاك مسيح الضلالة ؛ سمي به لمسح إحدى عينيه ، فيكون بمعنى مفعول ، وقيل : لمسحه الأرض فيكون بمعنى فاعل ، وقيل : التمسح والتمساح : المارد الخبيث ؛ فقد يكون فعلا من هذا ، وقال ثعلب في «نواده» : «التمسح والممسح : الكذاب» ، فقد يكون من هذا أيضا ، وضبطه بعضهم بكسر الميم وتشديد السين ، حكى عن ابن أبي مروان بن سراج ، وأنكره الهروي وقال : «ليس بشيء» ، وضبط بوجهين آخرين ، هما : بفتح الميم مع تخفيف السين ، وكسر الميم مع تشديد السين ، مع الحاء المعجمة فيهما ، يقال : مسح خلقه أي : شوه ، وقيل : هو الممسوخ العين ، والمسيخ الأعور ، وقال بعضهم : أصله بالعبرانية : مشيخ ، أي : بالشين المعجمة والحاء المهملة ، فعرب كما عرب موسى .

وَالْمَمَاتِ^(١)، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثِمِ^(٢) وَالْمَغْرَمِ^(٣)، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ! فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ^(٤)».

○ [٨٧٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ تَطَوُّعٍ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَيُلِّ لأهل النار»^(٥).

○ [٨٧٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا»؛ يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ ﷻ^(٦).

○ [٨٧٥] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمٍ

(١) فتنة المحيا والممات: كلاهما مصدران ميميّان بمعنى الحياة والموت؛ أما فتنة الحياة فهي: التي تعرض لإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات، وأشدّها وأعظمها - والعياذ باللّٰه - أمر الخاتمة عند الموت، وأما فتنة الموت فاختلفوا فيها، فقليل: فتنة القبر، وقيل: يحتمل أن يراد به الفتنة عند الاحتضار، أضيفت إلى الموت لقربها منه. (انظر: العيني على أبي داود) (٩٢ / ٤).

(٢) قوله: «المأثم» في حاشية (ح): «الأمر الذي يَأْثِمُ به الإنسان، أو هو: الإثم نفسه؛ وضعا للمصدر موضع الاسم». (انظر: النهاية، مادة: أثم).

(٣) في حاشية (ح): «يريد به مغرم الذنوب والمعاصي، وقيل: المغرم كالغرم؛ هو الدين. ط».

(٤) في حاشية (ن): «فأخلفه» ورمز له: «ح».

○ [٨٧٣] [التحفة: دق ١٢١٥٣].

(٥) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٢٨٠)، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٤ / ٤).

○ [٨٧٤] [التحفة: د ١٥٣٤٣].

(٦) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٢٧٨)، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٥ / ٤).

○ [٨٧٥] [التحفة: د ٥٦١٩].

الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى : ١] قَالَ : «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»^(١) .

قال أبو داود : خُولِفَ وَكِيعٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ؛ رَوَاهُ أَبُو وَكِيعٍ وَشُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٢) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مَوْقُوفًا^(٣) .

○ [٨٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يُصَلِّي فَوْقَ بَيْتِهِ ، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَى أَنْ يَحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة : ٤٠] قَالَ : «سُبْحَانَكَ فَبَلَى» . فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قال أبو داود^(٤) : قَالَ أَحْمَدُ : يُعْجِبُنِي فِي الْفَرِيضَةِ أَنْ يَدْعُو بِمَا فِي الْقُرْآنِ^(٥) .

(١) وقع هنا في (ن) ، وحاشية (س) : «قال أبو داود : يعجبني في الفريضة أن يدعوبها في القرآن» ، ورقم لها في (ن) : «ح» ، ورقم لها في (س) بعلامة اللؤلئي ، وهذه العبارة أعاد ذكرها في حاشية (ن) المقابلة للحديث التالي ، وكذا في سائر النسخ .

(٢) في (ن) : «عن أبي إسحاق ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير . . .» .

(٣) في حاشية (س) : «قال أبو سعيد : وجدت في كتاب غيري ، عن أبي داود : أن الصواب موقوف» .
والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٣١٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٩٦) .

○ [٨٧٦] [التحفة : د ١٥٦٨٠] .

(٤) قوله : «قال أبو داود . . .» إلى آخره ليس في (ر) ، (ك) ، وفي (ن) ، (س) أثبت في حاشية الحديث السابق .

(٥) جاء في (ر) ، (س) ، (هـ) عقب هذا الحديث : «قال أبو داود : حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، قال : نا سفيان ، قال : نا إسماعيل بن أمية ، قال : سمعت أعرابيا يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «من قرأ منكم بالتين والزيتون ، فانتهي إلى آخرها : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَكِيمِينَ﴾ ، فليقل : وأنا على ذلكم من الشاهدين ، ومن قرأ : ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ فانتهي إلى : ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَى أَنْ يَحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ ، فليقل : بلى ، ومن قرأ : ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ فبلغ : ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ فليقل : آمنا بالله» .

قال إسماعيل : ذهبت أعيد على الرجل الأعرابي ، فأنظر لعله ، قال : ابن أخي ، أتظن أني لم أحفظ؟! لقد حججت ستين حجة ، ما منها حجة إلا وأنا أعرف البعير حججت عليه» . اهـ . وعلم عليه في حاشية (س) وكتب آخره : «صح من الأصل» ، وعلى الجهة اليمنى للحاشية كتب : «المعلم عليه منه إلى تفریع أبواب العمل في الصلاة ، ووقع تقديم وتأخير في الأحاديث في نسخة ابن داسه» .

١٤٥- بَابُ ^(١) مِقْدَارِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

○ [٨٧٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ - أَوْ : عَمِّهِ - قَالَ : رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلَاتِهِ ؛ فَكَانَ يَتِمَّكُنُ ^(٢) فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ : «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» ، ثَلَاثًا ^(٣) .

○ [٨٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الْأَهْوَازِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهَذَلِيِّ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٤) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : سُبْحَانَ رَبِّيَ ^(٥) الْعَظِيمِ ، وَذَلِكَ أَذْنَاهُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا ، وَذَلِكَ أَذْنَاهُ» .
قال أبو داود : هَذَا مُرْسَلٌ ، عَوْنٌ لَمْ يُدْرِكْ عَبْدَ اللَّهِ ^(٦) .

وفي حاشية (ر) : «سقط هذا الحديث من بعض النسخ» ، وموضع هذا الحديث في النسخ الأخرى يأتي بعد قليل .

ووقع في (ن) ، (ك) عقب هذا الحديث : «باب الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع» وتحت حديث محمد بن يحيى بن فارس ، والباب والحديث تحت في جميع النسخ موضعه عقب الباب التالي .
(١) في (س) : «باب في مقدار . . .» .

وجاء هذا الباب والأحاديث تحت في (ن) ، (ك) عقب الباب التالي ، وقال العيني في «شرح أبي داود» (٩٨/٤) : «وفي بعض النسخ هذا الباب مؤخر عن الباب الذي يتلوه ، ويقال : إنه في رواية اللؤلئي كذا» .
○ [٨٧٧] [التحفة : د ١٥٧٠٢] .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «يَتِمَّكُنُ» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .
(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٨٦/٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩٨/٤) .
○ [٨٧٨] [التحفة : د ت ق ٩٥٣٠] .

(٤) في حاشية (س) : «قيل لعبيد الله بن عبد الله : «إن عون يحدث» ، قال : «قد قامت القيامة»» .
(٥) في (د) : «سبحان الله العظيم» ، وفي الحاشية : «في رواية أبي الحسن : سبحان ربي العظيم» .
(٦) في حاشية (م) : «حاشية : حديث عبد الله بن مسعود هذا أخرجه الترمذي وابن ماجه ، وذكره البخاري في «تاريخه الكبير» وقال : «هو مرسل» ، وقال الترمذي : «ليس إسناده بمتصل ، عون بن عبد الله بن عتبة =

○ [٨٧٩] ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَغْرَابِيًّا يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ مِنْكُمْ بِ ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فَأَنْتَهَى إِلَى آخِرِهَا : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَكَمِينَ﴾ [التين : ٨] فَلْيَقُلْ : وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ : ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ فَأَنْتَهَى إِلَى : ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة : ٤٠] فَلْيَقُلْ : بَلَى ^(٢) ، وَمَنْ قَرَأَ : ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ فَبَلَغَ : ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات : ٥٠] فَلْيَقُلْ : آمَنَّا بِاللَّهِ .

○ قَالَ إِسْمَاعِيلُ : ذَهَبْتُ أُعِيدُ عَلَى الرَّجُلِ الْأَغْرَابِيِّ ، وَأَنْظُرُ لَعَلَّهُ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، أَتَظُنُّ أَنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ؟! لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِّينَ حَجَّةً مَا مِنْهَا حَجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَغْرِفُ الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ ^(٣) .

○ [٨٨٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ رَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَانُوسٍ ^(٤) ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلَاةَ

⁼ لم يلق ابن مسعود ، وعون هذا هو : أبو عبد الله عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الكوفي ، انفرد مسلم بإخراج حديثه وحده» .

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٢ / ١) : «قال لنا أبو معمر : حدثنا عبد الوارث ، قال : حدثنا هشام ، عن يحيى ، عن محمد بن أبان ، عن عون بن عبد الله ، قال : كان ابن مسعود إذا ركع قال : سبحان ربي العظيم ، ثلاثا . وقال لنا أبو نعيم : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن إسحاق بن يزيد ، عن عون ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ . ولا يصح» .

○ [٨٧٩] [التحفة : دت ١٥٥٠٠] .

(١) هذا الحديث سبق في (ر) ، (س) ، (هـ) تحت الباب السابق .

(٢) زاد هنا في (ك) : «وأنا» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣١٠ / ٢) ، «شعب الإيمان» (١٩٢٩) من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٠١ / ٤) .

○ [٨٨٠] [التحفة : دس ٨٥٩] .

(٤) في (هـ) عليه «صح» ، وفي حاشية (ح) : «مأنوس» ورقم له نسخة الخطيب .

بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى - يَغْنِي : عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : فَحَزَرْنَا فِي ^(١) رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ ، وَفِي ^(٢) سُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : قُلْتُ لَهُ : مَا نُوَسُّ أَوْ مَا بُوَسُّ ؟ فَقَالَ : أَمَّا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَيَقُولُ : مَا بُوَسُّ ، وَأَمَّا حَفْظِي : فَمَا نُوَسُّ . وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ رَافِعٍ . قَالَ أَحْمَدُ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(٣) .

١٤٦- بَابُ ^(٤) الرَّجُلِ يُذْرِكُ الْإِمَامَ سَاجِدًا ^(٥) كَيْفَ يَصْنَعُ ^(٦) ؟

٥ [٨٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَهُمْ ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ^(٧) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْعَتَّابِ وَابْنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا ، وَلَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا ، وَمَنْ أَذْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَذْرَكَ الصَّلَاةَ» ^(٨) .

(١) قوله : «في» رقم له في (ر) ، (س) ، وحاشية (هـ) بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (ر) علامة الرملي .

(٢) في (ر) عليه : «صح» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ١١٠) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٢٤٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ١٠٢) .

(٤) في (س) ، (هـ) ، (د) : «باب في الرجل . . .» .

ووقع هذا الباب والحديث تحته في (ب) عقب : «باب السجود على الأنف والجبهة» ، وفي (ر) ، (س) عقب : «باب الرخصة في ذلك لضرورة» ، وفي (ن) ، (ك) عقب : «باب الدعاء في الصلاة» وقد سبق ، وفي (د) عقب : «باب كيف السجود» ويأتي بعد .

(٥) قوله : «ساجدا» في (ن) ، (ك) ، وحاشية (س) بدون رقم : «راكعا» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، وكذا في حاشية (ك) وعليه علامتي ابن داسه والأنصاري .

(٦) قوله : «كيف يصنع» ليس في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) وعليه علامتي ابن داسه واللؤلئي ، وحاشية (ن) ورمز له «ح» ، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة .

٥ [٨٨١] [التحفة : ١٢٩٠٨ د ، ١٣٠٧٧ د] . (٧) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «المدني» .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٦٦) .

١٤٧- بَابُ (١) أَعْضَاءِ السُّجُودِ

○ [٨٨٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ - قَالَ حَمَّادٌ: أَمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ - أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا يَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا»^(٣).

○ [٨٨٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمِرْتُ - وَرُبَّمَا قَالَ: أَمَرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ - أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ آرَابٍ»^(٤) (٥).

○ [٨٨٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ - يَعْنِي: ابْنَ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ

= وقال البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٤٨): «ويحیی منکر الحديث روى عنه أبو سعيد مولى بني هاشم، وعبد الله بن رجاء البصري مناكير ولم يتبين سماعه من زيد ولا من ابن المقبري، ولا تقوم به الحجة». قال ابن حجر في «إتحاف المهرة» (١٤ / ٦٤٠): «وهذا كاف في جرحه من مثل البخاري».

(١) في (ر)، (س)، (ك): «باب في...» ورقم عليه في (ك) بعلامة الأشيري، وفي (د): «باب كيف السجود؟».

○ [٨٨٢] [التحفة: ع ٥٧٣٤].

(٢) قوله: «بن زيد» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، (د). وفي (ن)، وحاشيتي (ح)، (ض) من نسخة: «حماد بن سلمة»، وضرب عليه في (ن)، وفي حاشيتها عن نسخة الخطيب: «حماد بن زيد».

بيد أن مسددا لم يذكروا له رواية عن حماد بن سلمة، فالمحفوظ أنه: «حماد بن زيد». وهو المثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، (ك).

وفي «تحفة الأشراف» (١٨ / ٥): «(ز) وفي رواية أبي الطيب ابن الأشناني، عن أبي داود: عن مسدد، عن سفيان وحماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، والصواب الأول - إن شاء الله». أي: مسدد وسليمان بن حرب عن حماد بن زيد.

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٠٧ / ٤).

○ [٨٨٣] [التحفة: ع ٥٧٣٤].

(٤) الآراب: جمع إرب - بكسر الهمزة، وسكون الراء - وهو العضو. من «شرح أبي داود للعيني» (١١١ / ٤).

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١١ / ٤).

○ [٨٨٤] [التحفة: م د ت س ق ٥١٢٦].

مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ : وَجْهُهُ وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ» .

○ [٨٨٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَفَعَهُ - قَالَ : «إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمُ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا» ^(١) .

١٤٨- بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ وَالْجَبْهَةِ ^(٢)

○ [٨٨٦] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رُئِيَ عَلَى جَبْهَتِهِ ^(٣) وَعَلَى أُرْنَبَتِهِ ^(٤) أَثَرُ طِينٍ مِنْ صَلَاةٍ صَلَّاهَا بِالنَّاسِ ^(٥) .

○ [٨٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ^(٦) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ^(٧) . . . نَحْوَهُ .

○ [٨٨٥] [التحفة : دس ٧٥٤٧] .

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٧٠) ، وقال البيهقي في «معرفة السنن» (١٨/٣) : «والمحفوظ عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه ، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه ، وإذا رفعه فليرفعهما» ، وقال فيه : «ابن عليه ، عن أيوب رفعه» .

(٢) هذا الباب ليس في (ن) ، (د) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وكذا في حواشي (ر) ، (س) ، (هـ) ، ورقم له في حاشيتي (ر) ، (هـ) بعلامة الرملي ، ورقم له في حاشية (س) بعلامة الغساني .

○ [٨٨٦] [التحفة : خ م دس ق ٤٤١٩] .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «وجهه» ، ورقم له : «ط» ، وعليه : «صح» .

(٤) قوله : «أرنبته» ، في حاشية (ح) : «طرف الأنف» ، وفي حاشية (س) : «أنفه» وعليه «صح» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١٥/٤) .

○ [٨٨٧] [التحفة : خ م دس ق ٤٤١٩] .

(٦) في (د) ، وحاشية (ن) ورمز له «ح» : «بن فارس» .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «معمر عن يحيى» ، وعليه علامة ابن الأعرابي عند الثلاثة .

١٤٩- بَابُ ^(١) صِفَةِ السُّجُودِ

○ [٨٨٨] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : وَصَفَ لَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ فَوَضَعَ يَدَيْهِ ، وَاعْتَمَدَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ ^(٢) ، وَقَالَ : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ ^(٣) .

○ [٨٨٩] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَفْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ ^(٤) الْكَلْبِ» ^(٥) .

○ [٨٩٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(٦) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمِّهِ ^(٧) يَزِيدَ بْنِ

(١) في (ر) ، (هـ) : «باب في كيف السجود؟» ، وفي (س) ، (د) ، وحاشية (ك) من نسخة : «باب كيف السجود» .

○ [٨٨٨] [التحفة : دس ١٨٦٤] .

(٢) العجز ، والعجيزة : مؤخرة كل شيء ، وهي للمرأة خاصة وتستعار للرجل . (انظر : النهاية ، مادة : عجز) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢ / ١١٥) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ١١٧) .

○ [٨٨٩] [التحفة : خ م د ت س ١٢٣٧] .

(٤) ورمز له في (ن) بالرمز «ح» ، وفي الحاشية : «يفرش» ، ورمز له «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ١١٧) .

○ [٨٩٠] [التحفة : م د س ق ١٨٠٨٣] .

(٦) في (م) ، (ح) ، (ت) ، (ن) ، (و) : «عبد الله» مكبرا ، والمثبت من (ض) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، وحاشية (م) ، وكذا هو المثبت في متن «السنن» من «شرح أبي داود» (٨٧٥) ، ومتن «السنن» من «العون» (٨٨٤) .

وفي حاشية (س) : «اشد : في «تاريخ البخاري» قال : هو عبيد الله بن عبد الله بن الأصم ، أخو أبي العنبر عبد الله بن عبد الله بن الأصم ، عن عمه يزيد بن الأصم» ، وبنحوه مختصرا في «التاريخ الكبير» (٣٧٨ / ٥) ، «الجرح والتعديل» (٣٢١ / ٥) ، «الثقات» (١٤٢ / ٧) .

وحكى النووي فيه الخلاف بين روايات «صحيح مسلم» ، وقال أن أكثرها من رواية ابن عيينة بالتكبير ، وقال : «وكذا ذكره أبو داود وابن ماجه في «سننهما» من رواية ابن عيينة بالتكبير» . اهـ . من «شرح مسلم» (٤ / ٢١١) .

(٧) في (س) عليه : «صح» .

الأَصَمَّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ حَتَّى لَوْ أَنَّ بِهِمَةَ^(١) أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ^(٢) يَدَيْهِ مَرَّتْ^(٣) .

٥ [٨٩١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ التَّمِيمِيِّ^(٤) الَّذِي يُحَدِّثُ بِالتَّفْسِيرِ^(٥) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ ، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ وَهُوَ مُجَنِّحٌ قَدْ فَرَجَ يَدَيْهِ^(٦) .

(١) الضبط بفتح الباء وسكون الهاء من (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) .

«قوله : «أن بهمة» قال أبو عبيد وغيره من أهل اللغة : «البهمة : واحد البهَم ، وهي : أولاد الغنم من الذكور والإناث ، وجمع البهَم : بهام - بكسر الباء» ، وقال الجوهري : «البهمة : من أولاد الضأن خاصة ، وتطلق على الذكر والأنثى» ، قال : «والسؤال : أولاد المعزى» . ينظر : «شرح أبي داود» للعيني (١١٨/٤) .

وقال الشيخ جمال الدين الزيلعي في «نصب الراية» (٣٤٢/١) : «ورأيت على الباء ضمة بخط بعض الحفاظ تصغير : «بهمة» ، وهو الصواب ، وفتح الباء فيه خطأ . ورواه البيهقي في «المعرفة» (٣٣/٣) عن الحاكم بسنده في آخره ، وقال فيه : «بُهَيْمَة» ، يعني أن الحاكم رواه بلفظ : «بُهَيْمَة» ، وسكت الحاكم عنه» . (٢) قوله : «تمر تحت يديه» في (ر) وعليه «صح» : «بين يديه» ، وفي (س) ، (هـ) ، وحاشية (ر) : «من تحت يديه» ، وعليه «صح» بدون رقم ، والمثبت من سائر النسخ . (٣) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٤٣/٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١١٨/٤) .

٥ [٨٩١] [التحفة : د ٥٣٥٧] .

(٤) في (ر) عليه «صح» ، وفي حاشية (س) : «اسمه : أريدة ، ومنهم من يقول : أريد ، بغير هاء . . . لم يذكر اسم أريد» ، وبنحوه في حاشية (ر) .

وقال مغلطاي في «الإكمال» (٣٥/٣٦) : «وقال الآجري : «قلت لأبي داود : ما اسم التميمي؟ قال : أريدة» . وقد سماه قبله من هو أقدم منه ، وهو : إسرائيل بن أبي إسحاق ، فيما ذكره ابن أبي خيثمة في «تاريخه الكبير» : «ثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الزبيري ، يعني : أبا أحمد ، قال : سألت إسرائيل عن اسم التميمي ، فقال : أريدة» .

(٥) في (ن) : «التفسير» ، وفي الحاشية : «بالتفسير» ورمز له «ح» .

(٦) قوله : «مجح» في (ح) : «منقوص ، اسم فاعل من : جحى فهو مجح ، كمصلي فهو مصل ، قال في «النهاية» : «أي : فتح عضديه وجافاهما عن جنبيه ، ورفع بطنه عن الأرض» . (انظر : النهاية ، مادة : جحا) . وفيها : «جحى المصلي تجحية : خوى في سجوده» .

٥ [٨٩٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَرُ^(١) بْنُ جَزْءٍ^(٢) صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى عَضْدِيهِ عَنْ جَنْبِيهِ حَتَّى نَأْوِيَ لَهُ^(٣) .

٥ [٨٩٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا^(٤) اللَّيْثُ ، عَنْ دَرَّاجٍ^(٥) ، عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَفْتَرِشْ يَدَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ ، وَلْيَضُمَّ فَخْذَيْهِ »^(٦) .

= وفي «شرح أبي داود» للعيني (١٢٠ / ٤) : «قوله : «وهو مُجَنِّح» بضم الميم ، وبعدها جيم مفتوحة ، وخاء معجمة مشددة ، وروي : «كان إذا صلى جنح» بفتح الجيم ، وبعدها خاء معجمة مشددة ، أي : فتح عضديه عن جنبيه ، وجأفاهما عنهما ، ويروى : «جَحَى» - بالياء - وهو أشهر ، وهو مثل : جَحَّ ، وقال بعضهم : «كان إذا صلى جَنَحَّ» أي : تحوّل من مكان إلى مكان» .

والحديث من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٥ / ١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٢٠ / ٤) .

٥ [٨٩٢] [التحفة : دق ٨٠] .

(١) في (م) ، (و) : «أحمد» وضرب عليه فيها ، وفي حاشيتيهما وعليه «صح» : «أحمر» ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٢) في (ر) وعليه «صح» ، (هـ) ، (د) : «جَزِي» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وفي (س) بالوجهين وكتب فوقه : «معا» .

(٣) نأوي له : نرق له ونزني ؛ يقال : أُوِيْتُ للرجل آوي له إذا أصابه شيء ، فرثيت له . ينظر : «شرح أبي داود» للعيني (١٢٢ / ٤) .

والحديث من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٥ / ١) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٤٢ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٢١ / ٤) .

٥ [٨٩٣] [التحفة : د ١٣٥٩٢] .

(٤) في حاشية (ت) : «أخبرني» ، ورقم له بعلامة التستري .

(٥) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتيهما : «وهو أبو السمع» .

(٦) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٤٤ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٢٢ / ٤) .

١٥٠- بَابُ ^(١) الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ ^(٢)

٥ [٨٩٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اشْتَكَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا انْفَرَجُوا، فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ» ^(٣).

١٥١- ^(٤) بَابُ التَّخْصُرِ وَالْإِقْعَاءِ

٥ [٨٩٥] حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ صُبَيْحٍ ^(٥) الْحَنْفِيِّ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَاصِرَتَيَّ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ قَالَ: هَذَا الصَّلْبُ ^(٦) فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُ ^(٧).

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، (د): «باب في الرخصة...».

(٢) زاد في حاشية (ر)، (س): «للضرورة»، ورقم له فيهما بعلامة ابن الأعرابي، وكذا في متن «السنن» من «العون» (٢٣٨/٣).

٥ [٨٩٤] [التحفة: دت ١٢٥٨٠].

(٣) وقع في (ر)، (س)، (هـ) عقب هذا الحديث: «باب الرجل يدرك الإمام ساجدا» وتحت حديث: «زيد بن أبي العتّاب وابن المقبري»

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجد فاسجدوا...» وقد سبق تحت رقم (٨٨١).

(٤) في (ر)، (س)، (هـ): «تفريع أبواب العمل في الصلاة. باب في التخصر والإقعاء»، وقال في «العون» (٣/١٧١): «واعلم أن المؤلف ذكر في ترجمة الباب الإقعاء أيضا ولم يورد فيه حديثا مع أنه ترجم للإقعاء قبل وأورد فيه حديث ابن عباس، وقد تقدم الكلام عليه: (٨٣٧)، ويجيء بعض البيان في باب الاختصار في الصلاة»: (٩٤٠).

٥ [٨٩٥] [التحفة: دس ٦٧٢٤].

(٥) في (س) عليه: «صح».

(٦) قوله: «هذا الصلب في الصلاة» في «شرح أبي داود» للعيني (٤/١٢٥): «أي: شبه الصلب لأن المصلوب يمد بآعه على الجذع، وهيئة الصلب في الصلاة: أن يضع يديه على خاصرته ويجافي بين عضديه في القيام، وستجيء أحاديث تتعلق بهذا الباب في «باب الرجل يصلي مختصرا»».

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «غريب الحديث» (١/٢٧٧)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/١٢٤).

١٥٢- بَابُ ^(١) الْبُكَاءِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٨٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، يَغْنِي : ابْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، يَغْنِي : ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَفِي صَدْرِهِ أَزِيرٌ ^(٢) كَأَزِيرِ ^(٣) الرَّحَى ^(٤) مِنَ الْبُكَاءِ ﷺ ^(٥).

١٥٣- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْوَسْوَسةِ وَحَدِيثِ ^(٦) النَّفْسِ فِي الصَّلَاةِ ^(٧)

٥ [٨٩٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، يَغْنِي : ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدٍ ^(٨)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَشْهُو فِيهِمَا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(٩).

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ن) : «باب في البكاء...»، وقوله : «في» في حاشية (ن) عليه علامة نسخة.

٥ [٨٩٦] [التحفة : د تم س ٥٣٤٧]. (٢) في (ر) عليه : «صح».

(٣) في حاشية (ح) : «بزايين معجمتين ؛ أي : خنين، بالخاء المعجمة، وهو صوت البكاء، وقيل : هو أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء». وانظر : «شرح أبي داود» (١٢٥ / ٤).

(٤) في حاشية (ك) : «المرجل»، وعليه علامة القاضي.

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٥ / ١)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٢٢ / ٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٢٥ / ٤).

(٦) في (ر)، (س)، (هـ)، (د) : «باب في كراهية الوسوسة بحديث النفس في الصلاة»، قوله : «في الصلاة» ليس في (د).

في (ن) : «باب كراهية حديث النفس بالوسوسة في الصلاة»، و صوب في الحاشية، دون رقم أو تصحيح، كسائر النسخ.

(٧) وزاد هنا في (ك) : «بالوسوسة» ورقم عليها : «لا : شن» أي ليس عند الأشيري والأنصاري.

٥ [٨٩٧] [التحفة : د ٣٧٦٢].

(٨) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، (د) : «بن أسلم».

(٩) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٠١٣) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٢٦ / ٤).

٥ [٨٩٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^(١) .

١٥٤-^(٢) بَابُ الْفَتْحِ عَلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٨٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ ، عَنْ الْمُسَوَّرِ^(٣) بْنِ يَزِيدَ الْمَالِكِيِّ^(٤) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ يَحْيَى : وَرُبَّمَا قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَرَكَ شَيْئًا لَمْ يَقْرَأْهُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، آيَةُ^(٥) كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

٥ [٨٩٨] [التحفة : م د س ٩٩١٤] .

(١) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٠١٤) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٨٣) . الحديث سبق : (١٦٨) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب في الفتح على الإمام» .

٥ [٨٩٩] [التحفة : د ١١٢٨٠] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «المِسْوَر» بالمسورين ، وكتب فوقه في (س) : «معا» ، وكذا في حاشية (ح) وعليه ابن داسه وابن الأعرابي : «المِسْوَر» .

والضبط المثبت بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو من : (م) ، (ح) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) وعليه «صح» ، (ك) .

وفي «إكمال مغلطاي» (٢٠٠ / ١١) : «كذا ذكره المزي ، وفيه نظر في موضعين ؛ الأول : هذا الرجل ليس من الأولين في شيء ؛ لأن أولئك بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الواو ، وهذا بضم الميم وفتح السين وتشديد الواو ، كذا نص عليه ابن ماكولا وغيره . الثاني : مالك بن ثعلبة بن داود بن أسد بن مخزومة لا يجتمع مع كاهل بن أسد بن خزيمة ، فإنه أخو دودان . والله تعالى أعلم» .

(٤) في حاشية (ك) : «نسبة إلى بطن من بني أسد بن خزيمة . منذري» ، وفي حاشية (س) : «مالك وكاهل في بني أسد» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) : «تركت آية كذا وكذا» ، وأثبت في حاشية (ك) ، وعليه علامة الأنصاري .

«هَلَا»^(١) أَذْكَرَتْنِيهَا .

قَالَ^(٢) سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : كُنْتُ أَرَاهَا نُسِخَتْ^(٣) . وَقَالَ سُلَيْمَانُ : قَالَ : حَدَّثَنَا^(٤) يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْأَسَدِيُّ^(٥) .

هـ [٩٠٠] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْرٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً ، فَقَرَأَ فِيهَا ، فَلَبِسَ عَلَيْهِ^(٦) ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِأَبِي : «أَصَلَيْتَ^(٧)

(١) في حاشية (ت) : «هَلَا» ورقم له بعلامة التستري .

(٢) في (هـ) : «زاد سليمان»

(٣) قوله : «في حديثه : قال : كنت أراها نسخت» ليس في (د) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) : «كنت أرى أنها نسخت» ، وفي حاشية (ك) : «تركت» وعليها علامة الأنصاري ونسخة أخرى .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «حدثني» .

(٥) قوله : «الأسدي» من (ح) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وزاد في (ر) ، (س) ، (هـ) : «المالكي ، قال : حدثنا المشور بن يزيد الأسدي المالكي» ، وعليه في (ر) : «صح» ، وفي (س) ، (هـ) : «حدثني» ، وقوله : «المسور» كذا ضبط بكسر الميم وسكون السين في (ر) ، (س) ، وزاد في (هـ) بضم الميم مع تشديد الواو ، وكتب فوقه : «معا» ، وفي حاشية (ت) : «يحیی بن كثير الكاهلي انفرده ، وبالمسور بن يزيد الأسدي المالكي ، أبو داود : والمسور بفتح السين وتشديد الواو ، ليس له سوى هذا الحديث» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «معرفة السنن» (٣٦٦/٤) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٢٨/٤) .

هـ [٩٠٠] [التحفة : د ٦٧٦٦] .

(٦) «لبس عليه» الضبط المثبت من (م) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وكتب فوقه في (ن) : «خف» ، ومعناه : خلط عليه أمر صلاته ، ومنه قوله تعالى : ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَائِلِسُونًا﴾ [الأنعام : ٩] ، وضبطها بعضهم بالتشديد ؛ لأجل التكثر ، والتخفيف أفصح . ينظر : «شرح أبي داود» للعيني (٣٣١/٤) .

(٧) في (ر) ، (هـ) عليه : «صح» وهو المثبت من سائر النسخ ، وفي حاشية : (ر) ، (س) ، (هـ) : «أكنت» وعليه عندهم علامة ابن الأعرابي .

مَعْنَا؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَمَا مَنَعَكَ؟»^(١) .

١٥٥- بَابُ^(٢) النَّهْيِ عَنِ التَّلْقِينِ^(٣)

٥ [٩٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيُّ^(٤) ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَلِيُّ ، لَا تَفْتَحْ عَلَى الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ» .
قال أبو داود : أبو إسحاق لم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث ، ليس هذا منها^(٥) .

١٥٦- بَابُ^(٦) الْإِلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٩٠٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،

(١) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٦٥) من رواية اللؤلئي ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١٥٥ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٣٠ / ٤) .

(٢) في (ر) ، (د) ، (هـ) : «باب في النهي . . .» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (س) ، (ك) ، وزاد في حاشية (ن) : «في الصلاة» ورمز له «ح» ، وفي حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «. . .» .

عن تلقين الإمام ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي

(٣) في (ن) ، (ر) ، (هـ) عليه : «صح» .

٥ [٩٠١] [التحفة : د ١٠٠٤٦] .

(٤) في (ض) : «الفريابي» ، والكل منسوب إلى موضع واحد وهو الفارياب . «الأنساب» للسمعاني (١٢٨ / ١٠) .

(٥) وقع في (ن) ، (ك) عقب هذا الحديث : «باب السجود على الأنف» ، والحديث تحته حديث مؤمل بن الفضل ، ويأتي الباب والحديث تحته في بعض النسخ عقب الباب التالي .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢١٦ / ١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٣١ / ٤) .

(٦) في (ر) ، (س) : «باب في الالتفات . . .» .

٥ [٩٠٢] [التحفة : دس ١١٩٩٨] .

قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ ^(١) يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ^(٢) ، قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَزَالُ اللَّهُ ﷻ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ ^(٣) وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ ، فَإِذَا التَّفَتَ انْصَرَفَ عَنْهُ » ^(٤) .

هـ [٩٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ الْأَشْعَثِ ، يَغْنِي : ابْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ ^(٥) ، فَقَالَ : « هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ » ^(٦) .

١٥٧ - بَابُ السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ ^(٧)

هـ [٩٠٤] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا عَيْسَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رُئِيَ عَلَى ^(٨) جَنْبَيْهِ وَعَلَى أَرْزَبَتِهِ أَثَرُ طِينٍ مِنْ صَلَاةٍ صَلَّاهَا بِالنَّاسِ ^(٩) .

(١) في حاشية (س) : «مولى بني ليث ، لم يرو عنه غير الزهري» .

(٢) في (م) : «المسيب» بالوجهين ؛ بفتح وكسر الياء المشددة ، وفي (هـ) بالفتح فقط .

(٣) في حاشية (ن) : «عبده» ، ورمز له : «ح» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٢٨١) من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح السنة» (٧٣٤) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ١٣٣) .

هـ [٩٠٣] [التحفة : خ د (ت) س ١٧٦٦١] .

(٥) في (ن) ، وحاشية (ت) : «صلاته» ، ورقم له في (ت) بعلامة التستري ، وفي حاشية (ن) : «الصلاة» كسائر النسخ ، ورمز له «ح» .

(٦) وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٨٧) ، وفي حواشي : (ر) ، (س) ، (هـ) زاد في هذا الباب حديث مؤمل بن الفضل الآتي تحت الباب التالي .

(٧) الباب والحديث تحته ليس في صلب (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) . ووقع في (ن) ، (ك) قبل الباب السابق ، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ١٣٢) لبعض النسخ .

هـ [٩٠٤] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩] .

(٨) في (ح) ، (ض) عليه علامة نسخة . وفي حاشيتيها وعليه علامة الخطيب ، وكذا في حاشية (ب) من نسخة : «في» .

(٩) في (ن) : «للناس» ، وفي الحاشية : «بالناس» كسائر النسخ ، ورمز له «ح» .

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ ^(١) : هَذَا الْحَدِيثُ لَمْ يَقْرَأْهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْعَرْضَةِ الرَّابِعَةِ .

١٥٨ - بَابُ ^(٢) النَّظَرِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٩٠٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - وَهَذَا حَدِيثُهُ وَهُوَ أَتَمُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ الطَّائِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ - قَالَ عُثْمَانُ ^(٣) : قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ ، فَرَأَى فِيهِ نَاسًا يُصَلُّونَ رَافِعِي أَيْدِيهِمْ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ اتَّفَقَا - فَقَالَ : «لِيَنْتَهِيَنَّ رِجَالُ يَشْخَصُونَ أَبْصَارَهُمْ» ^(٤) إِلَى السَّمَاءِ . قَالَ مُسَدَّدٌ : «فِي الصَّلَاةِ ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ» ^(٥) .

= وقد أثبت هذا الحديث في الحاشية في كل من : (ر) ، (س) ، (هـ) ضمن أحاديث الباب الفائت «باب الالتفات في الصلاة» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وفيها : «وقد تقدم في : «باب أعضاء السجود» من رواية محمد بن المثنى ، عن صفوان ، ابن داسه . صح . سبق هذا الحديث تحت : «باب السجود على الأنف والجبهة» .

(١) من قوله : «قال أبو علي : . . .» إلى آخره من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وفي حاشية (ب) من نسخة : «هو اللؤلئي» .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب في النظر . . .» .

٥ [٩٠٥] [التحفة : م دس ٢١٢٨] .

(٣) قوله : «قال عثمان» ليس في (د) ، وفي حاشية (ر) : «هو : ابن أبي شيبة» .

(٤) في حاشية (ن) : «بأبصارهم» ورمز له : «ح» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ١٣٥) .

وعقب هذا الحديث في (د) كتب : «عورض بكتاب أبي الحسن الماسرجسي رَحِمَهُ اللَّهُ» .

وفي الحاشية المواجهة لهذا الحديث من النسخة (س) : «في سياق هذا الحديث على ما وقع هاهنا تشبيح ؛ وذلك أنه إدخال طرف آخر من حديث لم يتقدم له ذكر على طرف أول من حديث لم تذكر بقيته ، فوصل آخر معنى لحديث بأول معنى لحديث مباين له ، لا يقتضي الأول منه معنى الآخر ، وذلك أنه قال في حديث عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن الأعمش ، عن المسيب ، عن تميم ، عن جابر : دخل رسول الله ﷺ المسجد ، فرأى فيه ناسًا يصلون رافعي أيديهم إلى السماء ، ثم قال : ثم اتفقا ، فقال : «لِيَنْتَهِيَنَّ رِجَالُ يَشْخَصُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ . . .» وذكر بقية الحديث ، فلحاق فصل النهي عن إشخاص البصر إلى السماء في الصلاة ، ولم يتقدم له ذكر بفصل النهي عن رفع الأيدي قبل أن يتم - إخلال في نظم سياقة الحديث ، وهما حديثان في معنيين متباينين ، أو حديث واحد فيه معنيان متباينان ، والصواب في سياقه =

٥ [٩٠٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ»^(١) فِي صَلَاتِهِمْ؟! فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «لِيَنْتَهِيَنَّ»^(٢) عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»^(٣).

٥ [٩٠٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ^(٤) لَهَا أَعْلَامٌ، فَقَالَ: «شَغَلْتَنِي

= على ما أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن جابر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس؟ اسكنوا في الصلاة»، قال: ثم خرج علينا فرآنا حلقًا، قال: فقال لي: «ما لي أراكم عزيزين؟» - [في الحاشية: وقد خرج أبو داود هذا القدر منه في: «باب السلام» بعد هذا، وفي رواية ابن أبي شيبة، عن أبي معاوية] - قال: ثم خرج علينا وأنا حلقًا، قال: فقال لي: ما لي أراكم عزيزين، قال: ثم خرج علينا فقال: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟» قال: فقلنا: يا رسول الله: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: «يتمون الصفوف الأول، ويتراصون في الصف»، ثم قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المسيب، عن تميم، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعْ إِلَيْهِمْ» - منكر أخرجه... وروى النسائي في الحديث الأول الذي فيه ذكر الأيدي، وفيه: «كأنها أذناب خيل شمس» فقط، وأخرج حديث البجلي عن رفع الأبصار من حديث أنس، وكذلك خرجها البزار، ولم يذكر حديث جابر في رفع البصر إلى السماء في الصلاة، بإدخال بعض حديث رفع البصر على بعض حديث رفع الأيدي في نسق واحد، وهو وهم، ولا أدري ممن هو. والله أعلم.

٥ [٩٠٦] [التحفة: خ د س ق ١١٧٣].

(١) زاد في (ر)، (س): «وهم في»، وعليه: «صح»، ورقم له في (س) بعلامة ابن داسه.
(٢) في (ر)، (س)، (هـ)، وفي حاشية (ح)، (ض)، (ت)، (ن): «لِيَنْتَهِيَنَّ»، ورقم له في حاشيتي (ح)، (ض) علامة نسخة الخطيب، وفي حاشية (ن) بالرمز «ح»، والضبط المثبت من (م)، (ت)، (ن)، (و).

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/١٣٦).

٥ [٩٠٧] [التحفة: خ م د س ق ١٦٤٣٤].

(٤) في (ر) عليه: «صح»، و«الخميصة: كساء مرتع من صوف»، وقال ابن حبيب في «شرح الموطأ»: «الخميصة: كساء صوف، أو مرعزي معلم الصنفة». من «شرح أبي داود» للعيني (٤/١٣٨). وفي حاشية (ح): «هي: كساء أسود مرتع له علمان، معرب».

أَغْلَامُ هَذِهِ، أَذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ^(١)، وَأَثُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ^(٢)»^(٣).

٥ [٩٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَغْنِي :
ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ . . . بِهَذَا الْخَبَرِ،
قَالَ : وَأَخَذَ كُرْدِيًّا^(٤) كَانَ لِأَبِي جَهْمٍ^(٥)، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْخَمِيصَةُ كَانَتْ خَيْرًا
مِنَ الْكُرْدِيِّ^(٦).

(١) في (ن)، (ر)، (س)، (ك) : «أبي الجهم بن حذيفة».

(٢) وفي (س)، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن داسه : «بأنبجانية»، والمثبت من سائر النسخ، والضبط من
(م)، (ر)، (هـ) وعليه فيها «صح»، (ك)، وكذا ضبطه في «متن السنن» من «العون» (١٨٣/٣)، أما
في (ح) فبفتح وكسر الباء، وكتب فوقه : «معا»، وفي (ب) : «بأنبجانيته».

«قال القاضي عياض : «رويناه بفتح الهمزة وكسرهما، وبفتح الباء وكسرهما، في غير مسلم بالوجهين،
ذكرها ثعلب، قال : ورويناه بتشديد الياء في آخره، وبتخفيفها معا في غير مسلم، إذ هو في رواية مسلم :
«بأنبجانية» مشدد مكسور على الإضافة إلى أبي جهم، وعلى التذكير كما قال في الرواية الأخرى : «كساء
له أنبجانيا» . وفي «مختصر السنن» : «الأنبجانية - بفتح الهمزة، وسكون النون، وكسر الباء الموحدة،
وبعد الألف نون مكسورة، وياء آخر الحروف مشددة، وتاء تأنيث - هو : ما كُثِفَ والتف، وقيل : إذا كان
الكساء ذا علمين فهو : الخميصة، وإن لم يكن له علم فهو : الأنبجانية، وقيل : هو منسوب إلى منبج،
المدينة المشهورة، وهي بكسر الباء، كما قالوا في النسبة إلى سلمة : سلمى، وغير ذلك» . من «شرح
أبي داود» للعيني (١٣٨/٤).

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٦/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في
«شرح أبي داود» (١٣٧/٤).

٥ [٩٠٨] [التحفة : د ١٧٠٢٣].

(٤) في حاشية (ك) : «بضم الكاف وإسكان الراء بعده، منسوب إلى الأكراد لكونه يعمل في بلادهم، أو بغير
ذلك، ولم أجد من تكلم عليه . ابن رسلان».

وفي «شرح أبي داود» للعيني (١٤٠/٤) : «قوله : «وأخذ كردي» على صيغة المجهول، وفي بعض
الرواية، وهي الصحيحة : «وأخذ كرديا»، أي : أخذ رسول الله كرديا كان لأبي جهم، والكردي - بفتح
الكاف : كساء ساذج ليس لها أغلام ولا حرير».

(٥) في (م)، (و) وضبب عليه فيهما، (هـ) : «لأبي جُهَيْم»، وفي حاشيتي (م)، (و) : «جهم» دون رقم أو
تصحيح، والمثبت من (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، (د).

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٠/٤).

١٥٩- بَابُ فِي ^(١) الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

○ [٩٠٩] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، يَغْنِي : ابْنُ سَلَامٍ ، عَنْ زَيْدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي السَّلُولِيُّ ^(٢) ، عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ : ثُوبٌ بِالصَّلَاةِ ، يَغْنِي : صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ يَلْتَفِتُ ^(٣) إِلَى الشُّعْبِ .
قال أبو داود : وَكَانَ أَرْسَلَ فَارِسًا ^(٤) إِلَى الشُّعْبِ مِنَ اللَّيْلِ يَحْرُسُ ^(٥) .

١٦٠- بَابُ ^(٦) الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

○ [٩١٠] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتُ زَيْنَبَ ابْنَةَ ^(٧) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا ^(٨) .

(١) في (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ك) : «باب الرخصة في ذلك» ، زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «لِعُذْرٍ» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) .

○ [٩٠٩] [التحفة : د ٤٦٥١] .

(٢) في حاشية (ح) ، (ر) ، (س) : «هو : أبو كبشة» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٣) في (د) ، وحاشية (ك) وعليه علامة القاضي والأنصاري : «يتلفت» .

(٤) في (م) : «حاشية : الفارس هو : سهل بن الربيع ، وقيل : سهل بن عمرو ، والحنظلية أمه ، وقيل : أم جده ، وقيل : عرف بذلك ؛ لأن أم أبيه عمرو من بني حنظلة بن تميم» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٢٣٩) ، والبيهقي في «السنن الكبير»

(٢/ ٣٤٨) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/ ٣٩٢) كلهم من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح

السنة» (٧٣٦) من رواية اللؤلئي .

ومما عزاه المزي في «تحفة الأشراف» (٦٠١٤) ، ويلحق بهذا الباب ، وليس في روايتي اللؤلئي أو

ابن داسه : «[د ت س] حديث : أن النبي ﷺ كان يلتفت في الصلاة من غير أن يلوي عنقه . د في الصلاة :

عن أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، عن الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عنه به .

وعن هناد ، عن وكيع ، عن عبد الله بن سعيد ، عن رجل ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ ، قال : وهذا

أصح . . . (ك) : وحديث د في رواية أبي الطيب بن الأشناني ، ولم يذكره أبو القاسم» .

(٦) في (ر) ، (هـ) ، (ك) : «باب في العمل . . .» .

○ [٩١٠] [التحفة : خ م د س ١٢١٢٤] .

(٧) في (ح) ، (ض) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «بنت» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) .

(٨) في (ت) وضبط عليه : «رفعها» ، وفي الحاشية وعليه «صح» : «حملها» ، وهو المثبت من سائر النسخ . =

٥ [٩١١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، يَغْنِي : ابْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ ^(١)
خَرَجَ عَلَيْنَا ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّيِّعِ ، وَأُمُّهَا زَيْنَبُ
بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا ^(٣) عَلَى عَاتِقِهِ ^(٤) ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ ^(٥) ، يَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ ، وَيُعِيدُهَا إِذَا قَامَ ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ، يَفْعَلُ
ذَلِكَ بِهَا ^(٦) .

٥ [٩١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَخْرَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يُصَلِّي لِلنَّاسِ ، وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا .

= والحديث من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٧/١) ، وذكره العيني في «شرح
أبي داود» (١٤٣/٤) .

٥ [٩١١] [التحفة : خ م د س ١٢١٢٤] .

(١) في (ح) ، (ض) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «جلوسا» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (ب) ،
(ك) ، وحاشية (ض) ، ورقم له بعلامة الخطيب ، وحاشية (ن) ورمز له «م» ، وقوله : «جلوس خرج» في
(ن) : «في المسجد إذ خرج» ، وفي (ك) : «جلوس في المسجد إذ خرج» ، ورقم على قوله : «إذ خرج» بعلامة
ليس عند الأشيري والأنصاري «لاشن» .

(٢) في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) : «إلينا» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «علينا» ، وهو
المثبت من باقي النسخ .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «يجعلها» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) عليه : «صح» ، وفي حواشيها :
«يحملها» ، ورقم له عند الثلاثة بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في حاشية (هـ) علامة ابن داسه ، وكتب
بجواره في (ر) : «وفي بعض نسخ ابن داسه» .

(٤) في (ر) ، (س) : «عنقه» ، وفي حاشيتيهما وعليه علامة ابن الأعرابي : «عائقه» ، وهو المثبت في باقي
النسخ .

(٥) العاتق : ما بين المنكب والعنق . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عتق) .

(٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٧/٤ ، ١٤٨) .

٥ [٩١٢] [التحفة : خ م د س ١٢١٢٤] .

قال أبو داود^(١) : لَمْ يَسْمَعْ مَخْرَمَةً مِنْ أَبِيهِ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا^(٢) .

٥ [٩١٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ^(٣) فِي الظُّهْرِ - أَوْ : الْعَصْرِ - وَقَدْ دَعَاهُ بِلَالٌ لِلصَّلَاةِ ، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ بِنْتُ بَنْتِهِ عَلَى عُنُقِهِ^(٤) ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مُصَلَّاهُ ، وَقُمْنَا خَلْفَهُ ، وَهِيَ فِي مَكَانِهَا الَّذِي هِيَ فِيهِ ، قَالَ : فَكَبَّرَ فَكَبَّرْنَا ، قَالَ : حَتَّى إِذَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْكَعَ أَخَذَهَا فَوَضَعَهَا ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ سُجُودِهِ ، ثُمَّ قَامَ أَخَذَهَا فَرَدَّهَا فِي مَكَانِهَا ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ بِهَا ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ﷺ^(٥) .

٥ [٩١٤] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ^(٦) يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْتُلُوا الْأَسْوَدِينَ فِي

(١) من هنا إلى آخره ليس في صلب (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) . وجاء بلفظ مقارب في (ن) ، (ك) ، وحواشي (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال أبو داود : مخرمة لم يسمع من أبيه شيئاً إلا حديثاً واحداً» ، ورقم له في (ر) ، (س) بعلامة ابن الأعرابي ، وعلامة أبي ذر من رواية اللؤلئي ، وفي (هـ) بعلامة ابن داسه ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (و) ، (ب) .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ١٥١) .

٥ [٩١٣] [التحفة : خ م د س ١٢٤١٢٤] .

(٣) قوله : «للصلاة» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) . وأثبت في حاشية (س) ، ورقم لها بعلامة اللؤلئي ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

(٤) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «عائقه» ، ورمز له بعلامة ابن الأعرابي .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ١٥٢) .

٥ [٩١٤] [التحفة : د ت س ق ١٣٥١٣] .

(٦) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «حدثنا» ، ورقم له في (ت) بعلامة التستري ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

الصَّلَاةُ : الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ^(١) .

٥ [٩١٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ - وَهَذَا لَفْظُهُ ، قَالَ^(٢) : حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا بُرْدٌ^(٣) ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ أَحْمَدُ : يُصَلِّي وَالْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ ، فَجِئْتُ فَاسْتَفْتَحْتُ - قَالَ أَحْمَدُ : فَمَشَى - فَفَتَحَ^(٤) لِي ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُصَلَّاهُ ، وَذَكَرَ أَنَّ الْبَابَ كَانَ فِي الْقِبْلَةِ^(٥) .

١٦١- بَابُ^(٦) رَدِّ السَّلَامِ فِي الصَّلَاةِ^(٧)

٥ [٩١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا^(٨) رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ^(٩) سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا ،

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٨/١) ، والبغوي في «شرح السنة» (٧٤٤) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩٧/٢٠) كلهم من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحل» (٨٥/٣) من رواية ابن الأعرابي ، وكذا عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣١٧/٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥٣/٤) .

٥ [٩١٥] [التحفة : دت س ١٦٤١٧] .

(٢) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «قالا : حدثنا بشر» .

(٣) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «يعني : ابن سنان» .

(٤) في (ك) : «يفتح»

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفه السنن» (١٨٣/٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد»

(٩٨/٢٠) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥٤/٤) .

وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٤٠٠/٢) : «قال أبي : لم يرو هذا الحديث أحد عن النبي ﷺ غير

برد ، وهو حديث منكر ، ليس يحتمل الزهري مثل هذا الحديث ، وكان برد يرى القدر» .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب في رد ...» .

(٧) قوله : «في الصلاة» ليس في (د) ، ورقم له في (ك) بعلامة الأشيري والأنصاري .

٥ [٩١٦] [التحفة : خم دس ٩٤١٨] .

(٨) في حاشية (ن) : «حتى» ورمز له «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي .

(٩) في (ب) بتشديد الياء ، وفي سائر النسخ بغير تشديد ، وفي حاشية (ح) : «بسكون الياء ، كذا ضبطه -

وَقَالَ : «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا»^(١).

هـ [٩١٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ ، وَنَأْمُرُ بِحَاجَتِنَا ، فَقَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، فَأَخَذَنِي مَا قَدُمَ وَمَا حَدَّثَ^(٢) ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحَدِّثُ مِنْ^(٣) أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ^(٤)» ، وَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ أَخَذَ أَلَّا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ^(٥).

هـ [٩١٨] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ نَابِلِ صَاحِبِ الْعَبَاءِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ صُهَيْبٍ ، أَنَّهُ قَالَ : مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ إِشَارَةً . قَالَ : وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : إِشَارَةً بِأَصْبَعِهِ^(٦) . وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ^(٧).

- الشيخ سعد الدين في «حاشية الكشف» ، وهو الصواب ، وفي «النهاية» الياء مشددة ، ونون مفتوحة في المشهور ، وزعم ابن دحية وابن السيد أنه بكسرها أيضا . ط .
(١) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٧١٩) ، وكذا ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٣٣ / ٤) من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥٦ / ٤) .
هـ [٩١٧] [التحفة : دس ٩٢٧٢] .

(٢) «قوله : «ما قَدُمَ وما حَدَّثَ» كذا بضم الدال في الموضعين من جميع النسخ التي بين أيدينا ، وقال في «العون» (٣ / ١٩٣) : «بفتح الدال وضمها لمشاكلة قدم يعني همومه ، وأفكاره القديمة والحديثة» . ومعناه : الحزن والكآبة ، يريد أنه قد عاوده قديم الأحزان ، واتصل بحديثها . انظر : «معالم السنن» (٢١٨ / ١) .
(٣) في (س) : «في أمره» ، وفي الحاشية : «من أمره» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .
وال مثبت من سائر النسخ .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «شاء» ، وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها : «يشاء» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وال مثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .
(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٨ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٦٠ / ٢) كلاهما من رواية ابن داسه ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٢٩٧ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥٧ / ٤) .

هـ [٩١٨] [التحفة : دت س ٤٩٦٦] . (٦) الضبط من (م) ، (و) ، (هـ) .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١٩ / ١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٠١) . -

٥ [٩١٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا ^(١) أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَرْسَلَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ ، فَكَلَّمْتُهُ ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ وَيَوْمِي ^(٢) بِرَأْسِهِ ، قَالَ : فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : «مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي ^(٣) كُنْتُ أَصَلِّي» ^(٤) .

٥ [٩٢٠] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْخُرَاسَانِيُّ الدَّامَغَانِيُّ ^(٥) ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : خَرَجَ

= وقال الترمذي في «السنن» (٣٦٧) : «وحدیث صہیب حسن ، لا نعرفه إلا من حدیث اللیث عن بکیر .

وقد روي عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر قال : قلت لبلال : كيف كان النبي ﷺ يرد عليهم حيث كانوا يسلمون عليه في مسجد بني عمرو بن عوف ، قال : كان يرد إشارة . وكلا الحديثين عندي صحيح ، لأن قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال . وإن كان ابن عمر روى عنهما فاحتمل أن يكون سمع منهما جميعاً . وانظر : «العلل الكبير» (١٢١) ، وقال النسائي : «نابل ليس بالمشهور» . «تحفة الأشراف» (١٩٨/٤)

٥ [٩١٩] [التحفة : م د ٢٧١٨] .

(١) زاد في «تحفة الأشراف» (٢٩٤٤) : «د في الصلاة : عن عثمان بن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن مسعر بن كدام الهلالي الكوفي ، عن أبي الزبير ، عن جابر : «أرسلني النبي ﷺ إلى بني المصطلق ، فأتيته وهو يصلي على بعيره . . . الحديث» .

وهذا الوجه قد خلت عنه كل النسخ الخطية التي بين أيدينا ، ولم يكن معزوا للمصنف من هذا الوجه في أي من مصادر التخریج .

(٢) الإيماء : الإشارة بالأعضاء ؛ كالرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أوما) .

(٣) في حاشيتي (ح) ، (ض) : «إنني» ، ورقم له فيهما بعلامة نسخة .

(٤) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٧٢٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٧١/٤) .

٥ [٩٢٠] [التحفة : د ت ٢٠٣٨ ، د (ت) ٨٥١٢] .

(٥) قوله : «الدامغاني» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وكذا في حاشية (س) وعليه علامة اللؤلؤي .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قُبَاءٍ يُصَلِّي فِيهِ ، قَالَ : فَجَاءَتْهُ الْأَنْصَارُ ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي ، قَالَ : فَقُلْتُ لِبَلَالٍ : كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي ؟ قَالَ : يَقُولُ هَكَذَا ^(١) ، وَبَسَطَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ كَفَّهُ ، وَجَعَلَ بَطْنُهُ ^(٢) أَسْفَلَ ، وَجَعَلَ ظَهْرَهُ ^(٣) إِلَى فَوْقٍ ^(٤) .

٥ [٩٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا غِرَارَ ^(٥) فِي صَلَاةٍ ^(٦) وَلَا تَسْلِيمٍ ^(٧)» .

(١) زاد هنا في (ر) ، (د) ، (ب) ، (ك) ، وحاشية (م) دون رقم : «وبسط كفه» .
(٢) صحح هنا في (ر) ، وفي (هـ) ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي : «بطنها» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) .

(٣) صحح هنا في (ر) ، وفي (هـ) ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي ، وفي (ن) ، (ك) : «وظهره إلى فوق» ، وفي حاشية (ن) : «وجعل ظهره» ورمز له «ح» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .
والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢/٢٥٩) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/٣١٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/١٧٢) .
٥ [٩٢١] [التحفة : د ١٣٤٠] .

(٥) في «معالم السنن» (١/٢١٩) : «قال الخطابي : أصل الغرار : نقصان لبن الناقة ، يقال : غارت الناقة غراراً ، فهي مغار إذا نقص لبنها ، فمعنى قوله : «لا غرار» ، أي : لا نقصان في التسليم ، ومعناه : أن ترد كما يسلم عليك وافياً لا نقص فيه ، مثل : أن يقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فيقول : عليكم السلام ورحمة الله ، ولا يقتصر على أن يقول : السلام عليكم ، أو عليكم ، حسب ، ولا ترد التحية كما سمعتها من صاحبك ، فتبخسه حقه من جواب الكلمة ، وأما الغرار في الصلاة فهو على وجهين ؛ أحدهما : أن لا يتم ركوعه وسجوده ، والآخر : أن يشك ؛ هل صلى ثلاثاً أو أربعاً؟ فيأخذ بالأكثر ، ويترك اليقين ، وينصرف بالشك» .
وبنحوه في حاشية (ح) ، وزاد : «وقال في «النهاية» : الغرار في الصلاة : نقصان هيئاتها وأركانها ، وقيل : أراد بالغرار : النوم ، أي : ليس في الصلاة نوم . سيوطي» . وينظر : (النهاية ، مادة : غرر) .

(٦) في (ر) ، (س) : «الصلاة» ، وفي حاشية (ر) : «صلاة» كسائر النسخ ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .
(٧) الضبط المثبت بالجر والتنوين من (م) ، وفي (ب) ، (س) ، (هـ) بالنصب ، أما في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (ك) : «تسليم» بالجر والنصب ، وفوقه في (ح) ، (ض) : «معا» .

قَالَ أَحْمَدُ : يَغْنِي : فِيمَا أَرَى أَنْ لَا تُسَلِّمَ وَلَا يُسَلِّمَ ^(١) عَلَيْكَ ، وَيُغَرَّرُ ^(٢) الرَّجُلُ بِصَلَاتِهِ ، فَيَنْصَرِفُ وَهُوَ فِيهَا شَاكٌ ^(٣) .

٥ [٩٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَخْبَرَنَا ^(٤) مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - قَالَ : أَرَاهُ رَفَعَهُ - قَالَ : « لَا غَرَارَ فِي تَسْلِيمٍ وَلَا صَلَاةٍ » .

قال أبو داود : وَرَوَاهُ ابْنُ فَضَيْلٍ عَلَى لَفْظِ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ ^(٥) .

- وفي «النهاية» (٣/٣٥٧) : «يروى بالنصب والجر ، فمن جره كان معطوفا على الصلاة كما تقدم ، ومن نصب كان معطوفا على الغرار ، ويكون المعنى : لا نقص ولا تسليم في صلاة ؛ لأن الكلام في الصلاة بغير كلامها لا يجوز» . وبنحوه في حاشية (ح) .

(١) في (و) ، (د) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) ورقم له فيهما بعلامة الخطيب : «وَيُسَلِّمَ» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وفي (ح) ، (ض) عليه فيهما «صح» .
(٢) في حاشية (س) : «صوابه - والله أعلم : «ويغار»» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٢١٩) ، البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٢٦١) كلاهما من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٩٩) من رواية اللؤلئي .
٥ [٩٢٢] [التحفة : ١٣٤٠١د] .

(٤) في (ح) ، (ك) : «حدثنا» .

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/١٧٥) .

جاء هنا في النسخة (م) : «تم الجزء الخامس ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه وسلم . يتلوه في الجزء السادس : «باب تشميت العاطس» . إن شاء الله سبحانه وتعالى» .

وفي الحاشية المقابلة : «بلغ العرض بأصل شيخنا الحافظ زكي الدين ، وسامعنا عليه أيضا . شاهدت سماع شيخنا الحافظ زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري - أيده الله ، سمع جميع هذا الجزء الخامس من كتاب «السنن» لأبي داود رَحِمَهُ اللهُ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي حَفْصٍ عَمْرِ بْنِ مَعْمَرٍ الْبَغْدَادِيِّ ، بِسَمَاعِهِ ابْنَ طَبْرَزْدَ ، بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي بَدْرٍ الْكَرْخِيِّ ، بِسَمَاعِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ بِسَنَدِهِ ، بِقِرَاءَةِ صَاحِبِ النُّسخَةِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْحَافِظِ زَكِيِّ الدِّينِ ، بِقِيَةِ السَّلَفِ ؛ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيِّ الْمُنْذَرِيِّ ، الْقَاضِي الْأَجَلِ الْعَالِمِ ضِيَاءَ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمَقْدِسِيِّ . . . إِلَى آخَرٍ مِنْ ذِكْرِ مَنْ الْحُضُورِ . الجزء السادس من كتاب «السنن» . -

= تأليف أبي داود بن الأشعث السجستاني ، رواية أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي عنه ، رواية الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي عنه ، رواية الشيخ الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب عنه ، رواية الشيخ الإمام أبي بدر الكرخي السني عنه ، رواية المسند المعمر الثقة أبي حفص عمر بن محمد بن معمر البغدادي عنه ، رواية الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري عنه ، سماع منه لأبي صادق محمد بن يحيى بن علي القرشي ، نفعه الله - الكريم - بالعلم ، وجعله من أهله العاملين به ، أمين .

بسم الله الرحمن الرحيم . يا رب يسر بخير .

وفي (ح) : «آخر الجزء الخامس من تجزئة الخطيب أبي بكر ، سمعه ابن طبرزد من أبي البدر» .

في (ض) : «آخر الجزء الخامس ، ويتلوه في الجزء السادس : باب تسميت العاطس في الصلاة . حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم - المعنى ، عن حجاج الصواف ، حدثني يحيى بن أبي كثير . . . والحمد لله حق حمده ، وصلواته على خير خلقه محمد النبي الأمي ، وعلى آله وصحبه وسلامه إلى يوم الدين» .

وعلى اللوحة المقابلة ما نصه : «الجزء السادس من كتاب «السنن» . تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . رواه عنه : أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي ،

رواية القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي عنه ، رواية أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي عنه ، رواية أبي البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي عنه ، رواية أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد عنه ، سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب - عفا الله عنه - ولولدي محمد وعلي - كلاهما الله تعالى .

بسم الله الرحمن الرحيم . لا إله إلا الله عدة للقاء الله . أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن أحمد بن حسان بن طبرزد البغدادي المؤدب ، بقراءتي عليه في مجلسين ، آخرهما يوم الإثنين الخامس من شهر رجب ، من سنة ثلاث وستمئة بدمشق ، قلت له : أخبرك أبو البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي الفقيه ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في شهر رجب ، من سنة خمس وثلاثين وخمسمئة ببغداد؟ فأقر به ، قيل له : أخبركم الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في يوم الأحد الثاني عشر من شهر ربيع الأول ، من سنة ثلاث وستين وأربعمائة؟ فأقر به ، قال : قرأت على القاضي الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي البصري ، بالبصرة من جُمادى الآخرة ، من سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، قال : حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي ، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدي الحافظ في سنة خمس وسبعين ومائتين ، قال .

١٦٢- بَابُ ^(١) تَشْمِيتِ ^(٢) الْعَاطِسِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٩٢٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - الْمَعْنَى ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَعَطَسَ ^(٣) رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ ، فَقُلْتُ : وَاثْكُلْ ^(٤) أُمِّيَاهُ ^(٥) ، مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَازِهِمْ ، فَعَلِمْتُ ^(٦) أَنَّهُمْ يُصَمِّتُونِي ^(٧) ، قَالَ عُثْمَانُ : فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب في تسميت . . .» .

(٢) في حاشية (ت) : «تسميت» وفوقها : «معا» .

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٨ / ٤٨٢) : «ويقال : سمت العاطس وشمته ، قال الخليل : تسميت العاطس لغة في تسميته ، وروي عن ثعلب أنه سئل عن معنى التسميت والتسميت ، فقال : أما التسميت فمعناه : أبعد الله عنك الشئاة وجنبك ما يشمت به عليك ، وأما التسميت فمعناه : جعلك الله على سمت حسن ، ونحو هذا» .

وبنحوه في «مطالع الأنوار» (٥ / ٥٠٥) ، وزاد : «وأكثر روايات المحدثين فيه وقول المحدثين فيه بالشين المعجمة» .

٥ [٩٢٣] [التحفة : م د س ١١٣٧٨] .

(٣) في (ح) ، (ك) : «فعطس» بكسر الطاء ، وفي (ض) ، (ت) ، (ن) بفتح الطاء ، وفي (م) ، (ح) ، (و) بالوجهين معا ، وفي حاشية (ن) : «عَطَسَ بفتح الطاء ، وَتَعَسَ بفتح العين ، وَتَعَسَ بفتحها على الأصح» . انظر : «مقاييس اللغة» (مادة : عطس) ، وكذا «مختار الصحاح» .

(٤) في حاشية (ن) : «ثكل : تقرأ بضم المثلة وسكون الكاف ، وبفتح المثلة مع سكون الكاف» ، والضبط المثبت من من جميع النسخ .

(٥) واثكل أمياه : الثكل : فقدان المرأة ولدها ، والمعنى : وافقدها لي فإني هلك . (انظر : المرقاة) (٧٧٥ / ٢) .

(٦) في (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «فَعَرَفْتُ» ، وكذا في حاشيتي (م) ، (ت) ، ورقم له فيها بعلامة التستري ، والمثبت من (م) ، (ت) ورقم له بعلامة الخطيب ، (و)

(٧) في (ر) ، (س) : «تصمتونني» ، وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «يصمتوني» كسائر النسخ ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

يُسَكِّتُونِي^(١) لَكِنِّي سَكَتٌ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي وَأُمِّي ، مَا ضَرَبَنِي وَلَا كَهَرَنِي^(٢) وَلَا سَبَّنِي ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَحِلُّ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ هَذَا ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا قَوْمٌ حَدِيثُ عَهْدٍ^(٣) بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَنَا اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، وَمِنَّا رِجَالٌ يَأْتُونَ الْكُفَّانَ ، قَالَ : «فَلَا تَأْتِيهِمْ» ، قَالَ : قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ^(٤) ، قَالَ : «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، فَلَا يَصُدُّهُمْ»^(٥) ، قَالَ : قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ^(٦) ، قَالَ : «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ» ، قَالَ : قُلْتُ : جَارِيَةٌ لِي كَانَتْ تَرَعَى غُنَيْمَاتٍ^(٧) قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ^(٨) ، إِذِ اطَّلَعْتُ عَلَيْهَا اطَّلَاعَةً ، فَإِذَا الذُّبُّ قَدْ

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ن) : «يسكتونني» ، وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها : «يسكتوني» ، وعليه علامة ابن الأعرابي ، ورمز له في حاشية (ن) بالرمز «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (د) .

(٢) الكهر : الانتهار ، وأن يستقبله بوجه عبوس . (انظر : النهاية ، مادة : كهر) .

(٣) حدثان وحادثة الشيء : أوله ، والمراد : قرب العهد بالكفر والخروج منه والدخول في الإسلام ، وأنه لم يتمكن الدين في قلوبهم . (انظر : النهاية ، مادة : حدث) .

(٤) يتطيرون : من التطير ، وهو : التَّشَاؤُمُ بالشيء ، وكذلك الطيرة ، وهي مصدر تطير - أيضا ، يقال : تطير طيرة كتخير خيرة ، ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما ، وأصله فيما يقال : التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما ، وكان ذلك يصدّهم عن مقاصدهم ، فنفاه الشرع وأبطله ، ونهى عنه . «شرح أبي داود» للعيني (١٨٢/٤) .

(٥) في (س) ، (هـ) ، وفي حاشية (ر) ، وحاشية (ك) ورقم له فيها بعلامة ابن داسه : «يصدنّهم» ، وحاشية (ك) وعليه علامة الأربعة «٤» : «فلا يضرّهم» ، وفي (ر) وعليه «صح» بالوجهين : «يضرّهم» «تضرّهم» وكتب فوقه : «معا» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) يخطون : من الخط ، وهو : الضربُ في الرمل على ما ذكر في كفيته . وقال ابن الأعرابي في تفسير الخط : «كان الرجل يأتي إلى العراف وبين يديه غلام ، فيأمره بأن يخط في الرمل خطوطا كثيرة ، وهو يقول : ابني عيان أسرعا البيان ، ثم يأمره أن يمحو منها اثنين اثنين ، ثم ينظر إلى آخر ما يبقى من تلك الخطوط ، فإن كان الباقي منها زوجا فهو دليل الفلج والظفر ، وإن بقي فردا فهو دليل الخيبة واليأس . «شرح أبي داود» للعيني (١٨٣/٤) .

(٧) في حاشية (ر) : «غنمها» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٨) الجوانيّة : بالفتح وتشديد الواو وكسر النون وياء مشددة : قيل : هي أرض من عمل المدينة ، من جهة الفرع . وقال النووي : إنها موضع قرب أحد في شامي المدينة . «المعالم الأثرية» (ص ٩٣) .

ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْهَا ، وَأَنَا مِنْ بَنِي آدَمَ ، آسَفُ ^(١) كَمَا يَأْسَفُونَ ، لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ : «اِثْنِي بِهَا» ، قَالَ : فَجِئْتُ بِهَا ، فَقَالَ : «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ ، قَالَ : «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : «أُعْتِقُهَا فَإِنَّهَا مُؤَمِّنَةٌ» ^(٢) .

○ [٩٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ النَّسَائِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ^(٣) بْنِ الْحَكَمِ الشُّلَمِيِّ قَالَ : لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَّمْتُ أُمُورًا مِنْ أُمُورِ الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ فِيمَا عَلَّمْتُ أَنْ قِيلَ لِي : إِذَا عَطَشْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ ، وَإِذَا عَطَسَ الْعَاطِسُ فَحَمِدَ اللَّهَ فَقُلْ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا قَائِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، رَافِعًا بِهَا صَوْتِي ، فَرَمَانِي النَّاسُ بِأَبْصَارِهِمْ ، حَتَّى اخْتَمَلَنِي ^(٤) ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ بِأَعْيُنٍ شُرُورٍ ^(٥)؟ قَالَ : فَسَبَّحُوا ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ : «مَنْ الْمُتَكَلِّمُ؟» قِيلَ : هَذَا الْأَعْرَابِيُّ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لِي :

(١) الأسف : الغضب . (انظر : اللسان ، مادة : أسف) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٧٢٨) ، والخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٢٠) من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٦) من رواية اللؤلئي .

○ [٩٢٤] [التحفة : ١١٣٧٩د] .

(٣) هنا في حاشية (ر) : «قال فيه مالك : عمر بن الحكم في روايته عن هلال ، ووهم ، وقد رواه عن الزهري على الصواب» .

وقال البغوي في «معجم الصحابة» (٥/ ٣٨٣) : «وخالف مالك بن أنس في اسم معاوية بن الحكم فقال عمر بن الحكم ، ويقال إنه وهم ، وقد روى الزهري عن أبي سلمة عن معاوية بن الحكم من هذا الحديث قصة الطير والكهان حديثه»

وقال في «إكمال تهذيب الكمال» (١١/ ٢٦٢) : «وكذا ذكره أبو الحسن الدارقطني وغيره» .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «معناه : أغضبني» ، وبنحوه في حاشية (س) .

(٥) في حاشية (ح) : «جمع شزوراء ، من الشَّرَر ، وهو : النظر عن اليمين والشمال ، وقيل هو : النظر بمؤخر العين ، وأكثر ما يكون في حال الغضب ، وإلى الأعداء . ط» .

«إِنَّمَا الصَّلَاةُ لِقِرَاءَةٍ»^(١) الْقُرْآنِ ، وَذَكَرَ اللَّهُ ، فَإِذَا كُنْتَ فِيهَا فَلْيَكُنْ ذَلِكَ شَأْنُكَ ، فَمَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَطُّ أَزْفَقَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢) .

١٦٣- بَابُ^(٣) التَّأْمِينِ وَرَاءَ الْإِمَامِ

٥ [٩٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ^(٤) ، عَنْ حُجْرِ أَبِي الْعَنْبَسِ^(٥) الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ : ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] قَالَ : «آمِينَ» ، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ^(٦) .

٥ [٩٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ ، عَنْ حُجْرِ بْنِ^(٧) عَنْبَسٍ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَهَرَ بِآمِينَ ، وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ خَدِّهِ^(٨) .

٥ [٩٢٧] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى ، عَنْ بِشْرِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمٍّ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَلَا :

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) وحاشية (ر) وعليه «صح ط» : «بقراءة» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٢٤٩) من رواية ابن داسه ، وذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٣١٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ١٨٧) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب في التأمين . . .» .

٥ [٩٢٥] [التحفة : دت ١١٧٥٨] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «سلمة بن كهيل» .

(٥) في حاشية (ر) : «كان شعبة يقول فيه : أبو العنيس ، والمعروف عن سفیان : حجر بن عنبس ، ولعل محمد بن كثير اختلط عليه لأنه يروي عن شعبة وسفیان ، وقد خالفه عن سفیان الإمامان يحيى وعبد الرحمن ، روياه عنه : حجر بن عنبس على الصواب» . وينظر : «العلل الكبير» للترمذي (٩٨) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٧/ ١٤) من رواية ابن داسه ، وعزاه أيضا للمصنف غير واحد من المخرجين : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٨٣/ ٣٤٢٨) ، والزيلعي في «تخرج الكشاف» (١/ ٢٨) ، و«نصب الراية» (١/ ٣٧٠) .

٥ [٩٢٦] [التحفة : دت ١١٧٥٨] .

(٧) صحح هنا في (س) . (٨) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ١٩٥) .

٥ [٩٢٧] [التحفة : دق ١٥٤٤٤] .

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] قَالَ : «آمِينَ» حَتَّى يُسْمِعَ مَنْ يَلِيهِ
مِنَ الصَّفِّ الْأَوَّلِ^(١).

○ [٩٢٨] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] ، فَقُولُوا : آمِينَ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).

○ [٩٢٩] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا
أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» . قَالَ
ابْنُ شِهَابٍ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «آمِينَ»^(٣).

○ [٩٣٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَاصِمٍ ،
عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ بِلَالٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا تَسْبِقْنِي بِآمِينَ^(٤).

○ [٩٣١] حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُثْبَةَ الدَّمَشَقِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ^(٥) ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ ،

(١) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣ / ٧) من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلى»
(٢٦٣ / ٣) من رواية ابن الأعرابي ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٩٦ / ٤) .

○ [٩٢٨] [التحفة : خ د س ١٢٥٧٦] .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٠٩ / ١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»
(١٩٧ / ٤) .

○ [٩٢٩] [التحفة : خ م د ت س ١٣٢٣٠ ، خ م د ت س ١٥٢٤٢] .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٣ / ١) .

○ [٩٣٠] [التحفة : د ٢٠٤٤٤] .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨٩ / ٩) ، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩١) من
رواية اللؤلئي .

○ [٩٣١] [التحفة : د ١٢٠٤٢] .

(٥) وعزاه المزي في «تحفة الأشراف» لأبي داود ، وفيه : «عن الوليد بن عتبة الدمشقي ومحمد ومحمود بن
خالد - جميعاً ، عن الفريابي . . . ولم أجد ذكر محمد في نسخة أخرى» .

عَنْ صُبَيْحٍ ^(١) بْنِ مُخْرِزِ الْجَنْصِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبُو مُصَبِّحٍ الْمُقْرَائِيُّ ^(٢) قَالَ : كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَبِي زُهَيْرٍ ^(٣) التُّمَيْرِيِّ ^(٤) - وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ - فَيَتَحَدَّثُ ^(٥) أَحْسَنَ الْحَدِيثِ ، فَإِذَا دَعَا الرَّجُلُ مِنَّا بِدُعَاءٍ ، قَالَ : اخْتِمْهُ بِ : آمِينَ ، فَإِنَّ آمِينَ مِثْلُ الطَّابِعِ ^(٦) عَلَى الصَّحِيفَةِ ، قَالَ أَبُو زُهَيْرٍ : أَخْبِرْكُمْ عَنْ ذَلِكَ ؛ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَلَحَّ فِي الْمَسْأَلَةِ ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ ^(٧) مِنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَوْجِبَ ^(٨) إِنْ خَتَمَ» ، فَقَالَ ^(٩) رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : بِأَيِّ شَيْءٍ يَخْتِمُ؟ فَقَالَ : «بِآمِينَ ، فَإِنَّهُ إِنْ خَتَمَ بِآمِينَ

(١) الضبط بضم الصاد من (م) ، (ح) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (هـ) ، (د) ، وفي (ر) ، (س) بالفتح والضم ، وكتب فوقه في (س) : «معا» ، وذكره الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (١٤٥٣ / ٣) ، وابن ماكولا في «الإكمال» (١٦٧ / ٥) ، قال المزي في «التهذيب» : وذكره غيره بالفتح ، قال مغلطاي في «إكمال التهذيب» (٣٥١ / ٦) : «ولم أر من نص على فتحه سوى صاحب «الكمال» ولا أدري من سلفه من الغير» .

(٢) وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي (ض) : «المقْرَائِيُّ» ، ويأتي أنه بالضم والفتح .
(٣) في حاشية (ح) : «نجلس إلى زهير الأنماري» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .
وفيها أيضا : «قال الحافظ ابن حجر : هو صحابي نزل الشام ، له هذا الحديث وآخر ، ولا يعرف اسمه» .

وفي حاشية (ت) : «أبو زهير التُّمَيْرِي ، عداؤه في أهل الشام ، أخرج له ابن منده في «معرفة الصحابة» حديثين ؛ هذا أحدهما ، والآخر ذكره عن أحمد بن عبدوس ، عن عثمان بن سعيد ، عن سعيد بن عمير الحضرمي ، عن ابن عياش ، عن ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد الحضرمي ، عن أبي زهير التُّمَيْرِي - وكانت له صحبة - قال : قال رسول الله : «لا تقتلوا الجراد ، فإنه جند من جند الله الأعظم»» .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) في حاشية (ك) ، (د) : «فيحدث» ، ورقم له في حاشية (ك) بعلامة الأنصاري .

(٦) في حاشية (ح) : «قوله : مثل الطابع» هو بفتح الباء ، أي : الخاتم ، يريد أنه يختم عليها وترفع ، كما يفعل الإنسان بما يعز عليه . ط .

(٧) في (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «يستمع» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) ، (ك) ، وكذا في حاشية (ن) ورمز له «ح» .

(٨) في حاشية (ح) : «قال ابن حجر في «أماله» : «أي : عمل عملا وجبت له الجنة» ، قلت : إن الظاهر أن معناه ما تجب له به الإجابة . ط .

(٩) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشية (ن) : «له» ورمز له «ح» .

فَقَدْ أُوجِبَ ، فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَتَى الرَّجُلَ ، فَقَالَ : اخْتِمْ يَا فَلَانُ بِأَمِينٍ وَأَبْشِرْ . وَهَذَا لَفْظٌ مَحْمُودٌ .

قال أبو داود^(١) : الْمُقْرَائِيُّ^(٢) : قَبِيلٌ مِنْ حَمِيرٍ^(٣) .

١٦٤- بَابُ^(٤) التَّصْفِيقِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٩٣٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»^(٥) .

(١) قوله : «قال أبو داود . . .» إلى آخره ليس في صلب (ر) ، (س) ، (د) ، وأثبت في حاشيتي (ر) ، (س) ، ورقم له في حاشية (ر) بعلامتي ابن داسه والرملي ، وفي حاشية (س) عليه علامة الغساني واللؤلئي ، والمثبت من سائر النسخ ، وفي حاشية (ن) ، (ر) ، (س) : «قبيلة» ورمز له في حاشية (ن) بالرمز «ح» . وفي «مختصر السنن» للمنذري (١ / ٤٤١) : «قال أبو داود : المقرائي : قبيل من حمير ، وهكذا ذكره غيره ، وذكر أبو سعد المروزي أن هذه النسبة إلى : مقرئ ، قرية بدمشق ، والأول أشهر ، ويقال : بضم الميم وفتحها ، وصوب بعضهم الفتح» .

(٢) في (هـ) : «المقرائي» بفتح الميم ، والضبط المثبت بضم الميم من سائر النسخ ، سوى (م) فالضبط فيها على الاحتمال ، وفي «مختصر المنذري» (١ / ٤٤١) : «ويقال : بضم الميم وفتحها ، وصوب بعضهم الفتح» .

(٣) قوله : «قبيل من حمير» رقم له في (ر) بعلامتي ابن داسه والرملي . وفي «مختصر السنن» للمنذري (١ / ٤٤١) : «قبيل من حمير ، وهكذا ذكره غيره ، وذكر أبو سعد المروزي أن هذه النسبة إلى : مقرئ ، قرية بدمشق ، والأول أشهر ، ويقال : بضم الميم وفتحها ، وصوب بعضهم الفتح» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البغوي في «شرح السنة» (١٤٠٢) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٠٠ / ٤) .

في حاشيتي (ر) ، (س) : «لأبي سعيد بن الأعرابي في هذا الإسناد وهمان : أحدهما : أنه قال : حدثني مُصْبِحٌ وإنما هو أبو مُصْبِحٍ ، والثاني : أنه قال : كنا نجلس إلى زهير الأنماري ، وإنما هو أبو زهير ، واسمه يحيى بن نقيير بالقاف» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب في التصفيق . . .» .

٥ [٩٣٢] [التحفة : خم دس ق ١٥١٤١] .

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠٧ / ٢١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٠٢ / ٤) .

وهذا الحديث في (د) جاء آخرًا ، ختم به الباب .

٥ [٩٣٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ؛ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ ، وَحَانتِ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ ؟ فَأُقِيمَ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ ، فَصَفَّقَ النَّاسُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّفَتَّ ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّصْفِيقِ ^(١) ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التُّفِتَ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

قال أبو داود : هَذَا فِي الْفَرِيضَةِ ^(٢) .

٥ [٩٣٤] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ^(٣) أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَبَلَغَ ذَاكَ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَقَالَ لِبَلَالٍ : « إِنَّ حَضْرَتَ صَلَاةٍ ^(٥) الْعَصْرِ وَلَمْ آتِكَ ، فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ

٥ [٩٣٣] [التحفة : خ م د ٤٧٤٣] .

(١) ضبب في (د) في الموضعين ، وصحح على الموضع الثاني في (ر) ، وفي حاشية (ر) في الموضعين الأول والثاني : «التصفيق» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٢) قوله : «قال أبو داود : هذا في الفريضة» زيادة من (ن) ، (ك) ، وحاشية (س) ، ورقم له فيها بعلامة اللؤلئي ، وحاشية (هـ) من نسخة .

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٠٣ / ٤) .

٥ [٩٣٤] [التحفة : خ د س ٤٦٦٩] .

(٣) وقع هنا في (ر) : «عن عاصم» وضبب عليه ، وبجواره : «أبي حازم» وعليه «صح» .

(٤) في (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «ذلك» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) وكذا في حاشية (ض) ورقم له بعلامة الخطيب ، وحاشية (ح) وعليه «صح» .

(٥) قوله : «صلاة» رقم له في (ت) بعلامة الخطيب ، وفي الحاشية : «الصلاة» وعليه علامة التستري .

فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ أَذَّنَ بِلَالٌ ، ثُمَّ أَقَامَ ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ . . .
قَالَ فِي آخِرِهِ : «إِذَا نَابَكُمْ» ^(١) شَيْءٌ فِي ^(٢) الصَّلَاةِ فَلْيُسَبِّحِ الرَّجَالُ ، وَلْيُصَفِّحِ ^(٣)
النِّسَاءُ» ^(٤) .

• [٩٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ ^(٥) أَيُّوبَ قَالَ : قَوْلُهُ :
«التَّصْفِيحُ» ^(٦) لِلنِّسَاءِ ؛ تَضْرِبُ بِإِصْبُعَيْنِ مِنْ يَمِينِهَا عَلَى كَفِّهَا الْيُسْرَى ^(٧) .

١٦٥- بَابُ الْإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ ^(٨)

• [٩٣٦] ^(٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَبُويَةَ ^(١٠) وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا

(١) قوله «نابكم» في (ت) : «أتاكم» وضرب ، وفي الحاشية : «نابكم» وعليه «صح»

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «من» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وعليه : «صح» .

(٣) صحح عليه في (ر) ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٠٩ / ٤) .

• [٩٣٥] [التحفة : د ١٩١٨٨] .

(٥) في (ح) ورقم له عن نسخة الخطيب مع التضييب عليه ، (ت) وعليه «صح» ، (و) ، وحاشية (ن) ورمز

له «ح» ، وحاشية (ض) : «عيسى عن أيوب» ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ،

(ك) ، وكذا في حاشية (ح) ، و«تحفة الأشراف» .

(٦) ضرب عليه في (د) .

(٧) هذا الأثر أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٩٣ / ٣٧) من طريق الخطيب ، وذكره العيني في «شرح

أبي داود» (٢٠٩ / ٤) .

(٨) عنوان الباب والحديثين تحته ليسوا في (د) ، وعنوان الباب فقط ليس في (هـ) وفي حاشيتها : «هنا ثبت

باب الإشارة في الصلاة ، والباب . . . أبي حفص الخولاني» ، وكتب في حاشية (ك) : «هذه الترجمة وأول

حديث فيها ليس للأنصاري ، ولا لابن داسه عند الأشيري» ، ورقم له في (ر) بعلامة ابن الأعرابي

والرملي ، وفي (س) بعلامة ابن الأعرابي واللؤلئي ، نقلا عن أصل الغساني ، والباب والحديث تحته

وضعه في (ر) بين حلقيتين صغيرتين إشارة أنه ليس في أصل ابن حزم .

• [٩٣٦] [التحفة : د ١٥٤٦] .

(٩) هذا الحديث رقم له في (ر) بعلامة ابن الأعرابي والرملي ، وفي (س) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، نقلا

عن أصل الغساني .

(١٠) قوله : «شبوويه» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي (ن) : «شَبُويَةَ» ، وفي (ت) : «شَبُويه» ، والمثبت من =

عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ ^(١) .

٥ [٩٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ ^(٢) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ - يَعْنِي : فِي الصَّلَاةِ - وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ، مَنْ أَشَارَ فِي صَلَاتِهِ إِشَارَةً تُفْهَمُ عَنْهُ فَلْيَعُدْ ^(٣) لَهَا - يَعْنِي : الصَّلَاةُ ^(٤) » .
قال أبو داود : هَذَا الْحَدِيثُ وَهُمْ .

١٦٦- بَابُ ^(٥) مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ

٥ [٩٣٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ^(٦) شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ

= (م) ، (و) ، وقال ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» (٢٨٩ / ٥) : «بفتح أوله وضم الموحدة المشددة وسكون الواو وفتح المثناة تحت تليها هاء» ، زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) : «المروزي»
(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٠٩ / ٤) .

٥ [٩٣٧] [التحفة : د ١٥٤٥٥] .

(٢) في حاشية (ت) : «أبو غطفان بن طريف المري ، قال ابن الحذاء اسمه : سعد» .

(٣) الضبط من (م) ، (ن) ، (و) ، (ر) ، وفي (ح) ، (ض) : «فليعد» ، وفي (ك) بالوجهين .

(٤) هذا الحديث ليس في (هـ) ، (د) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ر) ،

(ك) ، وكذا في حاشيتي (ر) ، (س) ، ورقم له بعلامة ابن داسه ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي ، وزاد في

(ر) : «صح لأبي حفص ، عن ابن داسه» .

وذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣١٣ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢١٠ / ٤) .

(٥) في (ن) ، (س) ، (ك) : «باب في مسح الحصى» ، وفي (د) : «باب مسح الحصى» ، وفي حاشية (س) من

نسخة : «باب في مس الحصى» ، وفي (ر) ، (هـ) : «باب في مس الحصباء» ، وقوله : «مس» في (ر) عليه :

«صح» ، وفي (هـ) : «مسح» بدلا من : «مس» ، وفي حاشية : «مسح» ، ورقم له بعلامة أبي ذر ، عن رواية

اللؤلئي ، وعلامة ابن داسه ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) .

وقوله : «في الصلاة» ليس في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) .

٥ [٩٣٨] [التحفة : دت س ق ١١٩٩٧] .

(٦) في حاشية (ر) : «هو مولى بني ليث» .

الْمَدِينَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَرْوِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ فَلَا يَمْسَحُ الْحَصَى » ^(١) .

٥ [٩٣٩] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَيْقِبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَمْسَحْ ^(٢) وَأَنْتَ تُصَلِّي ^(٣) ، فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلَا فَوَاحِدَةً ^(٤) تَسْوِيَةَ الْحَصَى » ^(٥) .

١٦٧- بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي مُخْتَصِرًا ^(٦)

٥ [٩٤٠] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ ^(٧) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِخْتِصَارِ ^(٨) فِي الصَّلَاةِ .

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٣٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/ ١١٦) كلاهما من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلى» (٣/ ٩٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢١٢) .

٥ [٩٣٩] [التحفة : ع ١١٤٨٥] .

(٢) زاد في (ن) : «الحصى» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «يعني : الأرض» ، وعليه في (ر) : «صح» ، وضرب عليه في (س) ، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤/ ٢١٣) : «وفي بعض نسخ ابن داسه : «لا تَمْسَحُ الْأَرْضَ» .

(٣) في حاشية (ح) : «يعني بذلك : تسوية الحصى لموضع السجود . ط» .

(٤) الضبط بالتنوين مع الفتح من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) مفعولا لفعل مقدر ، وفي حاشية (ح) : «قوله : «فواحدة» مبتدأ ، أي : يكفيه ، أو خبر ، أي : فالمشروع ، أو الجائز ، وأبيح له مرة ؛ لئلا يتأذى به في سجوده ، ومنع من الزائد ؛ لئلا يكثر الفعل . سيوطي» .

وفيهما أيضا : «قال العراقي : تعليل النهي عن مسح الحصى بكون الرحمة تواجهه يدل على أن حكمته أن لا يشتغل خاطره بشيء يلهيه عن الرحمة المواجهة ؛ فيفوته حظه من تلك الرحمة ، والمراد بالقيام إلى الصلاة : الدخول فيها ، فلا يكون منها قبل التحريم . ط» .

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢١٣) .

(٦) في (ن) ، (ك) وعليه علامة الأشيري : «باب الاختصار في الصلاة» ، وفي حاشيتهما : «باب الرجل يصلي مختصرا» ، وهو المثبت من سائر النسخ .

٥ [٩٤٠] [التحفة : د ١٤٥٤٦] . (٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «يعني : الأنطاكي» .

(٨) في حاشية (ح) : «الأشهر في تفسيره ، أنه وضع اليد على الخاصرة ، واختلف في المعنى الذي نهى عن =

قال أبو داود : يَعْنِي : يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ ^(١) .

١٦٨ - بَابُ الرَّجُلِ ^(٢) يَعْتَمِدُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَصَا ^(٣)

هـ [٩٤١] حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَابِصِيُّ ^(٤) ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ^(٥) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ : قَدِمْتُ الرَّقَّةَ ، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِي : هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : قُلْتُ : غَنِيمَةُ ، فَذَفَعْنَا ^(٦) إِلَى وَابِصَةَ ^(٧) ، قُلْتُ لِصَاحِبِي : نَبْدَأُ ، فَتَنْظُرُ إِلَى ذَلِكَ ^(٨) ، فَإِذَا عَلَيْهِ

- الاختصار في الصلاة من أجله ، فقيل : التشبه بإبليس ؛ لأنه أهبط متخصرا ، وروي أنه إذا مشى مشى متخصرا ، وقيل : التشبه باليهود ؛ لأنهم يفعلونه في صلاتهم ، وقيل : لأنه راحة أهل النار ، وقيل : لأنه شكل من أشكال أهل المصائب يضعون أيديهم على الخواصر إذا قاموا في المأثم . ط .
(١) زاد في (ن) ، (د) «في الصلاة» .

والحديث أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٣٣) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢١٥) .
(٢) قوله : «الرجل» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (ن) ورمز له «ح» أي ما وافق نسخة الماوردي .

(٣) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) : «في التطوع» ورقم له في (ر) ، (س) بعلامة ابن الأعرابي ، وفي (د) ، وحاشية (س) وعليه علامة ابن داسه : «يعتمد على عصا في الصلاة» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

هـ [٩٤١] [التحفة : د ١٨٣٤٥] .

(٤) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «من ولد وابصة» . وفي حاشية (ح) : «قال المزي في «التهذيب» : «أن عبد السلام لم يدرك أباه ، وهذا الحديث عزيز لا نعرفه إلا من هذا الوجه» ، وقال العراقي في «شرح الترمذي» : «هذا الحديث لا يصح ، وإن كان أبو داود سكت عليه» . ط .

ما نسب إلى المزي من قوله : «لم يدرك أباه» يتنافى مع المثبت في «تهذيب الكمال» في ترجمة : عبد السلام ابن عبد الرحمن ، وفيه قال المزي : «روى عن ... وجد أبيه عبد الرحمن بن وابصة ، ولم يدركه ...» .
(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : ««حصين» الصاد غير منقوطة ، وروي في كتاب التنوخي «حصين» بالضاد المعجمة ، والصواب ما في داخل الكتاب» .

(٦) وكتب فوقه في (ر) : «نسخة» .

(٧) في (ح) : «حاشية : «وابصة» هذا ، هو : ابن معبد ، أسدي ، وكنيته : أبو سالم ، ويقال : أبو الشعثاء ، وقيل غير ذلك ، والله أعلم» .

(٨) قوله : «دله» الدل - بفتح الدال ، وتشديد اللام - والهدي والسمت كلها بمعنى واحد ، وهي الحالة التي -

قَلَنْسُوءٌ لَاطِئَةٌ^(١) ذَاتُ أُذُنَيْنِ، وَبُرْنُسُ^(٢) خَزْرُ^(٣) أَغْبَرُ، وَإِذَا هُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصَا فِي صَلَاتِهِ، فَقُلْنَا^(٤) بَعْدَ أَنْ سَلَّمْنَا^(٥)، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مِخْصَنٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وَحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عُمُودًا^(٦) فِي مُصَلَّاهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ^(٧).

١٦٩- بَابُ^(٨) النَّهْيِ عَنِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٩٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ شَبِيلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا يُكَلِّمُ الرَّجُلَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَتَزَلْتُ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فَأَمَرْنَا بِالشُّكُوتِ، وَنُهَيْنَا عَنِ الْكَلَامِ^(٩).

= يكون عليها الإنسان من السكينة والوقار، وحسن السيرة والطريقة، واستقامة المنظر والهيئة. من «شرح أبي داود» للعيني (٢١٨/٤).

(١) لاطئة: منبسطة على رأسه، وليست بعالية إلى فوق. ينظر: «شرح أبي داود» للعيني (٢١٨/٤).
(٢) برنس: كل ثوب رأسه منه ملتزق به، من دزاعة، أو جبة، أو ممطر، أو غيره، وقال الجوهري: «هو: قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها في صدر الإسلام، وهو من البرس - بكسر الباء: القطن، والنون زائدة، وقيل: إنه غير عربي». ينظر: «شرح أبي داود» للعيني (٢١٨/٤).
(٣) في حاشية (م): «والخز: ما خلط من الحرير والوبر وشبهه، وأصله من وبر الأرنب، ويسمى ذكره: الخرز».

(٤) زاد هنا في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (د)، (ك): «له».

(٥) ضبب هنا في (ض)، (ت)، وصحح في (و).

(٦) في (ر) عليه: «صح».

(٧) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٧٣١) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩٢٤).

(٨) في (ر)، (س)، (هـ): «باب في النهي عن...».

٥ [٩٤٢] [التحفة: خ م د ت س ٣٦٦١].

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (٣١٤/٣)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٣٤/٤) كلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٢١٩/٤).

١٧٠- بَابُ فِي صَلَاةِ الْقَاعِدِ

[٩٤٣] هـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ بْنِ أَغَيْنَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، يَغْنِي :
ابْنَ يَسَافٍ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ» ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ
عَلَى رَأْسِي ^(١) ، فَقَالَ : «مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؟» قُلْتُ : حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
أَنَّكَ قُلْتَ : «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ» ، وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا ، قَالَ : «أَجَلْ ،
وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ» ^(٢) ^(٣) .

[٩٤٤] هـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا ، فَقَالَ : «صَلَاتُهُ قَائِمًا
أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا ، وَصَلَاتُهُ قَاعِدًا عَلَى النِّصْفِ ^(٤) مِنْ صَلَاتِهِ قَائِمًا ، وَصَلَاتُهُ
نَائِمًا ^(٥) عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا» ^(٦) .

[٩٤٣] هـ [التحفة : م د س ٨٩٣٧] .

(١) في (ر) ، (س) وعليه «صح» ، (هـ) ، (د) : «على رأسه» ، وفي حاشية (ر) : «من عند (ط)» : «على رأسي» ،
وهو أعجبني ، ومثله في حاشية (س) ورقم له بعلامة «نسخة» للؤلئي .

(٢) في (س) ، (هـ) : «كأحدكم» ، وفي (ر) ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشيتها : «كأحدكم» وعليه :
«صح» أي هو المعتمد في الصلب ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك)
وحاشية (س) ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي ، والؤلئي ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٦٢ / ٧) من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح
السنة» (٩٨٤) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٢١ / ٤) .

[٩٤٤] هـ [التحفة : خ د ت س ق ١٠٨٣١] .

(٤) صحح في (هـ) على : «ال...» على الموضعين ، وفي حاشيتي (س) ، (هـ) : «نصف» ورقم له في حاشية
(س) بعلامة نسخة للؤلئي ، وفي حاشية (هـ) رقم بعلامة أبي ذر من رواية اللؤلئي .

(٥) في (ر) عليه : «صح» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٤ / ١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»
(٢٢٢ / ٤) .

٥ [٩٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : كَانَ بِي النَّاصُورُ ^(١) ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ» ^(٢) .

٥ [٩٤٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا قَطُّ حَتَّى دَخَلَ فِي السَّنِّ ، فَكَانَ يَجْلِسُ فَيَقْرَأُ ، حَتَّى إِذَا بَقِيَ أَرْبَعِينَ ^(٣) أَوْ ثَلَاثِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ سَجَدَ ^(٤) .

٥ [٩٤٧] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ ، عَنْ

٥ [٩٤٥] [التحفة : دت ق ١٠٨٣٢] .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «الناصور» بالسین ، وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «الناصور» ورقم له بعلامة ابن داسه ، وفي حاشية (م) : «حاشية : «الناصور» ، و«الناصور» - بالنون وبالسین وبالصاد : علة تحدث في مآقي العين ، وقد يحدث أيضا في حوالى المقعد والمخرج . والله أعلم ، وهو المراد هاهنا ، و«الباسور» بالباء الموحدة : علة تحدث في المقعدة ، وفي داخل الأنف أيضا ، وقيل : لا يسمى بأسورا إلا إذا جرى وتفتحت أفواهه وعروقه من داخل» . وقال الخطابي في «معالم السنن» : أهل اللغة ذكروا الناصور بالسین خاصة ، كذا ذكره الأقلشي . انتهى من «العون» (٢٣٣ / ٣) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٥ / ١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٥ / ١) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٢٤ / ٤) .

٥ [٩٤٦] [التحفة : د ١٦٩٠٣] .

(٣) قوله : «أربعين أو ثلاثين» كذا في (م) ، (ح) ، (ض) وضرب عليه ، (ت) وضرب عليه ، (ن) ، (و) ، (د) ، وقال في «شرح أبي داود» للعيني (٢٢٧ / ٤) : «هكذا قد وقع في كثير من النسخ ، والصحيح : «حتى إذا بقي أربعون - أو : ثلاثون - آية» ، ويمكن أن نؤول الوجه الأول على تقدير : حتى إذا بقي قراءته مقدار أربعين - أو : ثلاثين - آية قام فقرأها ثم سجد» ، وجاء في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : «أربعون - أو : ثلاثون» على الصحيح .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٢٦ / ٤) .

٥ [٩٤٧] [التحفة : خ م دت س ١٧٧٠٩ ، خ م دس ١٧٧٣٢] .

أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا ، فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ - أَوْ : أَرْبَعِينَ ^(١) - آيَةً قَامَ فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ .

قال أبو داود : رَوَاهُ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَهُ .

[٩٤٨] هـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ بُدَيْلَ بْنَ مَيْسَرَةَ وَأَيُّوبَ يُحَدِّثَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ^(٢) ، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا .

[٩٤٩] هـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : أَكَانَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَ ^(٤) فِي

(١) قوله : «ثلاثين أو أربعين» في (هـ) وعلى الكلمتين «صح» : «أربعين أو ثلاثين» ، وفي حاشيتها وعليه علامة الرملي : «ثلاثين أو أربعين» .

[٩٤٨] هـ [التحفة : م د س ١٦٢٠١ ، م د س ١٦٢٠٣] .

(٢) زاد في حاشية (ن) : «ويصلي» ورمز له «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي .

[٩٤٩] هـ [التحفة : د ١٦٢٢٠] .

(٣) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (هـ) وعليه «صح» : «هل كان» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (د) ، (ك) ، وكذا في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) ، ورقم له في حاشيتي (س) ، (هـ) بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في حاشية (هـ) علامة اللؤلئي ، ورقم له في حاشية (س) بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي نقلًا عن أصل الغساني .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «السورة» ، وكذا في حاشيتي (م) ، (و) من نسخة ، وحاشية (ت) وعليه «صح» : «السورة» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وضرب عليه في (م) ، (و) ، (ت) ، وكذا أثبت في حاشية (ك) من نسخة ، وفي حاشية (ر) : «السور» ، وكُتِبَ فوقه : «رواية» ، وبجواره : «وهو . . .» ، وفي حاشية (هـ) «في نسخ : السور» .

رُكْعَةٍ^(١)؟ قَالَتْ : الْمُفْصَّلُ^(٢) ، قَالَ : قُلْتُ : فَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا؟ قَالَتْ : حِينَ حَطَمَهُ
الْبَاسُ^(٣) .

١٧١- بَابُ^(٤) كَيْفَ الْجُلُوسِ فِي التَّشْهَدِ

٥ [٩٥٠] ^(٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ : قُلْتُ : لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ كَيْفَ يُصَلِّي ، فَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَكَبَّرَ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَازَتْ^(٦) بِأُذُنَيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ

(١) في (س) ، (هـ) ، وحاشية (ن) : «الركعة» ، ورمز عليه في حاشية (ن) «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي ،
وفي صلب (ر) : «ركعة» وضرب عليه ، وفي الحاشية : «الركعة» وعليه «صح» أي هو المعتمد ، والمثبت من
باقي النسخ .

(٢) «قوله» : «المفصل» منصوب بفعل محذوف ، أي : كان يقرأ المفصل ، وهو من أول سورة محمد ، وقيل : من
الحجرات ، وقيل غير ذلك على ما ذكرناه ، سميت بذلك ؛ لفصل بعضها بعض ، أو لكثرة الفصل بينها
ببسم الله الرحمن الرحيم ، وقيل : لإحكامه ، وقيل : لقلة المنسوخ فيه . من «شرح أبي داود» للعيني
(٤/٢٢٩) ، وينحوه في حاشية (م) .

(٣) في (ح) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) وعليه «صح» ، (ك) : «الناس» ، وفي (ر) عليه :
«صح» ، وكذا هو المثبت في «متن السنن» من «العون» (٩٤٣) ، وفي (د) على الاحتمال ، والمثبت في
الصلب من : (م) ، (ض) ، (و) ، وأيضا في حاشية (ك) : «الباس» ورقم له بعلامة الطرطوشي من طريق
المكناسي «ط ك» ، وحاشية (هـ) وعليه علامة نسخة للؤلئي ، وكذا في متن «السنن» من «شرح أبي داود»
(٤/٢٢٩) بالباء ، وفي حاشية (م) : «حاشية : هكذا وقع «الباس» بالباء الموحدة ، وله وجه ، والمشهور :
«الناس» بالنون ، والرواية الأخرى تفسره ، قوله : «وسألها» : «أكان يصلي قاعدا؟ قالت : بعدما
حطمتموه» ، يقال : حطم فلانا أهله إذا كبر فيهم ، كأنهم مما حملوه من أثقالهم صيروه شيخا محطوماً ،
وينحوه في حاشية : (ح) ، (ك) ، (ر) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «[في] تفريع أبواب التشهد . باب في كيف الجلوس في التشهد» ، وقوله [في] من
(هـ) وحدها ، وفي (د) : «باب تفريع أبواب التشهد ، وكيف الجلوس في التشهد» ، وفي (ك) : «باب
كيف الجلوس في التشهد» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) .

٥ [٩٥٠] [التحفة : دس ق ١١٧٨١] .

(٥) هذا الحديث تقدم في : «أبواب تفريع استفتاح الصلاة» ، باب رفع اليدين «سندا ومتنا» ، تحت رقم
(١٠٠٣ ، ٧٢٢) .

(٦) صحح هنا في (ر) ، وفي الحاشية : «حاذى أذنيه» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

بِيمِينِهِ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى ، وَحَدَّ مِرْفَقَهُ ^(١) الْيُمْنَى ^(٢) عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى ، وَقَبَضَ ثُنْتَيْنِ ، وَحَلَقَ حَلَقَةً ، وَرَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا ؛ وَحَلَقَ بِشُرِّ الْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ ^(٣) .

(١) قوله : «وَحَدَّ مِرْفَقَهُ» كذا الضبط في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، أما في (ن) ، (هـ) : «وَحَدَّ مِرْفَقَهُ» ، وفي (ر) : «وَحَدَّ مِرْفَقِهِ» ، وفي (م) بالوجهين «وَحَدَّ مِرْفَقِهِ» ، «وَحَدَّ مِرْفَقَهُ» .

وقال في «مرعاة المفاتيح» (٢٤٠ / ٣) : ««وَحَدَّ مِرْفَقَهُ» بصيغة الماضي مشددة الدال ، عطف على الأفعال السابقة ، وعلى بمعنى عن ، أي رفع مرفقه عن فخذه ، وجعل عظم مرفقه كأنه رأس وتد ، أو على بمعنىناه والحد المنع والفصل بين الشيئين ، ومنه سمي المناهي حدود الله . والمعنى : فصل بين مرفقه وجنبه ، ومنع أن يلتصقا في حال استعلانهما على الفخذ . وجوز أن يكون حد اسماً مرفوعاً مضافاً إلى المرفق على الابتداء ، خبره على فخذه والجملة حال ، أو اسماً منصوباً عطفاً على مفعول وضع أي وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع حد مرفقه اليمنى ، على فخذه اليمنى ، وهذا الوجه هو الموافق لما في رواية للنسائي من قوله : وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ، أي جعل غاية المرفق وطرفه مستعلياً على الفخذ مرتفعاً عنه قال ابن رسلان : يرتفع طرف مرفقه من جهة العضد عن فخذه ، حتى يكون مرتفعاً عنه ، كما يرتفع التود عن الأرض ، ويضع طرفه الذي من جهة الكف على طرف فخذه الأيمن . وجوز بعضهم أنه ماض من التوحيد ، أي جعل مرفقه منفرداً عن فخذه ، أي رفعه ، وهذا أبعد الوجوه» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، وحاشية (ك) ورقم له بعلامتي الأشيري ، والأنصاري : «الأيمن» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٦ / ١) من رواية ابن داسه ، والخطيب البغدادي في «الفصل للوصل» (٤٣٥ / ١) ، والبغوي في «شرح السنة» (٥٦٣) كلاهما من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٠٨ / ٣) .

وزاد في حاشيتي (ر) ، (س) عقب هذا الحديث خمسة أحاديث من رواية الرملي ، وليست في رواية اللؤلئي ، أو ابن داسه ، وكذا في حاشية (هـ) ، بيد أن رداءة التصور حالت دون إتمام السياق ، فتوقف أثناء الحديث الثاني ، قوله : «من سنة الصلاة» :

- «حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر قال : سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى ، وَتُثْنِي رِجْلَكَ الْيُسْرَى» كذا في (س) ، وفي (ر) : «عبد الله بن عبد الله بن عمر قال : سنة الصلاة . . .» .

١٧٢- بَابُ ^(١) مَنْ ذَكَرَ التَّوَرَّكَ فِي الرَّابِعَةِ

٥ [٩٥١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، أَخْبَرَنَا ^(٢) عَبْدُ الْحَمِيدِ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ . ح ^(٣) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ^(٤) ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ : سَمِعْتُهُ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ أَحْمَدُ ^(٥) : قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ - قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

- « حَدَّثَنَا ابْنُ مَعَاذٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى ، قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ : مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ تُضْجَعَ رِجْلُكَ الْيُسْرَى وَتَنْصَبَ الْيُمْنَى . »

- « حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ يَحْيَى . . . بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ . »

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ : عَنْ يَحْيَى ، أَيْضًا : مِنَ السُّنَّةِ ، كَمَا قَالَ جَرِيرٌ .

- « حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَرَاهُمُ الْجُلُوسَ فِي التَّشْهَدِ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . »

- « حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السُّورِيِّ ، عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ فِيهِ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ افْتَرَشَ - شَكَّ - رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى اسْوَدَّ [كَذَا فِي (ر) : « اسود » ، وَفِي (س) : « اسْوَى » وَعَلَيْهِ : « صَح » ، وَفِي الْحَاشِيَةِ : « اسود » وَعَلَيْهِ : « صَح »] ظَهَرَ قَدَمِهِ . »

رَوَى هَذِهِ الْأَحَادِيثَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ ثَوَابٍ ، عَنْ أَبِي عَيْسَى الرَّمْلِيِّ .

وهذه الأحاديث ذكرها كلها المزي في « تحفة الأشراف » ، ترجمة : عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، وقال : « وحديث أبي داود في رواية أبي عيسى الرَّمْلِيِّ عنه ، ولم يذكره أبو القاسم » .

ولم ترد هذه الأحاديث في نسخة « السنن » من « شرح أبي داود » للعيني ، وقال في « عون المعبود » : « هذه الأحاديث ليست في رواية اللؤلئي ؛ ولذا لم يذكرها المنذري في « مختصره » ، ولم توجد في عامة النسخ ، وإنما وجدت في نسخة واحدة صحيحة ذكرها المزي في « الأطراف » .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : « بَابٌ فِي مَنْ ذَكَرَ . . . » .

٥ [٩٥١] [التحفة : خ د ت س ق ١١٨٩٧ ، د ١٢١٢٦٦] .

(٢) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : « حَدَّثَنَا » .

(٣) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ك) .

(٤) قوله : « وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ، يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ » ليس في (ب) .

(٥) من قوله : « وَقَالَ أَحْمَدُ » إِلَى قَوْلِهِ : « مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » ليس في (د) .

قَالُوا : فَأَعْرِضْ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، قَالَ : وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ ، ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» ، وَيَرْفَعُ ^(١) وَيُثْنِي ^(٢) رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ يَضْنَعُ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، قَالَ : حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا ^(٣) التَّسْلِيمُ أُخْرَى ^(٤) رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ .

زَادَ أَحْمَدُ : قَالُوا : صَدَقْتَ ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي ، وَلَمْ يَذْكُرَا فِي حَدِيثِهِمَا الْجُلُوسَ فِي الثُّنَيْنِ ؛ كَيْفَ جَلَسَ ^(٥) .

٥ [٩٥٢] حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ اللَّيْثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : أَبَا قَتَادَةَ ، قَالَ : فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ ^(٦) قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَجَلَسَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ ^(٧) .

(١) في (س) عليه : «صح» .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «ثم يفرش رجليه اليسرى» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٣) في (ن) : «عليها» ، وكتب فوقها : «فيها» ، ورمز لها «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي .

(٤) في حاشية (ن) : «أخرج» ، ورمز له بعلامة الموافقة لنسخة الماوردي .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ١٩٥) ، والخطيب البغدادي في «الفصل للوصل» (١ / ٤٣٥) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٢٤٨) ، وابن حزم في «المحلى» (٤ / ٩١) كلهم من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٢٥٨) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٧١١) . والحديث تقدم مطولاً برقم : (٧٢٦) .

٥ [٩٥٢] [التحفة : خ د ت س ق ١١٨٩٧] .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «الآخرة» ، وفي (ك) : «الأخرى» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٣ / ٣٦٩) من رواية ابن الأعرابي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩٣٥) .

٥ [٩٥٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُلْحَلَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْعَامِرِيِّ قَالَ : كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ^(١) ، قَالَ فِيهِ : فَإِذَا قَعَدَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ، وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، فَإِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ أَفْضَى بِوَرِكِهِ الْيُسْرَى إِلَى الْأَرْضِ ، وَأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةِ وَاحِدَةٍ ^(٢) .

٥ [٩٥٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ ، حَدَّثَنِي زُهَيْرُ أَبُو خَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ ، حَدَّثَنَا ^(٣) عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ ^(٤) عَبَّاسٍ - أَوْ : عِيَّاشِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ ، فَذَكَرَ فِيهِ ، قَالَ : فَسَجَدَ فَأَنْتَضَبَ عَلَى كَفِّهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ ^(٥) ، فَتَوَرَّكَ وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْأُخْرَى ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَقَامَ وَلَمْ يَتَوَرَّكَ ، ثُمَّ عَادَ فَرَكَعَ الرَّكْعَةَ الْأُخْرَى فَكَبَّرَ كَذَلِكَ ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ ، حَتَّى إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبِيرٍ ، ثُمَّ رَكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ .

٥ [٩٥٣] [التحفة : خ د ت س ق ١١٨٩٧] .

(١) قوله : «بهذا الحديث» في (ر) عليه : «صح» ، وفي (ك) «في مجلس بهذا» ، وزاد في الحاشية «الحديث» ورقم له بعلامتي الأشيري ، والأنصاري ، والمثبت من سائر النسخ .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٣٤) .

٥ [٩٥٤] [التحفة : د ت ق ١١٨٩٢] .

(٣) في (ر) : «حدثني» .

(٤) ضبب هنا في (س) ، وفي حاشية (ر) : «تقدم هذا الحديث بهذا الإسناد في باب : «استفتاح الصلاة» ، إلا أنه ورد هناك في الإسناد رجلاً بين عيسى بن عبد الله بن مالك وعباس بن سهل بن سعد ، وهو : محمد بن عمرو بن عطاء . . . وصدور قدميه وهو ساجد ، ثم كبر فجلس فتورك ، وقال هنا : وهو جالس ، واتفق الرواة عن أبي داود على إسقاط محمد بن عمرو بينهما في هذا الموضع ، والصواب ذكره ، وبه يتصل الإسناد» ، وينحوه في حاشية (س) .

(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «وهو ساجد ، ثم كبر فجلس فتورك» كذا في (س) ، وينحوه في (ر) ، ورقم له في (ر) بعلامة «نسخة» .

قال أبو داود: وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ مَا ذَكَرَ عَبْدُ الْحَمِيدِ فِي التَّوْرِكِ^(١) وَالرَّفْعِ إِذَا قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ^(٢).

٥ [٩٥٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ، أَخْبَرَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ، وَأَبُو أُسَيْدٍ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ... فَذَكَرَ^(٣) هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ إِذَا قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ^(٤)، وَلَا الْجُلُوسَ، قَالَ: حَتَّى فَرَّغَ، ثُمَّ جَلَسَ فَاِفْتَرَشَ^(٥) رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ^(٦).

١٧٣- بَابُ^(٧) التَّشَهُّدِ

٥ [٩٥٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ^(٨) عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا:

(١) قوله: «في التورك» في حاشية (ت) وعليه علامة التستري: «من التورك في الرفع».

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٣٥/٤)، وفات المزي في «تحفة الأشراف» ذكر هذه الرواية ضمن روايات الحديث، فيستدرك عليه.

٥ [٩٥٥] [التحفة: دت ق ١١٨٩٢].

(٣) قوله: «فذكر» عليه: «صح»، وفي حاشيتها: «وذكر» وعليه «صح» وعلامة ابن الأعرابي، وفي حاشية (س): «فذكرا» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٤) قوله: «من ثنتين»: في (ر): «اثنتين».

(٥) كتب فوقه في (ن): «وافترش» ورمز له «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي.

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٢٨/٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٣٨)، والحديث سبق تحت رقم: (٧٢٦)، وسياقه أطول.

(٧) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «باب ما يقول في التشهد»، وقوله: «ما يقول في» رقم له في (ك) بعلامة الأشيري، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب)، (د).

٥ [٩٥٦] [التحفة: خ م د س ق ٩٢٤٥].

(٨) قوله: «قَبْلَ»: الضبط من (م)، (ب)، (ر)، (هـ). وقال في «العون» (٢٤٨/٣): «أي قبل السلام على عباده وهو ظرف قلنا. قال ميرك: كذا وقع في أصل سماعنا في «المشكاة»، وفي «صحيح البخاري»: بفتح القاف وسكون الموحدة، ووقع في بعض النسخ منها بكسر القاف وفتح الموحدة، ويؤيده ما وقع في رواية البخاري لفظ السلام على الله من عباده. انتهى».

السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَوْ: بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو بِهِ»^(١).

○ [٩٥٧] حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَّصِرِ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي: ابْنَ يَوْسُفَ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا لَا نَذَرِي مَا نَقُولُ إِذَا جَلَسْنَا فِي الصَّلَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَلِمَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

○ [٩٥٨] قَالَ شَرِيكَ: وَحَدَّثَنَا جَامِعٌ، يَعْنِي: ابْنَ شَدَّادٍ^(٢)، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ... بِمِثْلِهِ، قَالَ: وَكَانَ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُعَلِّمُنَاهُنَّ كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ: «اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ»^(٣)، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَجَنِّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُلُوبِنَا وَأَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا»^(٤)، وَثُبَّ عَلَيْنَا؛ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُشْنِينَ بِهَا قَابِلِيهَا»^(٥) وَأَتِمَّهَا عَلَيْنَا»^(٦).

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٦/١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٣٦/٤).

○ [٩٥٧] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٥].

○ [٩٥٨] [التحفة: د ٩٢٣٩].

(٢) قوله: «يعني: ابن شداد» ليس في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (د)، وفي حاشية (ن) «بن شداد» ورمز له: «ح»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ت)، (ك)، (ب).

(٣) في حاشية (ن): «الإسلام» ورمز له: «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي.

(٤) في حاشية (ن): «ذرائعنا»، ورمز له: «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي.

(٥) في (ن)، (ر)، (هـ): «قائلها»، والمثبت من باقي النسخ، وفي (ب) بالوجهين، وفي متن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (٢٤٦/٤): «قائلها»، وفيه: «قوله: «قائلها» بمعنى: مُعترفين بها غير مُنكرها، والقول بالنعمة - عبارة عن: إقامة شكرها، والاعتراف بها بأنها فضل من الله تعالى».

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «القضاء والقدر» (٣٧٥) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٤٣/٤).

[٩٥٩] هـ حدثنا عبد الله بن محمد الثفيلي، حدثنا زهير، حدثنا الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني، أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله، فعلمته التشهد في الصلاة... فذكر مثل دعاء حديث الأعمش: إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد^(١).

[٩٦٠] هـ حدثنا نصر بن علي، حدثني أبي، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، سمعت مجاهدًا يحدث عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ في التشهد: «التحيات لله، الصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»^(٢)، قال: قال ابن عمر: زدت فيها: «ووبركاته»، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، قال ابن عمر: زدت فيها: «وخذ له شريك له»، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله»^(٣).

[٩٥٩] [التحفة: د ٩٤٧٤].

(١) في حاشية (م): «حاشية: حديث علقمة أن عبد الله بن مسعود هذا النسائي مختصرا، وقال أبو بكر الخطيب: «قوله: «إذا قلت ذلك فقد قضيت صلاتك»، وما بعده إلى آخر الحديث ليس من كلام النبي ﷺ؛ وإنما هو قول ابن مسعود أدرج في الحديث، وقد بينه شبابة بن سوار في روايته عن زهير بن معاوية، وفصل كلام ابن مسعود من كلام النبي ﷺ، وكذلك رواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر مفصلاً مبيناً. صح». وينظر: «الفصل للوصل» للخطيب البغدادي (١/ ١٠٨ - ١٠٩).

وفي «معرفه السنن» للبيهقي (٣/ ٦٣): قال أبو خيثمة: حدثني من سمعه قال: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» إذا فعلت هذا، أو قضيت هذا، فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم، فقم، وإن شئت أن تقعد، فاقعد.

قال البيهقي: قد ذهب الحفاظ إلى أن هذا وهم، وأن قوله: «إذا فعلت هذا، أو قضيت هذا، فقد قضيت صلاتك» من قول عبد الله بن مسعود، فأدرج في الحديث، ورواه شبابة بن سوار، عن أبي خيثمة، فميزه من الحديث، وجعله من قول عبد الله. اهـ. وينظر «السنن الكبير» له (٢/ ١٧٤).

[٩٦٠] [التحفة: د ٧٣٩٦].

(٢) قوله: «وبركاته» زيادة من (ح)، (ض)، (ك)، (ب)، (ر)، وحاشية (ن) ورمز له «وصح»، ووضع اللفظ بين حلقين صغيرتين إشارة إلى أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٢٨) من رواية ابن داسه، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٢٧٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩٤١).

٥ [٩٦١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ قَالَ : صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَقْرَبَ ^(١) الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ ، فَلَمَّا انْقَلَبَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ : فَأَرَمَ الْقَوْمُ ، قَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ : فَأَرَمَ ^(٢) الْقَوْمُ ، قَالَ : فَلَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ ، قُلْتَهَا ^(٣) ، قَالَ : مَا قُلْتُهَا ، وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي ^(٤) بِهَا ، قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا قُلْتُهَا ، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا ، فَعَلَّمَنَا ، وَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا ^(٥) ، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا ، فَقَالَ : «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيُؤْمَكُم أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ ^(٦) : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقُولُوا : آمِينَ ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ ^(٧) ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا ، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَزَكُّ قَبْلَكُمْ وَيَزْفَعُ قَبْلَكُمْ» ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ» ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ

٥ [٩٦١] [التحفة : م د س ق ٨٩٨٧] .

(١) قوله : «أقرت» : في حاشية (ك) من نسخة : «قرنت» .

(٢) في حاشية (ح) : «قال في «النهاية» : روي بالزاي وتخفيف الميم ، أي : أمسكوا عن الكلام ، والرواية المشتهرة بالراء وتشديد الميم ، أي : سكتوا ولم يجيبوا ، يقال : أزم فهو مُرْمٌ . وينظر : (النهاية ، مادة : أزم ، رمم) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «يا حطان ، أنت قلتها» .

(٤) في حاشية (ح) : «أي : تُبْكِنِي بِهَا ، وتوبخني ، قال الأصمعي : بكعت الرجل بكعا إذا استقبلته بما يكره . ط» .

(٥) في حاشية (ن) : «سُنَّتَا» ورمز له «ح» .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «قال» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٧) قوله : «يجبكم الله» : في (ر) ، (هـ) ، (ك) : «يجبكم الله» .

قوله : «آمين» في آمين لغتان المد والقصر والمد أفصح والميم خفيفة فيهما ومعناه استجب . قاله النووي

في «شرح مسلم» (٤/ ١٢٠) .

عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ^(١) : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبَّرُوا وَاسْجُدُوا ، فَإِنَّ
الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ» ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَتِلْكَ بِتِلْكَ»^(٢) ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ
الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

لَمْ يَقُلْ أَحْمَدُ : «وَبَرَكَاتُهُ» ، وَلَا قَالَ : «وَأَشْهَدُ» ، قَالَ : «وَأَنَّ مُحَمَّدًا»^(٣) .

٥ [٩٦٢] حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ،
عَنْ أَبِي غَلَابٍ^(٤) يُحَدِّثُهُ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، زَادَ :

(١) واحتج البعض بهذا الحديث على مذهبه الفاسد في الحلول والاتحاد ، ورد ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ
في «منهاج السنة النبوية» (٣٧٩ / ٥) بقوله : «وقد يحتج بعضهم بقول النبي ﷺ : «فإذا قال الإمام :
سمع الله لمن حمده فقولوا : رينا ولك الحمد» ، فإن الله قال على لسان نبيه ﷺ : «سمع الله لمن حمده» ، فيقال
لهم : النبي ﷺ لم يرد ما أردتم من الحلول والاتحاد ، ولكن أراد أن الله بلغكم هذا الكلام على لسان رسوله ،
وأخبركم أنه يسمع دعاء من حمده فاحمدوه أنتم ، وقولوا : رينا ولك الحمد ، حتى يسمع الله لكم دعاءكم ؛
فإن الحمد قبل الدعاء سبب لاستجابة الدعاء ، وهذا أمر معروف ، يقول المرسل لرسوله : قل على لساني
كذا وكذا ، ويقول الرسول لمرسله : قلت على لسانك كذا وكذا ، ويقول المرسل أيضا : قلت لكم على
لسان رسولي كذا وكذا ، وقد قال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآيِ حِجَابٍ أَوْ
يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى : ٥١] ، فالله تعالى إذا أرسل رسولا من الملائكة أو من البشر
برسالة ، كان مكلما لعباده بواسطة رسوله بما أرسل به رسوله ، وكان مبينا لهم بذلك .

(٢) قوله : «فتلك بتلك» في حاشية (ح) : «يريد أن صلاتكم متعلقة بصلاة إمامكم ، فاتبعوه واثموا به ،
ولا تختلفوا عليه ، فتلك إنما تصح وتثبت بتلك . ط»

وفيهما أيضا نقلا عن «سلاح المؤمن» (ص ٣٢٨) لابن همام - محمد بن محمد بن علي أبو الفتح ،
المعروف بابن الإمام - قوله : «في معنى : «فتلك بتلك» أقوال ، أظهرها : أن اللحظة التي سبقكم الإمام
بها بتقدمه ، تنجبر لكم باللحظة التي تتأخرون بها بعده» .

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٥١ ، ٢٥٢) .

٥ [٩٦٢] [التحفة : م د س ق ٨٩٨٧] .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) بالتخفيف : «غَلَاب» ، وفي حاشية (م) : «حاشية : أبو غلاب هو
يونس بن جبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ» .

«فَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا»، وَقَالَ فِي التَّشْهَدِ بَعْدَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» زَادَ: «وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

قال أبو داود: قوله: «وَأَنْصِتُوا» لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ^(١)، وَلَمْ يَجِئْ بِهِ إِلَّا سُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ^(٢).

○ [٩٦٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، وَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ^(٣) عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَ^(٤) أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٥).

○ [٩٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ^(٦) بْنُ مُوسَى أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ

(١) في (ك): «ليس بمحفوظة» وفي حاشيتها: «بمحفوظ» وعليه علامة الأثيري، وفي (ر)، (س)، (هـ)، (د): «قال أبو داود: قوله: «فأنصتوا» ليس بشيء» وعليه في (ر): «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (س) من رواية ابن الأعرابي، وزاد في حاشية (س) عليه: «صح» وعلامة اللؤلئي: «قال أبو داود: «فأنصتوا» ليس بمحفوظ، لم يتابع سليمان على هذا أحد. صح» وزاد في حاشية (س) أيضا وعليه اللؤلئي: «لم يجرى به إلا سليمان التيمي في هذا الحديث»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب).

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٥٥، ٢٥٤ / ٤).

○ [٩٦٣] [التحفة: م د ت س ق ٥٧٥٠، م د ت س ق ٥٦٠٧].

(٣) في حاشية (س): «اختلفت النسخ عن ابن داسه، في بعضها: «سلام»، وفي بعضها: «السلام».

(٤) في (ض) عليه: «صح»، وضرب عليه في (ر)، وفي حاشية (ك): «بإثبات الواو قبل أشهد، وهي واو العطف. ابن رسلان».

(٥) قوله ﷺ زيادة من (ح)، (ض)، (ر)، (س)، (هـ)، (د).

والحديث من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٨ / ١)، وذكره العيني في «شرح

أبي داود» (٢٥٥ / ٤).

○ [٩٦٤] [التحفة: د ٤٦١٧].

(٦) في (ر) عليه: «صح».

سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ^(١) سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ : أَمَّا بَعْدُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ ، أَوْ حِينَ انْقِضَائِهَا فَأَبْدُوا قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، فَقُولُوا : «التَّحِيَّاتُ»^(٢) الطَّيِّبَاتُ وَالصَّلَوَاتُ وَالْمُلُكُ لِلَّهِ ، ثُمَّ سَلَّمُوا عَلَى^(٣) الْيَمِينِ ، ثُمَّ سَلَّمُوا عَلَى قَارِئِكُمْ^(٤) ، وَعَلَى أَنْفُسِكُمْ .

قال أبو داود^(٥) : سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى كُوفِي الْأَصْلِ ، كَانَ بِدِمَشْقَ ، وَدَلَّتْ هَذِهِ الصَّحِيفَةُ أَنَّ^(٦) الْحَسَنَ سَمِعَ مِنْ سَمُرَةَ^(٧) .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «عن أبي» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٢) ضبب هنا في (د) .

(٣) في (ح) ، (ض) ، (ب) ، (د) ، وحاشية (ر) ورمز له «ط» ، وحاشية (س) من نسخة : «عن اليمين» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) . وفي حاشيتي (ح) ، (ض) : «على اليمين» ، ورقم له فيهما بعلامة نسخة .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «يعني : الإمام» .

(٥) قوله : «قال أبو داود : سليمان بن موسى كوفي الأصل . . .» إلى آخره ليس في (د) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) أثبتت هذه العبارة في الحواشي وسياقها مختلف : «قال أبو داود : سليمان بن موسى [ليس هو الشامي] كوفي الأصل ، كان بدمشق ، قال أبو داود : ودلت هذه الصحيفة على أن الحسن سمع من سمرة» ، ورقم عليه علامة اللؤلئي : في حاشية (س) نقلا عن أصل الغساني ، وحاشية (هـ) وفيها كتب في آخره : «صح للؤلئي» ، وما بين المعقوفين زيادة في حاشيتي (ر) ، (س) وعليه علامة الرملي .

وفي حاشية (س) أيضا «اشد» : قد ذكرت خبر حديث الصحيفة على حديث الحسن عن سمرة في كتاب العقيدة ، بعد هذا ، وليس لقول أبي داود في الصحيفة معنى يوجب أن . . .» .

وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ترجمة الحسن (٢/ ٢٦٩) مُعَلِّقًا على هذه العبارة : «ولم يظهر لي وجه الدلالة بعد» ، و«كتب الشيخ حسين عرب البهوبالي كتب في بياضه المسمى بـ : «بنور العينين» : «أنه وقع في بعض النسخ الخطية لأبي داود ، قال أبو داود : «وحدثنا جعفر بن سعيد - كذا - بن سمرة بن جندب ، قال : حدثني الحسن ، قال : سمعت سمرة بن جندب يقول في خطبته : أما بعد» ، فعلى صحة هذه النسخة يصح قول أبي داود إن الصحيفة دلت على أن الحسن سمع من سمرة ، وزال الإشكال . انتهى» . كذا في المكاتيب العلمية لهذا العبد الفقير» . نقلا عن حاشية «بذل المجهود» (٥/ ٢٠٧) .

(٦) في حاشيتي (ر) ، (س) : «دلت . . . على أن الحسن . . .» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٢٢٤) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٢٨٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢٥٧) .

١٧٤- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

٥ [٩٦٥] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قُلْنَا - أَوْ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنَا^(١) أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ، وَأَنْ نُسَلِّمَ عَلَيْكَ، فَأَمَّا السَّلَامُ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى^(٢) إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٣).

٥ [٩٦٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ... بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: «صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ^(٤) عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

٥ [٩٦٧] ^(٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ بِشِيرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ الْحَكَمِ... بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

= وفي حاشية (ض): «قال في «التلخيص»: ضعيف لما فيه من المجاهيل»، وانظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٦٣٩) وفيه: «إسناده ضعيف».

٥ [٩٦٥] [التحفة: ع ١١١١٣].

(١) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «أمرنا»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٢) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (د): «باركت على آل إبراهيم»، وفي (ر)، (س) عليه: «صح».

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٢٧) من رواية ابن داسه، وعلي بن الفضل المقدسي في «طرق حديث ابن أبي ليلى» (٣) من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢٥٨).

٥ [٩٦٦] [التحفة: ع ١١١١٣].

(٤) قوله: «اللهم بارك على محمد...» إلى آخره زيادة من (ن).

٥ [٩٦٧] [التحفة: ع ١١١١٣].

(٥) الحديث وكلام المصنف عقبه ليس في (د)، وفي (ر)، (س)، (هـ) أثبت في الحاشية، ورقم له عند الجميع بعلامة ابن الأعرابي، وزاد في (س) علامة اللؤلئي.

قال أبو داود : رَوَاهُ الزُّبَيْرُ بْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، كَمَا رَوَاهُ مُسَعَّرٌ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : « كَمَا صَلَّيْتُ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكُ عَلَى مُحَمَّدٍ . . . » وَسَاقَ مِثْلَهُ .

٥ [٩٦٨] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ . ح ^(١) وَحَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ^(٢) مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٣) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ ، أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ^(٤) » كَمَا صَلَّيْتُ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ^(٥) .

٥ [٩٦٩] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ ^(٦) ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ - أَخْبَرَهُ ^(٧) ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ،

٥ [٩٦٨] [التحفة : خم دس ق ١١٨٩٦] . (١) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ك) .

(٢) في (د) : « عن مالك » .

(٣) في (د) : « عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزرقى » ، وفي الحاشية : « في كتاب أبي الحسن : عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرو بن سليم » ، وهو الصواب .

(٤) في حاشية (م) : « حاشية : والذرية : اسم لجميع نسل الإنسان من ذكر وأنثى ، وقيل : الذرية : نسل الثقلين ، وأصله الهمز ، من الذرا ، وهو : الخلق ، إلا أن العرب تركت همزها ، وقال بعضهم : إنها من الذر ، يعني : التفريق ؛ لأن الله - تعالى - ذرهم في الأرض ، وقيل : أصله من الذر ؛ لأن الله تعالى خلقهم أولاً أمثال الذر ، وهو : النمل الصغير ، فعلى هذين الوجهين لا أصل في الهمز . والله ﷻ أعلم » .

(٥) ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٤ / ٢٦٣) .

٥ [٩٦٩] [التحفة : م د ت س ١٠٠٠٧] .

(٦) في حاشية (م) : « حاشية : «المجمر» هو : نعيم بن عبد الله ، بضم الميم وسكون الجيم ، ويقال : بفتح الجيم وتشديد الميم ، والأول أشهر ، كان أبوه يجمر المسجد ، أي : يبيخره عند قعود عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر ، و«المجمر» نعت لأبيه ، واشتهر به نعيم حتى قيل : نعيم المجرم رضي الله عنه » .

(٧) في (ح) : « أخبر » . والمثبت من سائر النسخ .

فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ^(١) : أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُولُوا...» فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، زَادَ فِي آخِرِهِ : «فِي الْعَالَمِينَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٢) .

○ [٩٧٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا^(٣) مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو... بِهِذَا الْخَبَرِ ، قَالَ : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»^(٤) .

○ [٩٧١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ^(٥) بْنُ يَسَارٍ الْكِلَابِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبُو مُطَرَفٍ^(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيرٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ ، عَنْ الْمُجَمِّرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ^(٧) بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى ، إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ، وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٨) .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «هو : والد النعمان» .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٦٤) .

○ [٩٧٠] [التحفة : م د ت س ١٠٠٠٧] . (٣) في (ر) ، (س) ، (د) : «حدثني» .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٦٧) .

○ [٩٧١] [التحفة : د ١٤٦٤٥] .

(٥) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «يقال : «أبورويحة» ، ويقال : «أبوروح» البصري - بكسر الحاء - ذكره البخاري» ، وبنحوه في حاشية (س) .

(٦) في (ن) : «أبو المطرف» ، وفي الحاشية : «أبو مطرف» ، ورمز له : «ح ط وص» .

(٧) الضبط من (ت) ، (ن) ، (و) ، (هـ) ، (د) ، وفي «مراجعة المفاتيح» (٢ / ٧٤٨) وقد عزاه للمصنف : «بضم الياء ، أي : يعطى الثواب ، وفي نسخة بالفتح ، أي : يأخذ الأجر والثواب ، فحذف ذلك للعلم به» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٧٤) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٦٨) .

٥ [٩٧٢] ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ فَلْيَتَعَوّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » ^(٢) .

٥ [٩٧٣] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » ^(٣) ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » ^(٤) .

٥ [٩٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ ^(٥) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، أَنَّ مِخْجَنَ بْنَ الْأَدْرِعِ ^(٦) حَدَّثَهُ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ ، وَهُوَ

٥ [٩٧٢] [التحفة : م د س ق ١٤٥٨٧] .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، وحاشية (ن) ورمز له «ح» : سبق هذا الحديث بـ : «باب ما يقول بعد التشهد» ، ورقم له في (س) بعلامة ابن الأعرابي .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٩٣) من رواية اللؤلئي .

٥ [٩٧٣] [التحفة : د ٥٧٢١] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) وعليه علامة الرملي ، (د) ، وحاشية (ن) ورمز له «ح» : «الأعور» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٦٩ / ٤) .

٥ [٩٧٤] [التحفة : د س ١١٢١٨] .

(٥) في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال أبو داود : لم يرو حسين ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه شيئا» ،

قال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٨٤ / ٦) : «يعني : إنما يروى عن عبد الله بن بريدة عن غير أبيه .

ولعله أراد أن غالب روايته عنه كذلك ، لا أنه لم يرو عنه عن أبيه شيئا البتة ، فإنه قد روى في «السنن»

حديثا من روايته عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه عن النبي ﷺ : «من استعملناه على عمل فرزقناه

رزقا . . . الحديث» .

(٦) في (ح) : «الأدزع» ، ولعله تصحيف .

يَتَشَهَّدُ ، وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ^(١) ، الْأَحَدُ^(٢) الصَّمَدُ^(٣) الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ^(٤) كُفُوًا أَحَدٌ ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، قَالَ : فَقَالَ : «قَدْ غُفِرَ لَهُ ، قَدْ غُفِرَ لَهُ» ثَلَاثًا^(٥) .

١٧٥- بَابُ^(٦) إِخْفَاءِ التَّشَهُّدِ

○ [٩٧٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ - يَعْنِي : ابْنَ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُخْفَى^(٧) التَّشَهُّدُ^(٨) .

١٧٦- بَابُ^(٩) الْإِشَارَةِ فِي التَّشَهُّدِ

○ [٩٧٦] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) في (س) عليه : «صح» ، وفي (ر) ، (هـ) ، (د) : «بالله الأحد» ، وعليه في (ر) ، (هـ) : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (هـ) : «بأنك الله» ، ورقم له فيهما بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في حاشية (هـ) علامة الرمل .

(٢) في حاشية (ر) : «يا الله الواحد» وعليه : «صح» بلا رقم ، ولعله طمس ؛ لرداءة التصوير .

(٣) «قال الحلبي : معناه : المصمود بالحوائج ، أي : المقصود بها ، وقد يقال ذلك على معنى : أنه المستحق لأن يقصد بها ، ثم لا يبطل هذا الاستحقاق ، ولا تزول هذه الصفة بذهاب من يذهب عن الحق ، ويضل السبيل ؛ لأنه إذا كان هو الخالق والمدير لما خلق ، لا خالق غيره ولا مدبر سواه ، فالذهاب عن قصده بالحاجة ، وهي بالحقيقة واقعة إليه ، ولا قاضي لها غيره جهل وحق ، والجهل بالله - تعالى جده - كفر» نقلا عن «الأسماء والصفات» للبيهقي (١/ ١٥٥) .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «لك كفوا» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٧) تعليقا ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٧٠ / ٤) .

(٦) في (س) ، (هـ) جاء العنوان : «في إخفاء التشهد» ، بدون لفظ «باب» ، وفي (ر) أثبت في الصلب وكأنه ضرب عليه .

○ [٩٧٥] [التحفة : دت ٩١٧٢] .

(٧) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «يخفي» وعليه علامة الرمل .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٨٠) من رواية اللؤلئي ، عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٢٧٧) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢٧١) .

(٩) في (ر) ، (س) بدون لفظ : «باب» .

○ [٩٧٦] [التحفة : م د س ٧٣٥١] .

الْمُعَاوِيَّ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أُغَبُّ بِالْحَصَى^(١) فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي ، وَقَالَ : اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ، فَقُلْتُ : وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ قَالَ : إِذَا جَلَسَ^(٢) فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى ، وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(٣) الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى^(٤) .

هـ [٩٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَزَّازُ^(٥) ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى تَحْتَ فَخْذِهِ الْيُمْنَى^(٦) وَسَاقِهِ ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ ، وَأَرَانَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، وَأَشَارَ^(٧) بِالسَّبَّابَةِ^(٨) .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «بالحصى» ورقم له فيها بعلامة ابن الأعرابي .

(٢) قوله : «قال : إذا جلس . . .» : في حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «كان إذا . . .» .

(٣) في (د) : «بأصابعه» وضرب عليه ، وفي الحاشية : «صوابه : «بإصبعه»» .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٧١ ، ٢٧٢) .

هـ [٩٧٧] [التحفة : م د س ٥٢٦٣] .

(٥) قوله : «محمد بن عبد الرحيم البزار» : في حاشية (ك) : «هو صاعقة ، ثقة حافظ» .

(٦) قوله : «اليمنى» ليس في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، ومكانها في (ت) بياض وأثر كشط ، وألحق في

حاشية (ن) ورمز له «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي ، وكذا حاشية (ك) من نسخة ، والمثبت من (م) ،

(ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وكتب فوقه في (ض) : «خ لا» .

(٧) في (س) : «إشارته» ، وفي حاشيتها : «وأشار» ورقم عليه بعلامتي ابن داسه واللؤلئي ، نقلا عن أصل

الغساني ، وفي صلب (ر) : «أشار» وفي حاشيتها : «إشارته» وعليه «صح» أي هو المعتمد ، والمثبت من

باقي النسخ .

(٨) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣ / ١٩٤) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في

«شرح أبي داود» (٤ / ٢٧٣) .

○ [٩٧٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصْبِصِيُّ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ زِيَادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ إِذَا دَعَا وَلَا يُحَرِّكُهَا . قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَزَادَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو كَذَلِكَ ، وَيَتَحَامَلُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى ^(١) .

○ [٩٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٢) بِهَذَا ^(٣) الْحَدِيثِ ، قَالَ : لَا يُجَاوِزُ بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ . وَحَدِيثُ حَجَّاجٍ أَتَمُّ ^(٤) .

○ [٩٨٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ - يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٥) ، حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ قُدَامَةَ ، مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ ^(٦) ، عَنْ مَالِكِ بْنِ نُمَيْرٍ الْخُزَاعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ

○ [٩٧٨] [التحفة : دس ٥٢٦٤] .

(١) من طريق المصنف ، أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٧٦) من رواية اللؤلئي ، وذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٦٧ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٧٤ / ٤) .

○ [٩٧٩] [التحفة : دس ٥٢٦٤] .

(٢) ضبب عليه في (د) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي حواشيها : «بمعنى هذا» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٤) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٠١٨) ، والبغوي في «شرح السنة» (٦٧٧) من رواية اللؤلئي ، وعبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٢٦٧ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٧٤ / ٤) .

○ [٩٨٠] [التحفة : دس ق ١١٧١٠] .

(٥) زاد في (ر) ، (هـ) ، وحاشية (س) : «الحراني» ، ورقم له فيها بعلامة ابن الأعرابي ، وأشار في (ر) أنه ليس في أصل ابن حزم ، بأن جعله بين حلقتين صغيرتين .

(٦) في (ر) ، (س) وعليه فيهما : «صح» ، (هـ) : «من بني بجلة» ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي حاشية (س) : «بجلة هي : بنت هناة بن مالك بن فهم الأزدي ، وهي : أم مازن بن مالك بن ثعلبة بن بهثة بن سليم بن منصور - رهط من بني سليم ، نسب إليه ولدها ، وبها يعرفون» . وانظر : «توضيح المشتبه» (٣٧٤ / ١) .

قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاضِعًا ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، رَافِعًا إصْبَعَهُ السَّبَّابَةَ قَدْ حَنَاهَا شَيْئًا ^(١) .

١٧٧- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْإِعْتِمَادِ ^(٢) عَلَى الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ

٥ [٩٨١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَبُوءَةَ ^(٣) وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْغَزَّالُ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ^(٤) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ ^(٥) . وَقَالَ ابْنُ شَبُوءَةَ ^(٦) : نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدِهِ فِي الصَّلَاةِ . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢٧٤ ، ٢٧٥) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) بدون لفظ : «باب» ، وفي (ن) ، (ك) : «كراهية الاعتقاد في الصلاة» ، وزاد في حاشية (ن) : «على اليد» ، ورمز له «ح» .

٥ [٩٨١] [التحفة : د ٧٥٠٤] .

(٣) قوله : «بن شبوية» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، وفي (ح) ، (ض) ، (ن) : «شَبُوءَةَ» ، والمثبت من (م) ، (و) ، (ب) ، وسبق حكاية الخلاف في ضبطه تحت رقم : (٩٣٦) ، وزاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «المروزي» .

(٤) في حاشية (ر) : «قال البزار : «لا نعلم أحدا رواه عن إسماعيل بن أمية إلا معمر» ، وليس بعمدة» .

(٥) في حاشية (ح) : «زاد الحاكم والبيهقي : «اليسرى» ، وقال : «إنها صلاة اليهود» . ط» .

وقال البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ١٣٥) : «هذا لفظ حديث عبد الله بن أحمد ، وفي رواية أبي داود : نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده ، وهذا أبين الروايات ، ورواية غير ابن عبد الملك لا تخالفه وإن كان أبين منها ، ورواية ابن عبد الملك وهم ، والذي يدل على أن رواية أحمد بن حنبل هي المراد بالحديث أن هشام بن يوسف رواه عن معمر كذلك» .

و«قال ابن رسلان : «الرواية الصحيحة : «يديه» ، ولفظ ابن رافع : «نهى أن يعتمد الرجل على يديه في الصلاة» . اهـ . وقال أبو داود : «وذكروه في باب : الرفع من السجدة» . اهـ . قال ابن رسلان : «يعني : بل يضعها على ركبتيه» . اهـ . فعرف من هذا أن رواية ابن شبويه وابن رافع مطلقة ، ورواية أحمد بن حنبل مقيدة بحال الجلوس ، ورواية ابن عبد الملك مقيدة بحال النهوض ؛ فقد تعارض القيدان والحديث واحد ، ورواية الإمام أحمد أرجح ؛ لأنه إمام ثقة مشهور العدالة» . نقلًا عن «عون المعبود» (٣/ ٢٨٤) .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «أحمد بن محمد المروزي» ، وفوقه في (س) : «ابن شبويه» وعليه علامة اللؤلؤي .

مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ^(١) . . . وَذَكَرَهُ^(٢) . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ : نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ إِذَا نَهَضَ فِي الصَّلَاةِ^(٣) .

● [٩٨٢] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ : سَأَلْتُ نَافِعًا عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَهُوَ مُشَبَّكٌ يَدَيْهِ ، قَالَ^(٤) : قَالَ^(٥) ابْنُ عُمَرَ : تِلْكَ صَلَاةُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ^(٦) .

● [٩٨٣] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ - وَهَذَا لَفْظُهُ جَمِيعًا ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَتَكَبَّرُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، وَهُوَ قَاعِدٌ فِي الصَّلَاةِ - وَقَالَ هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ : سَاقِطٌ^(٧) عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ ، ثُمَّ اتَّفَقَا - فَقَالَ لَهُ : لَا تَجْلِسْ هَكَذَا ؛ فَإِنَّ هَكَذَا يَجْلِسُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ^(٨) .

(١) في حاشية (ح) : «زاد الحاكم والبيهقي : «اليسرى» ، وقال : إنها صلاة اليهود . ط» .

(٢) زاد في (ن) ، (س) : «وذكره في باب : الرفع من السجدة» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) : «وذكروا في باب : الرفع من السجدة» ، وقوله : «وذكروا» عليه في (ر) : «صح» ، وفي حاشيتيهما : «وذكره» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (ر) علامة الرملي ، وفي (د) : «وقال ابن شُبويه : «في باب الرفع من السجدة»» ، ولعله انتقال نظر من الناسخ .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ١٣٥) من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح السنة» (٦٧١) من رواية أبي علي اللؤلؤي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٧٦) .

● [٩٨٢] [التحفة : د ٧٥٠ / أ] .

(٤) في (ر) : «فقال» . (٥) في (ر) عليه : «صح» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٢٨٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٧٧) .

● [٩٨٣] [التحفة : د ٨٥١٣] .

(٧) في (ب) ، (ك) ، وحاشية (ح) من نسخة ، وحاشية كلا من : (ر) ، (س) ، (هـ) : «ساقطا» .

(٨) هذا الحديث ليس في (د) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) أثبت في حواشيها ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وكتب في آخره : «صح لأحمد عن أبي سعيد» ، وقال العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٧٨) : «وهذا الحديث إنما ثبت في النسخ من رواية أحمد بن سعيد ، عن ابن الأعرابي ، عن أبي داود» كذا قال ، والحديث =

١٧٨- بَابُ فِي تَخْفِيفِ الْقُودِ

٥ [٩٨٤] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) كَانَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرِّضْفِ^(٣)، قَالَ: قُلْنَا: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ^(٤).

١٧٩- بَابُ فِي السَّلَامِ

٥ [٩٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. ح. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ. ح. وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ وَزِيَادُ بْنُ أَثُوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسيُّ. ح. وَحَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُثَنِّصِرِ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، يَعْنِي: ابْنَ يَوْسُفَ، عَنْ شَرِيكَ. ح. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ - كُلُّهُمْ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - وَقَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ

= ثابت في صلب النسخ التي بين أيدينا من رواية اللؤلئي (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب)، (ك)، وهي نسخ موثقة معتمدة.

٥ [٩٨٤] [التحفة: دت س ٩٦٠٩].

(١) في حاشية (م): «حديث أبي عبيدة، وهو: ابن عبد الله بن مسعود، أخرجه الترمذي، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه». انتهى كلام الترمذي، وأبو عبيدة هذا اسمه: عامر، ويقال: اسمه كنيته، وقد احتج البخاري ومسلم بحديثه في «صحيحيهما»، غير أنه لم يسمع من أبيه كما قاله الترمذي وغيره، وقال عمرو بن مرة: «سألت أبا عبيدة: هل تذكر من عبد الله شيئاً؟ قال: ما أذكر شيئاً». وفي حاشية (ر): «أبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً».

(٢) زاد هنا في حاشية (ن): «أنه» ورمز له «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي.

(٣) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «الرضف: الحجارة المحمية، واحدها: رضفة، ومن أمثالهم: خذ من الرضفة عليهم»، وبنحوه في حاشية (ح)، و«معالم السنن» (١/ ٢٣٤).

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٣٣)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢٧٨).

٥ [٩٨٥] [التحفة: دت س ق ٩٥٠٤، دس ٩١٨٢].

يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»^(١) .

قال أبو داود^(٢) : هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ سُفْيَانَ ، وَحَدِيثِ إِسْرَائِيلَ^(٣) لَمْ يُفَسِّرْهُ^(٤) .

قال أبو داود^(٥) : وَرَوَاهُ زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . وَيَخْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ وَعَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

قال أبو داود : شُعْبَةُ كَانَ يُنْكِرُ هَذَا الْحَدِيثَ ؛ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ^(٦) .

٥ [٩٨٦] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قَيْسٍ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»^(٧) ، وَعَنْ شِمَالِهِ : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»^(٨) .^(٩)

(١) زاد هنا في (ت) : «وبركاته» ، وضرب عليه .

(٢) قوله : «قال أبو داود» ليس في (ر) ، (س) .

(٣) في (ح) ، (ت) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (ض) : «شريك» ، وعليه في (ح) علامة نسخة الخطيب ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (و) ، وكذا في حاشيتي (ح) ، (ت) من نسخة .

(٤) وقع هنا في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال أبو داود» : «وكان شعبة ينكر هذا الحديث أن يكون مرفوعا» ، ورقم له فيها بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلؤي .

(٥) من هنا إلى آخره جاءت في (ر) ، (س) بسياق آخر : «قال أبو داود» : «وكذلك رواه يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه وعلقمة ، عن عبد الله . وكذلك رواه زهير ، عن أبي إسحاق . . . بإسناد يحيى بن آدم ، وحديث أبي إسحاق» ، وفي (د) جاءت هذه العبارة عقب الحديث التالي ، ويأتي التنبيه عليها .

(٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٨٠) .

٥ [٩٨٦] [التحفة : د ١١٧٧٦] . (٧) في (ض) عليه : «صح» .

(٨) صحح هنا في (ر) ، وقوله : «وبركاته» زيادة من (ت) وحدها ، وعليه : «صح» .

(٩) جاء هنا في (د) عقب هذا الحديث : «قال أبو داود» : «وكذلك رواه زهير ، عن أبي إسحاق . . . بإسناد يحيى بن آدم» . اهـ . قال أبو داود : «وحديث أبي إسحاق رواه يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه وعلقمة ، عن عبد الله . وكذلك رواه زهير» . وبنحوه في حاشية (هـ) .

٥ [٩٨٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا وَوَكَيْعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقُبَيْطِيَّةِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ أَحَدُنَا أَشَارَ بِيَدِهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمِنْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَلَمَّا صَلَّيْ قَالَ : «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يُومِيءُ^(١) بِيَدِهِ^(٢) كَأَنَّهَُا أَذْنَابُ خَيْلِ شُمُسٍ^(٣) ! إِنَّمَا^(٤) يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَوْ لَا^(٥) يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَنْ يَقُولَ هَكَذَا - وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ - يُسَلِّمُ^(٦) عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ^(٧) .

- = والحديث أخرجه من طريق المصنف البغوي في «شرح السنة» (٦٩٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٨٣ / ٤) .
- ٥ [٩٨٧] [التحفة : م د س ٢٢٠٧] .
- (١) في (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، وحاشية (ك) : «يرمي» ، وفي (ر) ، (س) وعليه «صح» ، وفي (ك) رقم له بعلامة نسخة ، والمثبت من : (م) ، (ت) ، (و) ، (ك) ، وحاشية : (ن) ، (ر) ، (س) ورقم له في حاشية (ر) بعلامة نسخة .
- قال في «عون المعبود» (٢٩٩ / ٣) : «هكذا في أكثر النسخ ، وفي بعضها : «يرمي» ، قال الإمام ابن الأثير : «إن صحت الرواية بالراء ، ولم يكن تصحيحاً للواو فقد جعل الرمي باليد موضع الإيحاء بها ؛ لجواز ذلك في اللغة ، يقول : رميت ببصري إليك ، أي : مددته ، ورميت إليك بيدي ، أي : أشرت بها . . . والرواية المشهورة رواية مسلم : «علام تومثون» بهمزة مضمومة بعد الميم . اهـ . والإيحاء : الإشارة ، أو ما يومئ إيحاء ، وهم يومثون مهموزاً ، ولا تقل : أوميت بياء ساكنة ، قاله الجوهري .
- (٢) في (د) : «بيديه» .
- (٣) في حاشية (ح) : «جمع : شُمُوس ، وهو : النَّفُور من الدواب ، الذي لا يستقر ؛ لشغبه وحدته . ط» .
- (٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «أما» وعليه في (ر) : «صح» ، وفي حاشيتيهما : «إنما» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .
- (٥) في (ض) ، (د) ، وحاشية (ك) : «أو لا يكفي» ، وفي (ض) عليه : «صح» ، وفي (ك) رمز له بعلامة نسخة ، وكذا هو في «سنن البيهقي» (١٧٣ / ٢) من رواية ابن داسه ، أما في (ح) ، (ت) وضبط عليه ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وكذا في متن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (٢٧٣ / ٤) ، ومتن «السنن» من «العون» (٢٩٩ / ٣) : «أو لا يكفي» ، والمثبت من (م) ، (ن) ، (و) ، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢٨٤ / ٤) : قوله : أو لا يكفي الهمزة فيه للاستفهام .
- (٦) في (ن) ، (ك) : «السلام» ، وفي الحاشية : «يسلم» ، ورقم له في (ك) بعلامتي الأشيري والأنصاري .
- (٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٧٣ / ٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٨٣ / ٤) .

٥ [٩٨٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، عَنْ مِسْعَرٍ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، قَالَ : «أَمَّا يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَوْ : أَحَدَهُمْ - أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ ، ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمِنْ عَنْ ^(١) شِمَالِهِ» ^(٢) .

٥ [٩٨٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ ^(٣) رَافِعُوا أَيْدِيَهُمْ - قَالَ زُهَيْرٌ : أَرَاهُ قَالَ : فِي الصَّلَاةِ - فَقَالَ : «مَالِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيَكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ ؟! اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ» ^(٤) .

١٨٠ - بَابُ ^(٥) الرَّدِّ عَلَى الْإِمَامِ

٥ [٩٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ أَبُو الْجُمَاهِرِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ ^(٦) أَنْ نَرُدَّ عَلَى الْإِمَامِ ، وَأَنْ نَتَحَابَّ ، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ ^(٧) .

٥ [٩٨٨] [التحفة : م د س ٢٢٠٧] .

(١) قوله : «عن» رمز له في (ت) بالرمز : «ط» ، وفي (د) وضبط عليه ، (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «وشماله» .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٨٤) .

٥ [٩٨٩] [التحفة : م د س ٢١٢٨] .

(٣) في (ن) : «أو الناس» ، وفي الحاشية : «والناس» دون رقم أو تصحيح ، وهو المثبت من سائر النسخ .

(٤) ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ١٨٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٢٨٥) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «في الرد على الإمام» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) بدون لفظ : «باب» .

٥ [٩٩٠] [التحفة : د ق ٤٥٩٧] .

(٦) في (ن) ، وحاشية (ت) : «رسول الله» ، ورقم له في (ت) بعلامة التستري .

(٧) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٧٠٠) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام

الكبرى» (٢ / ٢٨٥) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٣ / ٦٦٩) ، والعيني في «شرح أبي داود»

(٤ / ٢٨٥) .

٥ [٩٩١] ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ ^(٢) يُعَلِّمُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ ^(٣).

٥ [٩٩٢] ^(٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ : أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ لِلذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ وَأَسْمَعُهُ ^(٥).

٥ [٩٩٣] ^(٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حَذَفُ ^(٧) السَّلَامِ سُنَّةٌ» ^(٨).

٥ [٩٩١] [التحفة : خم دس ٦٥١٢].

(١) هذا الحديث جاء في (ر)، (س)، (هـ) تحت الباب التالي، ورقم له في (س) بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي.

(٢) في (د)، وحاشية (ك) : «كنا نعلم». (٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٢٨٦).

٥ [٩٩٢] [التحفة : خم د ٦٥١٣].

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، وحاشيتي (ب)، (د) جاء الحديث مسبوqa بـ : «باب التكبير بعد الصلاة»، ورقم له في (س) بعلامة ابن الأعرابي، وليس عند اللؤلئي.

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٢٨٨).

٥ [٩٩٣] [التحفة : دت ١٥٢٣٣].

(٦) في (ر)، (س)، (ك)، (د) جاء هذا الحديث مسبوqa بـ : «باب حذف التسليم»، ورقم له في (س) بعلامة ليس عند اللؤلئي.

(٧) في حاشية (ح) : «بحاء مهملة وذال معجمة، أي : تخفيفه وترك الإطالة فيه، وفي «سنن البيهقي» : «عن أبي عبد الله البوشنجي قال : حذف السلام : أن لا يمد». ط. وينظر : (النهاية، مادة : حذف).

وفي (م) : «حاشية : و«حذف السلام» قيل : الإسراع به، وقيل : أن لا تكون فيه : ورحمة الله، يعني : في الصلاة، وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال : «التكبير جزم، والتسليم جزم» بالجيم والزاي، وروي : «جزم» بالذال المعجمة، ومعناه : سريع، الجزم في اللسان، أي : السرعة، ومنه : إذا أقمت فاجزم، أي : أسرع. ينظر : (اللسان، مادة : جزم).

(٨) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٢٨٨).

١٨١- بَابُ إِذَا أُخِذَتْ فِي صَلَاتِهِ ^(١)

٥ [٩٩٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا فَسَأَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ^(٢) فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ ، وَلْيُعِدْ صَلَاتَهُ » ^(٣) .

١٨٢- بَابُ ^(٤) فِي الرَّجُلِ يَتَطَوَّعُ فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْمَكْتُوبَةُ ^(٥)

٥ [٩٩٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَعَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ » ، قَالَ : عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ - « أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ » - زَادَ فِي

= وجاء عقب هذا الحديث في (ر) ، (س) : « قال عيسى بن يونس : نهاني ابن المبارك عن رفع هذا الحديث . قال أبو داود : سمعت أبا عمير عيسى بن يونس الفخوري الرملي قال : لما رجع الفريابي من مكة ترك رفع هذا الحديث ، وقال : نهاه أحمد بن حنبل عن رفعه » ، ورقم له في (ر) بعلامة أبي عيسى الرملي ، وفي (س) بعلامة ليس عند اللؤلئي . ومثله في حاشية (هـ) بيد أن معظم العبارة ذهبت جراء رداءة التصوير . وفي حاشية (م) : « حاشية : حديث أبي هريرة هذا أخرجه الترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح . انتهى كلامه ، وفي إسناد الحديث قرعة بن عبد الرحمن بن حيويل المصري ، قال الإمام أحمد بن بن حنبل : « قرعة بن عبد الرحمن صاحب الزهري منكر الحديث جدا » ، وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » [(٢/٢٦٥)] : « قال أبي : « ليته يصح عن أبي هريرة » . قلت : رواه ابن وهب ، عن عيسى بن يونس وعبد الله بن المبارك ، عن الأوزاعي ، عن قرعة بن عبد الرحمن ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : حذف السلام سنة ، فقال أبي : « هو حديث منكر » ، وبنحوه في « العلل » للدارقطني (٩/٢٤٥) .

(١) زاد في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : « يستقبل » ، ورقم له في (ك) بعلامة نسخة ، وفي (س) ، (هـ) بدون لفظ « باب » .

٥ [٩٩٤] [التحفة : دت س ١٠٣٤٤] . (٢) قوله : « في الصلاة » ليس في (د) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في « السنن الكبير » (٢/٢٥٥) ، « معرفة السنن » (٣/١٧٥) من رواية ابن داسه .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : « باب يتطوع . . . » وفي حاشية (ن) : « في الرجل » ، وطمس الرقم عليه بفعل رداءة التصوير ، وفي (س) ، (هـ) بدون لفظ : « باب » .

(٥) في (ر) عليه : « صح » .

٥ [٩٩٥] [التحفة : (خت) دق ١٢١٧٩] .

حَدِيثٌ ^(١) حَمَادٍ : « فِي الصَّلَاةِ ؟ » يَغْنِي : فِي السُّبْحَةِ ^(٢) .

٥ [٩٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا إِمَامٌ لَنَا - يُكْنَى : أَبَا رِمَّةً ^(٣) ، فَقَالَ : صَلَّيْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ - أَوْ : مِثْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ - مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَقُومَانِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ عَنْ يَمِينِهِ ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ شَهِدَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ ، فَصَلَّى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ، حَتَّى رَأَيْنَا ^(٤) بَيَاضَ خَدَّيْهِ ، ثُمَّ انْفَتَلَ كَانِفَتَالِ أَبِي رِمَّةً ، يَغْنِي : نَفْسَهُ ، فَقَامَ الرَّجُلُ الَّذِي أَذْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ ^(٥) ، فَوُثِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ ، فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ فَهَزَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : اجْلِسْ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا أَنَّهُمْ ^(٦) لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَوَاتِهِمْ فَضْلٌ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَصَرَهُ ، فَقَالَ : « أَصَابَ اللَّهُ بِكَ ^(٧) يَا ابْنَ الْخَطَّابِ » ^(٨) .

(١) في (س) عليه : «صح» ، وفي (ك) ، وحاشية (س) ورقم له بعلامة اللؤلئي : «عن» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٧٠٦) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٠ / ٤) .

٥ [٩٩٦] [التحفة : د ١٢٠٣٧ / أ ، د ١٢٠٤١] . (٣) في (ح) عليه : «صح» .

(٤) في (س) : «نرى» بضم أوله وفتح هـ ، وفي (هـ) وعليه «صح» : «يُرى» ، وفي حاشيتي (س) ، (هـ) : «رأينا» ، ورقم له في حاشية (س) ابن الأعرابي وابن داسه ، وبالحمرة : «صح» للؤلئي ، وفي حاشية (هـ) رقم له بعلامتي ابن الأعرابي والرملي .

(٥) يشفع : يضم إلى صلاته التي صلاها مع النبي ﷺ صلاة أخرى من غير أن يفصل بينهما بمكان . (انظر : العيني على أبي داود) (٢٩٢ / ٤) .

(٦) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، (د) : «إلا أنه» ، والمثبت باقي النسخ .

(٧) قوله : «أصاب الله بك يا ابن الخطاب» قال في «العون» (٣ / ٣١٠) : «قيل الباء زائدة وقيل الباء للتعدي ، والمفعول محذوف أي أصاب الله بك الرشد» .

وقال الطيبي في «شرح المشكاة» (٣ / ١٠٦٣) : «من باب القلب ، أي أصبت الرشد فيما فعلت بتوفيق الله سبحانه وتعالى وتسديده . وجاز أن يروى أصاب الله رأيك . والأول هو الرواية في «سنن أبي داود» ، و«جامع الأصول» .

(٨) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «قال أبو داود : وقد قيل مكان : أبي رمثة : أبو أمية» ، وعليه : «صح» ، وينحوه في حاشية (ن) ورقم له بعلامة نسخة .

١٨٣- بَابُ السَّهْوِ فِي السَّجْدَتَيْنِ^(١)

٥ [٩٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعِشِيِّ ؛ الظُّهْرِ - أَوْ : الْعَصْرِ^(٢) ، قَالَ^(٣) : فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ^(٤) عَلَيْهَا ؛ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ، يُعْرِفُ^(٥) فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ ، ثُمَّ خَرَجَ سَرْعَانَ^(٦) النَّاسِ وَهُمْ يَقُولُونَ : قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ، قُصِرَتِ الصَّلَاةُ ، وَفِي النَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، فَقَامَ رَجُلٌ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّيهِ : «ذَا الْيَدَيْنِ» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْسَيْتَ ، أَمْ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ : «لَمْ أَنْسَ ، وَلَمْ تُقْصَرِ الصَّلَاةُ» ، قَالَ : بَلْ^(٧) نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ : «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَأَوْمَتْوَا ، أَيْ : نَعَمْ ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَقَامِهِ ،

= والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ١٩٠) من رواية ابن داسه ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٩/ ٥٤٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٢٩١) .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ك) من نسخة : «جماع أبواب السهو في الصلاة . باب في سجدي السهو» ، وفي (ني) : «باب في سجدي السهو» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [٩٩٧] [التحفة : م د ١٤٤١٥] .

(٢) قوله : «الظُّهْرِ - أَوْ : الْعَصْرِ» في (ن) ، (ر) ، (ني) وعليه «صح» : «الظُّهْرِ - أَوْ : الْعَصْرِ» ، والضبط المثبت من باقي النسخ .

(٣) في (هـ) : «قام فصلی» ، والمثبت من سائر النسخ .

(٤) في (ر) ، (د) : «يده» ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (س) عليه : «صح» .

(٥) ضبب عليه في (س) ، وفي (ني) ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «نَعْرِفُ» .

(٦) الضبط المثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، وفي (ر) ، (ك) .

وفي حاشية (ح) : «بفتح السين والراء ، ويجوز تسكينها : أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ، ويقبلون عليه بسرعة ، قال الخطابي : «ويقال لهم أيضًا : «سِرْعَان» ، بكسر السين وسكون الراء ، وهو : سريع» . سيوطي» .

(٧) في (ر) : «بلى» .

فَصَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ الْبَاقِيَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ ^(١) وَكَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَّرَ .

قَالَ : فَقِيلَ لِمُحَمَّدٍ : سَلَّمَ فِي السَّهْوِ؟ فَقَالَ : لَمْ أَحْفَظْهُ ^(٢) مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَكِنْ نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ ^(٣) .

هـ [٩٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . . . بِإِسْنَادِهِ ، وَحَدِيثُ حَمَّادٍ أَتَمُّ ، قَالَ ^(٤) : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَمْ يَقُلْ : بِنَا ، وَلَمْ يَقُلْ : فَأَوْمَئُتُوا - قَالَ : فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، قَالَ : ثُمَّ رَفَعَ - وَلَمْ يَقُلْ : وَكَبَّرَ - ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ . . . وَتَمَّ حَدِيثُهُ ، لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ ^(٥) ، وَلَمْ يَذْكُرْ : فَأَوْمَئُتُوا إِلَّا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ^(٦) .

هـ [٩٩٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ، يَعْنِي : ابْنَ عَلْقَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمَعْنَى حَمَّادٍ كُلِّهِ إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ : نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ ، قَالَ : قُلْتُ :

(١) زاد هنا في حاشية (ن) : «بيديه» ورقم عليه بعلامة نسخة .

(٢) في (س) ، (ك) : «لم أحفظ عن» ، وفي (ني) ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي ، (ك) : «أحفظ من» ، ورقم له في (س) بعلامة اللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ ، ورقم عليه في (ر) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، وفي حاشية (س) : «أحفظه» ، ورقم له : «٤» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٣٧٨) : «حدثنا محمد بن يحيى بن مرداس» ، والخطابي في «معالم السنن» (٢٣٦ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٥٧ / ٢) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٥٩ / ١) كلهم من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلى» (١٦٩ / ٤) من رواية ابن الأعرابي ، كلهم عن المصنف ، وكذا ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٣ / ٤ ، ٢٩٤) .

هـ [٩٩٨] [التحفة : خ د ت س ١٤٤٤٩] .

(٤) في حاشية (م) ، (ت) ، (ن) : «ثم صلى» ورقم له بعلامة نسخة .

(٥) قوله : «ولم يذكر فأومئوا إلا حماد بن زيد» ، جاءت هذه العبارة في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ني) : «قال أبو داود» : «وكل من روى هذا الحديث لم يقل : فكبروا ، ولا ذكر : فأومئوا إلا حماد بن زيد» .

(٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٠٣ / ٤) .

هـ [٩٩٩] [التحفة : خ د ١٤٤٦٨] .

فَالْتَّشَهُدُ؟ قَالَ : لَمْ أَسْمَعْ فِي التَّشْهَدِ ، وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَتَّشَهَّدَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : كَانَ يُسَمِّيهِ : «ذَا»^(١) الْيَدَيْنِ ، وَلَا ذَكَرَ : فَأَوْمَأُوا ، وَلَا ذَكَرَ : الْغَضَبَ ، وَحَدِيثُ أَيُّوبَ^(٢) أَتَمُّ^(٣) .

○ [١٠٠٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَضْرٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ^(٤) وَهَشَامٍ وَيَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ وَابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ ذِي الْيَدَيْنِ : أَنَّهُ كَبَّرَ وَسَجَدَ^(٥) . وَقَالَ هَشَامٌ ، يَعْنِي : ابْنَ حَسَّانَ : كَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ .

قال أبو داود : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ^(٦) أَيْضًا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ وَحُمَيْدٌ وَيُونُسُ وَعَاصِمُ الْأَخْوَلُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَا ذَكَرَ^(٧) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هَشَامٍ : أَنَّهُ كَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ^(٨) . وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هَشَامٍ ، لَمْ يَذْكُرَا عَنْهُ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، أَنَّهُ كَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ^(٩) .

(١) في (د) : «ذو» وضبب عليه .

(٢) في (ن) ، (ك) ، وحاشية (ح) ، (ض) : «حماد» ، ورقم له في (ح) ، (ض) بعلامة نسخة ، والمثبت من

(م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ني) ، وحاشيتي (ن) ، (ك) ورقم

عليه فيهما بعلامة نسخة ، وضبب عليه في (ت) ، وفي الحاشية : «حماد» بدون رقم أو تصحيح .

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٠٣ / ٤) .

○ [١٠٠٠] [التحفة : م د ١٤٤١٥ ، د ١٤٥٧٨ ، د ١٤٥٢٢ ، خ د س ق ١٤٤٦٩] .

(٤) ضبب هنا في (د) .

(٥) قوله : «أنه كبر وسجد» في (د) بدلًا منه : «قال : وكبر» وضبب عليه .

(٦) زاد هنا في (ر) وعليه «صح» ، (س) : «عن محمد أيضًا» ، ورقم له في (س) بعلامة ابن الأعرابي

واللؤلئي ، وفي (هـ) ، (ني) ، وحاشية (س) : «غير حماد أيضًا» بدلًا من : «عن محمد أيضًا» ، ورقم له

بعلامة ابن داسه ، «٤» ، ونسخة من اللؤلئي .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) : «ما قال حماد» ، وضبب عليه في (ر) ، (س) ، وأثبت في حاشيتيهما : «ما ذكر» ، وفي

(ر) عليه : «صح» ، ورقم بعلامة : «٤» ، واللؤلئي .

(٨) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) وعليه «صح» ، (ني) ، (د) ، وحاشية (ن) من نسخة : «وسجد» .

(٩) زاد هنا في (هـ) وعليه «صح» : «وسجد» .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٥٤ / ٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني

في «شرح أبي داود» (٣٠٤ / ٤) .

٥ [١٠٠١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ^(١) ، قَالَ : وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ حَتَّى ^(٢) يَقْنَهُ ^(٣) اللَّهُ ذَلِكَ ^(٤) .

٥ [١٠٠٢] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، يَغْنِي : ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . بِهَذَا الْخَبَرِ ، قَالَ : وَلَمْ يَسْجُدِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تُسْجَدَانِ إِذَا شَكَّ ^(٥) حِينَ لَقَاهُ ^(٦) النَّاسُ .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي بِهَذَا الْخَبَرِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ هِشَامٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

٥ [١٠٠١] [التحفة : د ١٣١٩٢ ، د ١٥٢٠٥ ، دس ١٤١١٥] .

(١) في حاشية (ن) : «بهذا الحديث» دون رقم .

(٢) في (ر) ، (س) ، (ني) وعليه «صح» ، (د) : «حين» ، وصحح عليه في (س) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وكذا في حاشيتي (س) ، (د) : «حتى» ، ورقم له في (س) بعلامتي ابن داسه والرملي .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (ني) وعليه «صح» ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ر) وعليه علامة الرملي ، وحاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي والرملي ، وحاشية (ك) من نسخة : «لقنه» ، والمثبت من باقي النسخ .

وقال العيني في «شرح أبي داود» (٤/٣٠٦) : «وفي بعض النسخ : «حتى لقنه الله ذلك» ، وفي بعضها : «حين يقنهُ الله ذلك» .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٣٠٦) .

٥ [١٠٠٢] [التحفة : دس ١٣١٨٠ ، دس ١٤٨٦٦ ، دس ١٥١٩٢ ، دس ١٤١١٥] .

(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) ، (س) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) وعليه علامتي ابن الأعرابي والرملي : «إذا سلم» .

(٦) في (ر) وعليه «صح» ، وفي حاشيتها : «سلم» وعليه علامة ابن الأعرابي .

قال أبو داود: رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَعِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنْسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ... بِهَذِهِ الْقِصَّةِ^(٢)، لَمْ يَذْكُرْ^(٣) أَنَّهُ سَجَدَ السَّجْدَتَيْنِ^(٤).

قال أبو داود: وَرَوَاهُ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ^(٥)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِيهِ: وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ^(٦).

○ [١٠٠٣] حَدَّثَنَا^(٧) ابْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ

(١) زاد هنا في (ر)، (س): «والعلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه - جميعا» ورقم له في (س) بعلامة السقوط في رواية اللؤلئي.

(٢) قوله: «بهذه القصة» ليس في (ر)، (هـ)، (ن)، (د).

(٣) في (ر): «لم يذكر أيضا أنه...».

(٤) من قوله: «قال أبو داود: «رواه يحيى بن أبي كثير»» إلى قوله: «السجدتين» وقع في (ن) عقب حديث ابن معاذ الآتي بعد.

وزاد هنا في (ر)، (س)، (ن)، (هـ)، (د): «ورواه ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة... قص هذا، قال فيه: لم يسجد للسهو. ورواه سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواه داود بن الحصين، عن أبي سفيان، عن أبي هريرة، وذكر أنه سجد السجدتين - صحح عليه في (ر)، وفي حواشي: (ر)، (س)، (د) وعليه علامة ابن الأعرابي: «سجدي السهو»، والحديثان ثابتان في النسخ: (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، وجميعها رواية اللؤلئي، أولهما موصول، والثاني معلق، ويأتيان بعد قليل، وذكر في (هـ)، (ن) بعد قوله: «وذكر أنه سجد بسجدتين» حديث: «هارون بن عبد الله» الآتي بعد حديثين من الآن.

(٥) ضبب هنا في (م) للتنبيه على أنه مرسل.

(٦) من قوله: «قال أبو داود: «ورواه الزبيدي»» إلى قوله: «سجدي السهو» ليس في صلب (ر)، (س)، (هـ)، (د)، وأثبت في حاشية (س) وعليه علامتي الرمل واللؤلئي، وحاشية (هـ) وعليه علامة نسخة.

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٣٠٦).

○ [١٠٠٣] [التحفة: خ د س ١٤٩٥٢].

(٧) في (ك): «عبيد الله بن معاذ» ورقم له بعلامة الأشيري.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ، فَقِيلَ لَهُ : نَقَضْتَ ^(١) الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ^(٢) .

هـ [١٠٠٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ ، أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ^(٣) ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْ نَسِيتَ ؟ قَالَ : «كُلَّ ذَلِكَ لَمْ أَفْعَلْ» ، فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتِي السَّهْوِ .

قال أبو داود : رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ الْحَصَنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ : ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ^(٤) .

(١) الضبط من (م) ، وفي (ض) ، (ن) ، (و) : «نُقِصَتْ» ، وفي (ت) ، ومتن «السنن» من «العون» (١٠٠١) : «نُقِصَتْ» ، وفي حاشيتي (ر) ، (ك) : «أُنْقِصَتْ» ، ورقم له في (ك) بعلامتي الأشيري والقاضي .

(٢) هذا الحديث ليس في (ني) ، (هـ) ، (د) ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (ر) ، (س) أثبت في حاشيتيهما ، ورقم له فيهما بعلامتي الرملي واللؤلئي من طريق أبي ذر ، وفي (ن) ، (ك) جاء عقب هذا الحديث : «قال أبو داود : «رواه يحيى بن أبي كثير وعمران بن أبي أنس ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن والعلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه - جميعا ، عن أبي هريرة . . . بهذه القصة ، ولم يذكر أنه سجد السجدة» . قال أبو داود : «رواه داود بن الحصين ، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . . . بهذه القصة قال : ثم سجد سجدتين ، وهو جالس بعد التسليم» .

وقد ذكر الحديث العيني في «شرح أبي داود» (٣٠٨ / ٤) .

هـ [١٠٠٤] [التحفة : د ١٣٠٣١] .

(٣) في حاشية (ت) : «مكتوبة» ، ورقم له بعلامة التستري .

(٤) الحديث والتعليق عقبه ليس في (ر) ، (هـ) ، (د) ، (ني) ، وفي (س) أثبت في الحاشية ورقم له بعلامة اللؤلئي ، والتعليق جاء في (ن) ، (ك) عقب حديث ابن معاذ السابق ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف : الخطيب البغدادي في «موضح الأوهام» (٤٢٨ / ١) من رواية

اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣١٠ / ٤) .

٥ [١٠٠٥] حَدَّثَنَا ^(١) هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ ضَمُضِمِ بْنِ جَوْسِ الْهَفَّانِيِّ ^(٢) ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ . . . بِهَذَا الْخَبَرِ ، قَالَ : ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَمَا سَلَّمَ ^(٣) .

٥ [١٠٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَابِتٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ^(٤) . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ ^(٥) .

٥ [١٠٠٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ دَخَلَ - قَالَ عَنْ مُسْلِمَةَ ^(٦) :

٥ [١٠٠٥] [التحفة : دس ١٣٥١٤] .

(١) هذا الحديث وقع في (هـ) ، (ني) عقب حديث حجاج بن أبي يعقوب السابق .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وقوله : «ضمضم بن جوس الهفاني» في (ني) عليه : «صح» .

وهي نسبة إلى : هفان - بكسر الهاء ، وتشديد الفاء ، وبعد الألف نون ، وهو : في حنيفة . انظر :

«الأنساب» (١٣ / ٤١٥) ، وكذا في سائر النسخ سوى (د) ففيها : «الهنائي» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، والمثبت من باقي النسخ .

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٠٩ / ٤) .

٥ [١٠٠٦] [التحفة : دق ٧٨٣٨] .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (هـ) ، (د) ، وحاشية (ت) : «في ركعتين» ، ورقم له في (ت) بعلامة التستري ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١١ / ٤) .

٥ [١٠٠٧] [التحفة : م دس ق ١٠٨٨٢] .

(٦) قوله : «قال عن مسلمة» القائل هو مسدد ، وفي «مسند أبي عوانة» (١٩٢٢) من طريق المصنف : «قال غير

مسلمة : الحجرة» ، والمثبت في الصلب من كل النسخ التي بين أيدينا ، وكذا في «متن السنن» في «شرح

العيني» (٣١١ / ٤) ، و«عون المعبود» (٣٢٤ / ٣) ولم يحكوا خلافا بين النسخ ، وفسره في «بذل المجهود» -

الْحَجَرِ^(١)، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الْخَرَبَاقُ^(٢)، كَانَ طَوِيلَ الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقْصِرَتْ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ^(٣)، فَقَالَ: «أَصْدَقُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى تِلْكَ الرَّكْعَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْهَا^(٤)، ثُمَّ سَلَّمَ^(٥).

١٨٤- بَابُ إِذَا صَلَّى خَمْسًا

هـ [١٠٠٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ - الْمَعْنَى، قَالَ حَفْصٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: صَلَّيْتُ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَهَا سَلَّمَ^(٦).

هـ [١٠٠٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

- (٣٨٣/٥) بقوله: «يعني: زاد مسلمة بعد قوله: «ثم دخل» لفظ: «الحجر» ولم يذكره مسدد عن شيخه يزيد بن زريع».

ومما يؤكد على صحة هذا التفسير، ما أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٥٦٣) من حديث مسدد عن يزيد بن زريع وفيه: «ثم دخل».

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٦٦١، ١٢٥٣)، «المجتبى» (١٢٥٢) من حديث أبي الأشعث أحمد بن المقدام عن يزيد بن زريع، وفيه: «فدخل» ولم يذكر الحجر، وجاء في نسخة متأخرة غير معتمدة من «المجتبى»: «فدخل منزله».

(١) قوله: «الحجر» في «ني» عليه «صح»، وفي حاشية (ن): «الحجرة» وعليه رمز بيد أنه طمس لرداء التصوير، وفي (د): «ثم دخل الحجر»، ولم يذكر: «قال عن مسلمة»، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) في (ني) عليه «صح».

(٣) في (ن): «إزاره»، وفي الحاشية: «رداءه» ورمز له «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي.

(٤) في حاشيتي (ر)، (س)، (هـ): «سجدة» ورمز له بعلامة ابن الأعرابي، وزاد في حاشية (هـ): «فيه».

(٥) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٩٢٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١١/٤).

هـ [١٠٠٨] [التحفة: ع ٩٤١١].

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٣٦/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٢/٤).

هـ [١٠٠٩] [التحفة: خ م د س ق ٩٤٥١].

عَلَقَمَةَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ : فَلَا أَذْرِي زَادَ ، أَمْ نَقَصَ ؟ - فَلَمَّا سَلَّمَ ، قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا : صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا ، فَثَنَى رِجْلَهُ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَلَمَّا انْقَضَى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ﷺ ، فَقَالَ : «إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسى كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي» ، وَقَالَ : «إِذَا» ^(١) شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ ^(٢)» ^(٣) .

٥ [١٠١٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلَقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . . . بِهِذَا ، قَالَ : «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ، ثُمَّ تَحَوَّلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

قال أبو داود : رَوَاهُ حُصَيْنٌ نَحْوَ الْأَعْمَشِ ^(٤) .

٥ [١٠١١] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ - وَهَذَا حَدِيثُ يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَلَقَمَةَ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا ، فَلَمَّا انْقَضَى تَوَشَّوْشَ ^(٥) الْقَوْمُ

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «وإذا شك» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «سجدة لسهو» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٣٥ / ٢) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٨٢ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣١٤ / ٤) .

٥ [١٠١٠] [التحفة : م د ق ٩٤٢٤] .

(٤) قوله : «قال أبو داود : «رواه حصين نحو الأعمش» من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وليس في (ني) ، (د) ، أما في (ر) ، وحاشيتي (س) ، (هـ) : «قال أبو داود : «رواه حصين نحو حديث الأعمش» ، ورقم له في (ر) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، وصح لابن داسه ، ورقم له في حاشية (س) بعلامة ابن الأعرابي والرملي واللؤلئي .

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٨ / ٤) .

٥ [١٠١١] [التحفة : م د س ٩٤٠٩] .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «توسوس» بالسين المهملة ، وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي

(ر) ، (س) : «توشوش» ورقم عليه بعلامة الرملي ، وفي حاشية (ني) : «ويقال بالشين : صح» ، وقوله :

«توشوش القوم» قال الشيخ محيي الدين في «شرح مسلم» (٥ / ٦٥ ، ٦٦) : «ضبطناه بالشين المعجمة ، -

بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : « لَا » ، قَالُوا : فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ ^(١) خَمْسًا ، فَأَنْفَتَلْ فَسَجِدْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلِّمْ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ » ^(٢) .

٥ [١٠١٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، يَغْنِي : ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا ، فَسَلَّمَ وَقَدْ بَقِيَتْ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ ، فَأَذْرَكَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : نَسِيتَ ^(٣) مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً ، فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، وَأَمَرَ بِإِلَالَةٍ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ رَكْعَةً ، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ ، فَقَالُوا لِي : أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ ؟ قُلْتُ : لَا ، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ ، فَمَرَّ بِي ، فَقُلْتُ : هَذَا هُوَ ، فَقَالُوا : هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ ^(٤) .

١٨٥ - بَابُ ^(٥) إِذَا شَكَّ فِي الثَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ ، مَنْ قَالَ : يُلْقِي ^(٦) الشَّكَّ

٥ [١٠١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

- وقال القاضي : « زوي بالمعجمة وبالمهملة وكلاهما صحيح ، ومعناه : تحركوا ، ومنه : وسواس الحلي - بالمهملة ، وهو : تحركه ، ووسوسة الشيطان » . اهـ . قال أهل اللغة : « الوشوشة بالمعجمة : صوت في اختلاط » . والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

(١) زاد بعده في (هـ) ، وحاشية (ني) ورقم عليه فيها علامة نسخة : « بنا » .

(٢) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في « مسنده » (١٩٤١) ، وقد توبع المصنف ، تابعه ابن خزيمة كما في « صحيحه » (١٠٦١) عن يوسف بن موسى ، وفيه : « توسوس » .

٥ [١٠١٢] [التحفة : دس ١١٣٧٦] .

(٣) في (هـ) وعليه علامة نسخة ، حاشية (ر) ورقم عليه بعلامة الرمل : « تركت » ، وزاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ني) دون رقم أو تصحيح : « يارسول الله » . والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وقوله : « نسيت » عليه في (ر) : « صح » .

(٤) ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٣٢١ / ٤) .

(٥) قوله : « باب » ليس في (س) ، (هـ) ، (ني) ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (ر) عليه « صح » .

(٦) قوله : « من قال يلقي » في (ن) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : « من رأى أن يلقي » ، وفي (ر) : « ومن رأى أن يلقي » وعلى الواو : « صح » .

٥ [١٠١٣] [التحفة : م دس ق ٤١٦٣] .

أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلِقْ ^(١) الشَّكَّ وَلْيَبْنِ ^(٢) عَلَى الْيَقِينِ ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ نَافِلَةً وَالسَّجْدَتَيْنِ ^(٣) ، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتْ الرُّكْعَةُ تَمَامًا لِصَلَاتِهِ وَكَانَتِ السَّجْدَتَانِ مُرْغَمَتَي الشَّيْطَانِ ^(٤) » .

قال أبو داود : رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ، عَنْ زَيْدٍ ^(٥) ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدِيثُ أَبِي خَالِدٍ أَشْبَعُ ^(٦) .
[١٠١٤] ^(٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى سَجْدَتَي السَّهْوِ الْمُرْغَمَتَيْنِ ^(٨) .

(١) في (ن) ، (د) : « فليلقي » وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : « فليبلغ » ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وكذا حاشية (ن) ورمز له « ص » أي : ما وافق نسخة الماوردي .

(٢) في (ن) : « وليبني » وفي الحاشية : « وليبن » ورمز له « ص » أي : ما وافق نسخة الماوردي ، والمثبت من سائر النسخ .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (م) بدون رقم : « السجدة » ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) وعليه « صح » ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وفي (ن) بالوجهين معا .

(٤) قوله : « مرغمتي الشيطان » في (هـ) ، وحاشية (ني) وعليه : « صح : رواية » : « مرغمتين للشيطان » ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : « زيد بن أسلم » .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (١ / ٢٣٧) ، والبيهقي في « السنن الكبير » (٢ / ٣٥١) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في « شرح أبي داود » (٤ / ٣٢٣) .

○ [١٠١٤] [التحفة : د ٦١٤٤] .

(٧) هذا الحديث ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، أي : خلت عنه رواية ابن داسه في هذا الموضع ، ويأتي تحت رقم : (١٠٢٨) .

(٨) الضبط من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) بتخفيف الغين المعجمة . وفي (ح) : « المرغمتين » بتشديد الغين .

والحديث ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٤ / ٣٢٦) .

٥ [١٠١٥] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ^(١) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ؛ فَلَا يَذْرِي ^(٢) كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، فَإِنْ كَانَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي صَلَّى خَامِسَةً شَفَعَهَا بِهِاتَيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالْسَّجْدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ » ^(٣) .

٥ [١٠١٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ ^(٤) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . . . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ ، قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَإِنْ اسْتَبَقَنَ أَنْ قَدْ صَلَّى ثَلَاثًا فَلْيَقُمْ ^(٥) فَلْيَتِمَّ رَكْعَةً بِسُجُودِهَا ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَيَتَشَهَّدُ ، فَإِذَا فَرَغَ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ يُسَلِّمَ » ^(٦) . ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَى مَالِكٍ .
قال أبو داود : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكٍ وَحَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ وَدَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ وَهَشَامَ بْنِ سَعْدٍ ^(٧) ، إِلَّا أَنَّ هَشَامًا بَلَغَ بِهِ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ^(٨) .

٥ [١٠١٥] [التحفة : م د س ق ٤١٦٣ ، د ١٩٠٩١] .

(١) ضبب هنا في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (د) ؛ للإشارة إلى أنه مرسل .

(٢) في (ر) ، (ني) عليه فيها «صح» ، وفي حاشية كل من : (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «فلم يذر» ورقم له في حاشية (ر) بعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (هـ) بعلامتي الرملي وابن الأعرابي ، وفي حاشية (ني) : «صح : رواية» .

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٢٧) .

٥ [١٠١٦] [التحفة : م د س ق ٤١٦٣ ، د ١٩٠٩١] .

(٤) قوله : «يعني : ابن عبد الرحمن القاري» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) ، (د) ، وفي (ن) أثبت في الحاشية ورمز له «ح» ، وفي (ب) : «يعقوب بن عبد الرحمن القاري» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) .

(٥) كذا ضبط في جميع النسخ التي بين أيدينا ، وفي (ني) عليه «صح» ، أما في حاشية (ر) وعليه «صح» : «فَلْيَقُمْ» ، وقال في حاشية (ني) : «الصواب فيه : فَلْيَقُمْ ، صح ، ووقع في رواية : فَلْيَقُمْ» .

(٦) في (ب) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «ثم ليسلم» والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ر) ، (ك) .

(٧) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «قال ابن وهب . . .» ورقم عليه في (ر) بعلامة ليس عند ابن الأعرابي ، وفي الحاشية : «هذا ابن وهب يقول» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٨) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٢٧ ، ٣٢٨) .

١٨٦- بَابُ مَنْ قَالَ: يَتِمُّ^(١) عَلَى أَكْثَرِ ظَنِّهِ

٥ [١٠١٧] حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةٍ فَشَكَّكَتَ فِي ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ^(٣) وَأَكْبَرُ^(٤) ظَنُّكَ عَلَى أَرْبَعٍ تَشَهَّدْتَ، ثُمَّ سَجَدْتَ سَجْدَتَيْنِ وَأَنْتَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ تُسَلَّمَ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ أَيْضًا، ثُمَّ تُسَلِّمُ».

قال أبو داود: رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ خُصَيْفٍ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَوَافَقَ عَبْدَ الْوَاحِدِ أَيْضًا سُفْيَانُ وَشَرِيكٌ وَإِسْرَائِيلُ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْكَلَامِ فِي مَثْنِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يُسْنِدُوهُ^(٥).

٥ [١٠١٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا^(٦) عِيَاضُ^(٧). ح وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ عِيَاضٍ^(٨)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د): «باب من رأى أن يتم...»، ولفظ: «باب» من (هـ) وحدها.

٥ [١٠١٧] [التحفة: دس ٩٦٠٥].

(٢) قوله: «النفيلي» في (ني) وحدها: «القعني» وضرب عليه، وفي الحاشية: «النفيلي» وعليه «صح».

(٣) في (م)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د)، (ك): «أو أربع»، والمثبت من (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و).

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (ك): «وأكثر». وفي (د): «أو أكثر»، والمثبت (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب)، وفي (ن) عليه «صح».

(٥) من طريق المصنف أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٤١٧): «حدثنا محمد بن يحيى بن مرداس»، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٣٦/٢) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٢٩/٤).

٥ [١٠١٨] [التحفة: دت س ق ٤٣٩٦].

(٦) في (ر): «حدثني».

(٧) ضرب عليه في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و) إشارة إلى الخلاف في اسمه.

(٨) في حاشيتي (ر)، (س): «قال البخاري: هكذا قال هشام ومعمرو علي بن المبارك وحرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال. وقال أبان: هلال بن عياض. صح».

الْحَذَرِيُّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَذِرْ زَادَ ^(١) أَمْ ^(٢) نَقَصَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَإِذَا أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ : إِنَّكَ قَدْ أَخَذْتَ ، فَلْيَقُلْ : كَذَبْتَ ، إِلَّا مَا وَجَدَ رِيحًا بِأَنْفِهِ أَوْ صَوْتًا بِأُذُنِهِ » . وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبَانٍ .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَقَالَ مَعْمَرٌ وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ : عِيَاضُ بْنُ هِلَالٍ .
 وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : عِيَاضُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ ^(٣) .

٥ [١٠١٩] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ ^(٤) الشَّيْطَانُ ، فَلَبَسَ ^(٥) عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدَكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَمَعْمَرٌ ، وَاللَيْثُ ^(٦) .

٥ [١٠٢٠] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ ، زَادَ : « وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ » ^(٧) .

(١) في (ر) عليه «صح» ، وفي (س) ، وحاشية (ر) : «أزاد» وفي (ر) عليه «صح» ، وفي الحاشية : «أزاد أم نقص» .

(٢) في (س) : «أو» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «أم» ورقم له بعلامة نسخة .

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٢٩ ، ٣٣٠) .

٥ [١٠١٩] [التحفة : خم م دس ١٥٢٤٤] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «فجاءه» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ،

(ك) ، وكذا في حاشية (س) : «جاءه» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(٥) «فلبس» كذا بالتخفيف في كل النسخ التي بأيدينا سوى (ك) فبالتشديد : «فلبس» ، وفي «شرح

أبي داود» للعيني (٤/ ٣٣١) : «لبس عليه» بتخفيف الباء ؛ أي : خلط عليه أمر صلاته ، ومنه قوله

تعالى : ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَائِلِيْسُونَ﴾ [الأنعام : ٩] وضبطها بعضهم بالتشديد لأجل التكثير ،

والتخفيف أفصح . اهـ . وبنحوه في حاشية (م) نقلا عن خط المنذري .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٣٨) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(٤/ ٣٣١) .

(٧) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٣٣) .

٥ [١٠٢٠] [التحفة : د ١٥٢٥٦] .

٥ [١٠٢١] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ^(١)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ^(٢)، أَخْبَرَنَا ^(٣) أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ: «فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ» ^(٤).

١٨٧- بَابُ ^(٥) مَنْ قَالَ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ^(٦)

٥ [١٠٢٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ ^(٧)، أَنَّ مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُثْبَةَ ^(٨) بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمْ» ^(٩).

١٨٨- بَابُ مَنْ قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ وَلَمْ ^(١٠) يَتَشَهَّدْ

٥ [١٠٢٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَانْتَظَرْنَا التَّسْلِيمَ ^(١١) كَبَّرَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ

٥ [١٠٢١] [التحفة: دق ١٥٢٥٢].

(١) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني): «حجاج بن أبي يعقوب».

(٢) في (ن): «حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، أبنا أبي» وفيه سقط.

(٣): في (ر)، (س)، (هـ)، (ني): «حدثنا».

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٣/٤). (٥) لفظ: «باب» ليس في (س)، (ني).

(٦) في (ر) وعليه «صح»، (ن): «بعد السلام»، وفي الحاشية: «التسليم» بدون رقم.

(٧) قوله: «مسافع» في (ني) عليه «صح». ٥ [١٠٢٢] [التحفة: دس ٥٢٢٤].

(٨) ضبب عليه في (ح)، (ض)، ويقال: «عقبة»، والأول أرجح، قاله المزي في «تهذيب الكمال».

(٩) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٤/٤). (١٠) في (ر)، (س)، (هـ)، (ني): «فلم».

٥ [١٠٢٣] [التحفة: ع ٩١٥٤].

(١١) في (ر)، (هـ)، (ني)، (د): «التسليمة»، وفي (س) وعليه: «صح»: «تسليمه»، وفي الحاشية:

«التسليمة» ورقم له بعلامة نسخة، و«التسليم» ورقم له بعلامة اللؤلئي، والمثبت من (م)، (ح)،

(ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب)، (ك).

جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ﷺ^(١) .

هـ [١٠٢٤] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَبِي وَبَقِيَّةُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا^(٢) شُعَيْبٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ . . . بِمَعْنَى إِسْنَادِهِ وَحَدِيثِهِ ، زَادَ : وَكَانَ مِنَّا الْمُتَشَهِّدُ فِي قِيَامِهِ .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذَلِكَ سَجَدَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ ؛ قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، وَهُوَ قَوْلُ الزُّهْرِيِّ^(٣) .

١٨٩- بَابُ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَتَشَهَّدَ وَهُوَ جَالِسٌ

هـ [١٠٢٥] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ^(٤) ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُبَيْلٍ الْأَحْمَسِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَامَ الْإِمَامُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوِيَ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ ، فَإِنْ اسْتَوَى قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ وَيَسْجُدُ سَجْدَتِي السَّهْوِ»^(٥) .

هـ [١٠٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُشَمِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ^(٦) ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، فَنَهَضَ فِي

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٣٨ / ١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٥ / ٤) .

هـ [١٠٢٤] [التحفة : ع ٩١٥٤] . (٢) في حاشية (ن) : «أخبرنا» ورمز له «ح» .

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٧ / ٤) .

هـ [١٠٢٥] [التحفة : د (ت) ق ١١٥٢٥] .

(٤) زاد في (ني) : «الجعفي» ، وفي (ك) ، (د) ، حاشية (ر) ، (س) ، (ني) : «يعني الجعفي» ورقم له في (ر) بعلامة الرمل ، وفي (س) بعلامة اللؤلئي ، وفي حاشية (ني) من نسخة .

(٥) زاد في حاشية : (ح) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «قال أبو داود» : ليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث ، ورقم له في الحواشي الأربعة بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في حاشيتي (س) ، (هـ) علامة اللؤلئي .

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨٨ / ١٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٨ / ٤) .

هـ [١٠٢٦] [التحفة : د ت ١١٥٠٠] .

(٦) قال ابن حزم في «المحل» (١٧٢ / ٤) : «المسعودي هو : أبو العميس عتبة بن عبد الله بن عتبة عبد الله بن =

الرَّكْعَتَيْنِ ، قُلْنَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَمَضَى ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ كَمَا صَنَعْتُ .

قال أبو داود : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَرَفَعَهُ^(١) . وَرَوَاهُ أَبُو عُمَيْسٍ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ . . . مِثْلَ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ .

قال أبو داود : أَبُو عُمَيْسٍ أَخُو الْمَسْعُودِيِّ^(٢) ، وَفَعَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمُغِيرَةُ ، وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، وَالضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ أَفْتَى بِذَلِكَ ، وَ^(٣) عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ .

قال أبو داود^(٤) : هَذَا فِيمَنْ قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ ، ثُمَّ سَجَدُوا بَعْدَهَا سَلَّمُوا^(٥) .

○ [١٠٢٧] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ بْنُ

= مسعود . اهـ . وهذا وهم منه رَحِمَهُ اللَّهُ ، بل المسعودي هو : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي ، وأبو العميس - وهو أخوه - لا رواية له عن زياد بن عِلَاقَةَ ، ولم يرو عنه يزيد بن هارون ، كما في «تهذيب الكمال» ، والله أعلم .

(١) قوله : «رفعه» في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «يرفعه» ، والمثبت من باقي النسخ .
(٢) قوله : «قال أبو داود : أبو عميس أخو المسعودي» ليس في (هـ) ، (د) ، (ني) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وحاشية (ر) بدون رقم أو تصحيح ، وحاشية (س) ورقم له بعلامة اللؤلؤي .

(٣) في حاشية (م) : «ثم» ورقم له علامة نسخة .
(٤) من هنا إلى آخره ليس في (ر) ، (هـ) ، (د) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (ني) ، وحاشية (س) ورقم له بعلامة اللؤلؤي . وزاد بعده في (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال أبو داود : وكذلك سجدهما ابن الزبير ، قام من ثنتين قبل التسليم ، وهو قول الزهري» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٣٨ / ٢) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٩٩ / ١٠) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلل» (١٧٣ / ٤) من رواية ابن الأعرابي ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٢٨ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٤٠ / ٤) .

قال البيهقي : «وحديث ابن بحنة أصح من هذا ومعه رواية معاوية ، وفي حديثهما : أن النبي ﷺ سجدهما قبل السلام ، والله أعلم» .

مَخْلَدٍ - بِمَعْنَى الْإِسْنَادِ ، أَنَّ ابْنَ عِيَّاشٍ ^(١) حَدَّثَهُمْ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَلَّاعِيِّ ، عَنْ زُهَيْرٍ - يَعْنِي : ابْنَ سَالِمِ الْعَنْسِيِّ ^(٢) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ - قَالَ عَمَرُو وَخَذَهُ ^(٣) : عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ» . لَمْ يَذْكُرْ : «عَنْ أَبِيهِ» غَيْرُ عَمْرٍو ^(٤) .

١٩٠ - بَابُ ^(٥) سَجْدَتَيِ السَّهْوِ فِيهِمَا ^(٦) تَشَهُدٌ وَتَسْلِيمٌ

٥ [١٠٢٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ ^(٧) خَالِدٍ - يَعْنِي : الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ^(٨) ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَشَهَّدَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ^(٩) .

(١) في (ض) ، (ر) عليه «صح» . (٢) في (ني) عليه «صح» .

(٣) زاد هنا في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، وحاشية (ني) من نسخة : «من بينهم» .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٣٤٤) .

(٥) لفظ : «باب» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) .

(٦) في حاشية (ر) : «ويليهما» وكتب فوقه «معا» .

٥ [١٠٢٨] [التحفة : دت س ١٠٨٨٥] .

(٧) في (ح) عليه «صح» ، وفي الحاشية : «في بعض النسخ : «وعن خالد» وهو خطأ» ، وفي حاشية (س) : «قال الدارقطني : يرويه ابن سيرين عن خالد ، وتكلم عليه في كتاب مسلم لأن مسلماً أخرج عن محمد عن عمران» .

(٨) قوله : «أبي المهلب» في حاشية (ني) : «قال فيه مسلم : اسمه : اسمه عبد الرحمن بن عمرو» .

(٩) في حاشية (س) كتب بجوار هذا الحديث : «نا عن أبي علي ، عن أبي عمرو - ولا بن موهب : عن أبي عمر ، عن ابن عبد المؤمن ، عن ابن داسه» ، وفي حاشية : (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال أبو داود» : «الذي تفرد به البصريون من هذا الحديث : تشهد ثم سلم» ، وكتب فوقه في (ر) : «صح هذا في [. . .] (كلمة غير واضحة)» .

وأخرج الحديث من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٣٥٥) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٣٣) ، وابن القطان في «بيان الوهم» (٢ / ١٧١) .

وقال البيهقي : «تفرد به أشعث الحمراني ، وقد رواه شعبة ووهيب وابن علي والثقفى وهشيم وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وغيرهم ، عن خالد الحذاء ، لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث ، عن محمد ، -

١٩١- بَابُ انْصِرَافِ^(١) النِّسَاءِ قَبْلَ الرِّجَالِ مِنَ الصَّلَاةِ^(٢)

٥ [١٠٢٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مَكَثَ^(٣) قَلِيلًا ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ كَيْمَا يَنْفُذُ^(٤) النِّسَاءَ قَبْلَ الرِّجَالِ^(٥) .

١٩٢- بَابُ^(٦) كَيْفَ الْانْصِرَافِ مِنَ الصَّلَاةِ؟

٥ [١٠٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطِّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ^(٧) ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ

= عنه ، ورواه أيوب عن محمد ، قال : أخبرت عن عمران . . . فذكر السلام دون التشهد . وفي رواية هشيم ذكر التشهد قبل السجدين ، وذلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه .

وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) عقب هذا الحديث : «باب ما تسمى سجدة السهو» ، وصحح في (ر) على : «سجدتا» ، وفي حاشيتها : «ما نسمى سجدة السهو . صح» وعنوان الباب ليس في (د) ، وتحتة في النسخ الأربع مع (د) : «حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ سَمَى سَجْدَتِي السَّهْوِ الْمُرْغَمَتَيْنِ» .
والباب والحديث تحته بخط ابن حجر في حاشية (ح) ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي . وعلق عليه : «سقط من رواية اللؤلئي . . . وقد تقدم في : «باب إذا شك في الثنتين» .

وسبق الحديث برقم (٩٩٩) ، (١٠٠٧) .

(١) قوله : «باب انصراف» في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «في انصراف» بدون لفظ : «باب» . وفي (ن) ، (ك) : «باب انصراف النساء من الصلاة قبل الرجال» .

(٢) قوله : «من الصلاة» ليس في (د) .

٥ [١٠٢٩] [التحفة : خ د س ق ١٨٢٨٩] .

(٣) في (ني) : «مَكَثَ» ، «يَمَكُثُ» وكتب فوقه : «معا» ، والضبط المثبت من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ر) .

(٤) في حاشية (ح) : «بضم الفاء وذال معجمة ؛ أي : يمضين ويتخلصن من مزاحمة الرجال . ط» .

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٤٧/٤) .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) بدون لفظ : «باب» .

٥ [١٠٣٠] [التحفة : د ت ق ١١٧٣٣] .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «قال شعبة» وضبط عليه في (د) ، ورقم عليه في (س) بعلامة

نسخة ، وكتب في الحاشية : «سقط : «نا» في الأصل» . وفي حاشية (ر) : «قال شعبة : حدثنا عن» ورقم

عليه بعلامة ابن الأعرابي ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

قَبِيصَةُ بْنُ هُلْبٍ - رَجُلٍ مِنْ طَيْيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ شِقْيِهِ ^(١) .

٥ [١٠٣١] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ نَصِيبًا لِلشَّيْطَانِ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا يَنْصَرِفَ ^(٢) إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ ^(٣) . قَالَ عُمَارَةُ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدُ ، فَرَأَيْتُ مَنَازِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ يَسَارِهِ ^(٤) .

١٩٣- بَابُ ^(٥) صَلَاةِ الرَّجُلِ التَّطَوُّعِ فِي بَيْتِهِ ^(٦)

٥ [١٠٣٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» ^(٧) ^(٨) .

(١) شقيه : حينًا عن يمينه وحينًا عن شماله . «عون المعبود» (٣/ ٣٦١) .

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٤٨) .

٥ [١٠٣١] [التحفة : خ م د س ق ٩١٧٧] .

(٢) في (ح) ، (ض) ، (ن) ، (د) : «لا ينصرف» ، والمثبت من : (م) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي (ر) عليه «خف» ، أما في (ني) ، (ك) ، وحاشية (ر) ورقم له بعلامة نسخة لابن الأعرابي : «أن لا ينصرف» .

(٣) في (ح) ، (ض) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) : «شماله» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) ، (ب) .
(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٢٩٥) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٥٠) .

(٥) في (ن) : «باب التطوع في البيت» ، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٤٨) لبعض النسخ . وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) بدون لفظ باب : «في صلاة الرجل . . .» .

(٦) في (ك) : «في البيت» .

٥ [١٠٣٢] [التحفة : خ م د ق ٨١٤٢] .

(٧) لا تتخذوها قبورا : لا تجعلوها لكم كالقبور ، فلا تصلوا فيها ؛ لأن العبد إذا مات وصار في قبره لم يصل .
وقيل : لا تجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصلاة فيها ، والأول أولى . (انظر : النهاية ، مادة : قبر) .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٩٩٨) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٥١) .

٥ [١٠٣٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» ^(١) .

١٩٤- بَابُ مَنْ صَلَّى لِفَيْرِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ عَلِمَ

٥ [١٠٣٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ ^(٢) [البقرة : ١٤٤] فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ ، فَنَادَاهُمْ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلْتُ إِلَى الْكَعْبَةِ ، مَرَّتَيْنِ ، قَالَ : فَمَالُوا كَمَا هُمْ رُكُوعٌ إِلَى الْكَعْبَةِ ^(٣) .

٥ [١٠٣٣] [التحفة : خ م د ت س ٣٦٩٨] .

(١) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٩٩٥) من رواية اللؤلئي ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤١١ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٥٣ / ٤) .

٥ [١٠٣٤] [التحفة : م د س ٣١٤ ، د ٦٢٢] .

(٢) الآية في (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) حتى قوله تعالى : ﴿شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ ، والزيادة من (ح) ، (ض) ، (ني) .

وقوله : «فول وجهك» في (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «فولوا وجوهكم» ، وفي حاشية (ني) : «التلاوة : فول وجهك» ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) رقم له بعلامتي ابن داسه واللؤلئي ، وفي (هـ) وحاشيتي (ر) ، (س) : «القبلة» وفوقه في (ر) : «معاً» ، ورقم له في حاشية (س) بعلامة الرمل ، والمثبت من باقي النسخ ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن داسه .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢٤١ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١١ / ٢) كلاهما من رواية ابن داسه ، وعبد الغني المقدسي في «العاشر من المصباح» (١٩) من رواية أبي بكر أحمد بن سلمان النجاد الفقيه - كلاهما ، عن المصنف ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٥٤ / ٤) .

١٩٥ - بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الْجُمُعَةِ ^(١)

٥ [١٠٣٥] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ ، وَفِيهِ تَبَّ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ مَاتَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُسِيخَةٌ» ^(٢) يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ ^(٣) لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ حَاجَةً ^(٤) إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهَا» ^(٥) . قَالَ كَعْبٌ : ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ؟ فَقُلْتُ : بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، قَالَ : فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ ، فَقَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : قَدْ عَلِمْتُ أَيَّةَ سَاعَةٍ هِيَ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُلْتُ لَهُ :

(١) زاد بعده في (ر) ، (س) ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة» ، ورقم له في (ر) بعلامة اللؤلؤي من طريق أبي ذر وكذا علامتي الرملي وابن الأعرابي ، وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم .

٥ [١٠٣٥] [التحفة : دت س ١٥٠٠٠ ، دت س ٥٣٤٣ ، دت س ٢٠٢٥] .

(٢) في (ر) ، (هـ) ، (ني) وعليه «صح» ، (ك) ، وحاشية (د) : «مصيخة» بالصاد ، وفي حاشية (ني) : «أصاخ يصيخ إذا استمع ، ذكره الخليل في كتاب العين» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (س) ، وحاشية (ك) من نسخة ، وفي حاشية (م) : «حاشية : «وهي مسيخة» قال الخطابي : أساخ وأصاخ بمعنى ؛ أي : مستمعة مقبلة على ذلك ، وقيل : مستمعة مشفقة» .

(٣) في (ح) وعليه «صح» ، (ض) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «وفيها ساعة» ، وعليه «صح» ، وفي حاشيتي (ح) ، (ض) ورقم له فيهما بعلامة نسخة : «وفيها ساعة» ، وهو المثبت من (م) ، (ت) ، (و) ، (ك) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «شيئا» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ك) ، وحاشية (س) ورقم له بعلامة اللؤلؤي .

(٥) في (م) وضرب عليه ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (ني) ، (د) : «إياه» ، والمثبت من (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ك) ، وحاشية (س) ، ورقم له بعلامة اللؤلؤي ، وهو المثبت أيضا في «مختصر المنذري» (١٠٠٥) ، و«متن السنن» في «شرح أبي داود» (١٠١٧) ، وكذا «متن السنن» من «العون» (٣/٣٦٨) ، وفي الشرح : «إياه» .

فَأَخْبِرْنِي بِهَا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ^(١) يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، فَقُلْتُ : كَيْفَ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ^(٢) يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي» ، وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّي»؟ قَالَ : فَقُلْتُ^(٣) : بَلَى ، قَالَ : هُوَ ذَاكَ^(٤)

٥ [١٠٣٦] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أُوسِ بْنِ أُوسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» ، قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ^(٥)؟ - قَالَ : يَقُولُونَ : بَلَيْتَ -

(١) في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وحاشية (ك) من نسخة : «في» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ك) ، وحاشيتي (ر) ، (س) ، ورقم له فيهما بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلؤي .

(٢) في (س) وعليه «صح» ، (هـ) ، (ني) : «في» ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (ر) رقم له بعلامة الرملي ، وحاشية (س) وعليه فيها علامتي ابن الأعرابي واللؤلؤي .

(٣) زاد هنا في (ك) : «له» وعليه علامة نسخة .

(٤) في حاشية (ك) : في نسخة : «ذلك» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٤٢) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٤٤٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٦٠) .

٥ [١٠٣٦] [التحفة : دس ق ١٧٣٦] .

(٥) كذا في (م) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (س) ، (ك) ، وصحح عليه في (ب) ، (س) ، وفي (ض) ، (ر) بفتح

الراء وكسرها وعليه : «صح» ، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤/ ٣٦٦) «وقد أرممت» : بفتح الراء -

بوزن ضربت - وأصله : أرممت ؛ أي : بليت وصرت رميما ؛ حذفوا إحدى الميمين ؛ وهي لغة كما قالوا :

ظلت أفعل كذا ؛ أي : ظلمت ، قال تعالى : ﴿ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه : ٩٧] ، قال الحربي : أرممت - بفتح

الراء - كذا يرويه المحدثون ، ولا أعرف وجهه ؛ والصواب : أرممت - بسكون الراء وفتح الميم - فتكون

التاء لتأنيث العظام ، أو رممت ؛ أي : صرت رميما ، وقيل : إنما هو أرممت بتشديد التاء على أنه أدغم =

فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(١) .

١٩٦- بَابُ الْإِجَابَةِ آيَةٌ^(٢) سَاعَةٌ هِيَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟

٥ [١٠٣٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو - يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ ، أَنَّ الْجَلَّاحَ^(٣) مَوْلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٤) حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ - يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ - يُرِيدُ^(٥) : سَاعَةٌ - لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا إِلَّا

⁼ إحدى الميمين في التاء . وهذا بعيد ؛ لأن الميم لا تدغم في التاء . وقيل : يجوز أن تكون أرمت - بضم الهمزة بوزن : أرمت ، من قولهم : أرمت الإبل تأرم إذا تناولت العلف وبلعته من الأرض . والأول هو الذي يرويه أصحاب الحديث ، وتوجيهه ظاهر . اهـ . وينحوه في «معالم السنن» للخطابي ، وحاشية (م) ، (ح) ، (ر) .

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٤٢) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣/ ٣٦٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٦٥) .

والحديث أعلاه غير واحد من أهل العلم ، قال أبو حاتم في «علل الحديث» (٢/ ٥٢٩) : «وهو حديث منكر ، لا أعلم أحدا رواه غير حسين الجعفي . وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف الحديث ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة» . اهـ .

وإلى هذه العلة أشار البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ٣٦٥) ، وغير واحد من الحفاظ . انظر : «العلل الكبير» للترمذي (ص ٣٩٢) ، و«تاريخ بغداد» (١١/ ٤٧١) للخطيب ، و«شرح علل الترمذي» (٢/ ٨١٧-٨١٩) لابن رجب .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «الإجابة آية» بدون لفظ «باب» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (ن) ، (د) .

٥ [١٠٣٧] [التحفة : دس ٣١٥٧] .

(٣) في (م) ، (ح) ، (ض) : «عمرو يعني ابن الحارث مولى عبد العزيز» وفي (ض) : «صح» بين الحارث ومولي ، وفي حواشي النسخ الثلاث أثبت قوله : «أن الجلاح» ، ورقم له فيها بعلامة نسخة ، وكتب بجواره في حاشية (ض) : «سقط من هذه النسخة» ، والمثبت من (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ني) وعليه «صح» ، وزاد في حاشيتي (ر) ، (س) نقلا عن أصل الغساني : «هو أبو كثير» .

(٤) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ني) : «يعني : ابن مروان» .

(٥) في (س) : «يريد : ثنتا عشرة ساعة» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي واللؤلئي وابن داسه ، ، وفي (ني) : «ثنتي عشرة» .

آتاه^(١) الله ﷻ ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ^(٢) بَعْدَ الْعَصْرِ^(٣) .

○ [١٠٣٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ - يَعْنِي : ابْنَ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ الْجُمُعَةِ - يَعْنِي : السَّاعَةِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ »^(٤) .

قال أبو داود : يَعْنِي عَلَى الْمِنْبَرِ^(٥) .

١٩٧ - بَابُ فَضْلِ^(٦) الْجُمُعَةِ

○ [١٠٣٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَخْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ

(١) زاد هنا في (ر) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (س) بدون رقم أو تصحيح ، وحاشية (ني) من نسخة : «إياه» ، وفي الحاشية : «آتاه الله إياه» ، وفي (هـ) : «أعطاه الله إياه» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وحاشية (ن) ، ورقم له بعلامة نسخة : «الساعة» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٣) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٤٩) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٣٦٦) .

○ [١٠٣٨] [التحفة : م ٩٠٧٨] .

(٤) في حاشية (ر) : «قال الدارقطني : لم يسنده غير مخرمة ، عن أبيه ، عن أبي بردة ، ورواه جماعة موقوفاً من قول أبي بردة ، ومنهم من بلغ به أبا موسى ، والصواب من قول أبي بردة» . وانظر بنحوه : «العلل» للدارقطني (٧ / ٢١٢) .

(٥) قول أبي داود ليس في (د) ، ورقم له في (ر) ، (س) بعلامة الرمل ، وزاد في (س) علامة اللؤلؤ ، نقلاً عن أصل الغساني ، والمثبت من كل النسخ سوى (د) ، وفي (هـ) أثبت في حاشيتها وعليه علامة الرمل .

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩ / ٢١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٣٦٧) .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «في فضل» بدون لفظ : «باب» ، والمثبت من باقي النسخ

○ [١٠٣٩] [التحفة : م د ت ق ١٢٥٠٤] .

فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غَيْرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَزِيَادَةُ^(١) ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ
الْحَصَى فَقَدْ لَغَا^(٢) .

هـ [١٠٤٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عِيسَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ
جَابِرٍ ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ الْخُرَاسَانِيُّ ، عَنْ مَوْلَى امْرَأَتِهِ أُمِّ عَثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ يَقُولُ : «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرَايَاتِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ ،
فَيَزُمُونَ النَّاسَ بِالتَّرَابِثِ - أَوْ : الرَّبَائِثِ^(٣) ، وَيُثَبِّطُونَهُمْ^(٤) عَنِ الْجُمُعَةِ ، وَتَغْدُو

(١) قوله : «وزيادة» ضبط بالضم في (م) ، (ت) ، وبالفتح في (ض) ، (ن) ، (و) ، وفي (ني) بالضم والفتح ،
وفوقه : «معا» ، وفي (هـ) بالجر .

قال النووي في «شرح مسلم» (١٤٧ / ٦) : «وفضل ثلاثة أيام ، وزيادة ثلاثة أيام» هو بنصب «فضل»
و«زيادة» على الظرف .

وقال العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٨ / ٤) : «منصوب إما عطفًا على قوله : «بين» ، وهو منصوب
على الظرفية ، أو بمعنى : مع ؛ أي : مع زيادة ثلاثة أيام» .

وفي «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (٤٧٤ / ٣ ، ٤٧٥) : «وبين الجمعة الأخرى ، وفصل
ثلاثة أيام» : برفع «فضل» عطفًا بالواو بمعنى : مع ، على «ما» في «ما بينه؟» ؛ أي : بين يوم الجمعة الذي
فعل فيه ما ذكر مع زيادة ثلاثة أيام على السبعة ؛ لتكون الحسنة بعشر أمثالها ، وجوز الجرف في «فضل» ؛
للعطف على الجمعة ، والنصب على المفعول معه .

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٨٨ / ١٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في
«شرح أبي داود» (٣٦٨ / ٤) .

هـ [١٠٤٠] [التحفة : د ١٠٣٤٠] .

(٣) صحح عليهما في (ر) ، (س) ، وفي (ت) على الثاني ، وزاد بعدها في (ك) : «شك أبو داود» ، وفي حاشية
(ر) ، (هـ) أن رواية ابن الأعرابي : «بالتراييث» ، والمثبت من كل النسخ .

وفي (م) : «حاشية : «التراييث» ليس بشيء ، وإنما هو «الربائث» ، وأصله من ريث الرجل عن حاجته
إذا حبسته عنها ، واحدها : ربيثة» .

وفي حاشية (ح) : «قال الخطابي : «إنما هو : «الربائث» ، جمع : ربيثة ، وهي : ما يعوق الإنسان عن
الوجه الذي يتوجه إليه» ، قال في «النهاية» : «يجوز - إن صحت الرواية - أن تكون جمع : ربيثة ، وهي :
المرّة من التريث ، وهو : الحبس والتثبيط» . ط . انظر : «معالم السنن» (٢٤٣ / ١) ، وينظر : (النهاية ،
مادة : ريث) .

(٤) في (ر) ، (س) : «ويبطئونهم» وعليه : «صح» ، وفي حاشيتهما : «ويثبطونهم» ، ورقم له بعلامة الرمل ،
وزاد في (س) علامة اللؤلؤ .

الْمَلَائِكَةُ فَتَجْلِسُ عَلَى أَبْوَابِ^(١) الْمَسْجِدِ ، فَيَكْتُبُونَ الرَّجُلَ مِنْ سَاعَةٍ ، وَالرَّجُلَ مِنْ سَاعَتَيْنِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ ، فَإِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ ؛ كَانَ لَهُ كِفْلٌ^(٢) مِنْ أَجْرٍ ، فَإِنْ نَأَى حَيْثُ لَا يَسْمَعُ فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ ؛ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ^(٣) ، وَإِنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْإِسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ ؛ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ وَزْرِ ، وَمَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِصَاحِبِهِ : صِهْ^(٤) ، فَقَدْ لَغَا ، وَمَنْ لَغَا فَلَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْئًا^(٥) . ثُمَّ يَقُولُ فِي آخِرِ ذَلِكَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ .

قال أبو داود : رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ : «بِالرَّبَائِثِ» ، وَقَالَ : مَوْلَى امْرَأَتِهِ أُمُّ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ^(٦) .

١٩٨ - بَابُ^(٧) التَّشْدِيدِ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ

٥ [١٠٤١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، حَدَّثَنِي عُبَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ

(١) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) ، وحاشية (ت) ، وقال : «عند التستري» : «فيجلسون على باب» ، وفي (ب) ، وحاشية (ك) ، ورمز له نسخة : «أبواب» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وحاشية (ن) ورمز له «ح» .

(٢) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «كفلان» ، ونسبه في حاشية (ت) للتستري وغيره ونسخة الخطيب ، والكفل - بكسر الكاف - هو الحظ والنصيب .

(٣) قوله : «فإن نأى حيث لا يسمع فأنصت ولم يलग كان له كفل من الأجر» زيادة من (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، وحاشية (ت) ، وفي (ب) : «فإن كان حيث . . .» ، وقال في حاشية (ت) : «في أصل التستري وغيره ، وكان في نسخة الخطيب وخط عليه ، وهو صحيح» .

(٤) قوله : «صه» كلمة بنيت على السكون ، ومعناه : اسكت ، فإن وصلت نونت فقلت : صه صه . من حاشية (م) .

(٥) ضبب عليه في (م) ، (ت) ، ورقم له في (ح) بعلامة الخطيب ، وفي حاشيتي (ح) ، (ت) : «شيء» ورقم له في (ح) بعلامة نسخة ، وفي (ض) : «بشيء» وفي الحاشية : «شيئا» وعليه علامة الخطيب .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٤٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/ ٢٧) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٦٩) .

(٧) في (س) ، (ني) بدون لفظ «باب» .

٥ [١٠٤١] [التحفة : دت س ق ١١٨٨٣] .

الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنَّا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ» ^(١) .

١٩٩- بَابُ كَفَّارَةِ ^(٢) مَنْ تَرَكَهَا

٥ [١٠٤٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ وَبَرَةَ ^(٣) الْعُجَيْفِيِّ ^(٤) ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَنِصْفُ ^(٥) دِينَارٍ» .
قال أبو داود : هَكَذَا رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ ، وَخَالَفَهُ فِي الْإِسْنَادِ وَوَافَقَهُ فِي الْمَثْنِ ^(٦) .

٥ [١٠٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ وَإِسْحَاقُ بْنُ

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٧١) .

وفي حاشية (م) : «حاشية : حديث أبي الجعد الضمري هذا أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه ، وقال الترمذي : وحديث أبي الجعد الضمري حديث حسن . وسألت محمدا عن اسم أبي الجعد الضمري فلم يعرف اسمه . وقال : لا أعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث ، ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث محمد بن عمرو . وكذا ذكر الكرابيسي أن اسم أبي الجعد هذا : عمرو بن بكر ، وقال غيره : اسمه : أدرع بن جنادة ، والله أعلم» . وانظر : «سنن الترمذي» (٥٠٥) .

(٢) في (ر) ، (هـ) ، (ني) : «باب في كفارة . . .» ، وفي (ني) بدون لفظ : «باب» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١٠٤٢] [التحفة : دس ٤٦٣١ ، د ١٩٢٣١] .

(٣) في حاشية (م) : «حاشية : قيل ليحيى بن معين : قدامة بن وبرة ما حاله؟ فقال : ثقة ، وقال أحمد بن حنبل : قدامة بن وبرة لا يُعرف ، وحكي عن البخاري أنه قال : لا يصح سماع قدامة من سمرة ، والله ﷻ أعلم» .

(٤) في (ني) عليه «صح» ، نسبة إلى : «عجيف بن ربيعة بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم» كذا في حاشية (ت) ، وفي حاشية (ك) : «العجيفي» بالياء بين العين والجيم ، كذا قاله السيوطي . وفي (د) : «الجعيفي» ، وفي الحاشية : «الجعيفي رواية أبي الحسن» .

(٥) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) : «فنصف» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) .

(٦) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٤٧٦) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٣٧٢) .

٥ [١٠٤٣] [التحفة : دس ٤٦٣١ ، د ١٩٢٣١] .

يُوسُفَ ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ وَبَرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ فَاتَهُ^(١) الْجُمُعَةُ^(٢) مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ ، أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ ، أَوْ صَاعِ حِنْطَةٍ ، أَوْ نِصْفِ صَاعٍ» .

قال أبو داود : رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ^(٣) هَكَذَا ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «مُدًّا أَوْ نِصْفَ مُدٍّ» ، وَقَالَ : عَنْ سَمُرَةَ^(٤) .

٢٠٠ - بَابُ^(٥) مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ^(٦)

• [١٠٤٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ^(٧) الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ ، وَمِنْ الْعَوَالِي^(٨) .

• [١٠٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ

(١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) من نسخة : «فاتته» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) في (ك) وعليه علامة المكناسي عن الطرطوشي ، وحاشية (ن) من نسخة : «الجماعة» ، والمثبت من باقي النسخ ، وحاشية (ك) ورقم عليه بعلامة الأشيري والقاضي والأنصاري .

(٣) زاد هنا في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) : «عن قتادة» .

(٤) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (د) : «قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن اختلاف هذا الحديث؟ فقال : همام عندي أحفظ من أيوب أبي العلاء» ، في (د) : «أيوب أبي العلاء» .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٣ / ٤) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (ني) بدون لفظ : «باب» .

(٦) في (ن) : «باب على من تجب الجمعة؟» ، وفي الحاشية ورمز له «ح» : «من تجب عليه الجمعة؟» ، وهو المثبت من سائر النسخ .

• [١٠٤٤] [التحفة : خ م د ١٦٣٨٣] .

(٧) في حاشية (ح) : «أي : يقصدون» ، وفي حاشية (ك) : «يقصدون مرة بعد مرة ، وقيل : يأتون» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٧٣ / ٣) ، من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٤ / ٤) .

• [١٠٤٥] [التحفة : د ٨٨٤٥] .

مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي : الطَّائِفِيُّ ^(١) ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَازُونَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْجُمُعَةُ عَلَى ^(٢) مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ» .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ ، عَنْ سُفْيَانَ مَقْصُورًا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، لَمْ يَرْفَعُوهُ ، وَإِنَّمَا أَسْنَدُهُ قَبِيصَةٌ ^(٣) .

٢٠١ - بَابُ ^(٤) الْجُمُعَةِ فِي الْيَوْمِ الْمَطِيرِ

٥ [١٠٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ ^(٥) ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ ^(٦) كَانَ يَوْمَ مَطَرٍ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيَهُ : «إِنَّ الصَّلَاةَ ^(٧) فِي الرَّحَالِ» ^(٨) .

٥ [١٠٤٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ ، عَنْ أَبِي مَلِيحٍ : أَنَّ ذَلِكَ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ ^(٩) .

(١) قوله : «يعني : الطائفي» رقم عليه في (ر) بعلامة الرمي ، وعليه : «صح» ، ورمز له بعلامة الغساني ، وهو المثبت من سائر النسخ ، سوى (ك) فأثبت في الحاشية ، رمز بجواره علامة نسخة : «خ» ، وفوقه بعلامة الأنصاري و«٤» ، ولعلها تعني الروايات الأربعة أي : اللؤلئي وابن داسه والرملي وابن الأعرابي .
 (٢) زاد هنا في (س) ، (هـ) وعليه «صح» : «كل» ، وفي حاشية (هـ) : «على قال» وعليه علامة ابن الأعرابي .
 (٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٧٣ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٦ / ٤) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) بدون لفظ : «باب» .

٥ [١٠٤٦] [التحفة : دس ق ١٣٣ ، د ١٩٥٩٦] .

(٥) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) : «عن أبي المليح» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وحاشية (ن) ورمز له : «ح» .

(٦) الضبط بالتنوين من (ض) ، (و) ، (هـ) ، (ني) ، وفي حاشية (م) : «حاشية : كان في السنة الثامنة من الهجرة ، ويصرف ولا يصرف» .

(٧) الضبط من (م) ، (ت) ، (ب) ، (ر) ، (هـ) ، (ني) ، (د) . وفي (ح) ، (ض) : «أن الصلاة» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٣٠٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٨ / ٤) .

٥ [١٠٤٧] [التحفة : دس ق ١٣٣ ، د ١٩٥٩٦] . (٩) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٩ / ٤) .

٥ [١٠٤٨] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ : خُبِّرْنَا ^(١) عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ زَمَنَ الْخُدَيْبِيَّةِ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، وَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ لَمْ تَبْتَلْ أَسْفَلَ نِعَالِهِمْ ، فَأَمَرَهُمْ ^(٢) أَنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ ^(٣) .

٢٠٢ - بَابُ التَّخْلُفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ ^(٤)

٥ [١٠٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ نَزَلَ بِضَجْنَانَ ^(٥) فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ ، فَأَمَرَ الْمُنَادِي ، فَنَادَى بِأَنَّ الصَّلَاةَ ^(٦) فِي الرَّحَالِ . قَالَ أَيُّوبُ : وَحَدَّثَ ^(٧) نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا

٥ [١٠٤٨] [التحفة : دس ق ١٣٣ ، د ١٩٥٩٦] .

(١) كذا هو المثبت في سائر النسخ ، وهو المثبت أيضا في متن السنن من : «شرح أبي داود» (١٠٣٠) ، و«عون المعبود» (١٠٤٦) ، والنسخة (ن) وحدها : «أخبرنا» .

(٢) في (م) ، (ت) ، (و) ، وضبب عليه في (ت) : «أمرهم» ، وفي حاشية (ت) : «فأمرهم» ، وهو المثبت من باقي النسخ ، وكذا في متن السنن من : «شرح أبي داود» ، و«عون المعبود» .

(٣) من طريق المصنف ذكره عبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٦٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٧٩ / ٤) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) بدون لفظ : «باب» ، وزاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «والليلة المطيرة» ، وعلى الواو : «صح» ، وفي (س) : «أو الليلة المطيرة» ، وفي (د) : «أو المطيرة» .

٥ [١٠٤٩] [التحفة : دق ٧٥٥٠] .

(٥) قوله : «بضجنان» بفتح الضاد المعجمة ، وبعدها جيم ساكنة ، ونون مفتوحة ، وبعدها ألف نون أيضا ، وفي (ب) بسكون الجيم وكسرهما . وهو جبل على بريد من مكة . وقال ابن الأثير : «هو موضع أو جبل بين مكة والمدينة» . «شرح أبي داود» (٣٨١ / ٤) .

ضجنان : جبل بناحية تهامة ، على بعد أربعة وخمسين كيلومترا من مكة على طريق المدينة المنورة ، وهي اليوم (خشم المحسنية) . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٢٤٣) .

(٦) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ني) : «أن الصلاة» ، وفي (ن) كأنه ضرب على : «أن» ، وفي (ك) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (ح) وعليه علامة نسخة : «ان الصلاة» ، وفي (ض) : «أن الصلاة» وعليه علامة لحق ، بيد أنه طمس في الحاشية ، والمثبت من (م) ، (ح) وعليه علامة الخطيب ، (و) ، وحاشية (ض) من نسخة .

(٧) في (هـ) عليه «صح» وعلامة نسخة ، وفي الحاشية : «وحدثني» وعليه «صح» ، وفي (ر) صحح على الواو ، وفي حاشيتها : «وحدثني» وعليه علامة ابن الأعرابي .

كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ مَطِيرَةٌ أَمَرَ الْمُنَادِي ، فَنَادَى : «الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ»^(١) .

هـ [١٠٥٠] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : نَادَى ابْنُ عُمَرَ بِالصَّلَاةِ بِضَجْنَانَ ، ثُمَّ نَادَى : أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ ، قَالَ فِيهِ : ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ الْمُنَادِي ، فَيُنَادِي بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُنَادِي : «أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ» فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ ، وَفِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ^(٢) فِي السَّفَرِ .

قال أبو داود : وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ فِيهِ : فِي السَّفَرِ فِي اللَّيْلَةِ الْقَرَّةِ^(٣) أَوْ الْمَطِيرَةِ^(٤) .

هـ [١٠٥١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِضَجْنَانَ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ ، فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ ، أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ، أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ فِي سَفَرٍ يَقُولُ : «أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ»^(٥) .

هـ [١٠٥٢] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - يَعْنِي - أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي

(١) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٣٠٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨١ / ٤) .

هـ [١٠٥٠] [التحفة : دق ٧٥٥٠] .

(٢) قوله : «وفي الليلة المطيرة» في (ن) ، (و) ، (ب) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) : «في الليلة المطيرة» بدون واو ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ر) ، (س) ، (د) وضبط عليه ، ورقم عليه في (ح) ، (ض) بعلامة نسخة ، وفي (س) رقم عليه : ليس عند اللؤلئي ، وفي حاشية (ر) : «والليلة» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٣) في حاشية (ن) : «المقرة» ورمز له نسخة .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨١ / ٤) .

هـ [١٠٥١] [التحفة : م د ٧٨٣٤] .

(٥) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٣٠٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٢ / ٤) .

هـ [١٠٥٢] [التحفة : خ م د س ٨٣٤٢] .

لَيْلَةَ ذَاتِ بَرْذٍ وَرِيحٍ ، فَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ بَارِدَةٍ ذَاتُ مَطَرٍ ^(١) يَقُولُ : «أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ» ^(٢) .

○ [١٠٥٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَادَى ^(٣) مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فِي الْمَدِينَةِ ^(٤) فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ ، وَالْغَدَاةِ الْقَرَّةِ .

قال أبو داود : رَوَى هَذَا الْخَبَرُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ فِيهِ : فِي السَّفَرِ ^(٥) .

○ [١٠٥٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ» ^(٦) .

○ [١٠٥٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ

(١) قوله : «ذات مطر» في (ت) ، (ن) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما نسخة ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي ، وحاشية (ك) : «أو ذات مطر» ، ورقم له في (س) بعلامة اللؤلئي ، وأشار في حاشية (ك) أنه ليس عند الأشيري والأنصاري ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٢ / ٤) .

○ [١٠٥٣] [التحفة : د ٨٤١٣] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «ينادي» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي : «كان ينادي» .

(٤) في حاشية (ح) : «نسخة : «بالمدينة»» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٧١ / ٣) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي

في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٢٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٨٣ / ٤) .

○ [١٠٥٤] [التحفة : م دت ٢٧١٦] .

(٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٣ / ٤) .

○ [١٠٥٥] [التحفة : خ م دق ٥٧٨٣] .

مَطِيرٍ : إِذَا قُلْتُ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ^(١) ، فَلَا تَقُلْ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قُلْ : صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ ، قَالَ : قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ ^(٢) ، فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالْمَطَرِ ^(٣) .

٢٠٣- (٤) بَابُ ^(٥) الْجُمُعَةِ لِلْمَمْلُوكِ وَالْمَرْأَةِ ^(٦)

٥ [١٠٥٦] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا هُرَيْثٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنِّسِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ^(٧) ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً : عَبْدٌ مَمْلُوكٌ ، أَوْ امْرَأَةٌ ، أَوْ صَبِيٌّ ، أَوْ مَرِيضٌ» .

(١) زاد هنا في (ض) : «ﷺ» .

(٢) في (ن) ، (هـ) : «أخرجكم» ، وفي (ر) ، (س) ، (ني) ، (ك) بالوجهين ، وكتب فوقه : «معاً» ، وفي (ني) عليه «صح» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وكذا في حاشية (ن) ، ورمز له «ح» .
(٣) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٣٠٨) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٨٥ / ٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٨٤ / ٤) .

(٤) في حاشية : (ر) ، (س) ، (هـ) : «من هنا لم يروه ابن الأعرابي ، عن أبي داود ، ورواه أحمد - وهو ابن حزم ، عن حميد ، عن إسحاق الرملي ، عن أبي داود» .
(٥) لفظ : «باب» ليس في (ر) ، (س) ، (ني) .

(٦) في (ت) : «والمسافر» بدلا من قوله : «والمرأة» ، وضرب عليه ، وفي الحاشية : «والمرأة» وعليه «صح» ، أي : هو المعتمد .

٥ [١٠٥٦] [التحفة : د ٤٩٨١] .

(٧) ضرب هنا في (ح) ، كأنه يشير إلى ما قاله المصنف آخر الحديث من كون طارق لم يسمع النبي ﷺ .

(٨) الضبط من (ض) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، وفي (ن) : «عبد» بالكسر .

وفي حاشية (ح) : «كذا في النسخ بصورة المرفوع ، وقد يستشكل بأن المذكورات عطف بيان لـ : «أربعة» ، وهو منصوب ؛ لأنه استثناء في موجب . الجواب : أنها منصوبة لا مرفوعة ، وكانت عادة المتقدمين أن يكتبوا المنصوب بغير ألف ، ويكتبوا عليه تنوين النصب ، ذكره النووي في «شرح مسلم» في مواضع تشبه هذا ، ورأيت أنه في كثير من كتب المتقدمين المعتمدة ، ورأيت في خط الذهبي في «مختصر المستدرک» ، وعلى تقدير أن يكون مرفوعاً تعرب : خبر مبتدأ محذوف ، أي : هي ، لا عطف بيان . سيوطي» .

قال أبو داود : طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا ^(١) .

٢٠٤ - بَابُ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى ^(٢)

• [١٠٥٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ ^(٣) - لَفْظُهُ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ^(٤) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ
جُمُعَةٍ جُمِعَتْ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ جُمُعَةِ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ
لِجُمُعَةٍ جُمِعَتْ بِجَوَاثَا ^(٥) ؛ قَرْيَةً مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ .
قَالَ عُثْمَانُ : قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى عَبْدِ الْقَيْسِ ^(٦) .

• [١٠٥٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ^(٧) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ -

(١) زاد هنا في (ب) : «وهو يعد من أصحاب النبي ﷺ» ، وجاءت العبارة في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د)
هكذا : «قال أبو داود : طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ ، وهو يعد من أصحاب النبي ﷺ ، ولم يسمع
منه شيئا» ، قوله : «شيئا» في (هـ) عليه «صح» ، وفي حاشيتها : «شيء» ورمز له : «ع» .
والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢٤٣ / ١) من رواية ابن داسه ، وذكره
العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٥ / ٤) .

(٢) ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) لفظ : «باب» ، وزيد عندهم في عنوان الباب : «والمدن» .
• [١٠٥٧] [التحفة : خ د ٦٥٢٩] .

(٣) في (ني) عليه «صح» .

(٤) قوله : «أبي جمرة» في (ني) عليه «صح» ، وفي حاشيتها : «أبو جمرة اسمه : نصر بن عمران الضبعي» .
(٥) في (ر) ، (ني) عليه «صح» ، وفي (م) : «حاشية : «جواثا» - بضم الجيم وواو مخففة ، ومنهم من يهملها» ،
وفي حاشية (ح) : «مقصود ، على وزن : فُعَالَى ، مدينة بالبحرين لعبد قيس . ط» ، وفي حاشيتي (ر) ،
(س) : «قال أحمد (هو : ابن حزم) : قال لي حميدٌ : قال لي إسحاق (هو : الرملي) : «جواثا» قرية هذا
الملعون ؛ يزيد القرمطي» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفه السنن» (٣١٧ / ٤) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في
«شرح أبي داود» (٣٨٨ / ٤) .

• [١٠٥٨] [التحفة : د ق ١١١٤٩] .

(٧) في حاشية (ح) : «بن حنيف» ورقم له بعلامة نسخة .

وَكَانَ قَائِدَ أَبِيهِ بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصْرُهُ ، عَنْ أَبِيهِ كَغَبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَرَحَّمُ^(١) لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ ، فَقُلْتُ لَهُ^(٢) : إِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ تَرَحَّمْتَ لِأَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ ، قَالَ : لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ بِنَا فِي هَزْمِ^(٣) النَّبِيتِ^(٤) ، مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ^(٥) ، فِي نَقِيعِ^(٦) يُقَالُ لَهُ : نَقِيعُ^(٧) الْخَضِمَاتِ^(٨) ، قُلْتُ : كَمْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ^(٩) .

(١) في (ني) عليه «صح» .

(٢) في حاشية (ر) : «فقلت : مالك» ورقم له بعلامة نسخة من ابن الأعرابي .

(٣) في (م) وحدها : «هزم زاي النبيت» ، والمثبت من باقي النسخ ، و«مختصر المنذري» (١٠٢٨) ، ومتن «السنن» من : «شرح أبي داود» للعيني (١٠٤٠) ، و«العون» (٣٩٩ / ٣) ، وفي (د) : «هزم هذا النبيت» .

(٤) قوله : «هزم النبيت» في (ر) ، (هـ) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ني) : «النبيت قبيلة من الأنصار» .
و«الهزم - بفتح الهاء وسكون الزاي وبعدها ميم : موضع بالمدينة ، والنبيت - بفتح النون وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء آخر الحروف ساكنة وبعدها تاء ثالث الحروف : حي من اليمن» . من «شرح أبي داود» للعيني (٣٩٥ / ٤) .

(٥) حرة بني بياضة : هي من الحرة الغربية بالمدينة الشريفة (والحرة : أرض ذات حجارة سود ؛ كأنها أحرقت بالنار) . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٩٩) .

(٦) صحح عليه في (ن) ، (ر) ، (ني) ، و«النقيع - بفتح النون وكسر القاف وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره عين مهملة : بطن من الأرض يُسْتَنْقَعُ فيه الماء مدة ، فإذا نضب الماء أنبت الكلاً ، ومنه حديث عمر رضي الله عنه أَنَّهُ حَمَى النَّقِيعَ لَخِيلِ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَدْ يُصَحَّفُ بعض الناس ؛ فيروونه بالباء ، والبقيع بالباء بالمدينة : موضع القبور ، وهو : بقيع الغرقد» . من «شرح أبي داود» للعيني (٣٩٥ / ٤) .

(٧) في (ن) ، (ني) عليه : «صح» .

(٨) في (ني) عليه «صح» .

«الخضيمات» بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين . قال ابن الأثير : «نقيع الخضيمات» : موضع بنواحي المدينة» . من «شرح أبي داود» للعيني (٣٩٦ / ٤) .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٧٧ / ٣) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٨٠ / ٢) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٢٠٣ / ٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٩٤ / ٤) .

٢٠٥- بَابُ ^(١) إِذَا وَافَقَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ يَوْمَ عِيدٍ

٥ [١٠٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ
إِيَّاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ قَالَ : شَهِدْتُ ^(٢) مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ
أَرْقَمَ ، قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ ^(٣) ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :
فَكَيْفَ صَنَعَ ؟ قَالَ : صَلَّى الْعِيدَ ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : « مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ
فَلْيُصَلِّ » ^(٤) .

(١) في (ر) ، (س) ، (ني) بدون لفظ : «باب» .

٥ [١٠٥٩] [التحفة : دس ق ٣٦٥٧] .

(٢) في حاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة : «أشهدت» .

(٣) زاد هنا في (ك) : «واحد» وعليه علامة نسخة ، وعلامة القاضي «ض» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٨ / ٧ - ٢٩) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق
الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٧٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٣٩٦) .

ولما ذكر ابن المنذر هذا الحديث قال : «إنه لا يثبت ، وإن إياس بن أبي رملة مجهول» . كذا في «البدر
المنير» (١٠٠ / ٥) ، وانظر : «الأوسط» لابن المنذر (٦ / ٤٩٢) ، ووافقه ابن القطان في «بيان الوهم
(٤ / ٢٠٤) وغير واحد من العلماء .

وحكى ابن عبد البر ، عن ابن المديني ، أنه قال : «وقال علي بن المديني : في هذا الباب غير ما حديث
عن النبي ﷺ بإسناد جيد ، وذكر هذا الحديث عن أبي داود الطيالسي ، عن إسرائيل بإسناده مثله» .
«الاستذكار» (٢ / ٣٨٦) .

وهذه الآثار قد أساء البعض تأويلها ؛ فأجاز للأحرار البالغين الذكور غير المسافرين التخلف عن
الجمعة ، وغالى البعض فقال بسقوط الجمعة والظهر معاً ، وهذا في غاية البعد ، يقول أبو عمر بن عبد البر
في «الاستذكار» (٢ / ٣٨٦) : «ليس في شيء من آثار هذا الباب - ما ذكرناه منها وما سكتنا عنه - أن صلاة
الجمعة لم يقيمها الأئمة في ذلك اليوم ، وإنما فيها أنهم أقاموها بعد إذنه المذكور عنهم ، وذلك عندنا لمن
قصد العيدين ، غير أهل المصر - والله أعلم .

ذكر ابن المديني عن جرير بن عبد الحميد ، أنه حدثه عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن
حبیب بن سالم ، عن النعمان بن بشير قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ (سبح اسم
ربك الأعلى) ، و (هل أتاك حديث الغاشية) ، وإذا اجتمع الجمعة والعيد قرأ بهما في الصلاتين جميعاً .

قال أبو عمر : هذه الآثار كلها - مرسلها ومسندها - ليس في شيء منها أنه لم يصل بعد صلاة العيد
شيئاً ، إلا صلاة العصر . إلى آخر كلامه رحمه الله .

٥ [١٠٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ أَوَّلَ النَّهَارِ ، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا ، فَصَلَّيْنَا وَحْدَانَا ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ ، فَلَمَّا قَدِمَ ذَكَّرَنَا ذَلِكَ ^(١) لَهُ ، فَقَالَ : أَصَابَ السَّنَةُ ^(٢) .

٥ [١٠٦١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : اجْتَمَعَ يَوْمُ جُمُعَةٍ وَيَوْمُ فِطْرِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : عِيدَانِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، فَجَمَعَهُمَا جَمِيعًا ، فَصَلَّاهُمَا ^(٣) رَكْعَتَيْنِ بُكْرَةً لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمَا ، حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ ^(٤) .

٥ [١٠٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى وَعُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الْوَصَّابِيُّ ^(٥) - الْمَعْنَى ، قَالَا :

- وزاد في «التمهيد» (١٠ / ٢٧٧) : «وإذا احتملت هذه الآثار من التأويل ما ذكرنا لم يجز لمسلم أن يذهب إلى سقوط فرض الجمعة عمن وجبت عليه ؛ لأن الله ﷻ يقول : (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) ، ولم يخص الله ورسوله يوم عيد من غيره من وجه تجب حجته ، فكيف بمن ذهب إلى سقوط الجمعة والظهر المجتمع عليهما في الكتاب والسنة والإجماع بأحاديث ليس منها حديث إلا وفيه مطعن لأهل العلم بالحديث ، ولم يخرج البخاري ولا مسلم بن الحجاج منها حديثاً واحداً ، وحسبك بذلك ضعفاً لها؟! وسنذكر الآثار في فرض الجمعة في باب : صفوان بن سليم ، من هذا الكتاب - إن شاء الله تعالى .

٥ [١٠٦٠] [التحفة : ٥٨٩٦ د] . (١) في (د) : «ذكرنا له» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الضياء في «المختارة» (١١ / ١٩١) من رواية اللؤلئي ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٧٤) ، وابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (١٢٨٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٣٩٨) .

٥ [١٠٦١] [التحفة : م ٥٢٨٣] .

(٣) في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «صلاهما» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي ، (هـ) : «فصلاهما» ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٤٥) ، وابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (١٢٨٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٠٠) .

٥ [١٠٦٢] [التحفة : دق ١٢٨٢٧] .

(٥) الضبط بفتح الواو وتشديد الصاد مع الفتح من (م) ، (ض) ، (ن) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وفي (ني) : «الوصابي» بالتخفيف ، وفي حاشيتها : «لعله الوصابي» .

حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ الضَّبِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «قَدْ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ عِيدَانِ، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأَهُ»^(١) مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجْمِعُونَ. قَالَ عُمَرُ: عَنْ شُعْبَةَ^(٢).

٢٠٦- بَابُ^(٣) مَا يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٥ [١٠٦٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُخَوَّلٍ^(٤) بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٥) يَوْمَ الْجُمُعَةِ: ﴿تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدَةِ وَ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ﴾^(٦).
٥ [١٠٦٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُخَوَّلٍ... بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَزَادَ: فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِ: سُورَةِ^(٧) الْجُمُعَةِ وَ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ﴾^(٨).

= وَالْوَصَّابِيُّ: «نَسَبَةٌ إِلَى وَصَّابٍ - بَفَتْحِ الْوَاوِ وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدُودَةِ، وَفِي آخِرِهِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ - وَهِيَ قَبِيلَةٌ مِنْ حَمِيرٍ». قَالَ الْعَيْنِيُّ فِي «شرح أبي داود» (٤٠١ / ٤)، وَكَذَا ضَبَطَ فِي مَتْنِ «السُّنَنِ» مِنْ «الْعَوْنِ» (١٠٦١)، وَفِي (د): «الْوَصَّابِيُّ».

(١) فِي حَاشِيَةِ (ح): «قَالَ الْخَطَّابِيُّ: أَيُّ: عَنْ حُضُورِهَا، وَلَا يَسْقُطُ عَنْهُ الظَّهَرُ. ط».

(٢) ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شرح أبي داود» (٤٠١ / ٤).

(٣) فِي (ر)، (س)، (هـ)، (نِ) بِدُونِ لَفْظِ: «بَابٌ».

٥ [١٠٦٣] [التحفة: م د ت س ق ٥٦١٣].

(٤) فِي (نِ) عَلَيْهِ «صَح».

(٥) فِي (س) عَلَيْهِ «صَح»، (هـ)، (نِ)، حَاشِيَةُ (ر) عَلَيْهِ «صَح»: «الصُّبْحُ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ بَاقِي النُّسخِ،

وَفِي (ر) عَلَيْهِ «صَح»، وَكَذَا فِي حَاشِيَةِ (س) وَرَقْمٌ عَلَيْهِ بِعِلَامَتِي ابْنِ دَاسِهِ وَاللُّوْلُثِيِّ.

(٦) ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شرح أبي داود» (٤٠٣ / ٤).

٥ [١٠٦٤] [التحفة: م د ت س ق ٥٦١٣].

(٧) فِي (ر) عَلَيْهِ: «صَح».

(٨) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٥٥٤)، وَذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شرح أبي داود»

٢٠٧- (١) بَابُ (٢) النَّبَسِ لِلْجُمُعَةِ

٥ [١٠٦٥] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سِيرَاءٍ^(٣) - يَعْنِي - تَبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ^(٤) ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في حاشيتي (ر) ، (هـ) : «قال أحمد : بلغت قراءة حميد . . . رواية ، عن إسحاق بن موسى الرملي وراق أبي داود ، عن أبي داود» .

وفي حاشية (س) : «إلى هنا صح من هنا لابن الأعرابي ، عن أبي داود» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (ني) : «باب في اللبس يوم الجمعة» ، وقوله : «يوم» في (س) عليه «صح» ، وكتب فوقه : «للجمعة» وعليه علامة اللؤلئي ، ولفظ : «باب» ليس في (س) ، (ني) .

٥ [١٠٦٥] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٥] .

(٣) قوله : «حلة سیراء» من جميع النسخ ، وفي حاشية (ر) : «لا يجوز فيها إلا الإضافة ، ولا يكون نعتاً ؛ لأن فعلاء لا يكون صفة ، قاله سيويه» .

وقال ابن قرقول : «ضبطناه على الإضافة عن ابن سراج ، ومتقني شيوخنا» .

قلت : فحينئذ ينبغي أن يسقط التنوين من «حلة» . ورواه بعضهم بالتنوين على الصفة ، وزعم بعضهم أنه بدل لا صفة . وقال الخطابي : «حلة سیراء» كناية عن سیراء» .

قال ابن قرقول : «وأنكره أبو مروان ؛ لأن سيويه قال : «لم يأت فعلاء صفة ، لكن اسماً»» .

والحلة : ثوبان غير لفقين ؛ رداء وإزار ، سميا بذلك لأن كل واحد منهما يحل عن الآخر ، والجمع : حلل وحلال .

وقال ابن التين : «لا يقال : حلة حتى تكون جديدة ، سميت بذلك لحلها عن طيها» .

وقوله : «سیراء» بكسر السين المهملة ، وفتح الياء آخر الحروف ، وبعدها راء مهملة ممدودة ، وهو : الحرير الصافي . وينظر : «شرح أبي داود» للعيني (٤/٤٠٦) .

وقال الخطابي في «معالم السنن» (١/٢٤٦) : «الحلة السیراء هي : المضلعة بالحرير ، التي فيها خطوط ، وهو الذي يسمونه : المسير ، وإنما سموه مسيراً للخطوط التي فيه كالسيور» .

وفي حاشية (ح) : «هي : المضلعة بالحرير ، التي فيها خطوط ، وقال في «النهاية» : «نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور» . ط . وينظر : «النهاية» ، (مادة : سير) .

(٤) قوله : «يعني - تباع عند باب المسجد» في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «عند باب المسجد تباع» ، وفي (ك) : «عند باب المسجد - يعني - تباع» ، والمثبت من باقي النسخ .

مِنْهَا حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدَ مَا قُلْتَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا» ، فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَاهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ^(١) .

○ [١٠٦٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً إِسْتَبْرَقَ^(٢) تُبَاعُ بِالسُّوقِ ، فَأَخَذَهَا ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : ابْتَغِ هَذِهِ تَجْمَلُ^(٣) بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوُفُودِ^(٤) . . . ثُمَّ سَاقَ^(٥) الْحَدِيثَ .
قال أبو داود^(٦) : وَالْأَوَّلُ أَتَمُّ^(٧) .

○ [١٠٦٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنَ حَبَّانَ حَدَّثَهُ^(٨) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ وَجَدَ - أَوْ : مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ^(٩) وَجَدْتُمْ - أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ^(١٠) سِوَى ثَوْبَيْنِ مَهْنَتِهِ^(١١)» .

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٠٥) .

○ [١٠٦٦] [التحفة : م دس ٦٨٩٥ ، م دس ٦٩٨٧] .

(٢) الإِسْتَبْرَقُ : ما غلظ من الحرير . (انظر : النهاية ، مادة : استبرق) .

(٣) في (س) ، (هـ) : «تجمل» ، وفي (ني) : «تجمل» بالسكون والضم ، وفوقه : «معا» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) : «للفود» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) .

(٥) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «هذا» .

(٦) قوله : «قال أبو داود» زيادة من (ن) ، (د) . (٧) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٠٨) .

○ [١٠٦٧] [التحفة : دق ٥٣٣٤ ، د ١١٨٥٥ ، د ١٩٤٢٧] .

(٨) ضبب هنا في (ح) ، (ض) ، (د) ، إشارة إلى كونه مرسلاً ؛ لأن محمد بن يحيى بن حبان تابعي .

(٩) صحح هنا في (ر) ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «أن لو وجدتم» ، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي .

(١٠) في (ر) : «لجمعته» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «ليوم الجمعة» ورقم له بعلامة الرملي .

(١١) كذا في (م) بفتح الميم ، وفي (ض) ، (د) بكسر الميم ، وفي (ح) ، (ت) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) بالوجهين ، وفوقه في (ح) ، (ت) ، (ني) : «معا» .

قَالَ عَمْرُو : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ حَبَّانَ ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ .

قال أبو داود^(١) : رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) .

٢٠٨ - بَابُ التَّحْلُقِ^(٣) يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ^(٤)

هـ [١٠٦٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ^(٥) فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ ، وَأَنْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ ، وَنَهَى عَنِ التَّحْلُقِ^(٦) قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٧) .

(١) زاد هنا في (ر) ، (هـ) : «وكذلك» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢٤٢ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠٩ / ٤) .

(٣) في (س) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «الحلق» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وفي (د) : «باب في التحلق يوم الجمعة» .

(٤) قوله : «قبل الصلاة» ليس في (هـ) ، (ني) ، وأثبت في حاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ .

هـ [١٠٦٨] [التحفة : دت س ق ٨٧٩٦] .

(٥) قوله : «الشراء والبيع» في (م) : «البيع والشراء» ، وفي (ت) : «البيع والشراء» وضرب على قوله : «والشراء» ، وصوبه في الحاشية : «الشراء والبيع» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) كذا في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، وحاشيتي (ن) ، (ك) ، ورقم له في حاشية (ن) ما وافق نسختي الماوردي والخطيب ، وفي حاشية (ك) بعلامة نسخة ، وفي (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، وحاشيتي (ح) ، (ت) : «ونهى عن الحلق» ، وقال في (ح) : «جمع : الحلقة ، كذا في الشرح» ، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٤١٤ / ٤) لرواية ، وقال : ««نهى عن الحلق» بفتح الحاء وفتح اللام ، جمع : الحلقة - بسكون اللام ، مثل : هضبة ، وهضب» .

وقال الخطابي في «معالم السنن» (٢٤٧ / ١) : «وكان بعض مشايخنا يرويه : «أنه نهى عن الحلق» بسكون اللام ، وأخبرني أنه بقي أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة ، فقلت له : إنما هو : الحلق ، جمع : الحلقة ، فقال : قد فرجت عني ، وجزاني خيراً ، وكان من الصالحين» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤١١ / ٤) .

٢٠٩ - بَابُ اتِّخَاذِ الْمِنْبَرِ (١)

٥ [١٠٦٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢) بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَوَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَقَدْ امْتَرَوْا (٣) فِي الْمِنْبَرِ: مِمَّ عُوْدُهُ؟ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَا عَرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ (٤)، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةٍ - امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ: «أَنْ مَرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ أَنْ (٥) يَعْمَلَ لِي أَغْوَادًا؛ أَجْلِسُ عَلَيْهَا إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ»، فَأَمَرْتُهُ، فَعَمَلَهَا مِنْ طَرْفَاءٍ (٦) الْغَابَةِ (٧)، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُهُ (٨) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا بِهَا، فَوَضَعَتْ هَاهُنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا، وَكَبَّرَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ

(١) في (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د): «باب في اتخاذ المنبر»، وليس في (ر)، (س)، (ني) لفظ: «باب».

٥ [١٠٦٩] [التحفة: خم دس ٤٧٧٥].

(٢) في (س): «في رواية ابن داسه بتقديم: «عبد الله» على: «محمد»»، كذا في (ني) وكتب فوقه: «مؤخر»، «مقدم»، وفي حاشية (ني): «يعقوب بن عبد الرحمن بن عبد القاري، كذا صوابه، والتي في الكتاب مقدم ومؤخر».

(٣) المرء والتماري والمهارة والامتراء: الجدال والمجادلة على مذهب الشك والريبة، أو: المناظرة لإظهار الحق ليتبع، دون الغلبة والتعجيز. (انظر: النهاية، مادة: مرا).

(٤) في (ني) عليه «صح»، وفي حاشيتها: «صنع» وعليه «صح».

(٥) ليس في (س)، (ني)، والمثبت من باقي النسخ، ورقم عليه في (ر) بعلامة نسخة لابن الأعرابي، وكذا أثبت في حاشية (س)، وعليه علامة نسخة من اللؤلئي.

(٦) طرفاء: شجر من شجر البادية، واحدها طرفة، وقال سيبويه: الطرفاء واحد وجمع. (انظر: العيني على أبي داود) (٤/٤١٦).

(٧) الغابة: مكان من المدينة المنورة، في الشمال الغربي، على بعد ستة كيلومترات من المركز، وهي من أسفل سافلة المدينة، لأنها مغيض ماء أوديتها، ولا زالت معروفة عند الناس بهذا الاسم، وتعد الخليل، اليوم من الغابة. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ٢٠٧).

(٨) في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (ك): «فأرسلت»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، وكذا في حاشية (ن)، ورمز له «ح».

الْقَهْقَرَى^(١) فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمُنْبَرِ، ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا؛ لِتَأْتُمُوا بِي، وَلِتَعْلَمُوا^(٢) صَلَاتِي^(٣)».

هـ [١٠٧٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَدَنَ، قَالَ لَهُ تَمِيمُ الدَّارِيُّ: أَلَا أَتَّخِذُ لَكَ مُنْبَرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَجْمَعُ - أَوْ: يَحْمِلُ - عِظَامَكَ؟ قَالَ: «بَلَى»، فَاتَّخَذَ لَهُ مُنْبَرًا مِرْقَاتَيْنِ^(٤).

٢١٠ - بَابُ^(٥) مَوْضِعِ الْمُنْبَرِ

هـ [١٠٧١] حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ

(١) القهقري: المشي إلى الخلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. (انظر: النهاية، مادة: قهقر).

(٢) في (ر)، حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي: «أَوْ لَتَعْلَمُوا»، وكذا في حاشية (س)، بيد أن معالم الكلمة طمس معظمها.

(٣) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٧٤٥)، والخطابي في «معالم السنن» (٢٤٧/١) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٤١٤/٤).

ووقع هنا في (ت)، حاشية (م) عقب هذا الحديث: «حدثنا أبو داود، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: كنا نقتل ونتغدى بعد الجمعة»، وضرب عليه في (ت)، وقال في حاشية (م): «كذا في حاشية الأصل، ولم يخرج له»، ويأتي هذا الحديث بعد قليل تحت باب: «وقت الجمعة».

هـ [١٠٧٠] [التحفة: د ٧٧٦٥].

(٤) الضبط بكسر أوله من (م)، (ت)، (و)، (س) وعليه «صح»، أما في (ن)، (ب)، (هـ)، (ني) وعليه «صح»، (د) بفتح أوله، وفي (ر) بالوجهين، وعليه: «صح»، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤١٩/٤): «قوله: «مِرْقَاتَيْنِ» المِرْقَاة: الدرجة، أي: اتخذ له منبرا درجتين، ونصبها على أنها بدل من المنبر، وهي من رقيت في السلم - بالكسر - رقيا ورقيا إذا صعدت، وارتقيت مثله. قال الجوهري: «المِرْقَاة - بالفتح: الدرجة، فمن كسرهما شبهها بالآلة يعمل بها، ومن فتح قال: هذا موضع يفعل فيه، فيجعله بفتح الميم مخالفا». وقال في «العون» (٤٢١/٣): «بفتح أفصح من كسرهما».

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود».

(٥) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د): «في»، وفي (ر)، (س)، (ني) بدون لفظ: «باب».

هـ [١٠٧١] [التحفة: خ م د ٤٥٣٧].

سَلَمَةَ^(١) قَالَ : كَانَ بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْحَائِطِ كَقَدْرِ مَمَرِّ الشَّاةِ^(٢) .

٢١١ - بَابُ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الزَّوَالِ^(٣)

٥ [١٠٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ نِصْفَ النَّهَارِ إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَقَالَ : «إِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ^(٤) إِلَّا يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٥)» .

قال أبو داود : هُوَ مُرْسَلٌ ، مُجَاهِدٌ أَكْبَرُ مِنْ أَبِي الْخَلِيلِ^(٦) ، وَأَبُو الْخَلِيلِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ^(٧) .

٢١٢ - بَابُ^(٨) وَقْتُ الْجُمُعَةِ

٥ [١٠٧٣] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ، حَدَّثَنِي فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ،

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «سلمة بن الأكوع» .

(٢) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي (٢ / ٤٦٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٢٠) .

(٣) في (ني) بدون لفظ «باب» ، وفي (ن) : «باب الصلاة قبل الزوال يوم الجمعة» .

٥ [١٠٧٢] [التحفة : د ٨٣ / ١٢٠] .

(٤) السجر : الإيقاد والإحماء . (انظر : اللسان ، مادة : سجر) .

(٥) قوله : «إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة» ، في حاشية (ن) : «لا تسجر يوم الجمعة» ، ورمز له «ح ع» .

(٦) قوله : «هو مرسل ، مجاهد أكبر من أبي الخليل» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وأثبت في حاشية

(ر) ، (س) ، (هـ) ، وقوله : «هو مرسل» رقم له في حاشية (س) بعلامة اللؤلئي ، وقوله : «مجاهد أكبر

من أبي الخليل» رقم له في حاشية (ر) بعلامة الرملي ، وفي حاشية (س) بعلامة اللؤلئي .

(٧) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «لم يلق أبا قتادة» ، وفي حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) :

«لم يدرك» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد بعده في حاشيتي (ر) ، (س) : «وهو صالح الحديث» ،

ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «معرفة السنن» (٣ / ٤٣٨) من رواية ابن داسه ،

وابن الجوزي في «التحقيق» (٦٢٦) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٢١) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب في» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١٠٧٣] [التحفة : خ دت ٨٩ / ١٠] .

حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيُّ ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ ^(١) .

• [١٠٧٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ ، سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ^(٢) قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ فِي ^(١) .

• [١٠٧٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كُنَّا نَقِيلُ وَنَتَغَدَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ ^(٣) .

٢١٣ - بَابُ ^(٤) النَّدَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

• [١٠٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ : أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا كَانَ خِلَافَةُ عُثْمَانَ ، وَكَثُرَ النَّاسُ أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ الثَّالِثِ ، فَأُذِّنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ ^(٥) ، فَثَبَتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ^(٦) .

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٤٢٣) .

• [١٠٧٤] [التحفة : خ م د س ق ٤٥١٢] . (٢) في (ر) ، (س) : «عن أبيه ، أنه قال» .

• [١٠٧٥] [التحفة : خ د ٤٦٨٣] .

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٤٢٤) .

وهذا الحديث أثبت في حاشية (م) وكتب عقبه : «كذا في حاشية الأصل ، ولم يخرج له» ، والمثبت في الصلب من سائر النسخ ، و«مختصر المنذري» (١٠٤٣) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب في» ، والمثبت من باقي النسخ .

• [١٠٧٦] [التحفة : خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

(٥) الزوراء : موضع بالسوق في المدينة قرب المسجد ، وقال الداودي : «هو مرتفع كالمنار» . وينظر : «شرح أبي داود» للعيني (٤/٤٢٦) ، وبنحوه في حاشية (م) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/٢٤٨) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/٤٢٥) .

○ [١٠٧٧] حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : كَانَ يُؤَذَّنُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ . . . ثُمَّ سَاقَ نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ ^(١) .

○ [١٠٧٨] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ ^(٢) ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ السَّائِبِ قَالَ : لَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ ^(٣) ؛ بِلَالٍ . . . ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَاهُ ^(٤) .

○ [١٠٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ ابْنَ أُخْتِ نَمِرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ مُؤَذِّنٍ وَاحِدٍ . . . وَسَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَلَيْسَ بِتَمَامِهِ ^(٥) .

٢١٤ - بَابُ ^(٦) الْإِمَامُ يُكَلِّمُ الرَّجُلَ فِي خُطْبَتِهِ

○ [١٠٨٠] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ ، حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : لَمَّا اسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ : «اجْلِسُوا» ، فَسَمِعَ ذَلِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَجَلَسَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «تَعَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ» .

○ [١٠٧٧] [التحفة : خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

(١) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» تعليقاً (٢٤٨ / ١٠) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٧ / ٤) .

○ [١٠٧٨] [التحفة : خ د ت س ق ٣٧٩٩] .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ن) ، (د) : «محمد بن إسحاق» .

(٣) في (س) ، (د) ، (ك) : «مؤذناً واحداً» ، وضرب عليه في (س) ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) في (س) عليه : «صح» .

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٧ / ٤ ، ٤٢٨) .

○ [١٠٧٩] [التحفة : خ د ت س ق ٣٧٩٩] . (٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٨ / ٤) .

(٦) لفظ «باب» ليس في (س) ، (ن) .

○ [١٠٨٠] [التحفة : د ٢٤٦٤] .

قال أبو داود^(١) : هَذَا يُعْرَفُ مُرْسَلٌ^(٢) ، إِنَّمَا رَوَاهُ النَّاسُ ، عَنْ عَطَاءٍ^(٣) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَخْلَدٌ^(٤) هُوَ شَيْخٌ^(٥) .

٢١٥- بَابُ الْجُلُوسِ^(٦) إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ

[١٠٨١]٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، يَغْنِي : ابْنُ عَطَاءٍ ، عَنِ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ ؛ كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرَغَ - أَرَاهُ قَالَ : الْمُؤَذِّنُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ^(٧) .

٢١٦- بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا^(٨)

[١٠٨٢]٥ حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ

(١) من هنا إلى آخره ليس في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ك) ، وكذا أثبت في حاشية (س) ورقم له بعلامة اللؤلئي ، وزاد في حاشيتي (ر) ، (س) : «قال أبو داود : مشهور مرسل ، جاء به ابن جريج ، عن عطاء مطلقاً» ، ورقم له بعلامة الرملي ، وكذا نسبه للمصنف ابن القطان في «بيان الوهم» (٤١٩ / ٥) .

(٢) الضبط من (م) ، وفي (ت) : «مرسلاً» ، وفي (ح) ، (ض) ، (و) ، (ك) رسم كهيئة المرفوع ، وكلاهما جائز لغة ؛ الرفع بدل من ضمير «يعرف» ، والنصب على أنه حال .

(٣) ضبب هنا في (ح) ، (ض) .

(٤) في (م) : «حاشية : «مخلد» هذا المشار إليه هو : مخلد بن يزيد الجزري ، وهو : الذي روى هذا الحديث عن ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر مرفوعاً ، وقد احتج البخاري ومسلم في «صحيحيهما» بحديث مخلد بن يزيد ، وقال أحمد بن حنبل : «كان يهم» .

(٥) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٧١ / ٢) ، وابن عبد الهادي في «التنقيح» (١٢٩٦) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٢٩ / ٤) .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب القعود . . .» .

[١٠٨١]٥ [التحفة : د ٧٧٢٥] .

(٧) في (م) : «حاشية : حديث ابن عمر رضيهما عن هذا في إسناده العمري ، هو : عبد الله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، وفيه مقال عند أهل النقل ، والله أعلم» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢٠٥ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٠ / ٤) .

(٨) الباب وعنوان الترجمة ليسا في (د) .

[١٠٨٢]٥ [التحفة : م ٢١٥٦] .

سَمُرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِمًا ، فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ ، فَقَدْ - وَاللَّهِ - صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ ^(١) .

○ [١٠٨٣] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، الْمَعْنَى ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا ، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَذْكُرُ النَّاسَ ^(٢) .

○ [١٠٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً لَا يَتَكَلَّمُ ^(٣) وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(٤) .

٢١٧ - بَابُ الرَّجُلِ يَخْطُبُ عَلَى قَوْسٍ ^(٥)

○ [١٠٨٥] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ خِرَاشٍ ^(٦) ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ زُرَيْقٍ ^(٧) الطَّائِفِيُّ ، قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى رَجُلٍ لَهُ صُحْبَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ : الْحَكَمُ بْنُ حَزْنٍ ^(٨) الْكُلْفِيُّ ^(٩) ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا ، قَالَ : وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَابِعَ

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٣٢) .

○ [١٠٨٣] [التحفة : م ٢١٦٩] .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) جاء هذا الحديث آخرًا في الباب .

وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٣٣) .

○ [١٠٨٤] [التحفة : دس ٢١٩٧] . (٣) زاد هنا في (ك) : «فيهما» ، وضرب عليه .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٣٥) .

(٥) اختلفت النسخ حول ترتيب أحاديث هذا الباب ، وقد التزمنا بما جاء في النسخ التي اعتمدنا عليها في

النص الأساس : (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، ونبهنا على مواضع الخلاف في غيرها .

○ [١٠٨٥] [التحفة : د ٣٤١٩] .

(٦) في (ني) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «صح للكل : خراش» .

(٧) في حاشيتي (ح) ، (ك) : «بتقديم الرأى على الزاي» ، وهو المثبت من سائر النسخ .

(٨) في (ني) عليه «صح» .

(٩) الضبط بضم الكاف وفتح اللام من (ح) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (ك) ، وكذا في حاشية (ن) ورقم له بعلامة -

سَبْعَةٌ - أَوْ : تَاسِعَ تِسْعَةٍ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زُرْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ ، فَأَمَرَنَا ، وَ^(١) أَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ الثَّمَرِ ، وَالشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونَ ، فَأَقَمْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهِدْنَا فِيهَا الْجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا أَوْ قَوْسٍ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا - أَوْ : لَنْ تَفْعَلُوا - كُلَّ مَا أَمَرْتُمْ^(٢) بِهِ ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا^(٣)» .

سَمِعْتُ^(٤) أَبَا دَاوُدَ ، قَالَ : ثَبَّتَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُ^(٥) بَعْضُ أَصْحَابِنَا^(٦) .

٥ [١٠٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ :

= الموافقة لنسختي الماوردي والخطيب «خ ط وص» ، وقال : «بضم الكاف وفتح اللام ، وقيل : بسكون اللام» ، وفي (م) بضم الكاف وفتح اللام وكسرها معا ، وفي (ر) ، (س) ، (ني) : «الكلفي» بسكون اللام ، وفي حاشية (ح) : «ليس له غير هذا الحديث . ط» ، وفي حاشية (ني) : «وكلفة في تميم ، ويقال : هو من نصر بن سعد بن بكر بن هوازن . وليس له حديث غير هذا . ذكره ابن عبد البر في الصحابة» .
«الاستيعاب» (٥٣٢)

(١) في (ح) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، (د) وحاشية (ض) : «أو» ، ورقم له في (ح) ، (ض) بعلامة نسخة ، ورقم له في (ك) بعلامتي الأنصاري والأشيري ، والمثبت من (م) ، (ض) وضبط عليه ، (ت) وعليه «صح» ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) .

(٢) في (ن) : «ما أمرتكم به» ، وفي الحاشية : «أمرتم» وعليه علامة الماوردي .

(٣) في (ن) ، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة للؤلئي : «ويسروا» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ر) ، (س) وعليه «صح» ، (هـ) ، (ني) ، (ك) ، وحاشية (ن) وعليه علامة الخطيب .

ونسبه العيني في شرح أبي داود (٤٣٧ / ٤) لبعض النسخ الصحيحة .

(٤) في (ن) ، (ك) وحاشيتي (ر) ، (س) : «قال أبو داود» ، ومن هذا الموضع إلى آخره ليس في (د) .

(٥) في حاشيتي (ر) ، (س) : «قال أبو داود» : «وثبتني في بعضه بعض . . .» ، وفي (س) عليه : «صح» ، وكتب أسفله : «في شيء منه» ورقم له بعلامة اللؤلئي .

(٦) زاد في متن السنن من العون (٤٤٥ / ٣) : «وقد كان انقطع من القرطاس» . ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (٣٦١ / ٤) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٦٤ / ٢) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٥٠٧ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٣٥ / ٤) .

«الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ، مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ ، وَمَنْ يَعَصِهِمَا ^(١) فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا» ^(٢) .

○ [١٠٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شَهَابٍ ^(٣) ، عَنْ تَشْهَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، قَالَ : وَمَنْ يَعَصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى ^(٤) . وَنَسَأَلُ اللَّهَ رَبَّنَا أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ يُطِيعُهُ وَيُطِيعُ رَسُولَهُ وَيَتَّبِعُ رِضْوَانَهُ وَيَجْتَنِبُ سَخَطَهُ ، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِهِ وَلَهُ ^(٥) .

○ [١٠٨٨] ^(٦) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

(١) في حاشية (ح) : «قال الشيخ ابن عبد السلام : «في خصائصه ﷺ ، أنه كان يجوز له الجمع في الضمير بينه وبين ربه تعالى ، كقوله : «أن يكون الله ورسوله أحب مما سواهما» ، وقوله : «ومن يعصهما» ، وذلك ممتنع على غيره ؛ ولذلك أنكر على الخطيب ، وإنما امتنع من غيره دونه ؛ لأن غيره إذا جمع أوهم إطلاقه التسوية بخلافه هو ، فإن منصبه لا يتطرق إليه إيهام ذلك ، وقال بعضهم : إن الإنكار كان مختصا بذلك الخطيب ، وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهم عنه لم يجمع بينهما في الضمير إلا لتسويته بينهما في المقام ، فقال له : «بئس الخطيب أنت» ، فيكون ذلك مختصا بمن كان حاله كذلك . ط» .

(٢) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٦٨) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٣٧) .

○ [١٠٨٧] [التحفة : د ١٩٤٠٧] .

(٣) في حاشية (م) : «حديث ابن شهاب عن النبي حديث مرسل» .

(٤) الضبط بفتح الواو من (م) ، (ت) ، (ن) ، وفي (ح) ، (د) بالوجهين : «غَوَى» ، «غَوِي» وفوقهما : «معا» ، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤ / ٤٤٠) : «وهو بفتح الواو من : غوى يغوي غيا وغواية ؛ فهو غاوٍ وغوى» . قال الجوهري : «الغي : الضلال والخيبة» ، وقال غيره : «الغي : الانهالك في الشر ، وأما غوي يغوى بالكسر في الماضي والفتح من الغاية ، فمصدره غوي ، يقال : غوي الفصيل : إذا لم يرو من لبن أمه حتى يموت» ، وقال القاضي : «وقع في رواية مسلم بفتح الواو وكسرها ، والصواب : الفتح» .

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٣٩) .

○ [١٠٨٨] [التحفة : م د س ٩٨٥٠] .

(٦) اختلفت النسخ التي بين أيدينا حول موضع هذا الحديث ، فجاء في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، -

رُفِيعٌ ، عَنْ تَمِيمِ الطَّائِي ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّ خَطِيبًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا ، فَقَالَ : « قُمْ - أَوْ : اذْهَبْ - بِئْسَ الْخَطِيبُ ^(١) ! » ^(٢) .

٥ [١٠٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خُبَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَعْنٍ ، عَنْ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ : ﴿ ق ٠ ﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَخْطُبُ بِهَا كُلُّ جُمُعَةٍ ، قَالَتْ : وَكَانَ تَنْوُرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَنْوُرُنَا وَاحِدًا .

قال أبو داود : قَالَ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ ^(٣) : بِنْتُ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : أُمُّ هِشَامِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ^(٤) .

= (ب) عقب حديث ابن شهاب ، وكذا في متن السنن من «العون» (١٠٨٦) ، وفي (ن) ، (ك) عقب حديث الحكم بن حزن ، وفي (هـ) ، (ني) ، (د) عقب حديث بنت الحارث بن النعمان - ويأتي التنبيه عليه بعد قليل ، وكذا في متن السنن من شرح أبي داود (١٠٧٢) ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) وقع هذا الحديث عقب حديث عمران القطان السابق ، وكتب فوقه في حاشيتي (ر) ، (هـ) : «صح هذا الحديث لابن داسه وحده» ، وفي حاشية (س) على أوله : «تكرر بعد» ، وفي آخره : «صح أصل لابن داسه ، هنا وقع هذا الحديث في أصل الشيخ» .

(١) في (ن) ، وحاشية (ح) زاد هنا : «أنت» ، قال في حاشية (ح) : «كذا في : ط» ، وكذا أثبت هذا الحرف في متن «السنن» من «العون» (١٠٨٦) .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٤٠) .

وفي حاشية (ح) : «قال النووي : قال القاضي عياض وجماعة من العلماء : «إنما أنكر عليه لتشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ، وهذا ضعيف ، والصواب : أن سبب النهي أن الخطب شأنها البسط والإيضاح ، واجتناب الإشارات والرموز ، وقد تكرر مثل هذا الضمير في الأحاديث الصحيحة . ط» . «شرح مسلم» للنووي (٦ / ١٥٩) .

٥ [١٠٨٩] [التحفة : م د س ق ١٨٣٦٣] .

(٣) في حاشية (س) : «قال : عن» ورقم له بعلامة نسخة .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٤١) .

وجاء في (ر) ، (س) ، (د) عقب هذا الحديث حديث : «حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن سفيان

= ابن سعيد ، حدثني عبد العزيز بن رفيع ، عن تميم الطائي ، عن عدي بن حاتم ، أن خطيبا خطب

٥ [١٠٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَصْدًا^(١)، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا، يَقْرَأُ آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيَذْكُرُ النَّاسَ^(٢).

٥ [١٠٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُخْتِهَا^(٣) قَالَتْ: مَا أَخَذْتُ: ﴿ق﴾ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْرَأُهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

قال أبو داود^(٤): كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ^(٥).

٥ [١٠٩٢] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٦) كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا . . . بِمَعْنَاهُ.

= عند النبي ﷺ، فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما، فقال: «قم - أو: اذهب - بش الخطيب أنت».

وكتب عليه في (ر): «تكرر» ورمز له بعلامة ابن داسه، وفي الحاشية: «هذا الحديث لابن داسه، نحوه، هذا الحديث ليس هذا موضعه، وقد نقلته . . . إلى هنا»، وفي حاشية (س): «صح لابن داسه وحده واللؤلئي» ورقم له بعلامتيهما.

٥ [١٠٩٠] [التحفة: دس ق ٢١٦٣].

(١) القصد: الوسط بين الطرفين. (انظر: النهاية، مادة: قصد).

(٢) من طريق المصنف ذكره ابن القطان في «بيان الوهم» (٢/ ١٢١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٤٢).

٥ [١٠٩١] [التحفة: م دس ق ١٨٣٦٣].

(٣) في حاشية (م): «حاشية: أخت عمرة هذه هي أم هشام بنت حارثة بن النعمان، وقد تقدم حديثها».

(٤) في (ك)، وحاشية (ن): «قال اللؤلئي: «سمعت أبا داود»، ورقم له في (ن): «غ».

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٤٣).

٥ [١٠٩٢] [التحفة: م دس ق ١٨٣٦٣].

(٦) في حاشية (ض): «هي أختها لأُمها»، وهي: أم هشام بنت حارثة بن النعمان بن نفع بن زيد بن

عبيد بن ثعلبة ابن غنم بن مالك بن النجار الأنصارية النجارية، لها صحبة، وهي أخت عمرة بنت

عبد الرحمن لأُمها. اهـ. من «تهذيب الكمال» (٨٧٧٩).

٢١٨- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْمِنْبَرِ

[١٠٩٣] هـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : رَأَى عُمَارَةَ بْنَ زُوَيْبَةَ ^(١) بِشَرِّ بْنِ مَرْوَانَ وَهُوَ يَدْعُو فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، فَقَالَ عُمَارَةُ : قَبَحَ ^(٢) اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ ، قَالَ زَائِدَةُ : قَالَ حُصَيْنٌ : حَدَّثَنِي عُمَارَةُ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ مَا يَزِيدُ عَلَى هَذِهِ - يَعْنِي : السَّبَابَةَ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ ^(٣) .

[١٠٩٤] هـ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشَرُّ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ ^(٤) ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ ^(٥) ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاهِرًا يَدَيْهِ قَطُّ يَدْعُو عَلَى مِنْبَرِهِ وَلَا ^(٦) غَيْرِهِ ، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا ؛ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَعَقَدَ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ ^(٧) .

[١٠٩٣] هـ [التحفة : م د ت س ١٠٣٧٧] .

(١) كذا في (م) ، (ن) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) وعليه «صح» ، (د) ، وقال في «تقييد المهمل» (١/ ٢٦٧) : «رؤيبة» : بضم الراء بعدها همزة مفتوحة ، وبعدها باء منقوطة بواحدة ، تصغير : رؤبة ، وفي (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) : «رؤيبة» بفتح الواو .

(٢) في (م) : «قبح» بتشديد الباء ، والمثبت بتخفيف الباء من : (ن) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، وكتب فوقها في (ن) ، (س) : «خف» .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على سنن الترمذي (٢/ ٣٩١) : «قبح ثلاثي من باب منع أي : أبعد الله ونحاه عن الخير . قال أبو عمرو : قبحت له وجهه مخففة ، والمعنى : قلت : قبحه الله ، وهو من قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴾ أي : من المبعدين الملعونين ، وهو من القبح وهو الإبعاد ، هذا هو المعروف في كتب اللغة ، والمشهور على ألسنة الناس تشديد الباء ، وقد وجهه في المصابيح والمعيان بأنه للمبالغة - انتهى» .

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٤٤) .

[١٠٩٤] هـ [التحفة : د ٤٨٠٤] .

(٤) في حاشية (ح) ، (ض) : «أن ابن أبي ذباب» ورقم له نسخة ، وفي (ن) : «عبد الرحمن بن معاوية بن أبي ذباب» ، وهو تصحيف نشأ عن سقط .

(٥) في (ني) عليه «صح» ، وفي حاشية (ت) : «هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي ذباب الدوسي ، تفرد به أبو داود ، وأخوه الحارث بن عبد الرحمن ، روى له مسلم» .

(٦) زاد هنا في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «على» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٢١٠) من رواية ابن داسه ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٤/ ١١٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٤٥) .

٢١٩- بَابُ إِقْصَارِ الْخُطْبِ

٥ [١٠٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ^(١)، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِقْصَارِ الْخُطْبِ^(٢).

٥ [١٠٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، أَخْبَرَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السَّوَّائِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا^(٣) يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ إِنَّمَا هُنَّ^(٤) كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ^(٥).

٢٢٠- بَابُ الدُّنُوِّ مِنَ الْإِمَامِ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ^(٦)

٥ [١٠٩٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْطُ يَدِهِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ، قَالَ قَتَادَةُ: عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ

٥ [١٠٩٥] [التحفة: د ١٠٣٧٤]. (١) قوله: «عن أبي راشد» في حاشية (ر): «لم يسم أبي راشد».

(٢) من طريق المصنف أخرجه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٤٦٩)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٤٧).

٥ [١٠٩٦] [التحفة: د ٢١٩٢].

(٣) قوله: «لا» أثبت في حاشيتي (م)، (و)، ورمز له فيهما بعلامة نسخة، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) في (م)، (ض)، (ت)، (و)، وحاشية (ح) من نسخة، وحاشية (ن) دون رقم: «هو» وضرب عليه في النسخ الأربع الأول، والمثبت من (ح) وعليه علامة الخطيب، (ن)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د)، وحاشية (م) دون رقم أو تصحيح، وحاشية (ض) وعليه علامة الخطيب، وحاشيتي (ت)، (و) وعليه فيهما: «صح»، أي هو المعتمد.

(٥) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (س): «يسيرة» ورقم عليه بعلامة الرملي، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٤٨) لبعض النسخ.

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٢٠٧) من رواية ابن داسه، وذكره والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٤٧).

(٦) في (ن)، (ك)، وحاشية (ت): «الخطبة»، ورقم له في (ت) بعلامة التستري، وفي حاشية (ك): «الموعظة» ورقم له بعلامة الأنصاري، كما هو المثبت من باقي النسخ.

٥ [١٠٩٧] [التحفة: د ٤٦٣٨].

جُنْدَبٍ^(١)، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «احْضَرُوا الذِّكْرَ»^(٢)، وَادْثُوا مِنَ الْإِمَامِ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَّبَعُهُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا»^(٣).

٢٢١- بَابُ الْإِمَامِ يَقْطَعُ الْخُطْبَةَ لِأَمْرِ يَحْدُثُ

٥ [١٠٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ حُبَابٍ^(٤) حَدَّثَهُمْ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ، يَغْشَاوَانِ وَيَقُومَانِ، فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَصَعِدَ بِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾» [التغابن: ١٥]، رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ، ثُمَّ أَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ^(٥).

٢٢٢- بَابُ^(٦) الْإِخْتِبَاءِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

٥ [١٠٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ^(٧)، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحُبُوءِ^(٨)

(١) في (م): «حاشية: في حديث سمرة بن جندب هذا انقطاع».

(٢) في (ك): «للذكر»، وفي الحاشية: «الذكرى» ورقم له بعلامة الأنصاري، كما هو المثبت من باقي النسخ.

(٣) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/٤٥٦)، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٤/٣٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/٤٤٨).

٥ [١٠٩٨] [التحفة: دت س ق ١٩٥٨].

(٤) في (هـ)، (ني): «الحباب»، والمثبت من باقي النسخ.

(٥) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/٧٠)، والعيني في «شرح أبي داود»

(٤/٤٤٩)، وقال الترمذي في «الجامع» (٣٧٧٤): «هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث

الحسين بن واقد».

(٦) في (ر)، (س) بدون لفظ: «باب».

٥ [١٠٩٩] [التحفة: دت ١١٢٩٩].

(٧) في حاشية (و): «أبو مرحوم عبد الرحمن بن ميمون رحمته الله»، وبنحوه في حاشية (ني).

ومن هنا إلى آخر الحديث طمس في (م) بفعل رداءة التصوير.

(٨) الضبط بضم الحاء من (ض)، (ت)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني) وعليه «صح»، (د)، وضبط في (ح)،

(ن)، (و)، (ك) بضم وكسر الحاء، وكتب فوقه في (ح)، (و)، (ك): «معا».

يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ^(١).

• [١١٠٠] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ حِيَانَ^(٢) الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَانَ^(٣) ، عَنْ يَغْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ مُعَاوِيَةَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَجَمَعَ بِنَا ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا جُلُوسٌ مَنْ فِي الْمَسْجِدِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَرَأَيْتُهُمْ مُخْتَبِينَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ .

قال أبو داود : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَخْتَبِي وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَشُرَيْحٌ ، وَصَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ ، وَمَكْحُولٌ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ ، وَنُعَيْمُ بْنُ سَلَامَةَ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِهَا^(٤) .
قال أبو داود : وَلَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّ أَحَدًا كَرِهَهَا إِلَّا عُبَادَةَ بْنَ نُسَيْبٍ^(٥) .

٢٢٣ - بَابُ^(٦) الْكَلَامِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

• [١١٠١] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا قُلْتَ^(٧) أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ»^(٨) .

= وفي معناها على حاشية (ح) : «اسم من الاحتباء ، وهو : أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليهما ، وقد تكون باليدين عوض الثوب ؛ وإنما نهى عنه لأنه يجلب النوم ويعرض طهارته للانتقاض . ط .»

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٤٨) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٥٠) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (ني) عليه عندهم : «صح» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة الغساني : «هو الخراز» .

(٣) في (ني) : عليه «صح» ، وفي حاشية (ر) : «هو الجزري الرقي» ، والرقعة موضع .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتهما : «به» ، ورقم عليه في (ر) بعلامة نسخة لابن الأعرابي .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٥٢) .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب في الكلام . . .» ، وبدون لفظ : باب في (س) ، (هـ) ، (ني) .

• [١١٠١] [التحفة : دس ١٣٢٤٠] .

(٧) صحح هنا في (س) ، وزاد مكانه في (ت) : «لصاحبك» ، وضرب عليه .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٥٤) .

[١١٠٢] ٥ حدثنا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ : رَجُلٌ حَضَرَهَا يُلْغُو وَهُوَ^(١) حَظُّهُ مِنْهَا ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو^(٢) ، فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ ﷻ ، إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُونٍ^(٣) ، وَلَمْ يَتَخَطَّ^(٤) رَقَبَةً مُسْلِمٍ ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا ، وَزِيَادَةٌ^(٥) ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ؛ وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام : ١٦٠]»^(٦) .

٢٢٤ - بَابُ اسْتِثْنَانِ الْمُحَدِّثِ الْإِمَامِ^(٧)

[١١٠٣] ٥ حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصْبِصِيُّ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا

[١١٠٢] [التحفة : ٨٦٦٨د] .

- (١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة نسخة : «فهو حظه» . وفي حاشية (ر) : «وهو» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وهو المثبت من باقي النسخ .
- (٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «حضرها بدعاء» ، وعليه في (ر) ، (س) : «صح» ، وفي حاشية (س) : «يدعو» ، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي ، وهو المثبت من باقي النسخ .
- (٣) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) ، (د) : «وسكوت» ، وفي حاشية (ن) : «وسكون» وعليه علامة : «ح» ، وهو المثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) .
- (٤) في (ك) : «ولم يتخطى» ، وكتب في الحاشية : «كذا . في أصول بإثبات الباء» .
- (٥) الضبط بالضم من (م) ، (ض) ، وفي (هـ) بالكسر ، وفي (ني) بالفتح والكسر وفوقه : «معا» .
- (٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢١٩ / ٣) ، ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٦ / ١٩) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٥٦ / ٤) .

[١١٠٣] [التحفة : ١٧٠٤٣د] .

- (٧) في (ض) ، (ت) ، وحاشية (ح) ورقم له بعلامة نسخة : «للإمام» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، وحاشية (ض) ورقم له علامة نسخة ، وحاشية (ت) ورقم له بعلامة التستري . وفي «بذل المجهود» (١٢٣ / ٦) : «باب استئذان المحدث للإمام» هكذا في أكثر النسخ الموجودة : «للإمام» باللام ، وهي : النسخة المصرية ، وحاشية النسخة الخطية وغيرها : «الإمام» بدون اللام ، وهو الأوجه ؛ فإن «استئذان» متعد بنفسه كما قال تعالى : ﴿حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور : ٦٢] .
- وفي بيان المراد من الترجمة قال البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٢٣ / ٣) : «باب استئذان المحدث الإمام» قال الله جل ثناؤه : ﴿وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور : ٦٢] قال =

ابْنُ جُرَيْجٍ^(١)، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
«إِذَا أَخَذْتَ أَحَدَكُمْ»^(٢) فِي صَلَاتِهِ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ ، ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ» .

قال أبو داود : رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ^(٣) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ»^(٤) ، لَمْ يَذْكُرَا عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٥) .

= مجاهد : «ذاك في الغزو والجمعة ، وإذن الإمام أن يشير بيده» . اهـ . وعن سعيد بن جبير قال : «في الحرب ونحوها» . اهـ . وعن مكحول قال : «هي في الغزو والجمعة ، وليست بمنسوخة» . اهـ . وعن عطاء قال : «رأيتهم يستأذنون الإمام وهو يخطب ، يشير الرجل بيده ، ويشير الإمام ولا يتكلم» . اهـ . وكان مالك بن أنس يقول : «ليس عليه أن يستأذن الإمام يوم الجمعة إذا أراد أن يخرج» . قال العيني في «شرح أبي داود» (٤/٤٥٧) : «وليس في الحديث ما يدل على الترجمة ، ولا له خصوصية بـ : باب الجمعة» .

(١) في (م) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) ، (د) : «قال ابن جريج» ، والمثبت من (ح) ، (ض) ، (ت) .

(٢) في حاشية (ت) : «أحدهم» وعليه علامة نسخة .

(٣) ضبب هنا في (ح) ، (ض) .

(٤) قوله : «إذا دخل أحدكم والإمام يخطب» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي حاشية (ح) بخط ابن حجر : «حاشية : كذا في الأصل الذي نقلت منه ، وقوله : «إذا دخل أحدكم والإمام يخطب» زيادة لا معنى لها هنا ، وقد خلت عنها رواية ابن داسه ، وهي ثابتة في الأصول الأخرى سوى كلمة : «أحدكم»» .

وفي «بذل المجهود» (٦/١٢٥) : «هكذا في جميع النسخ الموجودة إلا في النسخة الكانفورية ، فليس فيها : «إذا دخل والإمام يخطب» ، وهو الصواب ؛ فإنه لا معنى لقوله : «إذا دخل والإمام يخطب» ، والذي أظن أن قوله : «إذا دخل» سهو من الكاتب ، والصواب : «إذا أحدث والإمام يخطب» .

وفي «معرفة السنن» للبيهقي (٤/٣٨٦) : «ورويانا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، أنه قال : «إذا أحدث أحدكم يوم الجمعة فليمسك على أنفه ، ثم ليخرج» هكذا رواه الثوري وغيره ، عن هشام مرسلًا» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٢٤٩) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/٣٠٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/٤٥٧) .

وزاد البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢٢٣) : «وكذلك رواه الفضل بن موسى السيناني وعمر بن علي المقدمي ، عن هشام بن عروة . ورواه جماعة ، عن هشام مرسلًا دون ذكر : عائشة فيه . ورواه الثوري ، عن هشام مرسلًا قال : «إذا أحدث أحدكم يوم الجمعة فليمسك على أنفه ، ثم ليخرج»» .

٢٢٥- بَابُ إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ (١) وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

هـ [١١٠٤] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمْرِو ، وَهُوَ : ابْنُ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ (٢) : «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «قُمْ فَارْكَعْ» (٣) .

هـ [١١٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (٤) - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ لَهُ : «أَصَلَّيْتَ شَيْئًا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا» (٥) .

هـ [١١٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ سَعِيدٍ (٦) ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ ، أَنَّ سُلَيْكًا جَاءَ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، زَادَ : ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، وَقَالَ : «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا» (٧) .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب إذا دخل والإمام يخطب» ، والمثبت من باقي النسخ .

هـ [١١٠٤] [التحفة : خم دت س ٢٥١١] .

(٢) في (ر) : «فقال له : «أصليت»» قوله : «له» بين حلقيتين ، أي ليس في أصل ابن حزم ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٤٩) .

هـ [١١٠٥] [التحفة : م د ق ٢٢٩٤ ، د ق ١٢٣٦٨] .

(٤) في حاشية (ر) ، (س) : «هو : أبو معمر الهذلي» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (إتحاف المهرة : ٢٧٤٦) ، وابن حزم في «المحلى»

(٥ / ٦٨) من رواية ابن الأعرابي ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٧٨) ، والعيني في

«شرح أبي داود» (٤ / ٤٦٠) .

هـ [١١٠٦] [التحفة : د ٢٣٣٩] .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «سعيد هو : ابن أبي عروبة» ، وفي حاشية (ر) : «سعيد بن

أبي عروبة» ، ورقم عليه بعلامة الرملي .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٦١ ، ٤٦٢) .

٢٢٦- بَابُ ^(١) تَخْطِي رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٥ [١١٠٧] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ ^(٢) قَالَ : كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَيْرٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُشَيْرٍ : جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ ^(٣) النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «اجْلِسْ ، فَقَدْ آذَيْتَ» ^(٤) .

٢٢٧- بَابُ ^(٥) الرَّجُلِ يَنْعَسُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

٥ [١١٠٨] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ عَبْدِةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ» ^(٦) .

٢٢٨- بَابُ الْإِمَامِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَمَا يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ

٥ [١١٠٩] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، وَهُوَ : ابْنُ حَازِمٍ ^(٧) - لَا أُدْرِي كَيْفَ قَالَهُ

(١) في (ر) بدون لفظ : «باب» ، وفي (س) ، (ني) ، (د) : «باب التخطي رقاب الناس . . .» وفي (س) ، (ني) بدون لفظ : «باب» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١١٠٧] [التحفة : دس ٥١٨٨] .

(٢) في (ر) ، (ني) عليه : «صح» . (٣) في (ن) : «رءوس» .

(٤) من طريق المصنف ، أخرجه الخطيب في «موضح الأوهام» (٥١٢ / ١) من رواية اللؤلئي ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٥١ / ٥) من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٦٢ / ٤) .

(٥) في (م) ، (د) : «باب من ينعس . . .» ، والضبط من (م) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) بدون لفظ : «باب» : «الرجل ينعس . . .» ، وفي (ني) بدون لفظ «باب» : «ينعس والإمام يخطب» ، والمثبت من باقي النسخ ، والضبط من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (س) ، (هـ) .

٥ [١١٠٨] [التحفة : دت ٨٤٠٦] .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٦٣ / ٤) ، وقال الترمذي : «حسن صحيح» .

٥ [١١٠٩] [التحفة : دت س ق ٢٦٠] .

(٧) في (ب) : «جرير بن حازم» ، وفي (ر) ، (س) : «جرير بن حازم ، عن ثابت» ، وصحح عليه في (س) ،

وفي الحاشية : «عن جرير ، وهو : ابن حازم - لا أدري كيف قاله مسلم ، أم لا؟ - عن ثابت» ، وفوقه : =

مُسْلِمٌ، أَوْ لَا^(١)؟ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ، فَيَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، فَيَقُومُ مَعَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ، ثُمَّ يَقُومُ^(٢) فَيُصَلِّي.

قال أبو داود: وَالْحَدِيثُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ عَنْ ثَابِتٍ، هُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ^(٣).

٢٢٩- بَابُ^(٤) مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً^(٥)

هـ [١١١٠] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

= «هكذا للؤلئي»، وفي (ك) من قوله: «وهو: ابن حازم» إلى قوله: «أم لا» عليه علامة السقوط عند الأنصاري.

(١) قوله: «لا أدري كيف قاله مسلم أو لا» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د)، وأثبت في حاشية (س)، وكتب فوقه: «هكذا للؤلئي»، وفي (ن): «أم لا» وفي الحاشية: «أو لا» ورمز له: «ح»، والمثبت من باقي النسخ، وقال في «العون» (٤٦٩/٣): «ضمير: «قاله» لقوله: «وهو ابن حازم»، وقوله: «أو لا»، بسكون الواو «أو» عاطفة و«لا» نافية، والظاهر أن يقال: لا أدري أقاله مسلم أو لا كيف قاله؟ كما لا يخفى... وبعضهم ضبطوا «أو لا» بتشديد الواو، كأن المعنى لا أدري كيف قاله مسلم أول ما حدثني به؟ وهذا بعيد كذا في «فتح الودود» للسندي. ووجد في نسخة الشيخ عبد الله بن سالم: «بتسكين الواو» في الأصل، وفي الهامش بدلها: «أم»، لكن نبه ابن رسلان: «بتشديد الواو»، وهو الذي وافق المقام. انتهى.

(٢) في حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: «يعود».

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٦٤/٤).

وزاد عقب الحديث في (هـ)، وحاشيتي (ر)، (س) ورقم عليه فيهما بعلامة الرمي: «قال أبو داود: «كان الضبط عن ثابت شديدا، كان رجلا يقص، وكان يقول: «عن ابن أبي ليلى»، و«عن فلان»، فيجعلونه: عن ثابت»».

وفي (م): «حاشية: ... وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث جرير، سمعتُ محمدا، يعني: البخاري يقول: «وهم جريرٌ في هذا الحديث»». اهـ. وقال: «وجرير ربما يهمل في الشيء، وهو صدوق». اهـ. وقال الدارقطني: «تفرد به جرير بن حازم، عن ثابت»».

(٤) نتوقف هنا عن الإشارة إلى سقوط لفظ «باب» في النسخ الثلاثة (ر)، (س)، (ني)، حتى يعود لفظ «باب» إلى النسخ الثلاث، والمثبت من باقي النسخ.

(٥) قوله: «ركعة» ليس في (ك).

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» ^(١).

٢٣٠- بَابُ مَا يَقْرَأُ ^(٢) فِي ^(٣) الْجُمُعَةِ

٥ [١١١١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيَوْمَ ^(٤) الْجُمُعَةِ بِ : «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» ، وَ «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» ، قَالَ : رُبَّمَا اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، فَقَرَأَ بِهِمَا ^(٥).

٥ [١١١٢] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ سَأَلَ الثُّعْمَانِ بْنَ بَشِيرٍ : مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَثَرِ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ : كَانَ يَقْرَأُ : «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» ^(٦).

(١) أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٥٣٢) ، «وحدثنا أبو داود قال : ثنا محمد بن عبيد ، قال : ثنا عبيد الله بن عمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة كلها» ، وهذا ليس في «السنن» من خلال النسخ الخطية التي بين أيدينا ، وكذا «تحفة الأشراف» .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٤٩ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٠٢ / ٣) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٦٥ / ٤) .

(٢) زاد هنا في (ك) بين الأسطردون رقم أو تصحيح : «به» .

(٣) في (ك) ، وحاشية (ت) : «في صلاة الجمعة» ، ورقم له في (ت) بعلامة التستري ، وفي (ك) رقم له ما يفيد أنه ليس عند الأنصاري ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١١١١] [التحفة : م د ت س ق ١١٦١٢] .

(٤) الضبط بكسر الميم من (م) ، (و) ، (هـ) ، ، وفي (ني) بفتح الميم ، وفي (ض) ، (ت) بالوجهين الفتح والكسر .

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٦٦ / ٤) .

٥ [١١١٢] [التحفة : م د س ق ١١٦٣٤] .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٦٧ / ٤) .

٥ [١١١٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَفِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ قَالَ : فَأَذْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَقْرَأُ بِهِمَا بِالكُوفَةِ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(١) .

٥ [١١١٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِ : ﴿ سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ ^(٢) .

٢٣١- بَابُ الرَّجُلِ يَأْتِمُ بِالْإِمَامِ وَبَيْنَهُمَا جِدَارٌ

٥ [١١١٥] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُجْرَتِهِ ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِهِ مِنْ وَرَاءِ الْحُجْرَةِ ^(٣) .

٢٣٢- بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ^(٤)

٥ [١١١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا

٥ [١١١٣] [التحفة : مدت س ق ١٤١٠٤] .

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٦٧) .

٥ [١١١٤] [التحفة : دس ٤٦١٥] .

(٢) في حاشية (ح) : «قال البيهقي : ليس هذا في اختلاف الحديث ، ولكن هذا كان يحكي قراءة كانت في عيد ، وهذا كان يحكي قراءة كانت في عيد غيره ، وقد كانت أعياد على عهد النبي ﷺ ، فيكونان صادقين» . ط .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٦٨) .

٥ [١١١٥] [التحفة : خ د ١٧٩٣٧] .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٦٩) .

(٤) في (ر) ، (د) : «في الصلاة بعد الجمعة» ، وليس في (ر) لفظ : «باب» .

٥ [١١١٦] [التحفة : دس ٧٥٤٨] .

حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي مَقَامِهِ، فَدَفَعَهُ، وَقَالَ: أَتُصَلِّي الْجُمُعَةَ أَرْبَعًا؟! وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَيَقُولُ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

○ [١١١٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُطِيلُ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْجُمُعَةِ، وَيُصَلِّي بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٢).

○ [١١١٨] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا^(٣) ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي الْخُوَارِ^(٤)، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ^(٥)؛ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَى مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَهُ^(٥) فِي الْمَقْصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ قُمْتُ فِي مَقَامِي فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا صَنَعْتَ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ، فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ؛ فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ؛ أَنْ لَا تُوَصَّلَ^(٦) صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ^(٧).

(١) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٢ / ١٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٧٠ / ٤).

○ [١١١٧] [التحفة: دس ٧٥٤٨].

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢٤٠ / ٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٢ / ١٤) كلاهما من رواية ابن داسه.

○ [١١١٨] [التحفة: م د ١١٤١٤].

(٣) في (م)، (ح)، (ت)، (ب)، (ر)، (س)، (ك): «عن»، والمثبت من (ض)، (ن)، (و)، (هـ)، (ني).

(٤) في (ني) عليه: «صح».

(٥) زادهنا في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د): «الجمعة».

(٦) في (و)، (ني): «لا توصل»، والمثبت من (م)، (ت)، (ر)، (هـ)، وفي (ن): «لا توصل»، «لا يوصل» بالوجهين.

(٧) من طريق المصنف ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧٤ / ١٤) تعليقا، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٧١ / ٤).

[١١١٩] هـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ^(١) الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا^(٢) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ إِذَا كَانَ بِمَكَّةَ فَصَلَّى الْجُمُعَةَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِي الْمَسْجِدِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٣).

[١١٢٠] هـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ^(٤)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: - قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: قَالَ^(٥): «مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا» وَتَمَّ حَدِيثُهُ، وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ - : «إِذَا صَلَّيْتُمُ الْجُمُعَةَ فَصَلُّوا بَعْدَهَا أَرْبَعًا»، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ، فَإِنْ^(٦) صَلَّيْتَ فِي الْمَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَيْتَ الْمَنْزِلَ - أَوْ: الْبَيْتَ، فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ^(٧).

وقوله: «تتكلم أو تخرج» من (ح)، (ض)، (ت)، وفي (م): «يتكلم أو يخرج»، وفي (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (ك)، (د)، وحاشية (ح) وعليه علامة نسخة: «حتى تكلم أو تخرج»، وفي (و) بالوجهين: حتى يتكلم أو يخرج، حتى تتكلم أو تخرج، وفي (ب): «حتى نتكلم أو نخرج».

[١١١٩] هـ [التحفة: دت ٧٣٢٩]. (١) في حاشية (ني) عليه: «صح».

(٢) في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د): «حدثنا»، والمثبت من باقي النسخ.

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٧٣).

[١١٢٠] هـ [التحفة: د ١٢٥٩٠، د ١٢٦٥٤].

(٤) قوله: «البزاز» في حاشية (ن): «إذا جاء: «محمد الصباح» كان بالزاي المعجمة مكررة، وإن جاء: «حسن بن الصباح» كان بالراء المهملة في آخره»، وفي حاشية (ر) بتقديم حديث إسماعيل بن زكريا على حديث محمد بن الصباح، وعليه علامة الرملي.

(٥) قوله: «قال ابن الصباح: قال» الثانية ليست في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (ك)، (د)، وضرب عليها في (ض)، وفي (ت) كشط في موضعها، والمثبت من (م)، (و).

(٦) في (ر) عليه: «صح»، وفي (ن)، وحاشية (ر): «فإذا»، وعليه في (ر) علامة ابن الأعرابي، وفي حاشية (ن): «فإن»، ورمز له: «ح»، وهو المثبت من باقي النسخ.

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطيب في «الفصل للوصل» (١/ ٢٨٣) من رواية اللؤلئي، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٢٤٠) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٧٤).

٥ [١١٢١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(٢) .

• [١١٢٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ ، فَيَنْمَازُ ^(٣) عَنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةَ قَلِيلًا غَيْرَ كَثِيرٍ ، قَالَ : فَيَزُكُّ رَكْعَتَيْنِ ، قَالَ : ثُمَّ يَمْشِي أَنْفَسَ ^(٤) مِنْ ذَلِكَ ، فَيَزُكُّ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَمْ رَأَيْتَ ابْنَ عُمَرَ يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِرَارًا .

قال أبو داود : وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَلَمْ يَتِمَّهُ ^(٥) .

٥ [١١٢١] [التحفة : دس ٦٩٤٨] .

(١) في حاشية (ت) : «عن عبد الرزاق» ، ورقم له بعلامة التستري .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٧٥) .

وفي حاشية (م) : «حاشية : حديث ابن عمر أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه ، وقال الترمذي : «حديث حسن صحيح» ، وليس في حديث الترمذي : «في بيته» .

حديث الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٢ / ٨٨٢) من حديث عمرو بن دينار عن الزهري ، ولم يذكر : «في بيته» .

وفي «ترتيب علل الترمذي» (١٥٠) : «قال أبو عيسى : سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث؟ فقال : لا أعرفه من حديث الزهري إلا من هذا الوجه ، لا أعلم أحدا رواه عن الزهري إلا عمرو بن دينار ، وروى ابن جريج وغيره عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، عن ابن عمر ، ولم يذكر عن سالم» . وهناك وجه آخر من أوجه الخلاف . انظر في شرحه كتاب «العلل» للدارقطني (١٦٩ / ١٣) .

• [١١٢٢] [التحفة : دت ٧٣٢٩] .

(٣) قوله : «فينماز» معناه : يفارق مكانه الذي صلى فيه ، وهو من قولك : مزت الشيء من الشيء إذا فرقت بينهما . من «شرح أبي داود» للعيني (٤ / ٤٧٦) .

(٤) في حاشية (ح) : «يريد : أبعد قليلا . ط» .

(٥) من طريق المصنف ذكره ابن حزم في «المحلّى» (٣ / ٤١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٧٦) .

٢٣٣- بَابُ فِي الْقُعُودِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ^(١)

هـ [١١٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، يَعْنِي : ابْنَ عَطَاءٍ ، عَنْ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ ، كَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى يَفْرَغَ - أَرَاهُ قَالَ : الْمُؤَذِّنُ - ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فَلَا يَتَكَلَّمُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ^(٢) .

٢٣٤- بَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ^(٣)

هـ [١١٢٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ^(٤) ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا ، فَقَالَ : «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟» قَالُوا : كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ^(٥) بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا ؛ يَوْمَ الْأَضْحَى ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»^(٦) .

(١) الباب وعنوان الترجمة من (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري ، وإنما أثبتناه في الصلب لثبوته في أصل النسخة (ن) وهي من رواية التستري ، وكذا حاشية النسخة (ت) وعليه علامة التستري ، وفي (ك) ضرب على الباب وعنوان والترجمة ، وانظر التعليق على الحديث بعده .

هـ [١١٢٣] [التحفة : د ٧٧٢٥] .

(٢) هذا الحديث زيادة من (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (ت) ، وكتب بعده في حاشية (ت) : «ثبت هذا الحديث في غير رواية الخطيب ، وثبت في رواية التستري . . .» ، وضرب عليه في (ك) ، وكتب في حاشيتها : «مر هذا الحديث سندا ومتنا في : «باب الجلوس إذا صعد المنبر» ، ولا يوجد في أصل المنذري وغيره» ، وإنما أضفناه في الصلب لثبوته في رواية التستري .

(٣) في (ر) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب في العيدين» ، وفي (س) : «أبواب في العيدين» ، وفي (هـ) ، (ني) بدون لفظ «باب» .

هـ [١١٢٤] [التحفة : د ٦١٩] .

(٤) في (ت) ، وحاشية (ن) ورمز له نسخة : «يعني : ابن سلمة» .

(٥) في (ر) ، (ني) ، وحاشية (س) ورمز له بعلامة نسخة : «أبدل لكم» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٧٧) .

٢٣٥- بَابُ وَقْتِ الْخُرُوجِ إِلَى الْعِيدِ^(١)

• [١١٢٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ ، حَدَّثَنَا^(٢) يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ الرَّحْبِيُّ^(٣) قَالَ : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرِ - أَوْ : أَضْحَى ، فَأَنْكَرَ ابْنُ طَاءٍ الْإِمَامَ ، فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَّغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ ، وَذَلِكَ حِينَ^(٤) التَّسْبِيحِ^(٥) .

٢٣٦- بَابُ^(٦) خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْعِيدِ^(٧)

• [١١٢٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَحَبِيبٍ^(٩)

(١) في حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «العيدين» .

• [١١٢٥] [التحفة : دق ٥٢٠٦] .

(٢) في (ح) : «عن يزيد» ، وكتب فوقه : «حدثنا يزيد» كسائر النسخ ، وعليه علامة ابن داسه وابن الأعرابي .

(٣) الضبط من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) وعليه : «صح» وفي

حاشية (ت) : «الرَّحْبِيُّ - بفتح الحاء ، منسوب إلى رحبة بن زرعة ، عن يزيد بن خمير بن سبأ الأصغر ،

بطن من حمير» . وانظر : «الأنساب» للسمعاني (٦ / ٩٢ ، ٩٣) .

(٤) الضبط بالفتح من سائر النسخ ، وفي (هـ) ، (ني) بالفتح والضم ، وكتب فوقه في (ني) : «معا» .

(٥) وفي معناه قال ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (٢ / ٥٦٠) : «أي : حين الصلاة ، فدل أن صلاة

العيد سبحة ذلك اليوم فلا تؤخر عن وقتها» .

حين التسبيح : وقت جواز التسبيح ، أي : صلاة السبحة ، وهي صلاة الضحى . (انظر : العيني على

أبي داود) (٤ / ٤٧٩) .

وقال ابن قرقول : «والمراد بصلاة التسبيح : صلاة الضحى» ، وينحوه في : «فتح الباري» لابن رجب

(٨ / ٤٥٩) ، «فتح الباري» لابن حجر (٢ / ٤٥٧) ، والحديث من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح

أبي داود» (٤ / ٤٧٧) .

(٦) في (ر) ، (س) : «في خروج النساء . . .» .

(٧) قوله : «في» رقم عليه في (ك) بعلامة الأنصاري ، وفي (ن) : «إلى» ، وفوقها : «في» ، وعليه رمز : «ح» .

(٨) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) : «العيدين» .

• [١١٢٦] [التحفة : خ م د س ق ١٨٠٩٥ ، د ١٨١١٢ ، د س ١٨١١٠ ، د ١٨١١٤ ، د ١٨١٠١] .

(٩) ضبب عليه في (د) ، كأنه يشير أنه على الإبهام هكذا ، فيتردد بين كونه : «حبيب بن الشهيد» ، أم «حبيب

المعلم» ، فكلاهما يروي عنه حماد بن سلمة ، بيد أن الراجح الأول ؛ لأن الثاني لا رواية له عن ابن سيرين .

وَيَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ وَهَشَامٍ - فِي آخِرِينَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ^(١) ، أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ ^(٢) قَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَ ذَوَاتِ الْخُدُورِ ^(٣) يَوْمَ الْعِيدِ ، قِيلَ : فَالْحَيْضُ ^(٤) ؟ قَالَ ^(٥) : «لِيُشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ» ، قَالَ : فَقَالَتِ امْرَأَةٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ لِإِحْدَاهُنَّ ثَوْبٌ ، كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ قَالَ : «تُلْبِسُهَا صَاحِبَتُهَا طَائِفَةً مِنْ ثَوْبِهَا» ^(٦) .

هـ [١١٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . . . بِهَذَا الْخَبَرِ ، قَالَ : «وَيَعْتَزِلُ الْحَيْضُ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ» ^(٧) ، وَلَمْ يَذْكُرِ : الثَّوْبَ ، قَالَ : وَحَدَّثَ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ امْرَأَةٍ تُحَدِّثُهُ ^(٨) عَنْ امْرَأَةٍ أُخْرَى ، قَالَتْ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . . . فَذَكَرَ مَعْنَى مُوسَى فِي الثَّوْبِ ^(٩) .

هـ [١١٢٨] حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ،

(١) ضبب عليه في (د) .

(٢) ضبب عليه في (د) ، كأنه يشير إلى أن بعض هذا الحديث أخذه ابن سيرين ، عن أم عطية بالواسطة ، وهو ما توضحه الرواية التالية لهذا الحديث .

(٣) ذوات الخدور : (الأبكار) ، الخدور : جمع الخدر ، وهو : ناحية في البيت يترك عليها ستر فتكون فيه الجارية البكر . (انظر : النهاية ، مادة : خدر) .

(٤) الْحَيْضُ : جمع حائض ، أي : البالغات من البنات ، أو المباشرات بالحيض ، مع أنهن غير طاهرات . (انظر : المرقاة) (٣/ ٥٣٥) .

(٥) ضبب عليه في (ح) ، (ض) ، وبجواره في (ض) : «صح» .

(٦) في حاشيتي (ر) ، (س) : «قال أبو داود» : «الذي تفرد به البصريون من هذا الحديث : خروج الحيض ، فقط» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطيب البغدادي في «الفصل للوصل» (١/ ٥٢١) من رواية اللؤلئي ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/ ٤٠٣) من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٧٩) .

هـ [١١٢٧] [التحفة : خ م د س ق ١٨٠٩٥] . (٧) في (ك) : «مصلى الناس» .

(٨) في (ن) ، وحاشية (ت) : «تحدثها» ، ورمز له في (ت) بعلامة التستري ، وفي حاشية (ن) : «تحدثه» كسانر النسخ ، ورمز له بعلامة نسخة .

(٩) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/ ٤٠٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٨١) .

هـ [١١٢٨] [التحفة : خ م د ١٨١٢٨] .

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : كُنَّا نُؤْمَرُ . . . بِهَذَا الْخَبَرِ ، قَالَتْ : وَالْحَيْضُ يَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ ، فَيُكَبَّرُونَ مَعَ النَّاسِ ^(١) .

٥ [١١٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، يَعْنِي : الطَّيَالِسِيُّ وَمُسْلِمٌ ^(٢) ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنِي ^(٣) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ عَطِيَّةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فِي بَيْتٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ ، ثُمَّ قَالَ : أَنَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ ، وَأَمَرْنَا بِالْعِيدَيْنِ أَنْ نُخْرِجَ ^(٤) فِيهِمَا الْحَيْضُ وَالْعُتُقُ ^(٥) ، وَلَا جُمُعَةَ عَلَيْنَا ، وَنَهَانَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ^(٦) .

٢٣٧ - بَابُ الْخُطْبَةِ ^(٧)

٥ [١١٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٨١) .

٥ [١١٢٩] [التحفة : د ١٠٦٨٠] .

(٢) قوله : «أبو الوليد ، يعني : الطيالسي ومسلم» في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا إسحاق بن عثمان» ، لم يذكروا : «ومسلم» ، وزاد في حاشيتي (ر) ، (هـ) : «ومسلم - وهذا لفظ أبي الوليد» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (س) : «قال أبو الوليد ومسلم . . .» ولم أتمكن من الوقوف على بقية العبارة ؛ لرداءة التصوير ، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٣) في (ك) : «حدثنا» .

(٤) في (س) عليه : «صح» ، وأما في (ر) وعليه «صح» ، (د) : «أن يخرج» ، وفي حاشية (ر) : «نخرج» وعليه : «صح» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) في حاشية (ح) : «بضم العين المهملة وفتح المثناة الفوقية المشددة ، جمع : عاتق ، وهي : التي قاربت الإدراك ، وقيل : الشابة أول ما تدرك . ط» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٥٠) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٨٢) .

(٧) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «في يوم العيد» .

٥ [١١٣٠] [التحفة : م د ت س ق ٤٠٨٥ ، م د ق ٤٠٣٢] .

ابْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(١) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أَخْرَجَ مَرْوَانُ الْمُنْبَرَّ فِي يَوْمِ عِيدٍ ^(٢) ، فَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا مَرْوَانُ ، خَالَفْتَ السُّنَّةَ ! أَخْرَجْتَ الْمُنْبَرَّ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ فِيهِ ، وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا ^(٣) : فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، فَقَالَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ رَأَى ^(٤) مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ ^(٥) فَبِقَلْبِهِ ^(٦) ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ» ^(٧) .

٥ [١١٣١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ ، فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ^(٨) ثَوْبَهُ تُلْقِي ^(٩) فِيهِ النِّسَاءُ الصَّدَقَةَ .

(١) في حاشية (س) : «هو : رجاء بن ربيعة الزبيدي» .

(٢) في (س) : «العيد» ، وفي الحاشية : «عيد» ورمز له : «ع» ، ولعله للغساني .

(٣) في (ن) ، (ك) ، حاشية (ح) : «فقالوا» ، ورقم عليه في حاشية (ح) بعلامة ابن الأعرابي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) زاد هنا في (ك) : «منكم» .

(٥) ضبب عليه في (د) ، وفي (ك) : «فإن لم يستطع فبقلمه» ، فلم يذكر : «بلسانه» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) في حاشية (ح) : «قال الشيخ ابن عبد السلام : «يتعين أن يكون العامل في المجرورين الأخيرين : فينكر بلسانه ويكرهه بقلبه»» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٥٩ / ١٠) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٨٣ / ٤) .

٥ [١١٣١] [التحفة : خ م د ٢٤٤٩] .

(٨) في (ح) ، وحاشيتي (ض) ، (ن) : «باسطا» ، ورمز له في (ح) ، وحاشية (ض) بعلامة الخطيب ، وفي حاشية (ن) ورمز له «ح» ، أما في حاشية (ح) : «باسط» ورمز له بعلامة نسخة ، وهو المثبت من سائر النسخ .

(٩) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) : «يلقن» ، ورمز له في حاشيتي =

قَالَ : تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَحَهَا^(١) ، وَيُلْقِينَ وَيُلْقِينَ^(٢) ، وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ : فَتَحَتْهَا^(٣) .

٥ [١١٣٢] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح^(٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ،

عَنْ^(٥) أَيُّوبَ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَشَهِدَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمَ فِطْرِ فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ - قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ^(٦) : أَكْبَرُ عِلْمِ شُعْبَةَ^(٧) ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ^(٨) .

٥ [١١٣٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ

أَيُّوبَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . بِمَعْنَاهُ ، قَالَ : فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ ، فَمَشَى إِلَيْهِنَّ ، وَبِلَالٌ مَعَهُ ، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي^(٩) الْقُرْطَ^(١٠) وَالْخَاتَمَ^(١١) فِي ثَوْبِ بِلَالٍ^(١٢) .

= (ح) ، (ض) بعلامة نسخة ، وفي حاشية (ت) : «يلقين النساء فيه» ورمز له بعلامة التستري ، وفي حاشية (ك) : «يلقي» وعليه علامة نسخة ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) . (١) في (ني) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ح) : «جمع : فتحة ، كقصب وقصبة ، وهي : خواتيم كبار تلبس في الأيدي ، وربما وضعت في أصابع الرجل ، وقيل هي : خواتيم لا فصوص لها . ط» .

(٢) في (م) ، (ت) عليه فيهما : «صح» ، وضرب عليه في (د) .

(٣) في (ني) عليه : «صح» ، والحديث من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٥١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٨٦) .

٥ [١١٣٢] [التحفة : خم م دس ق ٥٨٨٣] . (٤) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ك) .

(٥) في (ن) ، وحاشية (ت) بدون رقم : «أخبرنا» .

(٦) قوله : «قال ابن كثير» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، والمثبت من باقي النسخ .

(٧) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «ولم يشك ابن كثير» .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٨٨) .

٥ [١١٣٣] [التحفة : خم م دس ق ٥٨٨٣] .

(٩) في حاشيتي (ت) ، (ن) : «تُعطي» ، ورقم له في (ت) بعلامة التستري .

(١٠) القرط - بضم القاف وسكون الراء : ما علق في شحمة الأذن من ذهب كان أو غيره . «شرح أبي داود» للعيني (٤/ ٤٨٩) .

(١١) قال في «شرح أبي داود» : «والخاتم فيه أربع لغات ؛ فتح التاء ، وكسرهما ، وخاتام ، وخَيْتَام» .

(١٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٨٩) .

هـ [١١٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . فِي هَذَا ^(١) الْحَدِيثِ ، قَالَ : فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُعْطِي ^(٢) الْقُرْطَ وَالْخَاتَمَ ، وَجَعَلَ بِلَالٌ يَجْعَلُهُ فِي كِسَائِهِ ، قَالَ : فَقَسَمَهُ عَلَى فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ^(٣) .

هـ [١١٣٥] ^(٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ ^(٥) ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُوِّلَ ^(٦) يَوْمَ الْعِيدِ قَوْسًا ،

هـ [١١٣٤] [التحفة : خم دس ق ٥٨٨٣] . (١) في (ض) عليه : «صح» .

(٢) في (ن) رمز له : «ح» ، وفي الحاشية : «تلقني» ، ورمز له : «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٨٩) .

وفي الحاشية المواجهة لهذا الحديث من النسخة (ر) : «أبو بكر أحمد بن يحيى ، نا عبد الله بن محمد الكرمانى ، نا الفضل بن موسى ، نا ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبد الله بن السائب قال : شهدت مع رسول الله ﷺ العيد ، فلما قضى الصلاة قال : «إنا نخطب ، فمن أحب أن يجلس - يعني : للخطبة ، فليجلس ، ومن أحب أن يذهب فليذهب» . ويأتي هذا الحديث تحت رقم : (١١٤٥) .

تنبيه : جاء في (ن) ، (ك) عقب هذا الحديث : «باب يصلي الناس العيد في المسجد إذا كان يوم مطير» بعد سبعة أبواب من هذا الباب ، وتحت حديث أبي يحيى عبيد الله التيمي عن أبي هريرة .

هـ [١١٣٥] [التحفة : د ١٩٢١] .

(٤) في (ن) ، (ك) ، وحاشيتي (ح) ، (س) صدر هذا الحديث ب : «باب يخطب على قوس» ، ورقم له في (ح) علامة نسخة ، وفي (س) بعلامة اللؤلئي .

وقال العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٩٠) : «وليس هذا الحديث بثابت في بعض النسخ ، وفي بعضها عقب هذا الحديث : «باب يصلي الناس العيد في المسجد إذا كان يوم مطر . نا هشام بن عمار ، نا الوليد . ونا الربيع بن سليمان ، نا عبد الله بن يوسف ، نا الوليد بن مسلم ، نا رجل من القرويين - وسماه الربيع في حديثه : عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة ، سمع أبا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن أبي هريرة ، أنه أصابهم مطر في يوم عيد ، فصلى بهم النبي ﷺ صلاة العيد في المسجد» ، ولم يثبت هذا الباب في غالب النسخ في هذا الموضع ، فكأنه هاهنا في نسخة اللؤلئي» .

والباب الذي ذكره العيني والحديث تحته أثبت في (ن) ، (ك) عقب حديث محمد بن عبيد ، عن حماد بن زيد ، آخر الباب السابق : «باب الخطبة» ، ويأتي بعد سبعة أبواب . وبالله التوفيق .

(٥) قوله : «أبي جناب» في حاشية (ت) : «يحيى بن أبي حية الكلبي» .

(٦) الضبط من (م) ، (ض) ، (ر) ، (س) ، (د) ، وكذا في حاشية (ح) ، ورمز له بعلامة نسخة ، وفي (ت) ،

(ن) : «نوِّل» ، وفي (ب) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة ، وحاشيتي =

فَخَطَبَ عَلَيْهِ ^(١).

٢٣٨ - بَابُ تَرْكِ ^(٢) الْأَذَانِ فِي الْعِيدِ

٥ [١١٣٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ : أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ، وَلَوْلَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَلَمَ الَّذِي كَانَ ^(٣) عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً، قَالَ : ثُمَّ أَمَرَ ^(٤) بِالصَّدَقَةِ، قَالَ : فَجَعَلْنَ ^(٥) النِّسَاءُ يُشِرْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ، قَالَ : فَأَمَرَ بِلَالًا، فَأَتَاهُنَّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٦).

٥ [١١٣٧] ^(٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ

= (ر)، (س) : «تَوَوَّل»، ورمز له في (ر) بعلامة الرمل، وفي (س) بعلامتي : «٤»، واللؤلئي، ونوول من المناولة. أما في (ح)، وحاشية (ض) : «تَوَوَّل» بسكون الواو، ورمز له بعلامة الخطيب، وفي حاشيتي (ح)، (ض) : «تَوَكَّ» وعليه علامة نسخة.]

(١) في (ني) عليه : «صح»، والحديث من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٥١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٨٦).

(٢) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د) : «باب الأذان في العيد»، ولفظ : «باب» من (ن)، (ر)، (د).
٥ [١١٣٦] [التحفة : خ د س ٥٨١٦].

(٣) في (ح)، (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني) : «الذي عند»، وفي حواشي النسخ الخمسة سوى (ني) : «الذي كان عند»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي. وهو المثبت من (م)، (ض)، (ت)، (و)، (ك) ورقم عليه بعلامتي الأشيري والأنصاري.

(٤) في (ت) عليه : «صح»، وفي حاشيتي (ض)، (ت) : «ثم عَرَضَ» ورقم له بعلامة نسخة.
(٥) في (ر) عليه : «صح»، وفي (ب)، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «فجعل»، وفي (ك) : «فجعلن»، وأضاف مصححه - ولعله : الشيخ إبراهيم بن حسن الكوراني - في آخره لا ما بالحمرة، وفوقه علامة نسخة، أي : بالوجهين، والمثبت من باقي النسخ.

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٣٠٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ٢٥٣) كلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٤٩١).

٥ [١١٣٧] [التحفة : خ م د ق ٥٦٩٨].

(٧) في (ن)، (ك) جاء هذا الحديث مُقَدِّمًا على حديث محمد بن كثير.

طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعِيدَ بِلاَ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ، وَأَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ^(١) - أَوْ : عُثْمَانَ ، شَكََّ يَحْيَى ^(٢) .

هـ [١١٣٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادٌ - لَفْظُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ ، يَغْنِي : ابْنُ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ الْعِيدَيْنِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ^(٣) .

٢٣٩ - بَابُ التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدَيْنِ ^(٤)

هـ [١١٣٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى فِي الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسًا ^(٥) .

(١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (ت) : «وإن أبا بكر وعمر» ، وضرب في (ك) على قوله : «أن» ، وفي حاشية (هـ) : «أو عمر» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠ / ٢٥٠) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٩٢) .

هـ [١١٣٨] [التحفة : م د ت ٢١٦٦] .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٩٢) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب في تكبير العيدين» ، ولفظ : «باب» من (د) فقط .

هـ [١١٣٩] [التحفة : د ق ١٦٤٢٥ ، د ق ١٦٥٤٨] .

(٥) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (ت) : «خمس تكبيرات» ، ورقم عليه في (ت) بعلامة التستري ، وفي حاشية (ن) : «خمسًا» بدون رقم ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٥١) ، والبيهقي في «معرفه السنن» (٥ / ٧١) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٩٣) .

وقال الترمذي في «العلل الكبير» (١٥٥) : «وسألته ، أي : البخاري عن حديث ابن لهيعة ، فضعف هذا الحديث ، قلت له : رواه غير ابن لهيعة قال : «لا أعلمه» .

وقال الدارقطني في «العلل» (١٤ / ١١٠) : «اختلف في إسناده على ابن لهيعة ، والاضطراب منه» .

٥ [١١٤٠] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهْيَعَةَ ^(١) ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، قَالَ : سَوَى تَكْبِيرَتِي ^(٢) الرُّكُوعَ ^(٣) .

٥ [١١٤١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيَّ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ^(٤) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ^(٥) قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «التَّكْبِيرُ فِي الْفِطْرِ سَبْعٌ فِي الْأُولَى ^(٦) ، وَخَمْسٌ فِي الْآخِرَةِ ، وَالْقِرَاءَةُ ^(٧) بَعْدَهُمَا كِلْتَاهُمَا ^(٨)» ^(٩) .

٥ [١١٤٠] [التحفة : دق ١٦٤٢٥] .

(١) في حاشية (ر) : «عبد الله بن المبارك ، وعبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرئ في ابن لهيعة خلاف غيرهم ، أخرجوا عنه قبل أن تتلف كتبه ، ذكره ابن المديني» .

وهذا ذكره الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٣٧٧ / ٥) من قول عبد الغني بن سعيد الأزدي . وفي «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١٤٧ / ٥) : «قلت لأبي : إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب محتج به؟ قال : لا» .

وقال سئل أبو زرعة عن ابن لهيعة سماع القدماء منه؟ فقال : «آخره وأوله سواء إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتبعان أصوله فيكتبان منه ، وهؤلاء الباقيون كانوا يأخذون من الشيخ» .

(٢) في (س) ، (ني) عليه فيهما : «صح» ، وفي (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (س) وعليه علامة ابن داسه : «تكبيرة» .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٩٥ / ٤) .

٥ [١١٤١] [التحفة : دق ٨٧٢٨] . (٤) ضبب عليه في (د) . (٥) في (ت) عليه : «صح» .

(٦) في (ن) ، (ك) ، (د) : «في الأولى بسبع» ، وفي حاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي : «سبع» وفي (ن) كتب بين الأسطر : «سبعاً» من غير رقم ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) .

(٧) في (د) : «القراءة بعدهما» .

(٨) في (ن) : «كلتاها» وفي الحاشية : «كلتيهما» ورقم له بالرمز : «ح» ، والمثبت من تلك النسخ .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢٨٥ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤١٦ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٩٥ / ٤) .

وفي «العلل الكبير» (١٥٤) : «قال البخاري : «وحدث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضاً ، وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي مقارب الحديث» .

٥ [١١٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي يَغْلَى الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ فِي الْأُولَى سَبْعًا^(١) ، ثُمَّ يَقْرَأُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا ، ثُمَّ يَقْرَأُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ .

قال أبو داود : رَوَاهُ وَكِيعٌ وَابْنُ الْمُبَارَكِ^(٢) ، قَالَ^(٣) : سَبْعًا وَخَمْسًا^(٤) .

٥ [١١٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي زِيَادٍ - الْمَعْنَى قَرِيبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ حُبَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عَائِشَةَ - جَلِيسٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ^(٥) سَأَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى : كَانَ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا ، تَكْبِيرُهُ عَلَى الْجَنَائِزِ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : صَدَقَ ، فَقَالَ

٥ [١١٤٢] [التحفة : دق ٨٧٢٨] .

(١) في (ن) ، (ك) ، (د) : «في الأولى بسبع» ، وفي (ن) كتب بين الأسطر : «سبعًا» من غير رقم .
(٢) زاد البيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٢٨٥) : «... وأبو عاصم وعثمان بن عمرو وأبو نعيم ، عن عبد الله» ، وقال : «وفي كل ذلك دلالة على خطأ رواية سليمان بن حيان ، عن عبد الله الطائفي في هذا الحديث : سبعا في الأولى وأربعًا في الآخرة» .

(٣) قوله : «قالا» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (ك) ، وحاشية (هـ) بدون رقم أو تصحيح : «سبع وخمس» ، وفي (هـ) ، (ني) ، (ن) كتب فوقها بين الأسطر : «سبعا وخمسا» من غير رقم ، والمثبت من باقي النسخ .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٤٩٦) .

وفي الحاشية المقابلة لهذا الحديث من النسخة (ر) : «ش : نا بندار ، نا ابن أبي عدي ، نا شعبة ، عن خالد الحذاء وقتادة - كلاهما ، عن عبد الله بن الحارث ، هو : ابن نوفل قال : كبر ابن عباس يوم العيد في الركعة الأولى أربع تكبيرات ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم قام فقرأ ، ثم كبر ثلاث تكبيرات سوى تكبيرة الصلاة» .

٥ [١١٤٣] [التحفة : د ٣٣٩٣] .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) : «العاصي» ، والمثبت من باقي النسخ .

أَبُو مُوسَى : كَذَلِكَ كُنْتُ أَكْبَرُ فِي الْبَصْرَةِ حَيْثُ كُنْتُ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ أَبُو عَائِشَةَ : وَأَنَا حَاضِرٌ سَعِيدَ^(١) بَنِ الْعَاصِ^(٢) .

٢٤٠ - بَابُ مَا يَقْرَأُ^(٣) فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ

هـ [١١٤٤] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ : مَاذَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟ قَالَ : كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا^(٤) بِ : ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ ، وَ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾^(٥) .

٢٤١ - بَابُ الْجُلُوسِ لِلْخُطْبَةِ

هـ [١١٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ^(٦) ، حَدَّثَنَا

(١) في (ن) : «وأنا حاضر لسعيد بن العاص» ، وكتب فوقها بين الأسطر : «سعيد» من غير رقم .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «العاصي» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢٨٩ / ٣) من رواية ابن داسه ، وابن الجوزي في «التحقيق» (٨٢٣) من رواية اللؤلئي ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٤١٣ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٩٧ / ٤) .

«قال الأثرم : «سمعت أبا عبد الله يقول : ابن ثوبان أحاديثه مناكير»» ، نقلًا عن : «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢١٩ / ٥) . وحكى ابن الجوزي في «التحقيق» (٥١١ / ١) عن الإمام أحمد قوله : «وليس يروى في التكبير في العيدين عن النبي ﷺ حديث صحيح» .

وقال البيهقي في «معرفة السنن» (٧٤ / ٥) : «وعبد الرحمن قد ضعفه يحيى بن معين ، والمشهور من هذه القصة أنهم أسندوا أمرهم إلى ابن مسعود ، فأفتاه ابن مسعود بأربع في الأولى قبل القراءة ، وأربع في الثانية بعد القراءة ، ويركع بالرابعة ، ولم يسنده إلى النبي ﷺ» .

(٣) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) : «باب ما يقرأ فيهما» ، ولفظ : «باب» من (ن) ، (ك) .

هـ [١١٤٤] [التحفة : م د ت س ق ١٥٥١٣] .

(٤) قوله : «فيهما» ليس في (هـ) ، (ني) ، ورقم عليه في (ر) ، (هـ) بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (ر) علامة الرملي ، وأشار أنها ليست في أصل ابن حزم . والمثبت من باقي النسخ .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥٠٢ / ٤) .

هـ [١١٤٥] [التحفة : د س ق ٥٣١٥] .

(٦) في حاشية (ر) : «سيان قرية من قرى مرو» ، وفي حاشية (ك) : «سينان في حمير ، وسيان في ربيعة بن نزار» ، والضبط في اللفظين بفتح أوله وكسره .

ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ : « إِنَّا نَخْطُبُ ؛ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ » .

قال أبو داود : هَذَا مُرْسَلٌ ^(١) .

٢٤٢- بَابُ ^(٢) الْخُرُوجِ إِلَى الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ وَيَرْجِعُ فِي طَرِيقٍ

[١١٤٦] هـ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، يَغْنِي : ابْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ ، ثُمَّ رَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ ^(٣) .

(١) في (م) عليه : «صح» . وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «هذا يروى مرسلًا» ، وزاد في (ر) ، (س) ، وحاشية (هـ) : «عن عطاء ، عن النبي ﷺ» ورقم له عندهم بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (ر) علامة الرملي ، وفي حاشيتي (ت) ، (و) : «معناه أن الصواب فيه الإرسال ، لأنه في نفسه مرسل ؛ فلما عبد الله بن السائب له صحبة ورواية ، وهكذا قال النسائي : «هذا خطأ» ، والصواب مرسل» .
وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢ / ٤٦٠) : «قال أبو زرعة : «الصحیح ما حدثنا به إبراهيم بن موسى ، عن هشام بن يوسف ، عن ابن جريج ، عن عطاء : أن النبي (ص) . . . مرسل»» .
والحديث ذكره من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤١٩) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٥٠٣) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «يخرج في طريق ويرجع في أخرى» ، ولفظ : «باب» من (د) .
[١١٤٦] هـ [التحفة : دق ٧٧٢٢] .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٥٠٤) .

جاء في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ني) ، (د) ، وحاشية (هـ) عقب هذا الحديث حديث آخر : «قال أبو داود : حدثنا حمزة بن نصير ، حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا إبراهيم بن سويد ، أخبرني أنيس بن أبي يحيى ، أخبرني إسحاق بن سالم مولى نوفل بن عدي ، أخبرني بكر بن مبشر الأنصاري قال : كنت أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المصلى يوم الفطر ويوم الأضحى ، فنسلك بطن بطحان حتى نأتى المصلى ، فنصلي مع رسول الله ﷺ ، ثم نرجع من بطن بطحان إلى بيوتنا» ، ورقم عليه في (ر) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي ، وكتب في حاشيتي (ر) ، (هـ) : «حديث حمزة بن نصير هو لابن داسه ولأبي عيسى الرملي» . وزاد في (ر) ، (س) ، (ني) ، (د) بإثر هذا الحديث : «قال أبو داود : «روي هذا الحديث عن أبي هريرة وغيره»» ، وفي حاشية (س) : «قوله : «قال أبو داود : «روي هذا الحديث عن أبي هريرة وغيره»» مما ينبغي أن يكون بأثر حديث ابن عمر» .

وحدیث حمزة بن نصیر قال العینی فی «شرح أبی داود» (٤ / ٥٠٥) : «لم يذكره عبد العظیم فی «مختصر السنن» إلا فی باب : إذا لم ینخرج الإمام للعید ، ولیس بمناسب ، بل المناسب ما ذكرناه كما هو وقع فی النسخ الصحیحة» ، والحدیث وقع فی باقی النسخ (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) تحت الباب المشار إلیه ، وهو الباب التالی . وقد فات الشیخ عوامة - محقق طبعة دار الیسر ودار المنهاج - التنبیہ علی هذا الحدیث فی هذا الموضع مع ثبوته فی نسختین لده : النسخة (ب) ، والنسخة (م) ، فی ترمیزه ، وهي الموافقة لـ : (ك) ، (د) فی ترمیزنا .

ووقع بعد هذا الحدیث فی حاشیة (س) : «روى أبوبكر بن أبی شیبة فی «مسنده» عن یونس بن محمد ، عن فلیح بن سلیمان ، عن سعید بن الحارث ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ إذا كان یوم عید خالف الطریق . وذكره البخاری فی «الجامع» عن أبی تمیلة عن فلیح ، قال : روى محمد بن الصلت ، عن فلیح ، عن سعید ، عن أبی هريرة ، أن النبی ﷺ . . . نحوه . قال الترمذی : «حدیث أبی هريرة حدیث غریب» . وقال البخاری : «حدیث جابر أصح ، والله أعلم» . وقد روى أبورافع عن النبی ﷺ فی مخالفة الطریق یوم العید نحو ما من حدیث أبی هريرة وجابر وابن عمر ، خرجه البزار فی «مسنده» .

وجاء عقب حدیث الباب - حدیث ابن عمر - فی النسخة (م) : «آخر الجزء السادس ، والحمد لله وحده ، وصلواته علی خیر خلقه محمد نبیه وآله وصحبه ، یتلوه فی الجزء السابع إن شاء الله تعالى : باب إذا لم ینخرج الإمام للعیدین من یومه ینخرج من الغد» . وكتب فی الحاشیة المجاورة : «بلغت المقابلة : بلغت عرضا بأصل شیخنا زکی الدین عبد العظیم المنذری وسماعا علیه» .

وفی الدفة الیمنی للورقة التالیة أسماء جمع من العلماء والحفاظ والمشا یخ الذین سمعوا هذا الجزء من المنذری - ویراجع فی ذلك مقدمة التحقیق .

وفی الدفة الیسری : «الجزء السابع من کتاب «السنن» تألیف أبی داود سلیمان بن الأشعث السجستانی : رواية الشیخ الإمام أبی علی محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤی ، عنه ، رواية الشریف أبی عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمی ، عنه ، رواية الشیخ الإمام الحافظ أبی بكر أحمد بن علی بن ثابت الخطیب ، عنه ، رواية الشیخ الأجل المحدث أبی الفتح مفلح بن أحمد الدومی ، عنه ، رواية الشیخ الثقة المسند أبی حفص عمر بن محمد بن طبرزد البغدادی ، عنه ، رواية الشیخ الفقیه الإمام العالم الحافظ أبی محمد عبد العظیم بن عبد القوی المنذری ، عنه ، سماع منه لأبی صادق محمد بن یحیی بن علی بن عبد الله القرشی ، نفعه الله الکریم بالعلم وجعله من أهله العاملين به ، آمین» .

وجاء فی النسخة (ح) : «آخر الجزء السادس من تجزئة الخطیب ، سمعه ابن طبرزد من أبی البدر» . وفی (ض) : «آخر الجزء السادس من أصل الخطیب ، ویتلوه : باب إذا لم ینخرج الإمام للعید من یومه ینخرج من الغد . حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة . . . والحمد لله ، وصلى الله علی سیدنا محمد وعلی آله وصحبه ، وسلم تسلیما» .

٢٤٣- بَابُ إِذَا لَمْ يَخْرُجِ الْإِمَامُ لِلْعِيدِ ^(١) مِنْ يَوْمِهِ

يَخْرُجُ مِنَ الْغَدِ

٥ [١١٤٧] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ^(٢) ﷺ: أَنَّ رَكْبًا ^(٣) جَاءُوا إِلَى

= وعلى الدفة المقابلة: «الجزء السابع من كتاب «السنن»، تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، رواه عنه أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي، رواية القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، عنه، رواية أبي الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي، عنه، رواية أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن طبرزد، عنه، سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب، عفا الله عنه، ولوالديه محمد وعلي جبرهما الله تعالى».

وجاء في (ض) قبل عنوان الباب التالي ما نصه: «بسم الله الرحمن الرحيم. لا إله إلا الله غدة للقاء الله. أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن أحمد بن حسان بن طبرزد بقراءتي عليه في يوم الخميس الثامن من شهر رجب من سنة ثلاث وستمئة بدمشق، قلت له: أخبرك أبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق قراءة عليه وأنت تسمع في شهر رجب من سنة خمس وثلاثين وخمسمئة ببغداد؟ فأقر به، قيل له: أخبركم أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الحافظ قراءة عليه وأنت تسمع في يوم الأحد التاسع عشر من شهر ربيع الأول سنة ثلاث وستين وأربعمائة؟ فأقر به، قال: قرأت على القاضي الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي البصري بالبصرة في جمادى الآخرة من سنة اثنتي عشرة وأربعمائة، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدي الحافظ في سنة خمس وسبعين ومائتين، قال».

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د): «للعيد يومه»، وفي (ك)، وحاشية (ت) ورقم له بعلامة التستري: «باب إذا لم يخرج الإمام في يوم العيد ليخرج من الغد»، وفي حاشية (ك) وعليه علامتي الأشيري والأنصاري: «للعيد من يومه يخرج من الغد»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب).

٥ [١١٤٧] [التحفة: دس ق ١٥٦٠٣].

(٢) في (س)، وحاشية (ح)، (ض): «رسول الله»، ورقم له في (ح)، (ض) بعلامة نسخة، وفي صلب (ني): «النبي» وفي الحاشية وعليه «صح»: «رسول الله» أي هو المعتمد، والمثبت من باقي النسخ.

(٣) الركب: جمع راكب، والراكب في الأصل: راكب الإبل خاصة، ثم اتسع فيه فأطلق على كل من ركب دابة. (انظر: النهاية، مادة: ركب).

النَّبِيِّ ﷺ يَشْهَدُونَ أَنَّهُمْ رَأَوْا الْهَلَالَ بِالْأَمْسِ ؛ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُفْطِرُوا ، وَإِذَا أَصْبَحُوا ^(١) يَغْدُوا ^(٢) إِلَى مُصَلَّاهُمْ ^(٣) .

٥ [١١٤٨] ^(٤) حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ نُصَيْرٍ ^(٥) ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ ، أَخْبَرَنِي أَنَّثُسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى ، أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَالِمٍ مَوْلَى نَوْفَلِ بْنِ عَدِيٍّ ، أَخْبَرَنِي

(١) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (د) : «أن» .

(٢) الغدو : السير أول النهار ، والغدوة ما بين صلاة الغداة (الفجر) وطلوع الشمس . (انظر : النهاية ، مادة : غدا) .

(٣) من طريق المصنف ، أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٥٢) ، وابن حزم في «المحلى» (٥/ ٩٢) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٥٠٨) .

٥ [١١٤٨] [التحفة : ٢٠٢٦] .

(٤) وقع هذا الحديث في (ن)، (ر)، (س)، (ني)، (د)، (ك) ، وحاشية (هـ) ثانيًا في الباب السابق ، ورقم عليه في (ر) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي ، وكتب في حاشيتها ، وحاشية (هـ) : «حديث حمزة بن نصير هو لابن داسه ولأبي عيسى الرملي» . والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب) .

وقال العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٥٠٥) : «لم يذكره عبد العظيم في «مختصر السنن» إلا في باب : إذا لم يخرج الإمام للعيد ، وليس بمناسب ، بل المناسب ما ذكرناه كما وقع في النسخ الصحيحة» . وقال في «العون» (٤/ ٢٠) : «واعلم أن حديث بكر بن مبشر هذا وجد في بعض نسخ الكتاب في هذا الباب ، أي باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد ، وهكذا في «مختصر المنذري» ، ووجد في بعض النسخ هذا الحديث قبل هذا الباب ، أي في باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق ، فإدخال الحديث في الباب الأول ، أي باب مخالفة الطريق ظاهر لا خفاء فيه من حيث إن النبي ﷺ خالف الطريق كما في حديث ابن عمر ، وأقر على من يخالف كما في حديث بكر بن مبشر لأن مخالفة الطريق من المندوبات والباب يشمل صورتين ، مع أن حديث بكر ضعيف ، وأما إدخاله في الباب الثاني فلا يستقيم لأن قوله كنت أغدو ليس فعلا من الغد الذي أصله الغدو ، وحذف الواو بلا عوض ، ويدخل فيه الألف واللام للتعريف ، وهو اليوم الذي يأتي بعد يومك ، أي ثاني يومك ، فلا يقال كنت أغدو بمعنى كنت أسير وأذهب في اليوم الثاني بعد يومي هذا ، ولا يستعمل بهذا المعنى في محاوراة العرب ، فلا يطابق الحديث من الباب بل هو من تصرفات النساخ ، والله أعلم» .

وقد سبق التنبيه عليه في التعليق على أحاديث الباب السابق .

(٥) قوله : «نصير» بضم أوله من جميع النسخ ، وفي (ني) عليه : «صح» .

بَكْرُ بْنُ مُبَشِّرٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ : كُنْتُ أَغْدُو مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى ، فَسَلُّكَ بَطْنُ بَطْحَانَ ^(٢) حَتَّى نَأْتِيَ الْمُصَلَّى ، فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ نَزَجُ مِنْ بَطْنِ بَطْحَانَ ^(٣) إِلَى بُيُوتِنَا ^(٤) .

٢٤٤ - بَابُ ^(٥) الصَّلَاةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ ^(٦)

[١١٤٩] هـ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرِ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ

(١) زاد هنا في (ر) : «وعليهم» ، وكأنه ضبب عليه .

(٢) بالضم من (م) ، (ب) ، (هـ) ، وبالفتح في (ن) ، (ر) ، (س) ، وبالوجهين في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ني) وعليه «صح» ، وكتب بجواره في (ح) : «معا» .

بطحان : أحد أودية المدينة الكبرى الرئيسة ، ويأتي من حرة المدينة الشرقية ، فيمر من العوالي ، ثم قرب المسجد النبوي ، حتى يلتقي مع العقيق شمال الجمّات . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٤٩) .

(٣) بالضم من (م) ، (ب) ، وبالفتح في (ت) ، (ر) ، (س) ، وبالوجهين في (ح) ، (ض) ، (ني) ، وكتب بجواره في (ح) : «معا» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٣٠٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤/ ٥٠٥) .

وزاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «قال أبو داود : «روي هذا الحديث عن أبي هريرة وغيره»» . ورقم عليه في (ر) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي ، وكتب في حاشيتها : «حديث حمزة بن نصير هو لابن داسه ولأبي عيسى الرملي» .

وفي حاشية (س) : «قوله : «قال أبو داود : «روي هذا الحديث عن أبي هريرة وغيره»» مما ينبغي أن يكون بأثر حديث ابن عمر» ، أي : حديث ابن عمر تحت الباب السابق .

تنبيه : وقع هنا في (ك) : «باب يصلي بالناس في المسجد إذا كان يوم مطر : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا الوليد . ح وحدثنا الربيع بن سليمان . . .» وكتب فوقه : «هذا مكرر» ، والباب والحديث تحته سبق في النسخة (ك) قبل ستة أبواب ، وفي باقي النسخ بعد باب من هذا الباب .

(٥) هذا الباب جاء في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) عقب الباب التالي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) في (ح) : «بعد العيد» .

قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا ^(١) وَسِخَابَهَا ^(٢) .

٢٤٥- بَابُ ^(٣) يُصَلِّي بِالنَّاسِ ^(٤) فِي الْمَسْجِدِ إِذَا كَانَ يَوْمُ مَطَرٍ ^(٥)

٥ [١١٥٠] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ . ح ^(٦) وَحَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنَ الْفَرَوِيِّينَ ^(٧) - وَسَمَّاهُ الرَّبِيعُ فِي حَدِيثِهِ : عَيْسَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي فَرْوَةَ - سَمِعَ أَبَا يَحْيَى

(١) الضبط من (م) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، وفي (ح) ، (ض) ، (ك) بالضم والفتح ، وفوقه في (ح) : «معا» . وزاد في (ن) ، (ك) عقب الحديث : «قال القاسم : «الخُرْصُ : الحلقة الصغيرة من الحلي كحلقة القُرْطِ» ، وفي «بذل المجهود» (٢٠٣/٦) : «ولم أجد هذه العبارة في غيرهما من النسخ ، ولم أقف على أن هذا الكلام «من الحلي كحلقة القُرْطِ» ، ولم أجد هذه العبارة في غيرها من النسخ ، ولم أقف على أن هذا الكلام من أبي داود أو غيره ، ولم أقف أيضا على أن القاسم من هو» .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥١١/٤) : «الخُرْصُ بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وبصا د مهملة : حلقة صغيرة ، وهي من حلي الأذن يكون من الذهب والفضة ، وقيل : هو القُرْطُ يكون فيه حبة واحدة في حلقة واحدة . وفيه لغة أخرى : خُرْص بكسر الخاء» . وانظر : «معالم السنن» (٢٥٣/١) .

(٢) في (م) عليه : «صح» . والسخاب : القلادة . انظر : «شرح أبي داود» للعيني (٥١١/٤) ، «معالم السنن» (٢٥٣/١) ، (النهاية ، مادة : سخب) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢٥٣/١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥١٠/٤) .

(٣) الباب والحديث تحته جاء في (ن) ، (ك) عقب باب الخطبة ، وقد سبق قبل سبعة أبواب من هذا الباب ، وجاء في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) بلفظ : يصلي بالناس العيد في المسجد من مطر ، ومقدما في الترتيب على الباب السابق ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) في (ن) ، (ك) : «الناس» ، وفي حاشية (ن) : «بالناس» دون رقم ، وهو المثبت من باقي النسخ ، وزاد هنا في (ت) ، (ك) : «العيد» .

(٥) في (ب) ، (ك) : «يوم مطير» .

٥ [١١٥٠] [التحفة : دق ١٤١٢٠] .

(٦) علامة التحويل من (ح) ، (ك) .

(٧) قوله : «الفرويين» في (ني) عليه : «صح» .

عُبَيْدُ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةً^(١) الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ^(٢) .

٢٤٦ - جَمَاعُ^(٣) أَبْوَابِ صَلَاةِ الْإِسْتِسْقَاءِ وَتَفْرِيعُهَا^(٤)

٥ [١١٥١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ ثَابِتِ الْمَرْوَزِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ جَهْرًا بِالْقِرَاءَةِ فِيهِمَا ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ^(٥) ، فَدَعَا^(٦) ، وَاسْتَسْقَى ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ^(٧) .

٥ [١١٥٢] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَيُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي ، فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو اللَّهَ ﷻ .

(١) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «فصلى بهم النبي ﷺ العيد» ، وفي حاشية (س) ورقم له بعلامة اللؤلئي ، حاشية (هـ) : «صلاة العيد» ، والمثبت من باقي النسخ .
(٢) من طريق المصنف ، ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤ / ٥١٢) .
(٣) في (ن) : «باب تفريع صلاة الاستسقاء» ، وفي حاشيتها : «باب جماع صلاة الاستسقاء وتفريعها» وعليه رمز : «ح» ، وفي (د) : «باب في جماع أبواب الاستسقاء» ، والمثبت من باقي النسخ .
(٤) في (ر) عليه : «صح» ، ورمز له في (ك) بعلامتي الأشيري والأنصاري ، وزاد بعده : «باب تفريع صلاة الاستسقاء» .

٥ [١١٥١] [التحفة : ع ٥٢٩٧] .

(٥) قوله : «ورفع يديه» ليس في (د) ، وفي (ر) وضع بين حلقيتين صغيرتين إشارة إلى أنه ليس في أصل ابن حزم ، ورقم عليه في (ر) ، (س) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، وزاد في (س) رمز : «٤» إشارة إلى أصل الغساني ، وفي (ن) : «فرع يديه» وكتب في الحاشية : «ورفع يديه» دون رقم .
(٦) في (ح) : «ودعا» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٥٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧ / ١٧١) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٥) .

٥ [١١٥٢] [التحفة : ع ٥٢٩٧] .

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ : وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

قَالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ : وَقَرَأَ فِيهِمَا .

زَادَ ابْنُ السَّرْحِ : يُرِيدُ الْجَهْرَ ^(١) .

٥ [١١٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ ، قَالَ : قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، يَعْنِي :

الْحِمَاصِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ - لَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ - وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ، فَجَعَلَ عِطَافَهُ ^(٢) الْأَيْمَنَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ ، وَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْسَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ ^(٣) .

٥ [١١٥٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٤) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ

عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : اسْتَشَقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ ^(٥) لَهُ سُدَّاءُ ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا ^(٦) فَيَجْعَلَهُ ^(٧) أَغْلَاهَا ، فَلَمَّا ثَقُلَتْ قَلْبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ ^(٨) .

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٧/٥) .

٥ [١١٥٣] [التحفة : ع ٥٢٩٧] .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «أصل العطف الرداء ، وأراد أحد شقي العطف الذي عن يمينه ، ويقال : معطف وعطف وملحفة ولحاف ومقنّع وقناع» .

وفي «معالم السنن» (١/٢٥٤) : «أصل العطف الرداء ، وإنما أضاف العطف إلى الرداء هاهنا ؛ لأنه أراد أحد شقي العطف الذي عن يمينه وعن شماله» ، وبنحوه في حاشية (ح) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٢٥٤) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣/٣٥٠) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٧/٥) .

٥ [١١٥٤] [التحفة : ع ٥٢٩٧] . (٤) زاد في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «الثقفي» .

(٥) «والخميصة : ثوب خز أو صوف معلمة ، وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة ، وجمعها : الخمائص» ، من «شرح أبي داود» للعيني (٩/٥) .

(٦) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وحاشية (ت) ورقم له بعلامة التستري : «أسفلها» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٧) في (ك) ، (د) : «فيجعلها» .

(٨) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «عاتقيه» ، والمثبت من باقي النسخ .

والحديث من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٨ ، ٩) .

٥ [١١٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي ، وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ حَوَّلَ ^(١) رِجْلَهُ ^(٢) .

٥ [١١٥٦] ^(٣) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَاسْتَسْقَى ، وَحَوَّلَ رِجْلَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ^(٤) .

٥ [١١٥٧] ^(٥) حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . . . نَحْوُهُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ ، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ : أُرْسَلَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عُثْبَةَ - قَالَ عُثْمَانُ : ابْنُ ^(٦) عُقْبَةَ ^(٧) - وَكَانَ أَمِيرَ الْمَدِينَةِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

٥ [١١٥٥] [التحفة : ع ٥٢٩٧] .

(١) في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «وحول» ، وفي حاشية (ر) : «ثم حول» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٢ ، ١٣) .

٥ [١١٥٦] [التحفة : ع ٥٢٩٧] .

(٣) وقع هنا في (ن) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) في صدر هذا الحديث : «باب في أي وقت يحول رداءه؟» ، وزاد في (ر) ، (س) ، (ني) : «إذا استسقى» ، وفي (هـ) : «في الاستسقى» .

وفي سائر تلك النسخ جاء تحت هذا الباب : حديث مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، ويتلوه : حديث حاتم بن إسماعيل ، سوى النسخة (ن) ، فجاء تحته حديث : مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، وعقبه : حديث سليمان بن بلال ، عن يحيى ، السابق .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ١٢) : «ولفظ الباب ليس بثابت في بعض النسخ» .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٢) .

٥ [١١٥٧] [التحفة : دت س ق ٥٣٥٩] .

(٥) هذا الحديث جاء في (ن) سابقا على الحديث السابق له .

(٦) قوله : «ابن» رقم له في (ح) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي .

(٧) في حاشية (س) : «قال لنا أبو داود : «وأخطأ . . .» طمس في الحاشية .

أَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ ، فَقَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَذِّلًا ^(١) مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا ^(٢) حَتَّى أَتَى الْمُصَلَّى - زَادَ عُثْمَانُ : فَرَقَى ^(٣) عَلَى الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ اتَّفَقَا - فَلَمْ ^(٤) يَخْطُبْ خُطْبَكُمْ هَذِهِ ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا ^(٥) يُصَلِّي فِي الْعِيدِ .

قال أبو داود ^(٦) : وَالْإِخْبَارُ لِلنُّفَيْلِيِّ ، وَالصَّوَابُ : ابْنُ عُثْبَةَ ^(٧) .

٢٤٧- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

٥ [١١٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حَيَّوَةَ وَعُمَرَ ^(٨) بْنِ

(١) في (ني) عليه «صح» ، وفي حاشية (ح) : «بذل معجمة» ، قال في «النهاية» : «التبذل ترك التزين على جهة التواضع» . ط . (وينظر : النهاية ، مادة : بذل) .

(٢) قوله : «متواضعا متضرعا» في (ني) عليه «صح» .

(٣) في (ح) ، (ض) وعليه «صح» ، (هـ) ، (ني) وعليه «صح» : «فرقي» ، وقال في حاشية (ن) : «وصوابه : فرقي ، بكسر القاف» ، والضبط من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) وعليه «صح» ، (ر) ، وفي (ض) عليه «صح» . وفي «شرح أبي داود» للعيني (١٠ / ٥) : «قوله : «فرقي على المنبر» المحفوظ : «فرقي» بكسر القاف في الماضي وفتحها في المستقبل ، ورواه بعضهم : «فرقي» بفتح القاف ، وقيل : إن فتح القاف مع الهمزة لغة طيئ ، والأول أعرف وأشهر» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وحاشية (ك) من نسخة : «ولم» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) زاد هنا في (ن) بين الأسطر : «كان» دون رقم أو تصحيح .

(٦) قوله : «قال أبو داود» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وفي (س) أضيف بين الأسطر ، ورمز له بعلامة اللؤلئي .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «قال أبو داود» : «والصواب ابن عتبة» ، وعليه في (ر) علامة الرملي ، وفي (س) عليه علامة ابن داسه .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «معرفة السنن» (١٦٦ / ٥) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩ / ٥) .

٥ [١١٥٨] [التحفة : د ١٠٩٠٠] .

(٨) في (ك) ، (د) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) ورقم له فيها بعلامة نسخة : «عمرو» ، وفي حاشية (ح) أيضا : «وعمر أو عمر» وعليه ابن الأعرابي . والمثبت من باقي النسخ ، وكذا في حاشية (ك) وعليه علامة الأشيري والأنصاري .

وفي «تهذيب الكمال» (٢١٢ / ٢٢) قال المزي : «ومن الأوهام : ما وقع في رواية أبي الحسن ابن العبد ، عن أبي داود ، عن محمد بن سلمة ، عن ابن وهب ، عن حيوة وعمرو بن مالك ، عن ابن الهاد ، عن

مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى بَنِي^(١) أَبِي اللَّحْمِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ^(٢) ، قَرِيبًا مِنَ الزُّورَاءِ^(٣) ، قَائِمًا يَدْعُو يَسْتَسْقِي ، رَافِعًا يَدَيْهِ قَبْلَ وَجْهِهِ ، لَا يُجَاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ .

هـ [١١٥٩] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَتَتْ^(٤) النَّبِيَّ ﷺ^(٥) بَوَاكِي^(٦) ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ

= محمد بن إبراهيم ، عن عمير مولى أبي اللحم . وفي رواية ابن داسه واللؤلئي وغير واحد : عن أبي داود ، عن محمد بن سلمة ، عن ابن وهب ، عن حيوة وعمر بن مالك ، عن ابن الهاد . وهو الصواب . اهـ .
وتعقبه العلامة مغلطاي في «الإكمال» (١٠ / ٢٥١) بقوله : «فيه نظر ؛ لأن الذي في نسختي من رواية ابن العبد : عن حيوة وعمر بن مالك كما عند اللؤلئي وغيره ، وهي نسخة قديمة جدًا قرأها جماعة من الأئمة . والله تعالى أعلم» . اهـ .

(١) في (ح) ، (ب) : «مولى أبي» ، وعليه في (ح) «صح» ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ك) ، (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) ، (ني) وعليه «صح» .

(٢) أحجار الزيت : موضع في المدينة قريب من الزوراء ، كان يبرز إليه رسول الله إذا استسقى ، ويقع غرب المسجد النبوي ، حيث كان يقع سوق المدينة في صدر الإسلام . «المعالم الأثرية» (ص ٢٠) .

(٣) في (ني) عليه «صح» .

هـ [١١٥٩] [التحفة : د ٣١٤١] .

(٤) رقم عليه في (س) بعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (ن) : «رأيت رسول الله ﷺ بواكي» وعليه علامة : «ح» .

(٥) في حاشيتي (ت) ، (ن) : «رسول الله» وعليه فيهما علامة نسخة .

(٦) في (ح) ، وحاشية (ض) أيضا وعليه علامة : «صح» ، وعلامة نسخة : «بَوَاكِي» ، وفي (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (هـ) ، (ني) : «بواكي» ، وصحح عليه في (ر) ، وحاشية (ن) ، ورقم عليه في (ر) ، (س) بعلامة ابن الأعرابي .

والمثبت من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، وكذا في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن داسه ، وفي (د) : «بواكي» .

أما (ض) ففيها الوجهين : «بواكي» ، «بواكي» ، وفي صلب (ن) : «بواكي» وفي حاشيتها وعليه «صح» : «بواكي» وهو المعتمد ، وكذلك أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٣٥٥) من وجه آخر عن محمد بن عبيد الطنافسي ، وفيه : «بواكي» ، قال : «وكذلك هو في نسختنا لـ «كتاب أبي داود»» .

وهو المثبت في أكثر كتب التخريج عن المصنف ، كـ : «الأحكام الكبرى» لعبد الحق الإشبيلي ، «تحفة الأشراف» وغيرها ، وكتب الشروح ، كـ : «شرح أبي داود» للعيني ، وقال : «الصحيح الرواية المشهورة بالباء الموحدة ، وهكذا روي عن ابن الأعرابي وغيره : «أتت النبي ﷺ بواكي»» .

اسْقِنَا غَيْثًا^(١) مُغِيثًا مَرِيئًا^(٢) مُرِيْعًا^(٣) نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ^(٤) عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ، قَالَ :

= وقال ابن الإمام في «سلاح المؤمن» (ص ٤٥٩ ، ٤٦٠) : «وقوله : «بواك» هو بالباء الموحدة المفتوحة جمع : باكية ، كذا هو في غير ما نسخة من «السنن» .

وفي حاشية : (ر) ، (س) ، (هـ) : «رأيت النبي ﷺ يُوَاكِي» ، ورقم عليه في حاشيتي (س) ، (هـ) بعلامة ابن داسه ، وزاد في حاشية (هـ) علامة اللؤلئي ، وكتب فوقه في (ر) : «من كتاب ط» ولعله يشير إلى كتاب ابن طاهر .

تنبيه : جاء في حاشيتي (ر) ، (س) : «ذكر الخطابي أن الصواب في هذا الحديث عن جابر قال : «رأيت النبي ﷺ يواكي» ، وقال : معناه التحامل على يديه إذا رفعهما ومدهما في الدعاء ، ومن هذا التوكؤ على العصا ، وهو التحامل عليها . ع ، والصواب : ما روي عن ابن الأعرابي وغيره : «أتت النبي ﷺ بواك» ، وكذلك ذكره البزار في «مسنده» ، فقال : «نا إبراهيم بن سعيد الجوهري وعلي بن الحسين الدرهمي ، قالا : نا محمد بن عبيد ، قال : نا مسعر ، عن يزيد الفقير ، عن جابر أن بواكي أتوا النبي ﷺ ، فقالوا : ادع الله أن يسقينا . . . الحديث ، وفي بعض الطرق : عن يزيد الفقير ، عن جابر : أتت - قال : هوازن - النبي ﷺ ، فقال : «اللهم اسقنا . . .» الحديث ، وهذا الحديث نا أبو علي ، قال : نا حكم بن محمد بن حكيم ، قال : نا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن خلف البزار بمصر ، قال : نا أحمد بن مروان ، قال : نا أبو يحيى عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي ، قال : نا علي بن إشكاب العامري ، قال : نا محمد بن عبيد الطنافسي ، قال : نا مسعر بن كدام ، عن يزيد الفقير ، عن جابر قال : أتت النبي ﷺ بواك ، فقال : «اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريا عاجلا غير آجل نافعا غير ضار» قال : فأطبقت» .

وقول الخطابي هذا ذكره في «معالم السنن» (١/ ٢٥٥) ، وقد وافقه عليه ابن الأثير في «النهاية» (٥/ ٢١٨) ، فقال بعد أن حكى كلام الخطابي : «والذي جاء في السنن على اختلاف نسخها ورواياتها بالباء الموحدة ، والصحيح ما ذكره الخطابي» .

وكذا اعتمد كلام الخطابي الطيبي في «شرح المشكاة» (٤/ ١٣٢٢) .

ورده النووي في «خلاصة الأحكام» (٢/ ٨٧٩) فقال : «وهذا الذي ادعاه الخطابي لم تأت به الروايات ، ولا انحصر الصواب فيه ، بل ليس هو واضح المعنى ، وفي رواية للبيهقي : «هوازن» بدل «بواكي» ، وفي «المراقبة» لعلي القاري (٣/ ٦١٥) : «هوازل» .

(١) الغيث : المطر . (انظر : النهاية ، مادة : غيث) .

(٢) في (ني) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) بفتح الميم وتشديد الياء بغير همز ، أبدلت الهمزة ياء ثم أدغمت ، وفي (ر) عليه : «صح» ، والمثبت من باقي النسخ . والمريء : الطيب . (انظر : النهاية ، مادة : مرأ) .

(٣) قوله : «مريعا» يروى على وجهين بالياء والباء ، فمن رواه بالياء جعله من المراعاة وهي للخصب ، يقال منه : أمرع المكان إذا أخصب ، ومن رواه مربعا بالباء كان معناه منبتا للربيع . من «معالم السنن» (١/ ٢٥٥) ، والمثبت من كل النسخ التي بين أيدينا .

(٤) في (ن) ، وحاشية (ت) : «ضاير» وعليه علامة التستري ، وفي حاشية (ن) «ضار» ورمز له «ح» ، وهو المثبت من سائر النسخ .

فَأُطْبِقَتْ^(١) عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ^(٢) .

٥ [١١٦٠] حَدَّثَنَا نَضْرَبُ بْنُ عَلِيٍّ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ^(٣) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّعَاءِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ^(٤) ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ^(٥) .

٥ [١١٦١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ^(٦) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَسْقِي هَكَذَا - يَعْنِي : وَمَدَّ يَدَيْهِ ، وَجَعَلَ بَطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ - حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ^(٧) .

٥ [١١٦٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) فأطبقت : من طبق السحاب الجو : غشاه . (انظر : اللسان ، مادة : طبق) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٣٣ / ٢٣) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٤٢٧ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥ / ٥) .

وأخرج البيهقي في «السنن الكبير» (٣٥٥ / ٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني مجاهد بن موسى ، حدثنا محمد بن عبيد . . . فذكره على اللفظ الأول . قال عبد الله : فحدثت بهذا الحديث أبي ، فقال أبي : أعطانا محمد بن عبيد كتابه عن مسعر ، فنسخناه ولم يكن هذا الحديث فيه ، ليس هذا بشيء ، كأنه أنكره من محمد بن عبيد ، قال أبي : فحدثناه يعلى أخو محمد ، قال : حدثنا مسعر ، عن يزيد الفقير مرسلًا ، ولم يقل : «بواكي» خالفه .

٥ [١١٦٠] [التحفة : خم م د س ق ١١٦٨] .

(٣) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) وعليه «صح» : «بن مالك» .

(٤) في حاشية (ح) : «قال النووي : «ليس هذا على ظاهره ، وقد ثبت رفع يديه ﷺ في مواطن غير الاستسقاء ، وهي أكثر من أن تحصر ، فيتأول هذا الحديث على أنه لم يرفع الرفع البالغ بحيث يرى بياض إبطيه ، ولا بد من تأويله . ط» . انظر «شرح مسلم» للنووي (١٩٠ / ٦) .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٧ / ٥) .

٥ [١١٦١] [التحفة : م د ٣٢٣] .

(٦) زاد في (ني) وعليه «صح» : «بن مالك» .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٨ / ٥) .

٥ [١١٦٢] [التحفة : د ١٠٩٠٠] .

إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى ^(١) النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ بِاسِطًا كَفَّيْهِ ^(٢) .

○ [١١٦٣] ^(٣) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ ^(٤) ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ ^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ ^(٦) ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : شَكََا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ ، فَأَمَرَ بِمَنْبَرٍ فَوَضَعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى ، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ ^(٧) ، فَقَعَدَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَكَبَّرَ ﷻ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ﷻ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذَبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ ^(٨) عَنْكُمْ ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﷻ أَنْ تَدْعُوهُ ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ۝ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (مَلِكٍ) يَوْمَ الدِّينِ ﴿ ^(٩) [الفاتحة : ٢ - ٤] ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ ،

(١) قال ابن العراقي في «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» (١٢٤) : «هو عمير مولى أبي اللحم - كما في أبي داود مبيناً ومبهماً» ، وبنحوه قال الحافظ ابن حجر في «مبهمات التقريب» ، «تهذيب التهذيب» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٨/٥ ، ١٩) .

○ [١١٦٣] [التحفة : د ١٧٣٤٠] .

(٣) في الحاشية المواجهة لهذا الحديث من النسخة (س) : «ناه ع ، قال : ناه ، نا أبو بكر ، نا علان ، نا هارون الأيلي . . . فذكره ، وفيه : فلما رأى لثق الثياب على الناس وسرعتهم إلى الكن حمد» .

(٤) في (ني) عليه «صح» .

(٥) قوله : نِزَار : الضبط بكسر النون من سائر النسخ ، وفي (ني) عليه «صح» ، وفي (م) بالفتح والكسر ، وفوقه : «معا» .

(٦) في (ني) عليه «صح» .

(٧) حاجب الشمس : طرفها الأعلى من قُرْصِهَا . وقيل : النيازك التي تبدو إذا حان طلوعها . (انظر : مجمع البحار ، مادة : حجب) .

(٨) قوله : «عن إبان زمانه» بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة وبعد الألف نون ، أي : وقت زمانه . «شرح أبي داود» للعيني (٢٠/٥) .

(٩) كذا في كل النسخ التي بين أيدينا من روايتي اللؤلئي وابن داسه : «مَلِكٍ» بدون ألف ، وهي قراءة الجمهور ، وفي مطبوعة الشيخ عوامة بإثبات الألف ، على قراءة عاصم والكسائي ويعقوب وخلف ، وهذا فضلاً عن أنه خلاف ما أثبت في كل النسخ التي بين أيدينا ، وأيضاً التي بين يديه ، فهو معارض لتعليق المصنف آخر الحديث ، الذي ينص على أنها بإسقاط الألف قراءة أهل المدينة .

٥[١١٦٤][التحفة: خ د ٤٩٣، خ د ١٠١٤].

مَالِكٍ . وَيُونُسُ ^(١) بَنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ ^(٢) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُنَا يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَ الْكُرَاعُ ^(٣) ، هَلَكَ الشَّاءُ ، فَادْعُ ^(٤) اللَّهَ ^(٥) أَنْ يَسْقِيَنَا ؛ فَمَدَّ يَدَيْهِ ^(٦) وَدَعَا . قَالَ أَنَسٌ : وَإِنَّ السَّمَاءَ لَمِثْلُ الزُّجَاجَةِ ، فَهَاجَتْ رِيحٌ ، ثُمَّ أَنْشَأَتْ سَحَابَةً ^(٧) ، ثُمَّ اجْتَمَعَتْ ^(٨) ، ثُمَّ أَرْسَلَتْ السَّمَاءُ عَزَائِلَهَا ^(٩) ، فَخَرَجْنَا نَخُوضُ الْمَاءَ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا ، فَلَمْ يَزَلِ الْمَطَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى ، فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، فَادْعُ ^(١٠) اللَّهَ ^(١١) أَنْ يَخْبِسَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : «حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» ، فَتَظَرُّثُ إِلَى السَّحَابِ يَتَّصِدَعُ ^(١٢) حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ ^(١٣) .

- (١) الضبط من (م) ، (ن) ، (هـ) ، وفي (ر) ، (ني) : «يونس بن عبيد» عطف على عبد العزيز ، لا على حماد .
- (٢) زاد في (ت) : «شديد» وضرب عليه .
- (٣) في حاشية (ح) : «بالضم : الخيل ، اسم جمع . ط» .
- (٤) في (ت) ، وحاشية (و) : «فادعوا» ، وفي حاشية (ت) : «فادع» وعليه علامة نسخة ، ورمز له في حاشية (و) بالرمز : «ص» .
- (٥) زاد هنا في (ن) : «لنا» .
- (٦) في (ن) ، (ر) ، (ك) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «يده» ، وفي (ر) عليه : «صح» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وكذا في حاشية كلام من : (ن) ، (ك) ، (هـ) ، ورمز له في حاشية (هـ) بعلامة ابن الأعرابي .
- (٧) في حاشيتي (ح) ، (ض) : «سحابًا» وعليه فيهما علامة نسخة ، وفي (ر) ، (س) ، (ني) : «سحاب» وعليه : «صح» ، وقوله : «ثم أنشأت سحابًا» في (س) مضرب عليه .
- (٨) في (ح) ، (ر) : «اجتمع» ، وفي حاشية (ح) : «اجتمعت» وعليه علامة نسخة .
- (٩) في (ني) عليه «صح» ، وفي حاشية (ح) : «قال في «النهاية» : «العزال جمع عزلاء ، وهو فم المزايدة الأسفل ؛ فشبه اتساع المطر واندفاعه بالذي يخرج من فم المزايدة» . ط» . (ينظر : «النهاية» ، مادة : عزل) .
- (١٠) في (ض) عليه : «صح» ، وفي (ت) : «فادعوا» .
- (١١) في حاشية (ت) : «فادعوا الله لنا» ورقم له بعلامة التستري .
- (١٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «يتصدع» ، وفي حاشية (هـ) : «يتصدع» وعليه علامة اللؤلئي .
- (١٣) في حاشية (ح) : «يعني : أن الغيم تقشع واستدار في آفاقها . ط» . والحديث أخرجه من طريق المصنف أبو عوانة في «مسنده» (٢٤٩٦) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١٤٠ / ٦) من رواية ابن داسه ، والسبكي في «معجم شيوخه» (٣٧٣ / ١) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٣ / ٥) .

٥ [١١٦٤] [التحفة: خ ٤٩٣، خ ١٠١٤].

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ مَالِكٍ ^(١).

٢٤٨ - بَابُ ^(٢) صَلَاةِ الْكُسُوفِ ^(٣)

٥ [١١٦٧] ^(٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَخْبَرَنِي مَنْ أَصَدَّقُ - وَظَنَنْتُ ^(٥) أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ - قَالَتْ : كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ^(٦) ﷺ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ^(٧) ، ثُمَّ يَقُومُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ، فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ثَلَاثُ رَكَعَاتٍ ، يَرْكَعُ ^(٨) الثَّالِثَةَ ، ثُمَّ يَسْجُدُ ^(٩) ، حَتَّى إِنْ رَجَا لَا يَوْمِئِذٍ لِيُغْشَى عَلَيْهِمْ مِمَّا قَامَ

(١) فسرہ فی حاشیہ (ک) فقال : «الذي ذكره مرسلًا ، منذري» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٥٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٥ / ٥) .

(٢) في (د) : «باب في صلاة الكسوف» ، وكذا في (ر) ، (س) ، (ني) ولكن بدون لفظ : «باب» ، وفي (هـ) : «أبواب صلاة الكسوف» .

(٣) الكسوف والخسوف : ذهاب نور الشمس والقمر وإظلامهما ، والمعروف في اللغة الكسوف للشمس والخسوف للقمر ، ويجوز غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : كسف) .

٥ [١١٦٧] [التحفة : م د س ١٦٣٢٣] .

(٤) في حاشية (ر) : «قال ابن حنبل والطبري : «الأحاديث التي رويت في الكسوف حسان ، والعمل بها جائز» ، وقاله جماعة من أصحاب الشافعي ، إلا حديث أبي جعفر الرازي فهو حديث لين لم يقل به أحد» .

(٥) في (ك) ، وحاشية (ت) : «فظننا» ، وعليه في حاشية (ت) علامة التستري ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، وحاشية (ك) : «فظننت» ، ورقم له في حاشية (ك) بعلامة الأنصاري ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) في حاشية (ح) : «على عهد رسول الله» وعليه علامة نسخة .

(٧) زاد هنا في (و) : «ثم يركع» وضرب عليه .

(٨) في (ن) ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «فرَكَعَ» ، وعليه في (ن) : «صح» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «فرَكَعَ» الثالثة ، ثم سجد» ، وفي حاشية (ر) ، (س) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي ، (هـ) وفيها وفي (س) علامة اللؤلئي : «يركَع» ، وفي حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «ركع» .

(٩) في (ر) ، (س) ، وحاشيتي (ن) ، (ك) : «سجد» ، ورقم له في حاشية (ن) علامة نسخة ، وفي حاشية (ك) بعلامة ابن داسه ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «يسجد» وعليه فيها علامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

بِهِمْ ، حَتَّى إِنَّ سِجَالَ^(١) الْمَاءِ لَتُصَبُّ عَلَيْهِمْ ، يَقُولُ إِذَا رَكَعَ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» ، وَإِذَا رَفَعَ : «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ، حَتَّى تَجَلَّتِ^(٢) الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ﷻ يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ ، فَإِذَا كُسِفَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»^(٣) .

٢٤٩- بَابُ مَنْ قَالَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ

٥[١١٦٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، حَدَّثَنِي^(٤) عَطَاءٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ^(٥) الَّذِي مَاتَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّاسُ : إِنَّمَا كُسِفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ! فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ؛ كَبَّرَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ^(٦) ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَرَأَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الثَّالِثَةَ دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَانْحَدَرَ لِلشُّجُودِ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ لَيْسَ فِيهَا^(٧) رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا إِلَّا أَنَّ^(٨) رُكُوعَهُ

(١) في حاشية (ح) : «جمع سجل ، وهو : الدلو المملأى . ط» .

وفي «جامع الأصول» (٦ / ١٦٥) : «السجال : جمع سجل ، وهو الدلو إذا كان فيه ماء ، قل أو كثر ، ولا يقال له وهو فارغ : سجل ، ولفظه مذكر ، والدلو مؤنثة ، هكذا قال الجوهري ، وقال الأزهري : «السجل أعظم ما يكون من الدلاء» .

(٢) الانجلاء والتجلي : الانكشاف والخروج من الكسوف . (انظر : النهاية ، مادة : جلا) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٦ ، ٢٧) .

٥[١١٦٨] [التحفة : م د س ٢٤٣٨] .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «حدثنا» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) الضبط من (م) ، (ض) ، وفي (ر) ، (هـ) ، (ني) : «اليوم» .

(٦) زاد هنا في (ني) : «فيه» .

(٧) في (ت) ، (ك) : «فيهما» وفي حاشيتيهما : «فيها» ، ورقم عليه في (ك) علامة نسخة .

(٨) في (هـ) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (هـ) ، (س) : «إلا أن يكون» وعليه في حاشية (س) علامة

نسخة ، وزاد في حاشية (هـ) : «ركوعه نحواً» وفوقه : «معا» .

نَحْنُ مِنْ قِيَامِهِ ، قَالَ : ثُمَّ تَأَخَّرَ فِي صَلَاتِهِ ، فَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ مَعَهُ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ ، فَقَامَ فِي مَقَامِهِ ، وَتَقَدَّمَتِ ^(١) الصُّفُوفُ ، فَقَضَى الصَّلَاةَ وَقَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ﷻ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ» ، وَسَاقَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ ^(٢) .

٥ [١١٦٩] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا ^(٣) أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى ^(٤) جَعَلُوا يَخِرُّونَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ ؛ فَكَانَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعُ سَجَدَاتٍ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(٥) .

٥ [١١٧٠] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، حَدَّثَنَا ^(٦) ابْنُ وَهْبٍ ^(٧) . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا ^(٨) ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

(١) في (ن) ، وحاشية (ت) : «فتقدمت» ورقم عليه بعلامة نسخة .

(٢) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٤٤٣) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣/٣٢٥) ، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/٦٧٥) ، وأخرجه أيضًا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد الله البزاز الأنصاري في «أحاديث الشيوخ الثقات - المشيخة الكبرى - مشيخة قاضي المارستان» (٥٩٥) ، وأبو طاهر السلفي في «الأربعون على الطبقات» (ص ٣٠٥) كلهم (البيهقي والخطيب وابن عبد الباقي والسلفي) - من رواية أبي بكر محمد بن يحيى الصولي ، كلاهما - أبو عوانة ، وأبو بكر الصولي - عن المصنف .

٥ [١١٦٩] [التحفة : م د س ٢٩٧٦] .

(٣) في (س) ، (ني) : «حدثني» ، وفي (هـ) : «أخبرنا» ، والمثبت من باقي النسخ ، وقوله : «حدثنا أبو الزبير» ليس في (ن) .

(٤) في (ك) : «ثم جعلوا» ، وفي الحاشية : «حتى» وفوقها : «أصل» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٣٤) .

٥ [١١٧٠] [التحفة : خ م د س ق ١٦٦٩٢] .

(٦) في (ر) ، (س) : «أخبرنا» . (٧) في (ك) ، (د) علامة التحويل : «ح» .

(٨) في (س) وحدها : «أخبرنا» .

الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خُسِفَتْ^(١) الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ، فَكَبَّرَ، وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ، فَكَعَّ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ قَامَ^(٢)، فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَذْنَى مِنْ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ، فَكَعَّ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَذْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَّتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ^(٣).

هـ [١١٧١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ... مِثْلَ حَدِيثِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤) أَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ^(٥).

هـ [١١٧٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) في (د)، (هـ): «كسفت»، وفي حاشية (هـ): «خسفت».

(٢) قوله: «ثم قام فاقتراً» في (ك): «ثم قاموا فاقتراً».

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٥٦) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٤).

هـ [١١٧١] [التحفة: خم م دس ٦٣٣٥].

(٤) في (ن)، (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ): «النبي»، وفي حاشية (ن) كباقي النسخ: «رسول الله» ورمز له «ح».

(٥) في (ر)، وحاشية (هـ): «ركعتان»، ورمز له في حاشية (هـ): «خو»، والمثبت من باقي النسخ، وفي (ني) بالوجهين، وكتب فوقه: «معا».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٣٢٢) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٥).

هـ [١١٧٢] [التحفة: د ١٤].

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ ^(١) ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ^(٢) الرَّازِيِّ .

قال أبو داود : وَحَدَّثْتُ حَدِيثًا ^(٣) عَنْ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ ، وَهَذَا لَفْظُهُ وَهُوَ أَتَمُّ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَغْبٍ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ مِنَ الطُّوْلِ ^(٤) ، وَرَكَعَ ^(٥) خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ ، فَقَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطُّوْلِ ، وَرَكَعَ ^(٦) خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى انْجَلَى ^(٧) كُشُوفُهَا ^(٨) .

○ [١١٧٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ^(٩) ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ^(١٠) سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ،

(١) قوله : «عبد الله بن أبي جعفر الرازي» زيادة من (ت) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «يعني الرازي» ، وعليه في (ر) : «صح» .

(٣) قوله : «حديثاً» زيادة من (ن) ، (ك) : «وحدثت حديثاً» ، وفي حاشية (ن) : «وحدث» ورمز له : «ح» ،

وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، وحاشية (ك) ورمز له نسخة : «وحدثت من حديث عمر بن شقيق» ،

وفي حاشية (ر) : «وحدثت عن حديث» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(٤) السبع الطول : البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنعام ، والأعراف ، والتوبة . (انظر : النهاية ،

مادة : طول) .

(٥) في (هـ) : «ثم ركع» ، وفي حاشيتها : «وركع» بدون رقم أو تصحيح ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، (ك) : «ثم ركع» .

(٧) في (ر) ، (س) ، (ني) ، وحاشية (هـ) دون رقم أو تصحيح : «تجلى» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) ورقم له

فيهما بعلامة ابن داسه : «انجلى» ، ، وزاد في حاشية (س) علامتي ابن الأعرابي واللؤلئي .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦/٥) .

وفي حاشية (س) : «قال ابن حنبل والطبري : «الأحاديث التي رويت في الكسوف حسان ، والعمل

بها جائز ، وقاله جماعة من أصحاب الشافعي ، إلا حديث أبي جعفر الرازي ، فهو حديث لين لم يقل به

أحد» . وسبقت هذه الحاشية من (ر) في بداية أحاديث الكسوف .

○ [١١٧٣] [التحفة : م د ت س ٥٦٩٧] . (٩) في (ن) : «مسدد بن مسرهد» .

(١٠) في (ن) : «حدثنا» ، وفي الحاشية : «عن» ورقم له : «ح» ، والمثبت من سائر النسخ .

عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ ^(١) فَقَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ^(٢) ، وَالْأُخْرَى مِثْلُهَا ^(٣) .

هـ [١١٧٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ ، حَدَّثَنِي ^(٤) ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَادٍ ^(٥) الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ : قَالَ سَمُرَةُ : بَيْنَمَا أَنَا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَزِمِي غَرَضَيْنِ ^(٦) لَنَا حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قَيْدَ ^(٧) رُمَحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ ^(٨) مِنَ الْأُفُقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آصَتْ ^(٩) كَأَنَّهَا تَنُومَةٌ ^(١٠) ، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَوَاللَّهِ لَيُحْدِثَنَّ شَأْنٌ

(١) زاد هنا في (س) ، (ك) ، وحاشية (هـ) ورقم له بعلامة الرمل : «الشمس» .

(٢) قوله : «ثم سجد» في (ر) رقم عليه بعلامتي الرمل وابن الأعرابي ، وضع قبله وبعده حلقة مفرغة ، إشارة إلى أنه ليس في أصل ابن حزم ، وفي (س) أثبت في الحاشية ، ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي .

(٣) الضبط من (م) ، (ن) ، (ر) ، (ني) ، وفي (ض) ، (و) : «مثلها» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «معرفة السنن» (١٤٩ / ٥) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨ / ٥) .

هـ [١١٧٤] [التحفة : دت س ق ٤٥٧٣] .

(٤) في حاشية (ت) : «أخبرني» وعليه علامة التستري .

(٥) كذا بفتح أوله وثانيه مع التخفيف من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (د) ، (ك) وعليه : «صح» .

وفي (ح) ، وحاشية (هـ) وكتب فوقه خف : «عَبَاد» ، ورمز له في (ح) بعلامة نسخة الخطيب ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، وحاشية (ح) : «عَبَاد» ، ورقم له في حاشية (ح) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي .

(٦) الغرضين : مثني الغرض ، وهو : الهدف الذي يرمى إليه . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : غرض) .

(٧) في (ني) وعليه «صح» ، وحاشية (ر) : «قدر» ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (ر) عليه «صح» ، وكذا في حاشية (ني) من نسخة .

(٨) في (ن) : «عين الناظرين» ، وفي (ك) : «عين الباصرة» .

(٩) في (م) : «حاشية : أي رجعت» .

(١٠) في (هـ) ، (ني) عليه فيهما «صح» ، وفي حاشية (م) : «حاشية : التنوم بفتح التاء ثالث الحروف ، وتشديد النون وضمها ، وبعدها واو ساكنة وميم ، نوع من نبات الأرض ، فيها وفي ثمرها سواد قليل» ، وبنحوه في حاشية (ت) .

هَذِهِ ^(١) الشَّمْسُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَّثَا ^(٢) ، قَالَ : فَدَفَعْنَا ، فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ ^(٣) ، فَاسْتَقْدَمَ فَصَلَّى ، فَقَامَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ، قَالَ : ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ، قَالَ : ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلَ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ ، لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَوَافَقَ تَجَلَّى الشَّمْسُ جُلُوسَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، قَالَ : ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ ^(٤) ،

(١) ضُرب عليه في (د) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «حديثًا» ، والمثبت من باقي النسخ ، وكذا في حاشية (ر) وعليه علامة الرملي ، وحاشية (هـ) ، وفي (ت) : «عجبًا» .

(٣) كذا في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (س) ، (ك) ، (د) : «هو بارزٌ» ، وقال في حاشية (س) : «بارز - كذا عند : س وأكثر الرواة ، عن أبي داود» ، وفيها أيضا : «صوابه : «بأزِر» الذي في الرواية : «بَارِز» ، والصواب : «بأزِر» بزايين . . .» .

وقوله : «بارز» هو المثبت في مصادر التخريج عن المصنف ، ك : «معالم السنن» للخطابي (٢٥٨ / ١) ، «معرفة السنن» للبيهقي ، «جامع الأصول» لابن الأثير (١٨١ / ٦) ، وغير ذلك من مصادر تخريج الحديث .

وفي (ن) ، (ر) ، (هـ) وعليه «صح» في ثلاثهم ، وحاشية (ت) : «بأزِر» ، وفي حاشية (ت) علامة التستري ، وفي حاشية (ر) : «والذي في الرواية : «بارزٌ» ، والصواب : «بأزِر» . . .» ، وفي حاشية (هـ) : ««بَارِزٌ» ، «بأزِر» ، «يأزِر» ؛ الأزز : امتلاء البيت من الناس ، يقال : البيت منهم أززٌ ، إذا لم يكن فيه متسع» . وفي (م) : «حاشية : صوابه : هو بأزِر ، معناه : بجمع كثير» . وبنحوه في حاشية (ت) .

قال في «النهاية» : «فإذا هو بأزِر : أي ممتلئ بالناس ، يقال : أتيت الوالي والمجلس أزز ، أي : كثير الزحام ليس فيه متسع ، والناس أززٌ إذا انضم بعضهم إلى بعض ، وقد جاء هذا الحديث في «سنن أبي داود» فقال : «وهو بارز من البروز : الظهور» ، وهو خطأ من الراوي ، قاله الخطابي في «المعالم» وكذا قال الأزهرى في «التهذيب» . (انظر : النهاية ، مادة : أزز) . وبنحوه في حاشية (ح) .

وهو المثبت في بعض مصادر تخريج الحديث مثل : «مسند أحمد» (٢٠١٧٨) ، «المعجم الكبير» للطبراني (٦٧٩٧ ، ١٩١ / ٧) .

وقال في «عون المعبود» (٥٠ / ٤) : «وإنما هو بأزِر بباء الجر وهمزة مضمومة وزائين معجمتين» ، ونسبه للخطابي في «المعالم» ، والأزهري في «التهذيب» .

(٤) قوله : «ثم قام» ليس في : (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) ، والمثبت من باقي النسخ ، وكذا في حاشيتي (ن) ، (س) ، ورمز له في حاشية (ن) برمز «ح» ، وفي حاشية (س) بعلامة اللؤلئي .

فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَاثْنَى عَلَيْهِ ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ ^(١) وَرَسُولُهُ . . . ثُمَّ سَاقَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢) .

هـ [١١٧٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا ^(٣) أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ ، قَالَ : كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ فِرْعَاوْنُ بِجُرْ ثَوْبِهِ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، وَانْجَلَتْ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا هَذِهِ الْآيَاتُ يُخَوِّفُ اللَّهُ ﷻ بِهَا ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا كَأَخَذْتُمْ صَلَاةَ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ» ^(٤) .

هـ [١١٧٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا رِيحَانُ ^(٥) بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ هِلَالٍ ^(٦) بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ ^(٧) قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ الشَّمْسَ كُسِفَتْ . . . بِمَعْنَى حَدِيثِ مُوسَى ^(٨) ، قَالَ : حَتَّى بَدَتْ النُّجُومُ ^(٩) .

(١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ني) ، (ك) وعليه : «صح» ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «عبد الله» ، والمثبت من باقي النسخ ، وكذا في حاشية (ن) ورمز له «ح» ، وحاشية (ك) ورمز له علامة نسخة .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٥٧ / ١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨ / ٥) .

هـ [١١٧٥] [التحفة : دس ١١٠٦٥ ، د ١١٠٦٩] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «حدثنا وهيب - أظنه ، عن أيوب» ، وفي (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتهما : «نا وهيب ، عن أيوب» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، وكتب عقبه : «لابن الأعرابي دون شك» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠ / ٥) .

هـ [١١٧٦] [التحفة : دس ١١٠٦٥] . (٥) في (ني) عليه «صح» . (٦) في (ر) عليه : «صح» .

(٧) في (س) وعليه : «صح» ، (د) ، (هـ) وضبط عليه ، (ني) : «عن قبيصة» ، وفي حاشية (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي واللؤلئي ، وحاشية (هـ) وعليه «صح» : «أن قبيصة» كالمثبت من باقي النسخ .

(٨) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «بمعنى موسى» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وكذا في حاشية (ن) ورمز له : «ح» ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «بمعنى حديث موسى» .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٣٤ / ٣) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» -

٢٥٠- بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْكُشُوفِ^(١)

٥ [١١٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ - كُلُّهُمْ قَدْ حَدَّثَنِي^(٢) ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَقَامَ ، فَحَزَزْتُ قِرَاءَتَهُ ، فَرَأَيْتُ^(٣) أَنَّهُ قَرَأَ بِسُورَةِ^(٤) الْبَقَرَةِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ، فَحَزَزْتُ قِرَاءَتَهُ ، فَرَأَيْتُ^(٥) أَنَّهُ قَرَأَ بِسُورَةِ^(٦) آلِ عِمْرَانَ^(٧) .

= (٤٢ / ٥) . وقال البيهقي : «وألفاظ هذه الأحاديث تدل على أنها راجعة إلى الإخبار عن صلاته يوم توفي ابنه عليهما السلام ، وقد أثبت جماعة من أصحابه الحفاظ عدد ركوعه في كل ركعة ، فهو أولى بالقبول من رواية من لم يثبت ، وبالله التوفيق» .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٣ / ٣١٤) : «وأصح شيء في هذا الباب حديث ابن عباس وعائشة ؛ أربع ركعات في أربع سجعات ، والله أعلم» .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «باب ما يقرأ فيهما» ، وفي (س) ، (هـ) ، (ني) بدون لفظ : «باب» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١١٧٧] [التحفة : د ١٦٣٤٥ ، د ١٧١٨٥ ، د ١٦٣٥٢] .

(٢) في (ر) ، (هـ) ، (د) ، (ني) : «كل قد حدثني» ، في (س) : «كلهم حدثني» والمثبت من باقي النسخ ، وكذا في حاشية (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي واللؤلئي .

(٣) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (ني) : «فرئت» ، وفي (هـ) ، وحاشية (ر) وعليه علامة الرملي : «فرئيت» على صيغة المجهول ، بمعنى : ظننت ، وفي حاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي : «فرأيت» ، وفيها أيضا : «فأريت» ورمز له : «خو» ، ولعله نسخة من رواية اللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) في (ت) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «سورة» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وكذا في حاشية (ت) : «بسورة» وعليه علامة التستري .

(٥) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) : «فرئت» ، وفي (هـ) : «فرئيت» ، وفي حاشية (هـ) : «فأريت» وعليه علامة اللؤلئي .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «سورة» ، والمثبت من باقي النسخ ، وكذا في حاشية (س) ، وعليه علامة اللؤلئي .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٥٧) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢ / ٥) .

٥ [١١٧٨] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، فَجَهَرَ^(١) بِهَا - يَغْنِي : فِي صَلَاةِ الْكُشُوفِ^(٢) .

٥ [١١٧٩] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) - كَذَا عِنْدَ الْقَاضِي، وَالصَّوَابُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤) - قَالَ : خُسِفَتْ^(٥) الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا يَنْحُو مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ثَمَّ رَكَعَ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

٥ [١١٧٨] [التحفة : د ١٦٥١٧] .

(١) في (ن)، (ر)، (س)، (ني) وعليه «صح»، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «يجهر»، وفي (ك) : «فيجهر»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، وكذا في حاشية (ني) وعليه «صح»، وحاشية (هـ) .

(٢) وزاد عقب هذا الحديث في حاشية كلا من : (ر)، (س)، (هـ) : «قال أبو داود : الذي تفرد به الجهر في القراءة» ورقم له في حاشيتي (ر)، (هـ) بعلامة ابن داسه .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٤) .

٥ [١١٧٩] [التحفة : خ م د س ٥٩٧٧، د ١٤٢٢٠] .

(٣) قوله : «عن أبي هريرة» من : (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، أما في (ن)، (ر)، (س) وعليه : «صح»، (ني)، (ك)، وحاشية (ح) ورمز له بعلامة كلا من : ابن داسه وابن الأعرابي والرملي : «عن ابن عباس»، وفي (هـ)، (د) : «عبد الله بن عباس» .

وقال في حاشية (س) : «وقع في بعض روايات هذا الكتاب في هذا السند بدل : «عن ابن عباس» : «عن أبي هريرة»، قال الخطيب أبو بكر بن ثابت : «وأبو هريرة فيه خطأ، وصوابه : ابن عباس أثبت»، والذي قال الخطيب صحيح، كذلك أخرجه مالك في «موطئه»، وقد أخرجه البخاري في «الجامع» من رواية القعنبي بهذا السند عن ابن عباس، وهو الصحيح» .

وبنحو قول الخطيب قال المزي في «تحفة الأشراف»، وانظر : «فتح الباري» لابن حجر (٢ / ٥٤٠)،

«عمدة القاري» للعيني (٧ / ٨٢) .

(٤) قوله : «كذا عند القاضي، والصواب : عن ابن عباس» كذا أثبت في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، وكتب ابن حجر في حاشية (ح) : «هذا كلام الخطيب»، والقاضي هو : أبو عمر الهاشمي الراوي عن اللؤلئي .

(٥) في (و) وعليه «صح» .

٢٥١- بَابُ ^(١) يُنَادِي ^(٢) فِيهَا بِالصَّلَاةِ

٥ [١١٨٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ ^(٣) ، أَنَّهُ سَأَلَ الزُّهْرِيَّ ، فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُسِفَتِ الشَّمْسُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا ، فَنَادَى ^(٤) أَنَّ ^(٥) الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ ^(٦) .

٢٥٢- بَابُ الصَّدَقَةِ فِيهَا

٥ [١١٨١] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَخْسِفَانِ ^(٧) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا ^(٨) اللَّهَ ﷻ ، وَكَبِّرُوا ، وَتَصَدَّقُوا» ^(٩) .

(١) لفظ : «باب» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) .

(٢) في حاشية (ح) ، (ض) ورقم له فيها علامة نسخة ، وحاشية (ت) ورقم له بعلامة التستري ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : «أينادي» .

٥ [١١٨٠] [التحفة : خ م د س ١٦٥٢٨] .

(٣) في (ني) عليه «صح» . (٤) في حاشية (هـ) بدون رقم : «فينادي» .

(٥) قوله : «أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» الضبط من (م) ، (ب) ، أما في (ض) : «أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» ، وفي (ن) : «أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» ، وفي (و) ، (ر) ، (ني) : «إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» ، وفي (هـ) : «أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» ، «إِنَّ جَامِعَةٌ» «جَامِعَةٌ» بالوجهين معًا ، وفي (ح) : «أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٤٥) : «قوله : «أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» : «أَنَّ» بفتح الهمزة ، وتخفيف النون ؛ للتفسير» ، زاد في «فتح الباري» لابن حجر (٢ / ٥٣٣) : «وروي بتشديد النون ، والخبر محذوف ، تقديره : أَنَّ الصَّلَاةَ ذات جماعة حاضرة ، ويُروى برفع «جَامِعَةٌ» على أنه الخبر . . . وعن بعض العلماء يجوز في «الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ» النصب فيهما ، والرفع فيهما ، ويجوز رفع الأول ، ونصب الثاني ، وبالعكس» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٥) .

٥ [١١٨١] [التحفة : د ١٧١٧٣] .

(٧) في (هـ) : «يُخْسِفَانِ» ، أما في (د) ، وحاشية (هـ) : «ينخسفان» ، والمثبت من باقي النسخ .

الخسوف والكسوف : ذهاب نور الشمس والقمر وإظلامهما ، والمعروف في اللغة الكسوف للشمس والخسوف للقمر ، ويجوز غير ذلك . (انظر : النهاية ، مادة : كسف) .

(٨) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) رقم عليه بعلامة كلام من : ابن داسه والرملي واللؤلئي . وفي حاشيتهما : «فاذكروا» ، وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٩) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٤١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٥) .

٢٥٣ - بَابُ الْعِتْقِ فِيهَا ^(١)

٥ [١١٨٢] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِالْعَتَاةِ ^(٢) فِي صَلَاةِ الْكُشُوفِ ^(٣) .

٢٥٤ - بَابُ مَنْ قَالَ : يَزْكَعُ رَكَعَتَيْنِ

٥ [١١٨٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ الْبَصْرِيُّ ^(٤) ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : كُشِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ، وَيَسْأَلُ عَنْهَا حَتَّى انْجَلَتْ ^(٥) .

٥ [١١٨٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكْذُ يَزْكَعُ ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكْذُ يَزْفَعُ ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكْذُ يَسْجُدُ ، ثُمَّ

(١) الباب وعنوان الترجمة في (ض) عليه : «صح» ، وكلاهما ليسا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ني) ، وذكره في (س) في الحاشية وعليه علامة اللؤلئي .

٥ [١١٨٢] [التحفة : خ د ١٥٧٥١] .

(٢) «قوله : «بالعتاقة» بفتح العين ، يقال : أعتق العبد يعتق - بكسر التاء - عتقا وعتاقا وعتاقة وعتاق ، وأعتقته أنا» . من «شرح أبي داود» للعيني (٤٦ / ٥) .

(٣) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٤١ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٦ / ٥) .

٥ [١١٨٣] [التحفة : د س ق ١١٦٣١] .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (هـ) ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «النصري» ، ولعله تصحيف ، فالرجل نسب بصريا بلا خلاف بين أصحاب كتب التراجم الذين ترجموا له ، كالبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٧٦ / ٢) وغيره .

(٥) في (ك) : «تجلت» ، وفي حاشيتها : «انجلت» وعليه علامة نسخة ، كالمثبت من باقي النسخ .

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن حزم في «المحلل» (٩٦ / ٥) من رواية ابن الأعرابي ، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٣٤ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٧ / ٥) .

٥ [١١٨٤] [التحفة : د تم س ٨٦٣٩] .

سَجَدَ فَلَمْ يَكْذُ يَرْفَعُ ، ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكْذُ يَسْجُدُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكْذُ يَرْفَعُ ، ثُمَّ رَفَعَ ،
وَفَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ نَفَخَ فِي آخِرِ سُجُودِهِ ، فَقَالَ : «أَفْ أَفْ»^(١) ،
ثُمَّ قَالَ : «يَا»^(٢) رَبِّ ، أَلَمْ تَعِدْنِي أَلَّا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ
يَسْتَغْفِرُونَ؟» فَفَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَاتِهِ وَقَدْ أَمَحَصَتْ^(٣) الشَّمْسُ . . . ، وَسَاقَ
الْحَدِيثَ^(٤) .

٥ [١١٨٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ^(٥) ، عَنْ حَيَّانَ^(٦) بْنِ
عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَتَرَمَّى^(٧) بِأَسْهُمٍ^(٨) فِي حَيَاةِ

(١) في (م) ، (صح) عليه فيهما : «صح» .

(٢) قوله : «يا» من (م) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، ومثله في (ت) ، وكتب فوقه : «رب» وعليه «صح» .

(٣) في (ر) ، (ني) عليه «صح» ، وفي حاشيتها : «مَحَصَّتْ» وعليه في حاشية (ر) علامة الرمل ، وفي حاشية

(ني) : «صح : رواية» ، أما في (س) وعليه : «صح» ، وحاشيتي (ر) ، (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي :

«أَمَحَصَّتْ» ، وفي حاشية (س) : «أَمَحَصَّتْ» ورقم له نسخة لابن داسه واللؤلئي ، وهو المثبت من سائر

النسخ ، وفي حاشية (س) أيضا : «أَمَحَصَّتْ» وعليه علامة ابن الأعرابي ، ونسخة للؤلئي .

وفي حاشية (س) أيضا : «ومعناه : انجلت ، وأصل المخلص : الخلوص ، ومن رواه : «محضت» بالضاد

فمعناه أيضا : نصع لونها وخلص» . وانظر : «معالم السنن» للخطابي (١/٢٥٨) ، «جامع الأصول»

(٦/١٧٨) ، «شرح أبي داود» للعينى (٥/٤٩) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٢٥٨) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢/٢٥٢)

من رواية ابن داسه ، والعينى في «شرح أبي داود» (٥/٤٨) .

٥ [١١٨٥] [التحفة : م د س ٩٦٩٦] .

(٥) في (ني) عليه «صح» . (٦) في (ر) عليه : «صح» .

(٧) في (ن) : «أرمي» ، وفي حاشيتها ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «أرتمي» ، وفي حاشيتي (ر) ،

(هـ) : «أترامى» وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي . والمثبت من سائر النسخ ، وعليه في (ني) : «صح» .

وفي «شرح أبي داود» للعينى (٥/٥٠) : «قوله : «أترمي» بتشديد الميم ، قال يعقوب : «خرجت أترمي

إذا خرجت ترمي في الأغراض ، أو في أصول الشجر ، وخرجت أترمي إذا رميت القنص ، وترامى

الرجلان» . اهـ . وقال الشيخ محيي الدين : «يقال : أرمي ، وأرتمي ، وأترامى ، وأترمي» ، وبنحوه في

حاشية (س) .

(٨) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، (ني) وعليه «صح» ، وحاشية (ت) بدون رقم :

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كُسِفَتْ ^(١) الشَّمْسُ ، فَنَبَذْتُهُنَّ ، وَقُلْتُ : لَأَنْظُرَنَّ مَا أَحَدَتْ ^(٢)
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُسُوفُ الشَّمْسِ ^(٣) الْيَوْمَ ؟ فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يُسَبِّحُ ،
وَيُحَمِّدُ ، وَيُهَلِّلُ ، وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ ^(٤) عَنِ الشَّمْسِ ، فَقَرَأَ بِسُورَتَيْنِ ^(٥) ، وَرَكَعَ
رَكْعَتَيْنِ ^(٦) .

٢٥٥ - بَابُ الصَّلَاةِ عِنْدَ الظُّلْمَةِ وَنَحْوِهَا ^(٧)

٥ [١١٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ ^(٨) ،

= «بأسهمي» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وكذا في حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي .

(١) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «خسفت الشمس» .

(٢) المثبت بفتح الهمزة من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، أما في (ك) ورقم له فيها بعلامتي الأشيري والأنصاري في نسخة ، وحاشية (هـ) وعليه فيها علامة اللؤلئي : «أُحْدِثُ» ، وفي حاشية (س) : «حدث» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٣) في (د) : «خسوف الشمس» .

(٤) الحسر : الكشف . (انظر : النهاية ، مادة : حسر) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «سورتين» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٩ / ٥) .

(٧) لفظ : «باب» وعنوان الترجمة ليس في (د) ، وفي (ن) ، (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «الظلمة وغيرها» ، وفي حاشيتي (ن) ، (ك) : «الظلمة ونحوهما» وعليه في (ن) رقوم غير واضحة ، وفي (ك) علامة نسخة .

وفي (ر) ، (س) : «باب في الصلاة عند الآيات» ، وفي حاشية (س) : «الظلمة وغيرها» بدلا من : «الآيات» وعليه علامة اللؤلئي ، وفي (هـ) : «باب الصلاة عند الآيات ، وعند الظلمة وغيرها» وعليه علامة اللؤلئي .

والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وكذا في حاشيتي (ن) ، (ك) ، وعليه في (ن) رقوم غير واضحة ، وفي (ك) علامة نسخة .

٥ [١١٨٦] [التحفة : د ١٦٢٥] .

(٨) قوله : «حَرَمِي» في (ني) عليه «صح» ، وقوله : «حرمي بن عمار» رقم له في (ر) ، (س) بعلامتي الرملي =

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : كَانَتْ ظُلْمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ أَنَسًا ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ، هَلْ كَانَ يُصِيبُكُمْ مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَتْ الرِّيحُ لَتَشْتَدُّ ، فَتُبَادِرُ^(١) الْمَسْجِدَ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ^(٢) .

٢٥٦ - بَابُ السُّجُودِ عِنْدَ الْآيَاتِ^(٣)

٥ [١١٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ^(٤) الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ^(٥) ، حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَاتَتْ فَلَانَةٌ - بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَخَرَّ سَاجِدًا ، فَقِيلَ لَهُ : تَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ ! فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا» ، وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ^(٦) .

٥ وابن داسه ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «نا أبو قتيبة ، عن عبيد الله بن النضر» ، وفي حاشية (س) : «عند أبي سعيد بن الأعرابي : ابن جبلة بن أبي رواد ، نا أبو قتيبة ، عن عبيد الله بن النضر . والرمل واللؤلئي كما في داخل الكتاب» . أي أن رواية ابن الأعرابي فيها أبو قتيبة بدلا من حرمي .

(١) في حاشية (هـ) : «فنتبادر» من غير رقم .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الضياء في «المختارة» (٢٥٧ / ٧) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥١ / ٥) .

وقد اختلف في هذا الإسناد على عبيد الله بن النضر . انظر شرح الخلاف في : «التاريخ الكبير» للبخاري (٤٠١ / ٥) .

(٣) لفظ : «باب» وعنوان الترجمة ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) .

٥ [١١٨٧] [التحفة : دت ٦٠٣٧] .

(٤) قوله : «بن أبي صفوان» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) .

(٥) في حاشية (هـ) : «يحيى بن كثير هذا كنيته : أبو عثمان ، قاله البخاري» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٤٣ / ٣) من رواية ابن داسه ، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٤١ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥٢ / ٥) .

تَفْرِيعُ أَبْوَابِ صَلَاةِ السَّفَرِ^(١)

٢٥٧- بَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِ^(٢)

[١١٨٨] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ ، فَأَقْرَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ^(٣) .

[١١٨٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٤) . ح^(٥) وَحَدَّثَنَا^(٦) خُشَيْشٌ^(٧) ، يَعْنِي : ابْنَ أَصْرَمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ^(٨) ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ^(٩) : إِقْصَارُ^(١٠) النَّاسِ^(١١) الصَّلَاةِ الْيَوْمَ^(١٢) ، وَإِنَّمَا

(١) في (ح) : «صلاة المسافر» ، وفي الحاشية : «صلاة السفر» ، وفوقها : «أصل» ، والمثبت من سائر النسخ ، وفي (د) : «باب تفريع . . .» ، ولفظ «باب» من (د) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) : «باب في فرض صلاة المسافر» ، ولفظ : «باب» ليس في (س) ، (د) . [١١٨٨] [التحفة : خم دس ١٦٣٤٨] .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٥٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥٣/ ٥) .

[١١٨٩] [التحفة : م د ت س ق ١٠٦٥٩] .

(٤) قوله : «عن ابن جريج» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) .

(٥) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ك) .

(٦) كتب فوقه في (س) : «صح» لابن داسه واللؤلئي ، ورقم له في (ر) بعلامة ابن داسه فقط .

(٧) في (ني) عليه «صح» .

(٨) في (ني) عليه «صح» ، في حاشية (هـ) : «باباه : كذا لأبي بكر بن العربي» .

(٩) زاد هنا في (ر) ، (ني) ، (ك) ، وحاشية (ح) دون رقم أو تصحيح ، وحاشيتي (س) ، (هـ) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي : «أرأيت» .

(١٠) في حاشية (م) : ««إقصار» لغة من قصر ، وهي لغة شاذة» . (وينظر : «النهاية» ، مادة : قصر) .

(١١) قوله : «الناس» ليس في صلب (ن) ، وأثبت في حاشيتها من نسخة ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (ت) رقم عليه «ط» .

(١٢) قوله : «اليوم» زيادة من (ن) ، (ر) ، (س) ، (ني) ، (ك) ، (ت) وضرب عليه ، وحاشيتي (م) ، (و) وعليه فيها علامة نسخة .

قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء : ١٠١] ، فَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ^(١) ؟ فَقَالَ عُمَرُ^(٢) : عَجِبْتُ مِمَّا^(٣) عَجِبْتُ مِنْهُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «صَدَقَ اللَّهُ ﷻ بِهَا عَلَيْكُمْ ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»^(٤) .

○ [١١٩٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَمَّارٍ يُحَدِّثُ . . . فَذَكَرَهُ^(٥) .

قال أبو داود : رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ وَحَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ بَكْرٍ^(٦) .

٢٥٨ - بَابُ^(٧) مَتَى يَقْصُرُ الْمُسَافِرُ^(٨) ؟

○ [١١٩١] حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ^(٩) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ^(١٠) الْهَنَائِيِّ^(١١) قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : كَانَ

(١) الضبط من (م) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ني) وعليه «صح» ، وفي (ض) ، (ت) : «اليوم» .

(٢) قوله : «عمر» زيادة من (ن) .

(٣) في حاشية (ر) : «عجبت من» وعليه علامة اللؤلئي ، من طريق أبي ذر .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٦١) ، والبيهقي في «السنن الكبير»

(٣ / ١٣٤) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١ / ١٦٦) كلهم من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح

أبي داود» (٥ / ٥٧) .

○ [١١٩٠] [التحفة : م د ت س ق ١٠٦٥٩] .

(٥) في (ت) : «عبد الله بن أبي عمار» . فذكر نحوه ، وفي حاشيتها وعليه علامة التستري ونسخة :

«يحدث . . . نحوه» ، وعليه علامة التستري ، ونسخة ، وفي (ن) ، (ك) : «يحدث . . . فذكر نحوه» ، وفي

(ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «يحدث . . . فذكر الحديث نحوه» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ،

(ن) ، (و) ، (ب) .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٦٠) .

(٧) لفظ : «باب» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) .

(٨) في (هـ) : «الصلاة» ، وفي حاشيتها «المسافر» وعليه «صح» .

○ [١١٩١] [التحفة : م د ١٦٧١] .

(٩) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (ك) : «محمد بن بشار» .

(١٠) في (د) : «يحيى بن سعيد الهنائي» ، وفي الحاشية : «في رواية أبي الحسن : يحيى بن يزيد الهنائي» ، وقوله :

«بن سعيد الهنائي» ليس معروفا في كتب التراجم والتخريج ، والله أعلم .

(١١) في (ني) عليه «صح» ، وفي حاشيتي : (م) ، (ت) : «حاشية : هناة : بطن من الأزدي» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ^(١) - أَوْ : ثَلَاثَةَ فَرَاسِخٍ^(٢) ، شُعْبَةُ شَكَّ - يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ^(٣) .

٥ [١١٩٢] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، سَمِعَا^(٤) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ^(٥) رَكْعَتَيْنِ^(٦) .

٢٥٩ - بَابُ الْأَذَانِ فِي السَّفَرِ^(٧)

٥ [١١٩٣] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا عُشَانَةَ^(٨) الْمَعَاظِرِيَّ حَدَّثَهُ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

(١) الأُميال : جمع الميل ، وهو : مقياس طوله : (٣٥٠٠) ذراع = (٦٨ ، ١) كيلومتر . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٦١) .

(٢) الفراسخ : جمع الفرسخ ، وهو : ثلاثة أميال ، وهو ما يعادل : (٥ ، ٠٤) كيلومتر . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٦١) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٦١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ١٤٦) من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٦١) .

٥ [١١٩٢] [التحفة : خ م د ت س ١٦٦ ، خ م د ت س ١٥٧٣] .

(٤) في حاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «أنهما سمعا» .

(٥) ذو الحليفة : قرية تبعد عن المدينة على طريق مكة تسعة كيلومترات جنوبًا ، وهي اليوم بلدة عامرة ، فيها مسجده ﷺ ، وهو ميقات أهل المدينة ، وتعرف عند العامة ببئار علي . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص ١٠٣) .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٦٣) .

(٧) في (ر) ، (س) وعليه : «صح» ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «المسافر يؤذن» بدون لفظ «باب» ، وفي حاشية (س) : «باب الأذان في السفر» وعليه علامة اللؤلئي ، وهو المثبت في باقي النسخ .

٥ [١١٩٣] [التحفة : د س ٩٩١٩] .

(٨) في حاشية (م) : «أبو عُشَانَةَ : حي بن يؤمن» .

«يَعْجَبُ رَبُّكَ^(١) مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ^(٢) شُظْيَةٍ^(٣) بِجَبَلٍ^(٤)، يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ^(٥) وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ^(٦) وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ^(٧)، يَخَافُ مِنِّي، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»^(٨).

٢٦٠- بَابُ الْمَسَافِرِ يُصَلِّي وَهُوَ يَشُكُّ فِي الْوَقْتِ

٥ [١١٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْمِسْحَاجِ^(٩) بْنِ مُوسَى^(١٠) قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَقُلْنَا: زَالَتِ الشَّمْسُ، أَوْ لَمْ تَزُلْ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ^(١١).

- (١) في نسخة في حاشية (ك): «ريكم».
- (٢) في (ح): «في وسط شظية بجبل»، وفي الحاشية وعليه علامة ابن داسه وابن الأعرابي: «في رأس شظية بجبل»، وهو المثبت في سائر النسخ لدينا.
- (٣) في (ر)، (ني) عليه: «صح»، وفي حاشية (ني): «شُظْيَةٍ: رواية»، ومعناه في حاشية (ح): «قطعة مرتفعة في رأس الجبل». وينظر: (النهاية، مادة: شظي).
- (٤) في (ن): «الجبل»، وفي الحاشية: «جبل» ورمز له: «ح»، وفي (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ)، (ني): «للجبل».
- (٥) في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ): «يؤذن بالصلاة».
- (٦) في (ر)، (س): «عبدِي يؤذن»، وفي حاشيتيهما: «عبدِي هذا»، ورقم له في (ر) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي، وفي (س) بعلامتي ابن داسه واللؤلئي.
- (٧) في (س) عليه: «صح»، وفي (ح)، (ك)، ونسخة في حاشية (س): «للصلاة»، وفي حاشية (ح) وعليه علامة نسخة: «الصلاة»، وفي (ر)، (د)، (هـ)، ونسخة في حاشية (س): «بالصلاة».
- (٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦٤ / ٥).
- ٥ [١١٩٤] [التحفة: د ١٥٨٦]. (٩) في (ني) الجيم عليها «صح».

- (١٠) والمسحاج بن موسى قال ابن حبان في «المجروحين» (٣٢ / ٣): «روى حديثا واحدا منكرا في تقديم صلاة الظهر قبل الوقت للمسافر، لا يجوز الاحتجاج به، سمعت أحمد بن محمد بن الحسين، سمعت الحسن بن عيسى قلت لابن المبارك: حدثنا أبو نعيم بحديث حسن، قال: ما هو؟، قلت: حدثنا أبو نعيم، عن مسحاج... وذكر الحديث، فقال ابن المبارك: وما حسن هذا الحديث؟! أنا أقول: كان النبي ﷺ يصلي قبل الزوال وقبل الوقت».
- (١١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦٥ / ٥).

٥ [١١٩٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، حَدَّثَنِي حَمَزَةُ الْعَائِذِيُّ ^(١) - رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ - قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَزْتَجِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ؟ قَالَ : وَإِنْ كَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ ^(٣) .

٢٦١ - بَابُ ^(٤) الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

٥ [١١٩٦] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُمْ ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ^(٥) ، ثُمَّ دَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ^(٦) .

٥ [١١٩٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ ^(٧) ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ

٥ [١١٩٥] [التحفة : دس ٥٥٥] . (١) في (ر) عليه : «صح» .

(٢) في (هـ) : «نصف» ، وفي الحاشية : «بنصف» دون رقم ، كذا في الموضعين .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٦٦) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ني) بدون لفظ : «باب» .

٥ [١١٩٦] [التحفة : م دس ق ١١٣٢٠] .

(٥) قوله : «جميعا» ليس في (ني) ، (د) ، ورقم عليه في (ر) ، (س) ، (هـ) بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلؤي .

(٦) ليس في (هـ) ، وفي موضعه لحق لم يتبين في الحاشية .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٦٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٦٧) .

٥ [١١٩٧] [التحفة : د ٧٥٨٤] .

(٧) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) ، (س) : «حماد» ، يعني : ابن زيد ، قال : نا أيوب» ، وعليه علامة ابن الأعرابي ، وبنحوه في حاشية (هـ) ، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٧٢) لبعض النسخ ، وقال : «نا أيوب وفي بعضها : عن أيوب ، ولا فرق بين حدثنا وعن عند الجمهور إلا إذا كان الراوي مدلسا ، فحينئذ عن لا يدل على الاتصال ، فافهم» .

ابْنُ عُمَرَ اسْتُضْرِحَ ^(١) عَلَى صَفِيَّةَ وَهُوَ بِمَكَّةَ ، فَسَارَ ^(٢) حَتَّى غَرَبَتِ ^(٣) الشَّمْسُ وَبَدَتْ ^(٤) النُّجُومُ ، فَقَالَ ^(٥) : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَجَلَ ^(٦) بِهِ أَمْرٌ فِي سَفَرٍ جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ ، فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ ، فَتَزَلَّ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا ^(٧) .

○ [١١٩٨] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ الْهَمْدَانِيُّ ^(٨) ، حَدَّثَنَا ^(٩) الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا زَاغَتِ ^(١٠) الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَزْتَجَلَ ^(١١) جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَإِنْ ^(١٢) تَرَحَّلَ ^(١٣)

(١) الاستصراخ : الاستغاثة ، والمراد : أتاه الصارخ يعلمه بأمر حادث يستعين به عليه ، أو ينعي له ميتاً .
(انظر : النهاية ، مادة : صرخ) .

(٢) في (ني) عليه «صح»

(٣) في (ك) : «غابت» ، وفي الحاشية : «غربت» وعليه علامة نسخة ، والمثبت من سائر النسخ .

(٤) البدو والبداء : الظهور . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : بدو) .

(٥) في (ن) ، وحاشية (ح) وعليه علامة نسخة : «وقال» .

(٦) في (ني) عليه «صح» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٦٣) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١٧٨) .

○ [١١٩٨] [التحفة : م د س ق ١١٣٢٠] . (٨) قوله : «الهمداني» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) .

(٩) في حاشية (م) : «عن» وعليه علامة نسخة .

(١٠) زيغ الشمس : ميلها عن وسط السماء إلى الغرب . (انظر : جامع الأصول) (٥ / ٧٠٩) .

(١١) في حاشية (ح) : «يرحل» وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ،

وفي حاشية (س) : «المحفوظ : «أنه إذا ارتحل وقد غابت الشمس صلى الظهر وركب ، وإذا ارتحل ولم تزغ آخر الظهر ، حتى يصلها مع العصر» .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٧٣) : «وقد حكى عن أبي داود أنه أنكر هذا الحديث ، وحكى عنه أيضاً أنه قال : «ليس في تقديم الوقت حديث قائم» .

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٢ / ٥٨٣) : «وهشام مختلف فيه ، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير ك : مالك ، والثوري ، وقره بن خالد ، وغيرهم ، فلم يذكروا في روايتهم : جمع التقديم» .

(١٢) في (ن) ، (ك) : «فإن» ، وفي حاشيتيهما : «وإن» ، وعليه في (ن) علامة الموافقة لنسخة الماوردي «ع» ، وعليه في (ك) علامة الأنصاري ، وعلامة : «٤» .

(١٣) في (ح) ، وحاشية (ض) : «يرحل» وعليه فيهما علامة الخطيب ، وفي (ب) ، وحاشيتي (ح) ، (ك) : -

قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخْرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَنْزِلَ لِلْعَصْرِ ، وَفِي الْمَغْرِبِ مِثْلَ ذَلِكَ إِنْ غَابَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَزْتَحِلَ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَإِنْ يَزْتَحِلُ ^(١) قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ ^(٢) الشَّمْسُ أَخْرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَنْزِلَ لِلْعِشَاءِ ^(٣) ، ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَا .

قال أبو داود ^(٤) : رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوُ ^(٥) حَدِيثِ الْمُفَضَّلِ وَاللَّيْثِ ^(٦) .

٥ [١١٩٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ^(٧) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ^(٨) ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَطُّ فِي السَّفَرِ ^(٩) إِلَّا مَرَّةً .

= «يَزْتَحِلُ» وعليه فيها علامة نسخة ، وفي حاشية (ك) أيضا وعليه علامة الأنصاري ونسخة ، وحاشية (ر) وعليه علامة نسخة ، (هـ) وعليه علامة الرملي : «ارتحل» ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ن) ، (و) ، (ر) ، (س) وعليه «صح» ، (هـ) ، (ني) ، وفي صلب (ت) : «يرتحل» ، وفي حاشيتها : «ترحل» وعليه «صح» وعلامة التستري .

(١) في (ن) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة : «ارتحل» ، وفي حاشية (ن) : «يرتحل» دون رقم ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) في حاشية (هـ) : «تزيغ» بدون رقم .

(٣) في حاشيتي (ح) ، (ض) : «العشاء» وعليه علامة نسخة .

(٤) جاء هنا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «روى هذا الحديث ابن أبي فديك ، عن هشام بن سعد ، عن أبي الزبير . . . على معنى حديث مالك» .

(٥) في (ر) ، (س) : «نحوه» ، وفي حاشيتهما : «نحو حديث الفضل» وعليه علامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٤٦٢) : «حدثنا محمد بن يحيى بن مرداس السلمي» ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٦٢/٣) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٣/٦) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٧٢/٥) .

٥ [١١٩٩] [التحفة : د ٧٠٩٣] .

(٧) زاد في (ن) : «بن سعيد» .

(٨) في (ني) عليه «صح» .

(٩) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، (ني) : «سفر» .

قال أبو داود: وَهَذَا يُرَوَّى عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(١)، مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ لَمْ يَرَ ابْنَ عُمَرَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا قَطُّ إِلَّا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، يَغْنِي: لَيْلَةَ اسْتُضْرِخَ عَلَى صَفِيَّةَ. وَرَوَى^(٢) مِنْ حَدِيثِ مَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ عُمَرَ فَعَلَ^(٣) ذَلِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ^(٤).

○ [١٢٠٠] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ. قَالَ مَالِكٌ: أَرَى ذَلِكَ كَانَ فِي مَطَرٍ.

قال أبو داود: وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ... نَحْوَهُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. وَرَوَاهُ قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا^(٥) إِلَى تَبُوكَ^(٦).

○ [١٢٠١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ^(٧) الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمَدِينَةِ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ، فَقِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَلَّا^(٨) تُخْرَجَ^(٩) أُمَّتُهُ^(١٠).

(١) قوله: «عن ابن عمر» ليس في (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ)، (ن) ..

(٢) قوله «وروي» في حاشية (ر): «ورواه» وعليه علامة ابن الأعرابي.

(٣) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «يصلي».

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٧٤ / ٥).

○ [١٢٠٠] [التحفة: م د س ٥٦٠٨].

(٥) في (ح)، (ض)، (ب)، (ك)، وحاشية (ت): «سافرناها»، والمثبت من (م)، (ت) وعليه علامة

الخطيب، (ن)، (و)، (ر)، (س)، (هـ)، (ن)، (د).

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٧٧ / ٥).

○ [١٢٠١] [التحفة: م د ت س ٥٤٧٤].

(٧) قوله: «بين» زيادة من: (ن)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، (ن)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري.

(٨) من هنا توقفت مقابلات النسخة (ن) لوجود سقط فيها، إلى قوله: «أي دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ» من حديث أنس في «باب في الاستغفار».

(٩) التحريم: التضييق والتحريم. (انظر: النهاية، مادة: حرج).

(١٠) في (ن)، (ر)، (س)، وحاشية (هـ): «يُخْرَجُ أُمَّتُهُ»، والمثبت من: (م)، (ض)، (ت)، (ب)،

(ك)، وفي (ح)، (و) بالوجهين.

٥ [١٢٠٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ ، أَنَّ مُؤَذِّنَ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : الصَّلَاةُ ^(١) ، قَالَ : سِرِّ سِرِّ ^(٢) ، حَتَّى إِذَا كَانَ قَبْلَ غُيُوبِ ^(٣) الشَّفَقِ نَزَلَ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ صَنَعَ مِثْلَ الَّذِي صَنَعْتُ ، فَسَارَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَسِيرَةَ ثَلَاثٍ .

قال أبو داود : رَوَاهُ ابْنُ جَابِرٍ ، عَنْ نَافِعٍ . . . نَحْوَ هَذَا بِإِسْنَادِهِ ^(٤) .

٥ [١٢٠٣] حَدَّثَنَا ^(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى ^(٦) ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ . . . هَذَا الْمَعْنَى ^(٧) .

قال أبو داود : وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ ^(٨) عَنْ نَافِعٍ قَالَ : حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ ذَهَابِ الشَّفَقِ نَزَلَ ، فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا ^(٩) .

- والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٦٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٢/ ٢١٤) كلاهما من رواية ابن داسه .

٥ [١٢٠٢] [التحفة : د ٧٢٩٠ ، د ٨٢٥٥] .

(١) في (هـ) : «الصلاة» . (٢) قوله : «سر» الثانية من (م) ، (و) .

(٣) في حاشية كل من : (ر) ، (س) ، حاشية (هـ) : «غروب» ، وعليه في حاشيتي (ر) ، (هـ) علامتا ابن الأعرابي والرملي ، وفي حاشية (س) علامة الغساني «ع» ، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٨١) لبعض النسخ ، والمثبت من سائر النسخ ، وعليه في (ر) ، (س) : «صح» .

(٤) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٣٣٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٨٠) .

٥ [١٢٠٣] [التحفة : دس ٧٧٥٩] .

(٥) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «حدثنا» .

(٦) في حاشية (س) : «بن يونس» وعليه علامة اللؤلئي .

(٧) قوله : «هذا المعنى» في (ت) : «على هذا المعنى» .

(٨) في (ن) ، (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ت) وعليه علامة نسخة : «عبد الله بن العلاء بن زير» .

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٨١) .

٥ [١٢٠٤] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا وَسَبْعًا ؛ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، وَلَمْ يَقُلْ سُلَيْمَانُ وَمُسَدَّدٌ : بِنَا .

قال أبو داود : رَوَاهُ صَالِحٌ مَوْلَى التَّوَّعَةِ^(١)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فِي غَيْرِ مَطَرٍ^(٢) .

٥ [١٢٠٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَابَتْ لَهُ الشَّمْسُ بِمَكَّةَ، فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا بِسَرِفٍ^(٤) .

• [١٢٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ - جَارُ ابْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : بَيْنَهُمَا عَشْرَةُ أَمْيَالٍ، يَعْنِي : بَيْنَ مَكَّةَ وَسَرِفٍ^(٥) .

٥ [١٢٠٤] [التحفة : خ م د س ٥٣٧٧] .

(١) في حاشية (ك) : «بفتح المثناة، وسكون الواو، بعدها همزة مفتوحة . تقريب، وحكى عياض، عن المحدثين ضم المثناة من فوق، وقال : «الصواب : فتح أوله» ، وحكى ابن التين : «التَّوْمَةُ، بوزن : الحطمة» ، وقال الكرمانى : «بفتح الفوقية» .

«تقريب التهذيب» (٢٨٩٢)، «مشارك الأنوار» (١٢٦ / ١، ١٢٧)، «فتح الباري» (٩ / ٦١٤)، «شرح البخاري» للكرمانى (٨٨ / ٢٠) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢١٧ / ١٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨١ / ٥) .

٥ [١٢٠٥] [التحفة : د س ٢٩٣٧] .

(٣) في (ر)، (هـ) عليه : «صح» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ١٦٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٣ / ٥) .

سرف : واد متوسط الطول من أودية مكة، يأخذ مياهه ما حول الجعرانة شمال شرقي مكة، ثم يتجه غربًا، فيمر على اثني عشر كيلو مترًا شمال مكة . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٢١٨) .

• [١٢٠٦] [التحفة : د ١٩٥٠٩] .

(٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٣ / ٥) .

٥ [١٢٠٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ اللَّيْثِ ، قَالَ : قَالَ رَبِيعَةُ ، يَعْنِي : كَتَبَ إِلَيْهِ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : غَابَتِ الشَّمْسُ وَأَنَا ^(١) عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَسِرْنَا ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ قَدْ أَمْسَى ، قُلْنَا : الصَّلَاةُ ، فَسَارَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ ، وَتَصَوَّبَتِ النُّجُومُ ^(٢) ، ثُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ جَمِيعًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ صَلَّى صَلَاتِي هَذِهِ ، يَقُولُ : يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بَعْدَ لَيْلٍ .

قال أبو داود : رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ سَالِمٍ . وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ذُوَيْبٍ ، أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا مِنْ ابْنِ عُمَرَ كَانَ بَعْدَ غُيُوبِ ^(٣) الشَّفَقِ ^(٤) .

٥ [١٢٠٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ مَوْهَبٍ ^(٥) - الْمَعْنَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ ^(٦) ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ ^(٧) إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَزْتَجِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ رَكِبَ ﷺ .

قال أبو داود ^(٨) : كَانَ مُفَضَّلٌ قَاضِي مِصْرَ ، وَكَانَ مُجَابَ الدَّعْوَةِ ، وَهُوَ : ابْنُ فَضَالَةَ ^(٩) .

٥ [١٢٠٧] [التحفة : د ٧١٤٩] .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «ونحن» ، وفي حاشية (س) : «وأنا» ، كالمثبت من باقي النسخ .

(٢) تصوبت النجوم : اجتمعت . «عون المعبود» (٨٢ / ٤) .

(٣) في حاشية (هـ) : «مغيب الشفق» وعليه علامة اللؤلئي .

(٤) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٤ / ٥) .

٥ [١٢٠٨] [التحفة : خ م د س ١٥١٥] . (٥) في (ك) : «ابن وهب» ، وهو تحريف .

(٦) زاد في (ك) : «يعنيان : ابن فضالة» ، وتنظر الحاشية بعد التالية .

(٧) في (ن) ، (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «آخر الصلاة» .

(٨) قوله : «قال أبو داود : «كان مفضل . . . إلى آخره ليس في (ر) ، (د) ، وفي (س) ، (هـ) أثبت في الحاشية ،

وعليه علامة اللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٩) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٣٩٣) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٦١ / ٣) من

رواية ابن داسه .

٥ [١٢٠٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عُقَيْلٍ. بِهَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: وَيُؤَخَّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ^(٢) يَغِيبُ الشَّفَقُ^(٣).

٥ [١٢١٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا^(٤) اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيعَ الشَّمْسُ^(٥) أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ، فَيُصَلِّيُهُمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَّلَ الْعِشَاءَ، فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ.

قال أبو داود: لَمْ يَزِرْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا قُتَيْبَةُ وَحْدَهُ^(٦).

٥ [١٢٠٩] [التحفة: خ م د س ١٥١٥].

(١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) في (ب): «حتى».

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٨٥، ٨٦).

٥ [١٢١٠] [التحفة: د ت ١١٣٢١].

(٤) في (ر)، (س)، (هـ): «أخبرنا».

(٥) قوله: «قبل أن تزيغ الشمس» في (ن)، (ر)، (س)، (هـ): «قبل زيع الشمس»، وفي حاشيتي (ن)

وعليه علامة نسخة الخطيب «خ ط»، (هـ): «قبل أن تزيغ الشمس»، وهو المثبت من باقي النسخ.

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢ / ٢٠٦) من رواية ابن داسه.

وقوله: «قال أبو داود: «لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده»» قوله: «وحده» ليس في (ر)، (س)،

(هـ)، وفي (ر) صحح في موضعه، وفي (س) أثبت في الحاشية وعليه علامة نسخة لابن داسه واللؤلئي.

وفي (هـ): «قال أبو داود: «هذا الحديث لم يرفعه - في الحاشية: «لم يروه» - إلا قتيبة، وليس في تقديم

الوقت حديث قائم».

وفي حاشيتي (ر)، (س): «نا محمد بن إسماعيل بن... العذري ومحمد بن... قالوا: نا أبو بكر

محمد بن علي الرازي المطوعي، قال: نا محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، قال: سمعت أبا الحسن

محمد بن موسى بن عمران الفقيه الصيدلاني، يقول: سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، =

- يقول : سمعت صالح بن حفصويه نيسابوري صاحب حديث ، يقول : سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : قلت لقتيبة بن سعيد : مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الطفيل ؟ ، فقال : كتبه مع خالد المدائني ، قال محمد بن إسماعيل : وكان خالد المدائني هذا يدخل الأحاديث على الشيوخ ، قال الحاكم : « لم نجد ليزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الطفيل رواية ، فلم يأت هذا الحديث عن أبي الطفيل إلا من طريق يزيد بن أبي حبيب ، ولا جاء أيضا من طريق معاذ أصلا ، إلا من طريق أبي الطفيل » .

وفي حاشيتي (ر) ، (س) أيضا : « قال أبو داود : « وحديث قتيبة هذا ، وحديث المفضل بن فضالة ، عن الليث ، عن أبي الزبير منكران على هذا التفسير ، وحديث أبي الطفيل هذا لم يروه إلا قتيبة ، وسمعت أبا عبد الله - أو : بلغني عنه ، أنه قال : « يشبه هذا كلام الليث » ، يعني : التفسير على تقديم الوقت ، وحديث أبي الزبير لم يروه إلا المفضل ، عن الليث » ، زاد في (س) : « صحح » ، وكتب بجوارها : « نسخة لأبي عيسى . حاشية » .

وفي حاشية (ت) : « يعني : أن قتيبة قال : « عن الليث ، عن يزيد » ، والصحيح فيه : « الليث ، عن أبي الزبير ، عن أبي الطفيل » ، كما تقدم في حديث مالك » .

وقد انتقد أئمة الحديث على قتيبة هذا الحديث مع جودة إسناده في الظاهر ؛ فأعله أبو حاتم كما في « علل الحديث » (٢/ ١٠٤) ، وذكره الحاكم في « معرفة علوم الحديث » (ص ١٢٠ ، ١٢١) مثالا للحديث الشاذ ، فقال بعد أن أخرجه : « هذا حديث رواه أئمة ثقات ، وهو شاذ الإسناد والمتن ، لا نعرف له علة نعلله بها ، ولو كان الحديث عند الليث ، عن أبي الزبير ، عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث ، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الزبير لعللنا به ، فلما لم نجد له العلتين خرج عن أن يكون معلولا ، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الطفيل رواية ، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل ، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل ، عن أبي الطفيل ، فقلنا : الحديث شاذ . . . » . اهـ .

ثم ذكر بعض الأئمة الذين روه عن قتيبة ك : أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ، وغيرهم ، ثم قال : « فائمه الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجبا من إسناده ومتمنه ، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة ، وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب ، وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي ، وهو : إمام عصره ، عن قتيبة بن سعيد ، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ، ولا أبو علي للحديث علة ، فنظرنا فإذا الحديث موضوع ، وقتيبة بن سعيد ثقة مأمون » . اهـ . ثم أسند الحاكم ، عن البخاري أنه قال : « قلت لقتيبة بن سعيد : مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الطفيل ؟ » فقال : « كتبه مع خالد المدائني » ، قال البخاري : « وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ » .

وذكر البيهقي في « السنن الكبير » (٣/ ٢٣٢) كلام البخاري هذا ، ثم قال : « وإنما أنكروا من هذا رواية يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الطفيل ، فأما رواية أبي الزبير عن أبي الطفيل فهي محفوظة صحيحة » .

وقال الترمذي في « السنن » (٥٦٠) : « وحديث معاذ حديث حسن غريب ، تفرد به قتيبة ، لا نعرف

٢٦٢- بَابُ قَصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ^(١)

٥ [١٢١١] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ :
خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرُّكْعَتَيْنِ
بِ: ﴿الَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾^(٢).

٢٦٣- بَابُ^(٣) التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ^(٤)

٥ [١٢١٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي بُسْرَةَ^(٥)

= أحدا رواه عن الليث غيره، وحديث الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ حديث
غريب، والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ؛ من حديث أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، أن
النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء.

وقال المنذري في «مختصر السنن» (٥٧/٢): «وقال أبو سعيد بن يونس الحافظ: «لم يحدث به إلا قتيبة،
ويقال: إنه غلط، وأن موضع يزيد بن أبي حبيب: أبو الزبير»».

وقال الدارقطني في «العلل» (٤٢/٦) بعد شرح الخلاف فيه: «كذلك حدث به جماعة من الرفعاء، عن
قتيبة. ورواه المفضل بن فضالة، عن الليث، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن
معاذ... بهذه القصة بعينها، وهو أشبه بالصواب. والله أعلم. وعند هشام بن سعد، عن أبي الزبير،
عن أبي الطفيل، عن معاذ الحديث الآخر في الجمع بين الصلاتين في السفر».

(١) في حاشية (م): «في نسخة: كذا في الأصل: «باب قصر قراءة السفر في الصلاة»».

وفي نسخة على حاشية (ح): «باب قصر القراءة في السفر»، وفي (ب)، (ك)، ونسخة على حاشية
(ض): «باب قصر قراءة السفر»، وفي نسخة على حاشية (ت): «باب قصر القراءة في الصلاة في السفر»،
وفي (ر)، (س): «باب في قدر القراءة في الصلاة في السفر»، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي:
«باب قصر قراءة صلاة السفر»، وفي (هـ): «باب في قدر الصلاة في السفر»، والمثبت من: (م)، (ح)،
(ض)، (ت)، (ن)، (و).

تنبيه: هنا أثبت لفظ: «باب» في النسخ: (ر)، (س)، (هـ).

٥ [١٢١١] [التحفة: ع ١٧٩١]. (٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٧/٥).

(٣) زاد هنا في (ك): «في» ورقم عليه بعلامة الأنصاري.

(٤) قوله: «في السفر» ليس في (د).

٥ [١٢١٢] [التحفة: دت ١٩٢٤].

(٥) في (ن)، ونسخة على حاشية (ض): «عن أبي بصرة»، وهو تحريف، وفي حاشية (ن): «أبو بكرة» ورقم

عليه: «ح».

الْغِفَارِيُّ^(١)، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا^(٢)، فَمَا رَأَيْتُهُ تَرَكَ رَكْعَتَيْنِ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ^(٣).

هـ [١٢١٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقٍ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ، فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا، فَقَالَ : مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ : يُسَبِّحُونَ، فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا أَتَمَمْتُ صَلَاتِي، يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ﷻ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ﷻ، وَصَحِبْتُ عُمَرَ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ﷻ، وَصَحِبْتُ عُثْمَانَ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ ﷻ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب : ٢١]^(٤).

٢٦٤- بَابُ التَّطَوُّعِ^(٥) عَلَى الرَّاحِلَةِ وَالْوَتْرِ^(٦)

هـ [١٢١٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ،

وفي حاشية (س) : «أبو بؤسرة الغفاري» هذا بضم الباء، وبالسين، مدني تابعي، لا يعرف اسمه، و«أبو بؤسرة» بفتح الباء وبالصاد، صحابي، اسمه : حُمَيْل، بضم الحاء المهملة بن بؤسرة أيضا، وفيها أيضا : «أبو بؤسرة» هذا تابعي مدني، لم يعرف البخاري اسمه.

(١) في (ر) عليه : «صح»، وفي الحاشية : «أو المعافري» وعليه نسخة من ابن الأعرابي.

(٢) في (ر) عليه : «صح».

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٨٨).

هـ [١٢١٣] [التحفة : خ م د س ق ٦٦٩٣].

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي (٣ / ١٥٨) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٨٩).

(٥) في (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «باب في التطوع...».

(٦) في (ن) : «باب التطوع والوتر على الراحلة»، وفي (ك) : «باب في التطوع على الراحلة والوتر».

هـ [١٢١٤] [التحفة : خت م د س ٦٩٧٨].

عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَيْ وَجْهَهُ تَوَجَّهَ^(١) ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي^(٢) الْمَكْتُوبَةَ عَلَيْهَا^(٣) .

○ [١٢١٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ ، حَدَّثَنِي الْجَارُودُ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَتَطَوَّعَ اسْتَقْبَلَ بِنَاقَتِهِ الْقِبْلَةَ ، فَكَبَّرَ ، ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ وَجَّهَهُ^(٤) رِكَابَهُ^(٥) .

○ [١٢١٦] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجَّهٌ إِلَى خَيْبَرَ^(٦) .

○ [١٢١٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة نسخة ، (س) وعليه «صح» ، (هـ) ، حاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «توجهت» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلؤي : «توجه» ، كالمثبت من باقي النسخ .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «لا يصلي عليها المكتوبة» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٦٦) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٤٩١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/ ٧٦) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٩٢) .

○ [١٢١٥] [التحفة : د ٥١٢] .

(٤) في (س) : «توجهت» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «وجهه» وعليه علامة ابن الأعرابي ، والمثبت من سائر النسخ .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٤٧٨) من حديث محمد بن يحيى بن مرداس ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/ ٧٢) من رواية ابن داسه - كلاهما - عن المصنف ، وذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٣٢٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٩٣) .

الركاب : الإبل التي يسار عليها ، والجمع : رُكَب . (انظر : اللسان ، مادة : ركب) .

○ [١٢١٦] [التحفة : م د س ٧٠٨٦] . (٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٩٤) .

○ [١٢١٧] [التحفة : د ت ٢٧٥٠] .

جَابِرٌ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ ، قَالَ : فَجِئْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، السُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ ^(١) .

٢٦٥- بَابُ ^(٢) الْفَرِيضَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ مِنْ غَيْرِ ^(٣) عُذْرِ

هـ [١٢١٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٤) بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ رُخِّصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّيْنَ عَلَى الدَّوَابِّ ؟ قَالَتْ : لَمْ يُرَخِّصْ لَهُنَّ فِي ذَلِكَ ^(٥) فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ . قَالَ مُحَمَّدٌ : هَذَا فِي الْمَكْتُوبَةِ ^(٦) .

٢٦٦- بَابُ مَتَى يَتِمُّ الْمُسَافِرُ ؟

هـ [١٢١٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ^(٧) بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ - لَفْظُهُ ^(٨) ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ ، يَقُولُ : «يَا أَهْلَ الْبَلَدِ ، صَلُّوا أَرْبَعًا ، فَإِنَّا ^(٩) سَفَرٌ ^(١٠)» ^(١١) .

(١) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩٦/٥) .

(٢) زاد في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «في» ، ورقم له في (ك) بعلامة الأنصاري ، وفي (هـ) : «باب في صلاة الفريضة . . .» .

(٣) قوله : «غير» زيادة من (ت) .

هـ [١٢١٨] [التحفة : د ١٧٣٩٤] .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (م) : «ابن عساكر قال في «الأطراف» : د : عن محمود بن غيلان ، عن محمد بن شعيب ، عن النعمان ، عن سليمان بن موسى ، عن عطاء . وقال الدارقطني : «تفرد به النعمان بن المنذر ، عن سليمان بن موسى ، عن عطاء» .

(٥) قوله : «في ذلك» ليس في (د) . (٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩٧/٥) .

هـ [١٢١٩] [التحفة : د ١٠٨٦٢] . (٧) زاد هنا في (د) ، (ك) علامة تحويل : «ح» .

(٨) في (ك) ، (هـ) : «وهذا لفظه» . (٩) في (ر) عليه : «صح» .

(١٠) في (هـ) عليه : «صح» ، وزاد هنا في (س) : «قوم» و«ضرب عليه» ، وفي حاشيتها : «أربعاً فإننا سَفَرٌ» وعليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «قال أبو داود : «الذي تفرد به : «صلوا أربعاً فإننا سفر» ، ومعناه كما في حاشية (ح) : «جمع مسافر ، كركب وراكب . ط» .

(١١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٦٧/١) ، البيهقي في «دلائل النبوة» (١٠٥/٥) ، في «شرح أبي داود» (١٢٠٠) .

٥ [١٢٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ^(١) عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ سَبْعَ^(١) عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَقْضِرُ الصَّلَاةَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَمَنْ أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ قَصَرَ، وَمَنْ أَقَامَ أَكْثَرَ أَتَمَّ.

قال أبو داود : قَالَ عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ : عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقَامَ تِسْعَ عَشْرَةَ^(٢).

٥ [١٢٢١] حَدَّثَنَا النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ^(٣) لَيْلَةً يَقْضِرُ الصَّلَاةَ.

قال أبو داود : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، وَسَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ^(٤)، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ : ابْنَ عَبَّاسٍ.

٥ [١٢٢٢] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ^(٥).

٥ [١٢٢٠] [التحفة : خ د ت ق ٦١٣٤].

(١) في (ر) عليه : «صح».

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٦٧)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٤/ ٢٧٢) - كلاهما - من رواية، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٠١).

٥ [١٢٢١] [التحفة : د ق ٥٨٤٩].

(٣) في حاشية (ر) : «سبع عشرة» وعليه علامة الرملي.

(٤) في (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «قالوا : نا ابن إسحاق ... بهذا الحديث، لم يذكروا : ابن عباس»، وفي (ك) : «عن ابن إسحاق هذا الحديث ...» وضيب على قوله : «هذا».

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٠٢).

٥ [١٢٢٢] [التحفة : د ٦١٤٥].

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ١٥١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٠٢).

٥ [١٢٢٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَقُلْنَا : هَلْ أَقَمْتُمْ بِهَا ^(١) شَيْئًا؟ قَالَ : أَقَمْنَا عَشْرًا .

٥ [١٢٢٤] ^(٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى ^(٣) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ^(٤) . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ إِذَا سَافَرَ سَارَ بَعْدَمَا تَغْرُبُ الشَّمْسُ حَتَّى تَكَادَ ^(٥) أَنْ تُظْلِمَ ، ثُمَّ يَنْزِلُ فَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ يَدْعُو بِعِشَائِهِ فَيَتَعَشَّى ، ثُمَّ يُصَلِّي الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَرْتَحِلُ ، وَيَقُولُ : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ .

٥ [١٢٢٣] [التحفة : ع ١٦٥٢] .

(١) قوله : «بها» زيادة من (ن) ، (ك) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٦٨) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٠٣) .

٥ [١٢٢٤] [التحفة : دس ١٠٢٥٠] .

(٢) هذا الحديث جاء آخر الباب في النسخ : (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) .

وفي (ر) جاء تاليًا لحديث نصر بن علي ، وسابقًا لحديث موسى بن إسماعيل ، وفي (س) سابقًا لحديث نصر بن علي ، ورقم عليه بعلامتي ابن داسه ، واللؤلئي ، وجاء الحديث في (د) سابقًا لحديث نصر بن علي .

وفي الحاشية المواجهة لهذا الحديث في النسخ : (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال أبو علي [الجاني] : هذا المعلم عليه ليس في كتب شيوخنا ؛ وهو صحيح لابن داسه في نسخة الحكم وغيرها [وذكر أنه ليس في أصل التأليف] ، وليس من معنى الباب» .

وفي الحاشية المواجهة لآخر الحديث في (ر) : «إلى هنا سقط من كتاب الحافظ أبي علي ، وهو الذي ليس في حديث شيوخه» ، ولفظه من (ر) وبعضه من حاشيتي (س) ، (هـ) ، وزاد في حاشية (هـ) : «قاله أبو ذر . صح» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «وهذا لفظ ابن المثنى» .

(٤) في (ن) ، وحاشية (ت) وعليه علامة نسخة : «وهذا لفظ ابن المثنى» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) : «كاد» ، وفي (ح) ، (ض) ، (هـ) : «يكاد» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) .

قَالَ عُثْمَانُ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ .

سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : وَرَوَى أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، يَغْنِي :
ابْنَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(١) ، أَنَّ أَنَسًا كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ ، وَيَقُولُ : كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، وَرَوَايَةُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ .

٢٦٧- بَابُ إِذَا أَقَامَ بِأَرْضِ الْعَدُوِّ يَقْصُرُ

○ [١٢٢٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَبُوكَ عَشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ .
قال أبو داود : غَيْرُ مَعْمَرٍ لَا يُسْنِدُهُ^(٢) .

٢٦٨- بَابُ^(٣) صَلَاةِ الْخَوْفِ^(٤)

مَنْ رَأَى^(٥) أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ وَهُمْ صَفَّانِ^(٦) ، فَيُكَبِّرُ بِهِمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَزْكَعُ بِهِمْ

(١) قوله : «يعني : ابن أنس بن مالك» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) .

○ [١٢٢٥] [التحفة : د ٢٥٨٩] .

(٢) قوله : «غير معمر لا يسنده» في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «غير معمر يرسله لا يسنده» ، وفي (هـ) : «غير معمر يرسله ولا يسنده» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف : ابن حزم في «المحلى» (٢٥ / ٥) من رواية ابن الأعرابي ،
والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٤١ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٠٧ / ٥) .

وأخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٢٩٣) من حديث علي بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن
محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال : أقام رسول الله ﷺ . . . كذا مرسلًا .

(٣) في حاشية (ر) ، (س) : «باب : أبواب صلاة الخوف وما فيها من الاختلاف» ورقم له بعلامة
ابن الأعرابي .

(٤) في حاشية (هـ) : «وما فيها من الاختلاف» .

(٥) في (ن) : «قال أبو داود : «من رأى . . .»» .

(٦) في (ر) عليه «صح» ، وفي (س) ، (هـ) : «وهم صفين» ، وضرب عليه في (س) ، وفي الحاشية : «وهم
صفان» .

جَمِيعًا ، ثُمَّ يَسْجُدُ الْإِمَامُ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ ، وَالْآخَرُونَ قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ ، فَإِذَا قَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ ، وَتَقَدَّمَ ^(١) الصَّفُّ الْأَخِيرُ إِلَى مَقَامِهِمْ ، ثُمَّ يَرْكَعُ الْإِمَامُ ، وَيَرْكَعُونَ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَسْجُدُ ، وَيَسْجُدُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَالْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ الْآخَرُونَ ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ سَلَّمَ ^(٢) عَلَيْهِمْ جَمِيعًا .

قال أبو داود ^(٣) : هَذَا قَوْلُ سُفْيَانَ ^(٤) .

[١٢٢٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرْقِيِّ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ ^(٥) ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَقَدْ أَصَبْنَا ^(٦) غِرَّةَ ^(٧) ، لَقَدْ أَصَبْنَا ^(٦) غَفْلَةَ ، لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَضْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ ، فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَفٌّ ، وَصَفَّ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ ، فَرَكَعَ

(١) في (س) : «وتقوم» وضرب عليه ، وفي الحاشية : «وتقدم» ورقم له بعلامة اللؤلؤي وعليه «صح» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) في (س) : «يسلم» وعليه علامة الرملي ، وفي الحاشية : «سلم» وعليه علامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (هـ) : «فيسلم» وعليه علامة أبي ذر ، «ثم يسلم» ورمز عليه : «جو» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٣) قوله : «قال أبو داود» ليس في (ن) .

(٤) قوله : «قال أبو داود» : هذا قول سفیان» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) .

[١٢٢٦] [التحفة : دس ٣٧٨٤ ، ١٢٠٧٦ / أ] .

(٥) عسفان : بلد على مسافة ثمانين كيلو مترًا من مكة شمالًا على طريق المدينة . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ١٩١) .

(٦) ضرب عليه في (د) .

(٧) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتهما : «غفلة» وعليه علامة ابن الأعرابي .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَكَعُوا جَمِيعًا^(١)، ثُمَّ سَجَدَ، وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي^(٢) يُلُونَهُ، وَقَامَ
الْآخَرُونَ يَخْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلَاءِ السَّجْدَتَيْنِ وَقَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذِينَ كَانُوا
خَلْفَهُمْ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ إِلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخِيرُ إِلَى مَقَامِ
الصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ، وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي
يَلِيهِ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَخْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ سَجَدَ
الْآخَرُونَ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا، فَصَلَّاهَا بِغُسْفَانٍ، وَصَلَّاهَا يَوْمَ
بَنِي سُلَيْمٍ.

قال أبو داود: رَوَى أَيُّوبُ، وَهَشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ - هَذَا الْمَعْنَى - عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ حَصِينٍ^(٣)، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَذَلِكَ
عَبْدُ الْمَلِكِ^(٤)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَكَذَلِكَ قَتَادَةُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ، عَنْ
أَبِي مُوسَى فِعْلُهُ، وَكَذَلِكَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ^(٥)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَلِكَ
هَشَامُ بْنُ غَزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ^(٦).

(١) في (ك): «أجمعوا»، وفي الحاشية: «جميعاً» وعليه علامة نسخة، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) في (ر)، (س) وعليه فيها «صح»، وحاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي: «الذين».

(٣) في (ر)، (س): «وكذلك داود بن الحصين» وعليه «صح»، وفي حاشية (ر): «وكذلك روى داود بن
الحصين» وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي، وفي حاشية (س): «رواه» وعليه علامة اللؤلئي، وهو
المثبت من باقي النسخ.

(٤) في حاشية (س): «وقع في رواية التستري من هذا الكتاب: «عبد الحميد» بدلا من: «عبد الملك»،
و«عبد الحميد» خطأ، والصواب: «عبد الملك»، وهو: ابن عبد العزيز بن جريج».

(٥) ضبب عليه في (ح)، (ض)، (ت).

(٦) قوله: «وهو قول الثوري» ليس في (د)، وفي (ر)، وحاشية (س)، (هـ): «قال أبو داود [ليس في حاشية
(س)، (هـ)]: «وهو قول سفيان [الثوري] وهو أحوطها»، ورقم عليه في (ر) بعلامتي ابن الأعرابي
والرملي، وفي حاشية (س) بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي، وفي حاشية (هـ) بعلامتي ابن الأعرابي
وابن داسه، وفي (ك): «وهو قول الثوري»، وفي الحاشية: «وهو أحوطها» وعليه علامة نسخة.

٢٦٩- بَابُ مَنْ قَالَ: يَقُومُ صَفًّا مَعَ الْإِمَامِ، وَصَفٌّ وَجَاهٌ^(١) الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُ قَائِمًا حَتَّى يُصَلِّيَ الَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ يَنْصَرِفُوا فَيُصَفُّوا^(٢) وَجَاهُ الْعَدُوِّ، وَتَجِيءُ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَيُصَلِّي بِهِمْ رُكْعَةً، وَيَثْبُتُ جَالِسًا فَيَتِمُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُسَلِّمُ بِهِمْ جَمِيعًا

هـ [١٢٢٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي خَوْفٍ فَجَعَلَهُمْ خَلْفَهُ صَفَيْنِ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ قَامَ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رُكْعَةً، ثُمَّ تَقَدَّمُوا، وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَةً، ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا^(٣) رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ^(٤).

قال أبو داود: أمَّا رواية يحيى بن سعيد، عن القاسم، نحو رواية يزيد بن زومان، إلا أنه خالفه في السلام، ورواية عبيد الله بن زور رواية يحيى بن سعيد، قال: وثبت قائمًا^(٥).

(١) وجاه أو تجاه: مقابل وحذاء. (انظر: النهاية، مادة: وجه).

(٢) في (س) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «فيقفوا» وعليه علامة نسخة.

هـ [١٢٢٧] [التحفة: ع ٤٦٤٥].

(٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) في (د): «سلم بهم».

(٥) من قوله: «قال أبو داود» إلى قوله: «وثبت قائمًا» في (ر)، (س)، (د)، (هـ) أثبت عقب الحديث التالي، وفي (ك) رقم عليه بعلامة أنه ليس عند الأشيري والأنصاري.

وفي حاشية (ر): «قد خالف معاذًا يحيى القطان، المروي نحو حديث ابن عمر وحديث سهل، واختلف فيه على خمسة أوجه: وجهان عند مالك، وثلاثة عند أصحاب شعبة. قاله أبو عمر». وانظر: «التمهيد» (٢٣/١٦٦، ١٦٧).

والحديث أخرجه من طريق المصنف أبو عوانة في «مسنده» (٢٤٢٥)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٥٣/٣) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١١٤/٥).

٢٧٠- بَابُ مَنْ قَالَ: إِذَا صَلَّى رُكْعَةً وَثَبَتَ قَائِمًا أَتَمُّوا لِنَفْسِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمُوا،

ثُمَّ انْصَرَفُوا فَكَانُوا وَجَاهَ^(١) الْعَدُوِّ، وَاخْتَلَفَ فِي السَّلَامِ^(٢)

○ [١٢٢٨] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى^(٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرُّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ، أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ^(٤) مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لِنَفْسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعَدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ^(٥)، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لِنَفْسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ. قَالَ مَالِكٌ: وَحَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ^(٦).

○ [١٢٢٩] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ،

(١) قوله: «وَجَّاهَ» الضبط بكسر الواو من (م)، (ت)، (ن)، (و)، (ك)، أما في (ح)، (هـ) ف ضبط بضم وكسر الواو، وكتب فوقه في (ح): «معا».

(٢) هذه الترجمة تأخر موضعها في (ر)، (س)، (د)، (هـ) عقب الحديث تحتها.

○ [١٢٢٨] [التحفة: ع ٤٦٤٥].

(٣) في حاشية (م) بخط مغاير: «قوله: «عمن صلى» يريد: سهل بن أبي حثمة».

(٤) في (ن): «صلت»، وفي الحاشية: «صفت» وعليه علامة: «ح».

(٥) في (ك): «من صلاتهم»، وفي الحاشية: «من صلاته» وعليه علامة نسخة.

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٦٩)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١٧/٥).

وقع هنا في (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ): «قال أبو داود»: «أما رواية يحيى بن سعيد عن القاسم نحو رواية يزيد بن رومان، إلا أنه خالفه في السلام، ورواية عبيد الله بن رومان نحو رواية يحيى».

وزاد في (ك)، وحاشيتي (س)، (هـ): «بن سعيد، قال: وثبت قائما»، وعليه في حاشية (س) علامة

اللؤلئي، وقول أبي داود يأتي من النسخ الأخرى عقب الحديث التالي.

○ [١٢٢٩] [التحفة: ع ٤٦٤٥].

(٧) جاء هنا في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «باب من قال: إذا صلى ركعة وثبت قائما أتموا لأنفسهم ركعة، ثم

سلموا، ثم انصرفوا، فكانوا وجاه العدو، واختلف في السلام».

عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ : أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَطَائِفَةٌ مُوَاكِفَةُ الْعَدُوِّ ، فَيَرْكَعُ الْإِمَامُ رُكْعَةً ، وَيَسْجُدُ بِالَّذِينَ مَعَهُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، فَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا ثَبَتَ قَائِمًا ، وَأَتَمُّوا لِنَفْسِهِمُ الرُّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ ، ثُمَّ سَلَّمُوا ، وَانْصَرَفُوا وَالْإِمَامُ قَائِمٌ ، فَكَانُوا وَجَاهَ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ يَقْبِلُ الْآخَرُونَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا ، فَيُكَبِّرُونَ^(١) وَرَاءَ الْإِمَامِ ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ ، وَيَسْجُدُ بِهِمْ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ ، فَيَقُومُونَ ، فَيَرْكَعُونَ لِنَفْسِهِمُ الرُّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ^(٢) ، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ .

قال أبو داود^(٣) : وَأَمَّا رِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، نَحْوَ رِوَايَةِ يَزِيدَ بْنِ زُوْمَانَ ، إِلَّا أَنَّهُ خَالَفَهُ فِي السَّلَامِ ، وَرِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(٤) قَالَ : وَيَثْبُتُ^(٥) قَائِمًا^(٦) .

* * *

(١) في (س) عليه : «صح» ، وفي (ر) ، (هـ) : «فيكبرون» ، وفي (ض) بالوجهين .

(٢) في حاشية (هـ) : «لابن أبي تليد : الثانية» .

(٣) من قوله : «قال أبو داود» . . . إلى آخره ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) .

ومن قوله : «قال أبو داود» إلى قوله : «في السلام» ليس في (م) ، وفوقه في (ح) : «صح» ، وفي الحاشية : «تكرر أصل» ؛ أي : قول أبي داود هذا تكرر في الأصل المنقول عنه ، وتقدم عقب الحديث قبل السابق .

(٤) قوله : «ورواية يحيى بن سعيد» في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «ورواية عبيد الله بن حوررواية يحيى» ، زاد في (ك) ، وحاشيتي (س) ، (هـ) : «بن سعيد ، قال : وثبت قائما» وعليه في حاشية (س) علامة اللؤلؤي .

(٥) في (ن) ، وحاشية (ت) : وعليه علامة التستري : «وثبت» .

(٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١٧/٥) .

٢٧١- بَابُ مَنْ قَالَ: يُكَبِّرُونَ جَمِيعًا، وَإِنْ كَانُوا مُسْتَذِيرِي الْقِبْلَةِ، ثُمَّ يُصَلِّي بِمَنْ مَعَهُ رُكْعَةً،

ثُمَّ يَأْتُونَ مَصَافً^(١) أَصْحَابِهِمْ، وَيَجِيءُ الْآخَرُونَ، فَيَرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً،

ثُمَّ يُصَلِّي بِهِمْ رُكْعَةً، ثُمَّ تَقْبِلُ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ^(٢)،

فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً وَالْإِمَامُ قَاعِدٌ، ثُمَّ يُسَلِّمُ بِهِمْ كُلَّهُمْ

٥ [١٢٣٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقَرِّيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ

وَابْنُ لَهِيْعَةَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُزْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ

الْحَكَمِ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ: هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ قَالَ

أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَتَى؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلِي^(٤) الْعَدُوِّ، وَظُهُورُهُمْ

إِلَى الْقِبْلَةِ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ مُقَابِلِي^(٥) الْعَدُوِّ،

ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْعَةً وَاحِدَةً، وَرَكَعَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدَتِ

الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَالْآخَرُونَ قِيَامًا مُقَابِلِي^(٦) الْعَدُوِّ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَامَتِ

(١) «المصاف: بفتح الميم وتشديد الفاء: جمع مصف، وهو: موضع الحرب الذي تكون فيه الصفوف، وأما

المصاف - بضم الميم - فهو بمعنى: المقابل، يقال: مصاف العدو، أي: مقابلهم». من «شرح أبي داود»

للعيني (١١٩/٥).

(٢) في (ن)، (د)، وكذا في: (ر)، (س)، (هـ) وعليه: «صح» في جميعهم، وحاشية (ك): «مقابل الإمام»،

وفي حاشية (ر)، (س)، (هـ) وعليه: «صح»: «العدو»، وفي حاشية (ر) عليه: «صح معا»، وفي

حاشية (س) عليه: «٤ خ».

٥ [١٢٣٠] [التحفة: دس ١٤٦٠٦]. (٣) في حاشية (ت): «عبد الله بن يزيد».

(٤) ضبب عليه في (م)، (ت)، (و)، وحاشية (ض)، ورقم عليه في (ح)، وحاشية (ض) بعلامة نسخة

الخطيب، وفي (ض)، وحاشية (ح) وعليه فيها علامة نسخة، (ن)، (ب)، (ك): «مقابل»، وفي (ر)

وعليه: «صح»، وحاشية (ت)، (ن): «صوابه: مقابلو»، وفي حاشية (ر)، (س) وعليه فيها علامة

ابن الأعرابي: «تقابل».

(٥) ضبب عليه في (ض)، (ت)، (ن)، وفي: (ر) وعليه: «صح»، وحاشية (ت)، (ب)، (هـ): «مقابلو

العدو»، وفي (هـ): «مقابل».

(٦) في (ر): «مقابلو العدو» وعليه: «صح».

الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ ، فَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ ، فَقَابَلُوهُمْ ^(١) ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلِي ^(٢) الْعَدُوِّ ، فَرَكَعُوا ، وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَامُوا ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً أُخْرَى ، وَرَكَعُوا مَعَهُ ، وَسَجَدَ ، وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلِي الْعَدُوِّ ، فَرَكَعُوا ، وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ ^(٣) ، ثُمَّ كَانَ السَّلَامُ ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَسَلَّمُوا جَمِيعًا ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ^(٤) ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةٌ رَكْعَةٌ ^(٥) .

٥ [١٢٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَجْدٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ ^(٦) مِنْ نَخْلٍ ^(٧) لَقِيَ

(١) في (هـ) عليه : «صح» ، وفي حاشية (هـ) : «فقاتلوهم» ورقم عليه : «خو» ، وفي (ر) بالوجهين ، وكتب فوقه : «معا» .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (هـ) : «مقابلة» .

(٣) في (ك) : «ومن كان معه» وضرب عليه .

(٤) ضرب عليه في (ت) ، (ن) ، وفي حاشية (ن) : «صوابه : ركعة» ، وفي (ر) ، (س) : «ركعتان» ، وعليه في (ر) : «صح» ، وفي حاشية (ر) ، (هـ) : «ركعتين» ، وفوقها في (ر) : «معا» .

(٥) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/٣٤٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١١٩/٥) .

٥ [١٢٣١] [التحفة : د ١٤١٦٤] .

(٦) ذات الرقاع : غزوة النبي ﷺ سنة أربع للهجرة . واختلفوا في سبب الاسم ، فقليل : اسم شجرة ، وقيل : لأن أقدامهم ثقت من المشي فلفوا عليها الخرق ، وقيل : اسم جبل فيه سواد وبياض وحمرة فكانها رقاع في الجبل . أما مكانها فقال البلادي : موقع ذات الرقاع محصور بين نخل (وادي الحناكية) وبين الشقرة ، في مسافة خمسة وعشرين كيلا طولا ، فالأول يبعد عن المدينة مائة كيل ، والثاني يبعد عنها خمسة وسبعين كيلا ، والنخل يكون مع الموضعين رأس مثلث إلى الشمال لا يزيد أحد ضلعيه عن خمسة وعشرين كيلا ، ففي هذه الرقعة الصغيرة حدثت المعركة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص ١٢٨) .

(٧) في (ن) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «نجد» .

جَمْعًا مِنْ غَطْفَانٍ^(١) . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢) ، وَلَفْظُهُ عَلَى غَيْرِ لَفْظِ حَيَوَةٍ ، وَقَالَ فِيهِ :
حِينَ^(٣) رَكَعَ بِمَنْ مَعَهُ سَجَدَ ، قَالَ : فَلَمَّا قَامُوا مَشَوْا الْقَهْقَرَى إِلَى مَصَافِّ أَصْحَابِهِمْ ،
وَلَمْ يَذْكُرِ اسْتِدْبَارَ الْقِبْلَةِ^(٤) .

○ [١٢٣٢] قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَأَمَّا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ فَحَدَّثَنَا ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي ، حَدَّثَنَا أَبِي ،
عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ
عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَتْ : كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَبَّرَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا
مَعَهُ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَرَكَعُوا ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَسَجَدُوا ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَرَفَعُوا ، ثُمَّ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
جَالِسًا ، ثُمَّ سَجَدُوا هُمْ لِأَنْفُسِهِمُ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ قَامُوا ، فَكَبَّرُوا عَلَى أَغْقَابِهِمْ يَمْشُونَ
الْقَهْقَرَى حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى ، فَقَامُوا ، فَكَبَّرُوا ، ثُمَّ رَكَعُوا
لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَسَجَدُوا
لِأَنْفُسِهِمُ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا ، فَصَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَكَعَ ،
فَرَكَعُوا ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَسَجَدُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ عَادَ ، فَسَجَدَ الثَّانِيَةَ ، وَسَجَدُوا مَعَهُ سَرِيعًا ،
كَأَسْرَعِ الْإِسْرَاعِ جَاهِدًا لَا يَأْلُونَ سِرَاعًا ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَسَلَّمُوا ، فَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَارَكَهُ النَّاسُ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا .

(١) في (ن) ، (ك) ، وحاشية (ت) ورقم عليه بعلامة التستري : «جمع غطفان» ، وفي حاشية (ك) : «جمعاً من»
وعليه علامة نسخة ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) زاد هنا في (د) ، (هـ) : «قال أبو داود» .

(٣) في (س) : «حتى» وعليه «صح» ، وفي الحاشية : «حين» وعليه علامتا اللؤلئي وابن داسه ، وهو المثبت من
سائر النسخ .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٢١) .

٢٧٢- بَابُ مَنْ قَالَ: يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً^(١)، ثُمَّ يَسْلَمُ،

فَيَقُومُ كُلُّ صَفٍّ فَيُصَلُّونَ^(٢) لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً

هـ [١٢٣٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاكِفَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَقَامُوا فِي^(٤) مَقَامِ أُولَئِكَ، وَجَاءَ^(٥) أُولَئِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ، فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ، فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ.

قال أبو داود: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ نَافِعٌ وَخَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ مَسْرُوقٍ: وَيُوسُفُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى يُونُسُ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّهُ فَعَلَهُ^(٦).

٢٧٣- بَابُ مَنْ قَالَ: يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً، ثُمَّ يَسْلَمُ فَيَقُومُ الَّذِينَ خَلْفَهُ فَيُصَلُّونَ^(٧) رَكْعَةً،

ثُمَّ يَجِيءُ الْآخَرُونَ إِلَى مَقَامِ هَؤُلَاءِ فَيُصَلُّونَ^(٨) رَكْعَةً

هـ [١٢٣٤] حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ

(١) في (س)، (هـ): «ركعة فيقوم» وفي حاشيتهما: «ثم يسلم»، ورقم عليه في (س) بعلامة اللؤلئي.

(٢) في (ك)، (د)، (هـ): «فيصلوا».

هـ [١٢٣٣] [التحفة: خم دت س ٦٩٣١].

(٣) في (ر)، (س)، (هـ)، (د): «عن أبيه»، وفي حاشية (س): «عن ابن عمر» وعليه علامة اللؤلئي.

(٤) في حاشية (ت): «فقاموا إلى مقام» وعليه علامة التستري.

(٥) في (ن)، (ر)، (ك)، (د)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «فجاء».

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٧٠)، وابن عبد البر في «المهيد»

(١٥/ ٢٥٩) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٢٣).

(٧) في (ن)، (د)، (هـ): «فيصلوا».

(٨) في (ن)، (د): «فيصلوا».

هـ [١٢٣٤] [التحفة: د ٩٦٠٧].

أَبِي عُبَيْدَةَ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ^(٢) ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، فَقَامُوا^(٣) صَفًّا^(٤) خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَصَفَّ مُسْتَقْبِلَ^(٥) الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَةً ، ثُمَّ جَاءَ^(٦) الْآخَرُونَ ، فَقَامُوا مَقَامَهُمْ ، وَاسْتَقْبَلَ هَؤُلَاءِ الْعَدُوَّ^(٨) ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَةً ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ هَؤُلَاءِ ، فَصَلُّوا لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً ، ثُمَّ سَلَّمُوا ، ثُمَّ ذَهَبُوا ، فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ مُسْتَقْبِلِي^(٩) الْعَدُوِّ ، وَرَجَعَ أُولَئِكَ إِلَى مَقَامِهِمْ ، فَصَلُّوا لَأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً ، ثُمَّ سَلَّمُوا^(١٠) .

٥ [١٢٣٥] حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُثَنِّصِرِ ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ، يَغْنِي : ابْنُ يُونُسَ ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ خُصَيْفٍ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، قَالَ : فَكَبَّرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، فَكَبَّرَ^(١١) الصَّفَّانِ جَمِيعًا .
قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ بِهَذَا الْمَعْنَى عَنْ خُصَيْفٍ ، وَصَلَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ هَكَذَا ، إِلَّا أَنَّ الطَّائِفَةَ الَّتِي صَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ^(١٢) مَضَوْا إِلَى مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ ،

(١) في حاشية (هـ) : «اسمه : عاصم بن عبد الله ، لم يسمع من أبيه . صح» .

(٢) زاد هنا في (ك) : «بنا» .

(٣) في (ر) ، (د) : «فقاموا صفين ، قام صف . . .» ، وفي (س) : «فقاموا صفين ، صف . . .» ، وفي الحاشية : «قام صف . . .» وعليه علامة اللؤلؤي ، وفي (ك) : «فقاموا صفا خلف . . .» ، «فقاموا صفين ، صف خلف . . .» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) في (ن) : «صف من خلف» وفي الحاشية : «قام صف» وبجواره : «صح» .

(٥) في (ن) وضرب على آخره ، (ك) ، (د) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة : «مستقبلي» .

(٦) في (ح) ، (ض) ، وحاشية (ن) : «رسول الله» ، وفي حاشيتي (ح) ، (ض) : «النبي» وعليه علامة نسخة ، والمثبت من باقي النسخ .

(٧) في (ر) ، (س) : «وجاء» ، وفي الحاشية : «ثم جاء» وعليه علامة اللؤلؤي .

(٨) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (هـ) : «هؤلاء فصلي» .

(٩) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «مستقبل» وعليه : «صح» .

(١٠) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٢٦/٥) .

٥ [١٢٣٥] [التحفة : د ٩٦٠٧] . (١١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وكبر» .

(١٢) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «سلموا ثم» ، وفي حاشية (س) : «سلموا» ورقم عليه بعلامة اللؤلؤي ، ونسخة .

وَجَاءَ هَؤُلَاءِ ، فَصَلُّوا لَأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مَقَامِ أَوْلَيْكَ ، فَصَلُّوا لَأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً^(١) .

• [١٢٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ^(٢) ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ حَبِيبٍ^(٣) ، أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُمْ غَزَوْا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ كَابِلَ ، فَصَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْخَوْفِ^(٤) .

٢٧٤- بَابُ مَنْ قَالَ: يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً وَلَا يَقْضُونَ

• [١٢٣٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زُهْدَمٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبْرِسْتَانَ^(٥) ، فَقَامَ^(٦) فَقَالَ : أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ؟ فَقَالَ خُذِيفَةُ : أَنَا ، فَصَلَّى^(٧) بِهِؤُلَاءِ رَكْعَةً وَبِهِؤُلَاءِ رَكْعَةً وَلَمْ يَقْضُوا^(٨) .

(١) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٢٦١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٢٧) .

(٢) قوله : «حدثنا أبو داود» ليس في (ح) ، (ض) ، (ن) ، أما في (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «قال أبو داود» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) .

(٣) في حاشية (س) : «قال البخاري : «عبد الصمد بن حبيب العوزي الأزدي ، بصري لين الحديث ، ضعفه أحمد» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٢٥٢ ، ٢٦١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٢٧) .

• [١٢٣٧] [التحفة : دس ٣٣٠٤] .

(٥) طبرستان : بلاد واسعة جنوب بحر قزوين ، شرقها جرجان ، وتعرف اليوم بمازندران ، قاعدتها : بابل ، ومساحتها : ٧٥١٨ كم ٢ . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٢٤٥) .

(٦) قوله : «فقام» زيادة من : (ت) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، وحاشية (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة نسخة .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «صلى» ، وزاد هنا في حاشية (ت) : «بهم» وعليه علامة التستري .

(٨) أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٧١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٢٨) .

قال أبو داود: وَكَذَا^(١) رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُجَاهِدٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَزِيدُ الْفَقِيرُ وَأَبُو مُوسَى^(٢) - جَمِيعًا، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ^(٣) فِي حَدِيثِ يَزِيدَ الْفَقِيرِ: إِنَّهُمْ قَضَوْا رَكْعَةً أُخْرَى، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سِمَاكُ الْحَنْفِيُّ^(٤)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ^(٥)، وَكَذَلِكَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَكَانَتْ^(٦) لِلْقَوْمِ رَكْعَةً^(٧) وَلِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ^(٨).

○ [١٢٣٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ ﷻ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ: فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً^(٩).

(١) في حاشية (ر): «وكذلك».

(٢) في (ر)، (د)، (س) ورقم له بعلامة، أنه ليس عند اللؤلئي، وحاشية (ت) ورمز له نسخة: «قال أبو داود: «رجل من التابعين، وليس بالأشعري»»، وفي حاشية (س): «يقال: إنه علي بن رباح اللخمي، والد موسى، من أهل مصر».

(٣) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشية (ت) ورمز له نسخة: «عن شعبة»، ورقم له في (س) أنه ليس عند اللؤلئي.

(٤) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «سماك بن الوليد الحنفي»، وقوله: «الحنفي» ليس في (د).

(٥) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «عن النبي ﷺ». قال: فكانت للقوم ركعة ركعة، وللنبي ﷺ ركعتان، وكذلك رواية زيد بن ثابت عن النبي ﷺ.

(٦) في (هـ): «فكان»، وفي الحاشية: «فكانت».

(٧) في (ن)، (ر)، (د)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «ركعة ركعة».

(٨) في (ن)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «ركعتان»، والمثبت من باقي النسخ، وضرب عليه في (ض).

○ [١٢٣٨] [التحفة: م د س ق ٦٣٨٠].

(٩) في حاشية (ر)، (س): «انفرد بهذا الحديث بكير، وليس بحجة فيما انفرد به»، وزاد في حاشية (ر):

«وأخرجه النسائي عن أيوب غير منسوب، عن بكير بن الأخنس، وأخرجه عن القاسم بن مالك المزني، عن أيوب بن عائذ الطائفي، وضعفه البخاري، وقال: «كان يرى الإرجاء»، وأما بكير بن الأخنس - ويقال: ابن فيروز - هو: الليثي، فسكت عنه، وروى عن أبي نعيم، قال: ثنا أبو عوانة...». انظر: «السنن الكبرى» للنسائي (٥٩٤، ٢١٠٥)، «التاريخ الكبير» للبخاري (١١٢/٢).

٢٧٥- بَابُ مَنْ قَالَ: يُصَلِّي بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ^(١)

٥ [١٢٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْأَشْعَثِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي خَوْفِ الظُّهْرِ، فَصَفَّ بَعْضُهُمْ خَلْفَهُ^(٢)، وَبَعْضُهُمْ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٣)، فَانْطَلَقَ^(٤) الَّذِينَ صَلَّوْا مَعَهُ، فَوَقَّفُوا مَوْقِفَ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ جَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّوْا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ^(٣)، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا، وَلِأَصْحَابِهِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، وَبِذَلِكَ كَانَ يُفْتِي الْحَسَنُ.

قال أبو داود: وَكَذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ^(٥)، يَكُونُ لِلْإِمَامِ سِتُّ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا^(٦).

قال أبو داود: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَلِكَ قَالَ سُلَيْمَانُ الْيَشْكُرِيُّ^(٧): عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٨).

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «معرفة السنن» (٥ / ٢٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٣١).

(١) زاد في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وفي حاشية (ت)، (ك): «ويكون للإمام أربعاً»، ورقم له في حاشية (ك) بعلامتي الأشيري والأنصاري.

٥ [١٢٣٩] [التحفة: دس ١١٦٦٣].

(٢) في (ن): «فصف بهم خلفه»، وفي الحاشية: «بعضهم» ورقم له بعلامتي الخطيب، والماوردي.

(٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) رمز عليه في (ن): «ح»، وفي الحاشية: «فانطلقوا» وعليه علامة الماوردي.

(٥) في (ر)، (س) وعليه علامة، أنه ليس عند اللؤلئي، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن داسه: «في صلاة المغرب».

(٦) في (م)، (و)، (ب): «وللقوم ثلاثاً»، وفي (و) ضبب على آخره، أما في (ن)، (ر)، (س)، (د)، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن داسه: «وللقوم ثلاث ثلاث»، وفي حاشية (ن): «ثلاثاً ثلاثاً» ورمز له «ح»، والمثبت من (ح)، (ض)، (ك).

(٧) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «وكذلك رواية سليمان يشكري» وعليه: «صح».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٧١)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٥ / ٣٢) - كلاهما - من رواية ابن داسه، وابن حزم في «المحلل» (٤ / ٢٢٧) من رواية ابن الأعرابي، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٤٦)، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٣٢).

٢٧٦ - بَابُ (١) صَلَاةِ الطَّالِبِ (٢)

٥ [١٢٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ (٣) ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَالِدِ بْنِ سَفْيَانَ الْهُذَلِيِّ - وَكَانَ نَحْوَ عُرْنَةٍ (٤) وَعَرَفَاتٍ (٥) ، فَقَالَ : «اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ» ، قَالَ : فَرَأَيْتُهُ وَحَضَرْتُ صَلَاةَ الْعَصْرِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي لَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا إِنْ أُؤَخِّرُ (٦) الصَّلَاةَ ، فَاَنْطَلَقْتُ أَمْشِي وَأَنَا أَصَلِّي أَوْمِيءُ إِيْمَاءَ نَحْوِهِ ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ قَالَ لِي : مَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَجْمَعُ لِهَذَا الرَّجُلِ ، فَجِئْتُكَ فِي ذَاكَ ، قَالَ : إِنِّي لَفِي ذَاكَ ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً حَتَّى إِذَا أَمَكَّنَنِي عَلَوُّهُ بِسَيْفِي (٧) حَتَّى بَرَدَ (٨) .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب في صلاة الطالب» .

(٢) الطالب : الذي يريد إدراك شيء ما . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : طلب) .

٥ [١٢٤٠] [التحفة : ٥١٤٦د] .

(٣) في حاشية (ك) : «قال المنذري : «هو عبد الله بن عبد الله بن أنيس ، جاء ذلك مبينا من رواية محمد بن سلمة الحراني ، عن محمد بن إسحاق» . انظر : «تهذيب السنن» (٧٣ / ٢) .

(٤) عرنة : واد يأخذ أعلى مساقط مياهه من الشنية شرق مكة ، على مسافة سبعين كيلومترا ، ثم ينحدر ، فيسمى «الصدر» ثم «وادي الشرائع» وهو حنين ، ثم يمر بطرف عرفة - بالفاء - من الغرب ، ثم يجتمع به سيل وادي نعمان من الشرق ، ويبقى اسمه «عرنة» حتى يدفع في البحر جنوب جدة ، بين مصبتي «مر الظهران» و«وادي ملكان» ، ويمر جنوبي مكة بين جبلي كساب وحبسثي ، على مسافة أحد عشر كيلو مترا . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ١٩٠) .

(٥) عرفة أو عرفات : المشعر الأقصى من مشاعر الحج على الطريق بين مكة والطائف ، على ثلاثة وعشرين كيلو مترا شرقا من مكة . وهي فضاء واسع تحف به الجبال من الشرق والجنوب والشمال الشرقي ، وفي الغرب والشمال الغربي ، وادي عرنة ، ولا يجوز الوقوف فيه . وعرفات أيضا : موضع قرب قباء بالمدينة من قبلي المسجد وهو : تل مرتفع ، وقيل سميت بذلك لأن رسول الله ﷺ كان يقف عليه يوم عرفة فيرى عرفات . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ١٨٩) .

(٦) في (ر) ، (س) وعليه «صح» ، (د) ، (هـ) : «ما يؤخر الصلاة» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٧) في حاشية (هـ) : «بالسيف» وفوقه : «معا» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٧٢ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٨ / ٩) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٣٥ / ٥) .

٢٧٧- بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ التَّطَوُّعِ وَرَكَعَاتِ السُّنَّةِ ^(١)

٥ [١٢٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَنَبَسَةَ بِنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا بَنِي لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ ^(٢) فِي الْجَنَّةِ » ^(٣) .

٥ [١٢٤٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ^(٤) ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ . ح ^(٥) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - الْمَعْنَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ^(٦) التَّطَوُّعِ ، فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا فِي بَيْتِي ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بِهِمُ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ

(١) في (ن) ، (ر) ، (هـ) : «باب تفريع أبواب صلاة التطوع . باب في ركعات السنة» ، وليس في (ن) لفظ «باب» الأولى ، وليس في (هـ) لفظ «باب» الثانية ، وفي (س) ، (د) : «باب تفريع أبواب التطوع . باب في ركعات السنة» ، وليس في (س) لفظ «باب» الثانية .

تنبيه : من هنا تبدأ مقابلات النسخة (ل) ، وجاء إسنادها على اللوحة الأولى :
الجزء الثاني من كتاب السنن .

تأليف الشيخ الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

رواية أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، عنه .

رواية القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر الهاشمي ، عنه .

رواية الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، عنه .

٥ [١٢٤١] [التحفة : م د س ١٥٨٦٠] .

(٢) في (ن) : «بيتا» ، وفي الحاشية : «بيت» ورمز له بعلامة «ص» ؛ أي الموافقة لنسخة الماوردي .

(٣) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢١٠٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٣٩/٥) .

٥ [١٢٤٢] [التحفة : م د ت س ١٦٢٠٧] .

(٤) وفي «تحفة الأشراف» : «وفي بعض النسخ : «عن أحمد بن منيع»» .

(٥) علامة التحويل من (ض) ، (ن) . (٦) في (ر) عليه : «صح» .

الْوُتْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا جَالِسًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ ^(١).

٥ [١٢٤٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ ^(٢)، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ^(٣).

٥ [١٢٤٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنِّشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ ^(٤) الْغَدَاةِ ^(٣).

٢٧٨ - بَابُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ^(٥)

٥ [١٢٤٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ

(١) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٣١٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٨٦٩) من حديث أحمد بن حنبل - حسب، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤٧١ / ٢) من رواية ابن داسه - كلاهما - عن المصنف، والعيني في «شرح أبي داود» (١٤٠ / ٥).

٥ [١٢٤٣] [التحفة: خ م د س ٨٣٤٣].

(٢) في (ك): «وبعد صلاة العشاء في بيته ركعتين».

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٢ / ٥).

٥ [١٢٤٤] [التحفة: خ د س ١٧٥٩٩].

(٤) قوله: «صلاة» ليس في (د).

(٥) لفظ «باب» وعنوان الترجمة ليس في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وأشار في (ح) إلى أنه من نسخة، وعليه

فيها وفي (ض): «صح»، وعلامة السقوط من نسخة الخطيب، وفي (ن) ليس في الصلب، وأثبت في

الحاشية ورمز له «ص»: أي موافقة لنسخة الماوردي، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)،

(ب)، وكذا في حاشية (ك) دون رقم أو تصحيح.

وفي «شرح أبي داود» للعيني (١٤٣ / ٥): «وليس في غالب النسخ ذكر لفظ الباب».

٥ [١٢٤٥] [التحفة: خ م د س ١٦٣٢١].

عُمَيْرٌ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ ^(١).

٢٧٩ - بَابُ تَخْفِيفِهِمَا ^(٢)

٥ [١٢٤٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ ^(٣) الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ^(٤) حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ : هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ [الْفَاتِحَةِ : ١] ^(٥) ؟

٥ [١٢٤٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَتَايَاهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ^(٦).

٥ [١٢٤٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنِي أَبُو زِيَادَةَ عُبَيْدُ ^(٧) اللَّهِ بْنُ زِيَادَةَ الْكِنْدِيُّ ، عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٧٢ / ٢٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٣ / ٥).

(٢) في (ن)، (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ) : «باب في . . .» ، وفي حاشية (هـ) : «باب في تخفيف ركعتي الفجر» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

٥ [١٢٤٦] [التحفة : خ م د س ١٧٩١٣] .

(٣) في (ر)، (س)، (هـ)، (د) : «يُخَفِّفُ» .

(٤) في (ر)، (س)، (د) : «قبل الصلاة» ، وعليه في (د)، (س) «صح» ، وفي حاشيتي (ر)، (س) : «صلاة الفجر» وعليه فيها علامة ابن الأعرابي ، وزاد في حاشية (س) علامة اللؤلئي .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٣ / ٥ ، ١٤٤) .

٥ [١٢٤٧] [التحفة : م د س ق ١٣٤٣٨] .

(٦) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢١٦٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤ / ٤٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٥ / ٥) .

٥ [١٢٤٨] [التحفة : د ٢٠٤٥] .

(٧) في (ر) عليه : «صح» .

لِيُؤْذَنَهُ^(١) بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ ، فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى فَضَحَهُ الصُّبْحُ^(٢) فَأَصْبَحَ جِدًّا ، قَالَ : فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ وَتَابَعَ أَذَانَهُ ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا ، وَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ ، فَقَالَ : «إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَصْبَحْتَ^(٣) جِدًّا ، فَقَالَ : «لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ لَرَكَعْتُهُمَا وَأَخَسَنْتُهُمَا وَأَجْمَلْتُهُمَا»^(٤) .

○ [١٢٤٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ^(٥) ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ الْمَدَنِيَّ ، عَنْ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ سَيْلَانَ^(٦) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَدْعُوهُمَا وَإِنْ طَرَدَتْكُمُ الْخَيْلُ»^(٧) .

○ [١٢٥٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، أَخْبَرَنِي

(١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، وفي حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «يؤذنه» .

(٢) في حاشية (ح) : «قال في «النهاية» : «معناه : دهمته فُضِحَ الصبح ، وهي : بياضه ، وقيل : فَضَحَهُ ، أي : كشفه ، وبينه للأعين بضوئه ، ويروى بالصاد المهملة ، وهو بمعناه ، وقيل : معناه : أنه لما تبين الصبح جدا ظهرت غفلته عن الوقت ، فصار كما يُفْتَضَحُ بعيب ظهر منه . سيوطي» . وينظر : (النهاية ، مادة : فضح) .

(٣) في (ن) : «إنك كنت أصبحت» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٧٣ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤٢ / ٢) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٩١ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٤٥ / ٥) .

○ [١٢٤٩] [التحفة : د ١٥٤٨٣] .

(٥) حديث مسدد ليس في (د) ، وفي حاشية (ر) ، (س) : «حديث مسدد ساقط من بعض نسخ ابن داسه» ، وعزاه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤٢ / ٢) لبعض نسخ «كتاب أبي داود» .

(٦) في (ر) عليه «صح» ، وفي حاشية (ر) ، (هـ) : «اسمه : عبد ربه» ، وزاد في (هـ) : «سمع أبا هريرة قوله . قاله بشر بن المفضل ، عن محمد بن زيد بن مهاجر» ، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٧٦ / ٦) ، وفيه أيضا : «وقال حفص بن غياث ، عن مُحمَّد : عن عَبْدِ رَبِّهِ الرَّوَيْثِيِّ» .

وفي حاشية (ت) : «ابن سيلان اسمه : عبد الله ، وقيل : عيسى ، يعتبر به» . وفي حاشية (ل) : «هو جابر ، والصواب أن الذي روى له أبو داود اسمه : عبد ربه بن سيلان . تقريب» .

(٧) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٦ / ٥) .

○ [١٢٥٠] [التحفة : م دس ٥٦٦٩] .

سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا كَانَ يَقْرَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] هَذِهِ الْآيَةُ، قَالَ: هَذِهِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى، وَفِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢] ^(١).

هـ [١٢٥١] حَدَّثَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، يَغْنِي: ابْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ^(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا﴾ ^(٤) [آل عمران: ٨٤] فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى، وَ ^(٥) بِهَذِهِ الْآيَةِ ^(٦): ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أُنْزِلَتْ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣] - أَوْ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩]. شَكَ الدَّرَاوَزِيُّ ^(٧).

٢٨٠ - بَابُ الْإِضْطِجَاعِ ^(٨) بَعْدَهَا ^(٩)

هـ [١٢٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا

(١) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢١٦٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٨/٥).

هـ [١٢٥١] [التحفة: د ١٢٩٢٦].

(٢) في حاشية (ر)، (س)، (هـ): «لم يسمع أبو سعيد حديث ابن الصباح من أبي داود، وسمعه من ابن الرواس، عن أبي داود. ورواه أحمد، عن حميد، عن أبي عيسى».

(٣) في حاشية (ت)، (هـ): «أبو الغيث: سالم، مولى مطيع».

(٤) قوله: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا﴾ في (ر)، (س): ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]، وفي حاشية (س): ﴿عَلَيْنَا﴾ وعليه علامة اللؤلئي.

(٥) ضبب عليه في (ت).

(٦) قوله: «وبهذه الآية» في (ح) عليه: «صح»، وفي (ك)، وحاشية (ح) ورقم عليه بعلامة نسخة، وحاشية (ت) ورقم عليه بعلامة التستري: «وفي الركعة الآخرة بهذه الآية»، وفي (ن)، (ر)، وفي حاشية (س) وعليه للؤلئي: «وفي الركعة الآخرة».

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٤٨/٥).

(٨) في (ر)، (س)، (هـ)، (د): «باب في الاضطجاع...».

الاضطجاع: الاستلقاء ووضع الجنب على الأرض أو نحوها. (انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، مادة: ضجع).

(٩) في (هـ) عليه: «صح»، وفي (ر)، (س)، وحاشية (هـ) وعليه: «صح»: «بعدهما».

هـ [١٢٥٢] [التحفة: د ١٢٤٣٥].

عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ » ، فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ : أَمَا يُجْزَى^(١) أَحَدَنَا مَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى يَضْطَجِعَ عَلَى يَمِينِهِ ؟ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ : لَا ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ : أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى نَفْسِهِ ، قَالَ : فَقِيلَ لَابْنِ عُمَرَ : هَلْ تُنْكِرُ شَيْئًا مِمَّا يَقُولُ ؟ قَالَ^(٢) : لَا ، وَلَكِنَّهُ اجْتَرَأَ وَجَبْنَا ، قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : فَمَا ذَنْبِي أَنْ^(٣) كُنْتُ حَفِظْتُ وَنَسَوُا^(٤) ؟ !

○ [١٢٥٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ نَظَرَ ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي^(٥) ، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً

(١) في (ح) : «يكفي» ، وفي الحاشية : «يجزى» كسائر النسخ .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ت) ورقم عليه بعلامة التستري : «فقال» .

(٣) في (س) : بكسر الهمزة وفتحها ، وكتب فوقها : «معا» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٤٥) من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلى» (٣ / ١٩٦) من رواية ابن الأعرابي .

وقال الترمذي في «الجامع» (٤٢١) : «حسن صحيح غريب من هذا الوجه» .

وفي «التمهيد» (٨ / ١٢٦) : «وقال الأثرم : «سمعت أحمد بن حنبل يسئل عن الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ، فقال : «ما أفعله أنا ، فإن فعله رجل» . اهـ . ثم سكت ؛ كأنه لم يعبه إن فعله ، قيل له : «لم لم تأخذ به؟» . اهـ . فقال : «ليس فيه حديث يثبت» . اهـ . قلت له : «حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة» . اهـ . قال : «رواه بعضهم مراسلاً» . اهـ . وذكر أبو بكر الأثرم من وجوه عن ابن عمر ، أنه أنكره ، وقال : إنها بدعة . وعن إبراهيم وأبي عبيدة وجابر بن زيد ، أنهم أنكروا ذلك» .

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ٤٥) : «فقد رواه محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة حكاية عن فعل النبي ﷺ ، لا خبراً عن قوله . . . وهذا أولى أن يكون محفوظاً ؛ لموافقته سائر الروايات عن عائشة وابن عباس» .

○ [١٢٥٣] [التحفة : خ م د ت ١٧٧١١] .

(٥) في (د) : «جذبني» ، وفي الحاشية : «في كتاب أبي الحسن : «حدثني»» .

أَيَقْظَنِي ، وَصَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ ^(١) حَتَّى يَأْتِيَهُ ^(٢) الْمُؤَذِّنُ ، فَيُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةٍ ^(٣) الصُّبْحِ ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ^(٤) .

هـ [١٢٥٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ - أَوْ : غَيْرُهُ ^(٥) ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعَ ، وَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي ^(٦) .

هـ [١٢٥٥] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ أَبِي مَكِينٍ ^(٧) ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفُضَيْلِ ^(٨) - رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ،

(١) في (ك) : «واضطجع» .

(٢) في (هـ) : «يأتي» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «يأتيه» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «لصلاة الصبح» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٤٥) من رواية ابن داسه ، وقال البيهقي : «وهذا بخلاف رواية الجماعة ، عن أبي سلمة» .

هـ [١٢٥٤] [التحفة : م د ١٧٧٠٧] .

(٥) قوله : «ابن أبي عتاب - أو : غيره» ضبط في (م) ، (ض) ، (ت) ، (ر) ، (س) بالرفع ، خبر لمبتدأ محذوف ، وهو الضمير ، أي : هو ابن أبي عتاب - أو : غيره - وفي (ن) : «ابن أبي عتاب - أو : غيره» ، «ابن أبي عتاب - أو : غيره» بالوجهين ، والجربدل من : «عمَّنْ حدثه» . «بذل المجهود» (٦ / ٣٨٩) .

(٦) لم يخرج العيني في «شرح أبي داود» ، قوله : «أو غيره» الشك من سفيان ، فقد أخرجه الحميدي في «مسنده» (١ / ٢٤٧) من حديث سفيان ، عن أبي النضر . وعن سفيان ، عن زياد بن سعد . وعن سفيان ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، وقال : «وكان سفيان يشك في حديث أبي النضر ؛ يضطرب فيه ، وربما شك في حديث زياد ، ويقول : «يختلط علي» . اهـ . ثم قال لنا غير مرة : «حديث أبي النضر كذا ، وحديث زياد كذا ، وحديث محمد بن عمرو بن علقمة كذا ، على ما ذكرت كل ذلك» .

هـ [١٢٥٥] [التحفة : د ١١٧٠٣] .

(٧) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ت) : «أبومكين : نوح بن ربيعة البصري ، روى له : ن ق ، وهو ثقة» ، وفي حاشية (س) : «أبومكين : نوح بن ربيعة ، وقال وكيع : «نوح بن أبان» ، فغلط فيه ، وجعلها مسلم رجلين ، وإنما هو واحد» .

(٨) ضبب عليه في (ض) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «أبو الفضل» .

عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَكَانَ لَا يَمُرُّ بِرَجُلٍ إِلَّا نَادَاهُ بِالصَّلَاةِ ^(١) ، أَوْ حَرَّكَهُ بِرَجْلِهِ ^(٢) .

قَالَ زِيَادٌ : قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضِيلِ ^(٣) .

٢٨١- بَابُ إِذَا أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ

٥ [١٢٥٦] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ^(٤) ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ ، فَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : « يَا فَلَانُ ، أَيُّتَهُمَا ^(٥) صَلَاتُكَ ، الَّتِي صَلَّيْتُ وَحَدَّكَ ، أَوِ الَّتِي صَلَّيْتُ مَعَنَا؟ » ^(٦) .

٥ [١٢٥٧] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ وَرْقَاءَ . ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ

(١) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (د) ، وحاشية (هـ) : «ناداه الصلاة» ، وفي حاشية (س) : «بالصلاة» وعليه علامة اللؤلؤي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «قال أبو داود : «قال زياد بن يحيى . . .»» ، ومن قوله : «قال أبو داود» إلى آخره ليس في (ك) .

(٣) في (د) : «أبو الفضل» ، وفي الحاشية : «في كتاب أبي الحسن : وقال زياد بن يحيى : قال : حدثنا أبو الفضيل» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٤٦ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٥٣ / ٥) .

٥ [١٢٥٦] [التحفة : م د س ق ٥٣١٩] .

(٤) قوله : «بن زيد» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) . .

(٥) في (ر) عليه : «صح» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٧٤ / ١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦٨ / ٢٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٥٤ / ٥) .

٥ [١٢٥٧] [التحفة : م د ت س ق ١٤٢٢٨] .

حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ^(١) زَكَرِيَّا ^(٢) بْنُ إِسْحَاقَ - كُلُّهُمْ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ» ^(٣) .

٢٨٢- بَابُ مَنْ فَاتَتْهُ مَتَى يَقْضِيهَا ^(٤)

٥ [١٢٥٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ^(٥)، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو ^(٦) قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلَاةُ ^(٧) الصُّبْحِ رَكَعَتَانِ» ^(٨)، فَقَالَ

(١) في (هـ)، (د)، (ك)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «حدثنا» .

(٢) في (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «زكريا، يعني : ابن إسحاق» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٣٥٦) من حديث : أحمد بن حنبل، ومسلم بن إبراهيم، والحسن بن علي، والخطابي في «معالم السنن» (٢٧٤ / ١) من رواية ابن داسه، عن المصنف، عن محمد بن المتوكل - حسب، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤٨٢ / ٢) من رواية ابن داسه، عن المصنف، عن الأربعة : أحمد بن بن حنبل، ومسلم بن إبراهيم، والحسن بن علي، ومحمد بن المتوكل .

(٤) في (هـ) عليه : «صح»، وفي (ر)، (س)، وحاشية (هـ) ورقم عليه علامة نسخة : «يقضيها»، وفي حاشية (س) : «يقضيها» وعليه علامة اللؤلئي .، كالمثبت من باقي النسخ .

٥ [١٢٥٨] [التحفة : دت ق ١١١٠٢] .

(٥) في حاشية (س) : «هو : أخو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، وجدهما : قيس بن عمرو، هو صاحب هذا الحديث» .

(٦) في حاشية (ت) : «قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، جد يحيى، وعبد ربه، وسعد بن سعيد بن قيس بن عمرو» .

(٧) في (س) : «أصلاة»، وفي الحاشية : «صلاة» وعليه علامة اللؤلئي .

(٨) كذا (م)، (ض)، (و) وضرب عليه، (ر)، (س)، وحاشية (ح)، (ت)، وفي كليهما عليه علامة نسخة، وحاشية (هـ)، حاشية (ل) وعليه علامة نسخة : «ركعتان»، وفي (ح)، (ن)، حاشية (ض) وعليه علامة الخطيب، (ت) وعليه علامة نسخة، (ب)، (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «ركعتين»، وفي حاشية (ن) : «في نسخة : «أربعاً»» .

وقال العيني في «شرح أبي داود» (١٥٨ / ٥) : «وفي بعض النسخ : «صلاة الصبح ركعتان»، على الابتداء والخبر، ولكن الجملة في مقام الاستفهام على سبيل الإنكار» .

الرَّجُلُ : إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا^(١) ، فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢) .

○ [١٢٥٩] حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيُّ قَالَ : قَالَ سُفْيَانُ^(٣) : كَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ .

قال أبو داود : رَوَى عَبْدُ رَبِّهِ وَيَحْيَى ابْنَا سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ مُرْسَلًا^(٤) ، أَنَّ جَدَّهُمْ زَيْدًا^(٥) صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ^(٦) .

= قوله : «صلاة الصبح ركعتين» في حاشيتي (ت) ، (ن) : «قال ابن ناصر : «كذا في الأصل ، والصواب : «مرتين»» .

وفي حاشية (س) : «قوله : «أصلاة الصبح ركعتان؟» هكذا وقع هنا ، وهو وهم ، والصواب : «أصلاة الصبح مرتين؟» كذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» ، عن ابن نمير ، عن سعد بن سعيد . . . بسنده ، ثم ساق الحديث نحو سياقة أبي داود له حرفا بحرف إلى آخره ، وكذلك خرج به بقي بن مخلد في «مسنده» ، والدارقطني في «سننه» - كلاهما ، عن ابن أبي شيبة أبي بكر . . . نحوه ، فقالا : «أصلاة الصبح مرتين؟» .
(١) رقم عليه في (س) بعلامة اللؤلؤي ، وفي (ر) ، (هـ) ، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة : «قبلها» ، وفي حاشية (هـ) : «قبلها» بدون رقم .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٧٥) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٤٨٣) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٥/ ٣٠٩) - كلهم من رواية ابن داسه ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٧/ ١٣٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٥٧) .

○ [١٢٥٩] [التحفة : دت ق ١١١٠٢] .

(٣) في حاشية (س) : «خرجه ابن عيينة في «مسنده» ، فقال : «نا سعد بن سعيد بن قيس ، عن محمد بن إبراهيم ، عن قيس جد سعد قال : أبصرني رسول الله ﷺ وأنا أصلي ركعتين بعد الصبح ، فقال : «ما هاتان الركعتان يا قيس . . .» فذكره ، ثم قال سفیان : «كان عطاء بن أبي رباح . . .» فذكره نحوه» .

(٤) قوله : «مرسلا» زيادة من (ن) ، (ب) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة نسخة .
(٥) قوله : «أن جدهم زيدا» في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أن جدهم صلى مع النبي ﷺ . . . بهذه القصة . مرسلا» ، وفي (س) ، (هـ) : «مرسلا» ، وفي حاشية (ت) : ««زيد» وهم ، والصواب : «قيس بن عمرو»» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٤٨٣) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٥٩) .

٢٨٢- بَابُ الْأَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَبَعْدَهَا

٥ [١٢٦٠] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ ^(١) ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ ^(٢) زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَافِظٌ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ ^(٣) الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعِ بَعْدَهَا حَرَّمَ ^(٤) عَلَى النَّارِ » .

قال أبو داود : رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ^(٥) ...
مِثْلُهُ ^(٦) .

٥ [١٢٦١] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَةَ ^(٧) يُحَدِّثُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ مِنْجَابٍ ^(٨) ، عَنْ قَرْظِعٍ ^(٩) ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تُفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ » .

٥ [١٢٦٠] [التحفة : دس ١٥٨٦٣] .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «هو : النعمان بن المنذر الغساني ، دمشقي» .

(٢) في حاشية (ت) : «عن أم حبيبة» وعليه علامة التستري .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «قبل صلاة الظهر» .

(٤) الضبط بفتح الحاء وضم الراء من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ك) ، وفي (ن) ، (ب) ، (ر) ، (د) ، (هـ) : «حَرَّمَ» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «عن مكحول ... بإسناده مثله» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٦٠) ، قال أبو عبد الرحمن النسائي في «المجتبى»

(١٨٣١) : «مكحول لم يسمع من عنبة شيئا» . وانظر : «علل الحديث» للرازي (٢ / ٤٢٥) .

٥ [١٢٦١] [التحفة : دتم ق ٣٤٨٥] .

(٧) في حاشية (ت) : «هو : عبدة بن معتب الضبي الكوفي ، ضعفه يحيى ، وعبد الرحمن ، وأحمد ، وعمرو بن

علي ، والرازيان : أبو حاتم ، وأبوزرعة ، روى له أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه في كتبهم» . ، وبنحوه

في حاشية (ل) وزاد : «نقلته ... شيخنا شرف الدين الدمياطي نفع الله به» .

(٨) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «هو : سهل بن منجاب» .

(٩) في حاشية (ر) : «هو : الضبي» .

قال أبو داود^(١) : بَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ قَالَ : لَوْ حَدَّثْتُ عَنْ عُبَيْدَةَ بِشَيْءٍ ؛ لَحَدَّثْتُ عَنْهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ .

قال أبو داود : عُبَيْدَةُ ضَعِيفٌ .

قال أبو داود : ابْنُ مِنْجَابٍ هُوَ : سَهْمٌ^(٢) .

٢٨٤ - بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْعَصْرِ

٥ [١٢٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنِي جَدِّي أَبُو الْمُثَنَّى^(٣) ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا»^(٤) .

٥ [١٢٦٣] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ الرَضِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ^(٥) .

٢٨٥ - بَابُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

٥ [١٢٦٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ

(١) قوله : «قال أبو داود . . .» إلى آخره ليس في (ر) ، وأثبت في حاشية (س) ، ورقم له في حاشية (س) بعلامة اللؤلئي . والمثبت من باقي النسخ . وقوله : «قال أبو داود : «ابن منجاب ، هو : سهم»» ليس في (د) ، (هـ) .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٦١) .

٥ [١٢٦٢] [التحفة : دت ٧٤٥٤] .

(٣) في حاشية (ح) : «أبو المثنى ، اسمه : مسلم بن المثنى» . وبنحوه في حاشية (ل) .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٦٣) . وقال الترمذي (٤٣٠) : «هذا حديث حسن غريب» .

٥ [١٢٦٣] [التحفة : د ١٠١٤٠] .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الضياء في «المختارة» (٢ / ١٥٤) من رواية اللؤلئي ، وابن حزم في «المحلى» (٢ / ٢٥٠) من رواية ابن الأعرابي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٦٣) .

٥ [١٢٦٤] [التحفة : خ م د ١٨٢٠٧ ، خ م د ١٧٥٧١] .

الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا - جَمِيعًا ، وَسَلِّمْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَقُلْ : إِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيْنَهَا ^(١) ، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا ، فَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي بِهِ ، فَقَالَتْ : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ ، فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا ، فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا ، أَمَّا حِينَ صَلَّاهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَصَلَّاهُمَا ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ ، فَقُلْتُ : قَوْمِي بِجَنْبِهِ ، فَقُولِي لَهُ : تَقُولُ ^(٢) أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَسْمَعُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا ، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ ، قَالَتْ : فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : «يَا ابْنَةَ ^(٣) أَبِي أُمَيَّةَ ، سَأَلْتُ عَنْ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ ^(٤) مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَهُمَا هَاتَانِ» ^(٥) .

(١) في (م) وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليها علامة التستري : «تصليهنها» وفي (هـ) و (د) «تصليهما» والمثبت من (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ل) ، (ر) .

(٢) في (ر) ، (ك) وعليه علامة الأنصاري والأشيري والقاضي ، وحاشية (س) ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «تقول لك أم سلمة» .

(٣) في (ح) ، (ض) : «يا ابنة» .

(٤) في (م) ، (ك) : «أتاني أناس» ، والمثبت من (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ل) ، (س) ، (ر) ، وكذا في «مختصر السنن» (١٢٢٨) ، و«متن السنن» من «العون» (١٢٥٩) ، وفي حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «أنه أتى ناس» وكذا في متن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (١٢٤٣) ، وفي (د) ، (هـ) : «أنه أتانا ناس» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٦٤ / ٥ ، ١٦٥) .

٢٨٦- بَابُ مَنْ رَخَّصَ فِيهِمَا إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً

٥ [١٢٦٥] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ^(١) ، عَنْ وَهْبِ بْنِ الْأَجْدَعِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ^(٢) .

٥ [١٢٦٦] ^(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي إِثْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ^(٤) رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ ^(٥) .

٥ [١٢٦٧] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : شَهِدَ عِنْدِي رَجُلٌ مَرَضِيٌّ ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» ^(٦) .

٥ [١٢٦٥] [التحفة : دس ١٠٣١٠] .

(١) في حاشية (س) : «سمع عمرو وعلياً روى عنه الشعبي وهلال» .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٦٩) .

٥ [١٢٦٦] [التحفة : دس ١٠١٣٨] .

(٣) وقع هنا في حاشية (هـ) بدون رقم : «باب النهي عن الصلاة بعد العصر» .

(٤) في (ر) : «ركعتين مكتوبة» وكتب على الكلمة الأولى : «مؤخر» ، وعلى الثانية : «مقدم» .

(٥) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١ / ٥٧٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٧٠) .

٥ [١٢٦٧] [التحفة : ع ١٠٤٩٢] .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٧٠) .

«وقال يحيى بن سعيد : «قال شعبة : «لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أحاديث ؛ حديث على القضاة ثلاثة ، وحديث لا صلاة بعد العصر ، وحديث يونس بن متى» . كذا في «جامع التحصيل» (ص ٦٣٣) .

٥ [١٢٦٨] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ ؟ قَالَ : «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَصَلِّ مَا شِئْتَ ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ ، ثُمَّ أَقْصِرْ»^(١) حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَتَرْتَفِعَ قَيْسَ رُمْحٍ^(٢) أَوْ رُمَحَيْنِ ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ ، ثُمَّ صَلِّ مَا شِئْتَ ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ^(٣) حَتَّى يَغْدِلَ الرُّمْحُ ظِلَّهُ ، ثُمَّ أَقْصِرْ ؛ فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ^(٤) وَتُفْتَحُ أَبْوَابُهَا ، فَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ مَا شِئْتَ ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ^(٥) حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَقْصِرْ^(٦) حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ . . . » وَقَصَّ حَدِيثًا طَوِيلًا .

قَالَ الْعَبَّاسُ : هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، إِلَّا أَنَّ أَخْطِئَ شَيْئًا لَا أُرِيدُهُ ، فَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ^(٨) .

٥ [١٢٦٨] [التحفة : دت ١٠٧٥٨] .

(١) في (ض) : «أَقْصِرْ» ، والضبط المثبت في المواضع الثلاثة من (م) ، (ح) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ر) ، (هـ) وفي «العين» (٥٨ / ٥) : «وقصرت عن هذا الأمر أقصر قصورا وقصرا ، وأقصرت عنه ، أي : كففت» .
(٢) قوله : «قيس رمح» قال في «جامع الأصول» (٥ / ٢٥٩) : ««قيس» ، «قيد رمح» : قيس الشيء : قدره ، وكذلك قيده ، بكسر القاف» .

وزاد العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٧٣) : «يقال : قيس وقاس ، وقيد وقاد وقاب ، بمعنى» .
(٣) من قوله : «حتى يعدل الرمح ظله» إلى قوله : «الصلوة مشهودة» ليس في (ر) .
(٤) في حاشية (ح) : «قال الخطابي : «ذكر سجر جهنم ، وكون الشمس بين قرني الشيطان ، وما أشبه ذلك من الأشياء التي تذكر على سبيل التعليل لتحريم شيء ، أو لنهي عن شيء ، أمور لا تدرك معانيها من طريق الحس والعيان ، وإنما يجب علينا الإيمان بها ، والتصديق بمخبوءاتها ، والانتهاز إلى أحكامها التي علفت بها . سيوطي» . انظر : «معالم السنن» (١ / ٢٧٦) .

(٥) في حاشية (هـ) : «مشهودة : مكتوبة» وعليها علامة اللؤلؤي .

(٦) في (ض) : «أَقْصِرْ» .

(٧) في (ن) بالوجهين : «يُصَلِّي» ، «تُصَلِّي» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٧٦) ، والبيهقي في «السنن الكبير»

(٢ / ٤٥٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤ / ٥٥) ، وابن حزم في «المحل» (٣ / ١٢) كلهم من رواية =

○ [١٢٦٩] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا قُدَامَةُ بْنُ مُوسَى ^(١) ، عَنْ
أَيُّوبَ بْنِ حُصَيْنٍ ^(٢) ، عَنْ أَبِي عُلْقَمَةَ ، عَنْ يَسَارِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ قَالَ : رَأَى ابْنُ عُمَرَ
وَأَنَا أَصَلِّي ^(٣) بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ، فَقَالَ : يَا يَسَارُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ
نُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ : «لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ ؛ لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا
سَجْدَتَيْنِ» ^(٤) .

○ [١٢٧٠] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ ^(٥) عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ
وَمَسْرُوقٍ قَالَا : نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : مَا مِنْ يَوْمٍ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا
صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ ^(٦) .

= ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٩٤) ، والعيني في «شرح أبي داود»
(١٧١ / ٥) .

○ [١٢٦٩] [التحفة : دت ق ٨٥٧٠] .

(١) في حاشية (ت) : «قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون الجمحي ، عن أيوب بن حصين ، عن
أبي علقمة . انفرده» .

(٢) ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧ / ٢٣٥ ، ١٢٨٥) : «محمد بن حصين التميمي ، وقال
بعضهم : أيوب بن حصين ، ومحمد بن حصين أصح» .

وكذا ترجم له البخاري - مرجحاً ، قال ابن القطان في «بيان الوهم» (٣ / ٣٩٠) : «ذكر هذا الخلاف فيه
البخاري ، ولم يعرف هو ولا ابن أبي حاتم من حاله بشيء ، فهي عندهما مجهولة» .

(٣) في (ر) ، (س) : «رأى ابن عمر أصلي» ، وفي حاشية (ر) : «رأى ابن عمر وأنا أصلي» وعليه علامة
الثلوثي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٥٥٠) : «حدثنا محمد بن يحيى بن مرداس ، حدثنا
أبو داود السجستاني» ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٧٤) ، وقال الترمذي في «سننه» (٤٢٠) :
«حديث ابن عمر حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى ، وروى عنه غير واحد . وهو
ما اجتمع عليه أهل العلم ؛ كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر» .

○ [١٢٧٠] [التحفة : خم دس ١٦٠٢٨ ، خم دس ١٧٦٥٦] .

(٥) صحح عليه في (هـ) ، وفي الحاشية : «حديث حفص بن عمر والذي بعده تقدما لابن الأعرابي في آخر
باب الصلاة بعد العصر ، وهو الصواب» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٧٧) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»
(١٧٦ / ٥) .

٥ [١٢٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا عَمِّي ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَيَنْهَى ^(١) عَنْهَا ، وَيُؤَاصِلُ ^(٢) ، وَيَنْهَى عَنِ الْوِصَالِ ^(٣) .

٢٨٧- بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ

٥ [١٢٧٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ» ، ثُمَّ قَالَ : «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ» ؛ خَشْيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً ^(٤) .

٥ [١٢٧٣] ^(٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَزَّازُ ^(٦) ، أَخْبَرَنَا ^(٧) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : أَرَأَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : نَعَمْ ، رَأَى أَنَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا ، وَلَمْ يَنْهَنَا ^(٨) .

- وجاء في حاشية (ح) : «قال الخطابي : «صلاة النبي ﷺ في هذا الوقت قد قيل : إنه مخصوص بها ، وقيل : إن الأصل فيه أنه صلاها يوماً قضاء لفائت ركعتي الظهر ، وكان ﷺ إذا فعل فعلاً واطب عليه ، ولم يقطعه فيما بعد» . وانظر : «معالم السنن» (١/ ٢٧٧) .

٥ [١٢٧١] [التحفة : د ١٦٠٧٩] . (١) في (ح) وحدها : «ونهى» في الموضعين .

(٢) الوصال : عدم الفطريومين أو أياماً . (انظر : النهاية ، مادة : وصل) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٤٥٨) من رواية ابن داسه .

٥ [١٢٧٢] [التحفة : خ د ٩٦٦٠] .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٤٧٤) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٧٨) .

٥ [١٢٧٣] [التحفة : م د ١٥٧٦] .

(٥) جاء هذا الحديث في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) مؤخرًا على الحديث الذي بعده .

(٦) في (ن) : «محمد بن عبد الرحيم البرقي» . (٧) في (ل) : «حدثنا» .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٧٩) .

٥ [١٢٧٤] ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ ^(٢) صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ» ^(٣) .

٥ [١٢٧٥] حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ^(٤) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا ، وَرَخَّصَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ^(٥) .

قال أبو داود : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : هُوَ : شُعَيْبٌ ، يَغْنِي : وَهُمْ شُعْبَةُ فِي اسْمِهِ ^(٦) .

٢٨٨ - بَابُ فِي صَلَاةِ الضُّحَى

٥ [١٢٧٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ - الْمَعْنَى ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ،

٥ [١٢٧٤] [التحفة : ع ٩٦٥٨] .

(١) هذا الحديث جاء في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) مُقَدِّمًا عَلَى الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ .

(٢) في حاشية (ح) : «أراد : الأذان والإقامة ، على سبيل التغليب . ط» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٣٥٢) ، وابن حزم في «المحلى» (١٢٣/٣) من رواية ابن الأعرابي ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٧٨/٥) .

٥ [١٢٧٥] [التحفة : د ٧١٠٤] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «محمد بن بشار» .

(٥) قوله : «ورخص في الركعتين بعد العصر» قال في «بذل المجهود» (١٦/٧) : «هو عطف على قوله : «يصليهما» ، فمعنى الكلام : أن ابن عمر قال : ما رأيت أحدًا على عهد رسول الله ﷺ رخص في الركعتين بعد العصر» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤٧٦/٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٨٠/٥) .

وفي حاشية (س) : «ذكر إسحاق بن منصور ، عن يحيى بن معين ، أنه قال : «أبو شعيب الذي روى عن طاوس ، عن ابن عمر ؛ بصري مشهور» .

٥ [١٢٧٦] [التحفة : م دس ١١٩٢٨ ، دس ١١٩٩١] .

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُضْبَحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ» ^(١) مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ ؛ تَسْلِيمُهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ ^(٢) صَدَقَةٌ ، وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَإِمَاطَتُهُ ^(٣) الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ، وَبُضْعُهُ ^(٤) أَهْلَهُ صَدَقَةٌ ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنَ الضُّحَى ^(٥) .

^(٦) وَحَدِيثُ عَبَادِ أَتَمُّ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسَدِّدُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ، زَادَ فِي حَدِيثِهِ : وَقَالَ : «كَذًا وَكَذًا» ^(٧) ، وَزَادَ ابْنُ مَنِيعٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدُنَا يَقْضِي شَهْوَتَهُ ، وَتَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ؟! قَالَ : «أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حِلِّهَا» ^(٨) ، أَلَمْ يَكُنْ يَأْتُمُّ؟» ^(٩) .

هـ [١٢٧٧] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ وَاصِلٍ ^(١٠) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ،

(١) السَّلامى : جمع سلامية ، وهي : الأنملة من أنامل الأصابع . وقيل : واحده وجمعه سواء ، ويجمع على : سلاميات ، وهي : التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان ، وقيل السَّلامى : كل عظم مجوف من صغار العظام . المعنى : على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة . (انظر : النهاية ، مادة : سلم) .

(٢) في (ح) وحدها : «لقيه» .

(٣) إمطة الأذى : تنحيته . (انظر : النهاية ، مادة : ميط) .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (هـ) ، (د) وعليه «صح» ، (س) وعليه علامة ابن داسه : «وبُضْعَتُهُ» ، وفي حاشية (ن) ، (ر) وعليه «صح» ، (د) وعليه علامة اللؤلئي ، (هـ) وكتب عليه «أصله» : «بُضْعَةٌ» . وهو المثبت من باقي النسخ .

والبضع : المباشرة . (انظر : النهاية ، مادة : بضع) .

(٥) «قوله : «من الضحى» ، كلمة : «من» بمعنى : في ، أي : في الضحى ، كما في قوله تعالى : ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة : ٩] ، أي : في يوم الجمعة ، ويجوز أن يكون بمعناه ، والمعنى : ابتداءها من وقت الضحى» . «شرح أبي داود» للعيني (١٨٣ / ٥) .

(٦) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «قال أبو داود» .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «قال أبو داود : وزاد ابن منيع . . .» .

(٨) في (هـ) «صح» على أوله .

(٩) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥٦ / ٤) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٨ / ٨) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٨١ / ٥) .

هـ [١٢٧٧] [التحفة : م د س ١١٩٢٨] .

(١٠) في حاشية (ت) : ««واصل» : مولى أبي عيينة بن المهلب بن أبي صفرة ، انفرد به مسلم ، وأبو صفرة : ظالم بن سارق ، و«أبو الأسود» : ظالم بن عمرو ، وقيل : سارق» .

عَنْ يَحْيَى^(١)، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ^(٢) قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ ؛ فَلَهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ صَدَقَةٌ ، وَصِيَامٍ صَدَقَةٌ ، وَحَجٍّ صَدَقَةٌ ، وَتَسْبِيحٍ صَدَقَةٌ ، وَتَكْبِيرٍ صَدَقَةٌ ، وَتَحْمِيدٍ صَدَقَةٌ» ، فَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «يُجْزَى^(٣) أَحَدَكُمْ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتًا^(٤) الضُّحَى^(٥)»^(٦) .

○ [١٢٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةٍ^(٧) الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكْعَتِي الضُّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَ لَهُ^(٨) خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ^(٩)»^(١٠) .

○ [١٢٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «يحيى بن يعمر» .

(٢) في حاشية (ك) : «بكسر المهملة وسكون التحتانية ، ويقال : الدؤلي - بالضم بعدها همزة مفتوحة - البصري ، اسمه : ظالم بن عمرو بن سفيان ، ويقال : عمرو بن ظالم ، ثقة ، فاضل ، مخضرم ، مات سنة تسع وستين . إصابه» . وانظر : «الإصابة» (٣ / ٤٥٤) .

(٣) يجزى : بفتح الياء وضمها ، فالضم من الإجزاء ، والفتح من جزئ يجزي ، أي : كفى ، والمعنى : يكفي من هذه الصدقات عن هذه الأعضاء . «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ١٨٣) .

(٤) في (م) ، (ت) ، (و) وضرب عليه : «ركعتي» ، وفي حاشية (م) : «صوابه : «ركعتا»» ، وبنحوه في حاشيتي (ت) ، (و) ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) في (م) عليه : «صح» . (٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٨٤) .

○ [١٢٧٨] [التحفة : د ١١٢٩٣] .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «من الصبح» ، وفي حاشية (هـ) : «من صلاة الصبح» كباقي النسخ ، وعليه علامة اللؤلئي .

(٨) في (ح) وحدها : «غفر خطاياها» .

(٩) زيد البحر : ما علاه من رغوة . (انظر : مجمع البحار ، مادة : زيد) .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٤٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ١٨٥) ، ابن كثير في «جامع المسانيد» (٧ / ٤٥٠) ، وفيه : «وإن كانت مثل زيد البحر» ، وفي نسخة : «أكثر من زيد البحر» .

○ [١٢٧٩] [التحفة : د ٤٩٠٠] .

الْحَارِثُ ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «صَلَاةٌ فِي^(١) إِثْرِ صَلَاةٍ لَا لَفْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيْنِ»^(٢) .

٥ [١٢٨٠] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ^(٣) ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ أَبِي شَجَرَةٍ^(٤) ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ^(٥) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «يَقُولُ^(٦) اللَّهُ ﷻ : يَا^(٧) ابْنَ آدَمَ ، لَا تُعْجِزْنِي^(٨) مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ^(٩) فِي أَوَّلِ نَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ»^(١٠) .

٥ [١٢٨١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ،

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «صلاة على إثر» ، وفي حاشية (س) : «في» ، كباقي النسخ وعليه علامة اللؤلئي .

(٢) من طريق المصنف ذكره ابن كثير في «جامع المسانيد» (٥٧٦ / ٨) ، العيني في «شرح أبي داود» (١٨٦ / ٥) ، والحديث سبق تحت رقم (٥٥٥) .

٥ [١٢٨٠] [التحفة : دس ١١٦٥٣] .

(٣) في حاشية (ك) : «رَشِيد» وعليه علامة نسخة .

(٤) قوله : «أبي شجرة» زيادة من (ن) ، وحاشية (ت) وعليه فيها علامة التستري .

(٥) في (ر) ، (د) ، (هـ) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «قال الدارقطني : «قال لنا أبو بكر بن داود : يقال : نعيم بن هدار ، وابن هبار ، وابن همار ، والصواب : ابن همار ، وهو غطفاني من غطفان جذام ، لا غطفان قيس بن غيلان» . وانظر : «سؤالات السلمي للدارقطني» (٣٩٧) ، وغيره .

(٦) في حاشية (ت) : «قال» وعليه علامة التستري .

(٧) قوله : «يا» زيادة من (ن) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري .

(٨) في (ض) : «لا تُعْجِزْنِي» ، وفي (ن) بضم وفتح أوله وفوقه «معا» ، وفي حاشية : (ن) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «لا تعجزن» ، ورمز له في حاشية (ن) بالرمز «ص» أي : ما وافق نسخة الماوردي ، وفي (د) : «لا تعجز» ، والضبط المثبت من (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (هـ) ، وفي حاشية (ح) : «قال العراقي : «أي : لا تفتني بأن لا تفعل ذلك ، فتفوتك كفايتي لك آخر النهار . ط» .

(٩) في حاشية (ح) : «قال العراقي : «يحتمل أن يراد بها : فرض الصبح وركعتا الفجر ، ويحتمل أن يراد بها : صلاة الضحى ، وهذا هو الظاهر في الحديث ، وعمل الناس» .

(١٠) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٨٦ / ٥) .

٥ [١٢٨١] [التحفة : دق ١٨٠١٠] .

عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِي^(١) رَكَعَاتٍ ، يُسَلِّمُ مِنْ^(٢) كُلِّ رَكَعَتَيْنِ .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

قَالَ ابْنُ السَّرْحِ : إِنَّ أُمَّ هَانِيٍّ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ سُبْحَةَ الضُّحَى . . . بِمَعْنَاهُ^(٣) .

○ [١٢٨٢] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى^(٤) الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هَانِيٍّ ، فَإِنَّهَا ذَكَرَتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا ، وَصَلَّى ثَمَانِ^(٥) رَكَعَاتٍ ، فَلَمْ يَرَهُ أَحَدٌ صَلَّاهُنَّ بَعْدُ^(٦) .

○ [١٢٨٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ^(٧) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ فَقَالَتْ : لَا^(٨) ، إِلَّا أَنْ

(١) في (ن) ، (س) ، (د) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «ثمان» .

(٢) في حاشية (ت) : «في» وعليه علامة التستري .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤٨ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٨٨ / ٥) .

○ [١٢٨٢] [التحفة : خ م د ت س ١٨٠٠٧] .

(٤) زاد هنا في (ر) : «سبحة» وجعله بين حلقتين صغيرتين إشارة إلى أنه ليس في أصل ابن حزم ، ورقم له علامة ابن الأعرابي .

(٥) في (ح) ، (ض) بغير ضبط وضرب عليه فيهما ، والضبط المثبت بالفتح من (م) ، (ت) ، (ن) ، (و) . وفي (ر) : «ثمان» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٨٩ / ٥) .

○ [١٢٨٣] [التحفة : م د س ١٦٢١١] .

(٧) في (ك) : «أكان رسول الله» ، وفي الحاشية : «هل كان» كسائر النسخ ، وعليه علامة نسخة .

(٨) في حاشية (ح) : «قال ابن بطال : «أخذ قوم بحديث عائشة ؓ فلم يروا صلاة الضحى ، وقالوا :

الصلاة التي صلاها رسول الله ﷺ ، صلى رسول الله يوم الفتح ثمان ركعات ؛ إنما كانت لأجل الفتح ، =

يَجِيءُ مِنْ مَغِيْبَةٍ^(١)، قُلْتُ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَ السُّورِ؟ قَالَتْ : مِنْ الْمُفْصَلِ^(٢).

○ [١٢٨٤] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ : مَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ - وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ^(٣).

○ [١٢٨٥] حَدَّثَنَا ابْنُ نُفَيْلٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، قَالَ : قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ كَثِيرًا، فَكَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْغَدَاةُ^(٤) حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ ﷺ^(٥).

= وهي : سنة الفتح، قال : وهذا التأويل لا يدفع صلاة الضحى ؛ لتواتر الروايات بها عن النبي ﷺ ومعنى حديث عائشة رضي الله عنها أنه ما صلاها معلنا بها، ومذهب السلف : الاستتار بها وترك إظهارها . سيوطي .
(١) الضبط بكسر الغين المعجمة في (ح)، (ض)، (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (ك)، (ل)، وفي (م) بالوجهين بكسر أو سكون الغين المعجمة .

والمغيب - بفتح الميم : مصدر، تقول : غاب عنه غيبا وغيبة وغيابا وغيوباً ومغيباً، والمعنى : إلا أن يرجع من سفره . «شرح أبي داود» للعيني (١٩٠ / ٥) .

(٢) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٩٠ / ٥) .

○ [١٢٨٤] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩٠] .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٩١ / ٥، ١٩٢) .

○ [١٢٨٥] [التحفة : م د س ٢١٥٥] .

(٤) الغداة : الفجر . (انظر : المرقاة) (٧٧ / ١٠) .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٩٢ / ٥) .

وقع هنا في النسخة (م) : «آخر الجزء السابع، والحمد لله وحده، يتلوه في الثامن : «باب صلاة النهار» إن شاء الله ﷻ» وكتب في الحاشية المجاورة : «بلغت المقابلة ؛ بلغت عرضاً بأصل شيخنا زكي الدين عبد العظيم المنذري، وسماعا عليه أيضاً، والحمد لله وحده» .

وفي الدفة اليسرى : «بلغ السماع لجميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ عمدة الحفاظ : زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري - أسعده الله في الدنيا والآخرة - بحق سماعه له من ابن طبرزد، بسنده : صاحبه الشيخ الفقيه المحدث : جمال الدين أبي صادق محمد، ابن شيخنا الإمام الحافظ : رشيد الدين أبي الحسين يحيى بن عبد الله بن علي القرشي، -

= والجماعة . . . » وذكر أسماء جمع من العلماء ، والحفاظ والمشايع الذين سمعوا هذا الجزء من المنذري ، ويراجع في ذلك مقدمة التحقيق .

وفي الورقة التالية : « الجزء الثامن من كتاب « السنن » ، تأليف : أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . رواية الشيخ الإمام : أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي ، عنه . رواية الشريف : أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، عنه . رواية الشيخ الإمام الحافظ : أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، عنه . رواية الشيخ الأجل المحدث : أبي الفتح مفلح بن أحمد الدومي ، عنه . رواية الشيخ الثقة المسند : أبي حفص عمر بن محمد بن طبرزد البغدادي ، عنه . رواية الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ : أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، عنه . سماع منه لأبي صادق محمد بن يحيى بن علي بن عبد الله القرشي ، نفعه الله - الكريم - بالعلم ، وجعله من أهله العاملين به آمين ، وصلى الله على محمد .

وجاء في النسخة (ح) : « آخر الجزء السابع من تجزئة الخطيب ، سمعه ابن طبرزد من أبي البدر » . وفي النسخة (ض) : « آخر الجزء السابع من أصل الخطيب ، والحمد لله حق حمده ، ويتلوه في الثامن : « باب صلاة النهار » ، وصلى الله على خير خلقه محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم إلى يوم الدين ، بخط أبي بكر الخطيب على أصله لهذا الجزء .

بلغت من أول الجزء سماعاً بقراءتي على القاضي : أبي عمر بن عبد الواحد ، من اللؤلئي في جمادى الآخرة ، سنة اثنتي عشرة وأربعمائة .

سمع جميع هذا الجزء من الشيخ الإمام الحافظ : أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، بقراءة أبي منصور الناصر بن محمد بن علي خلق ؛ منهم : أبو غالب محمد بن عبد الواحد بن الحسن القزاز ، وابنه . . . إلى آخر الساعات التي استوعبناها في مقدمة التحقيق .

وعلى الدفة المقابلة : « الجزء الثامن من كتاب « السنن » ، تأليف : أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، رواه عنه : أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي ، رواية القاضي : أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، عنه .

رواية : أبي الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي ، عنه .

رواية : أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن طبرزد ، عنه .

سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب - عفا الله عنه ، ولولديه : محمد ، وعلي - جبرهما الله تعالى .

وجاء في نفس النسخة ، قبل عنوان الباب التالي ما نصه : « بسم الله الرحمن الرحيم . لا إله إلا الله عُدّة

للقاء الله . أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن أحمد بن حسان بن طبرزد المؤدّب ، قدم

على دمشق ، بقراءتي عليه في يوم الجمعة ، السادس عشر من شهر رجب ، سنة ثلاث وستمائة بدمشق ،

قلت له : أخبرك أبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في شهر

رجب ، من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة ببغداد ، فأقر به ، قيل له : أخبركم أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت

الحافظ ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في يوم الأحد السادس والعشرين من شهر ربيع الأول ، سنة ثلاث -

٢٨٩- (١) بَابُ (٢) صَلَاةِ النَّهَارِ

٥ [١٢٨٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى» (٣) .

= وستين وأربعمئة ، قال : قرأت على القاضي الشريف : أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي البصري ، بالبصرة ، في جمادى الآخرة من سنة اثنتي عشرة وأربعمئة ، قال : حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، قال : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدي الحافظ ، في سنة خمس وسبعين ومائتين ، قال .

(١) جاء هنا في (م) سابقا لعنوان الباب : «بسم الله الرحمن الرحيم اللهم سهل بخير» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «باب في صلاة النهار» .

٥ [١٢٨٦] [التحفة : دت س ق ٧٣٤٩] .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٧٨) ، البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٤٨٧) ، العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٩٣) .

وفي «الكامل» لابن عدي (٦/ ٣٠٦) : «سمعت أحمد بن حفص يقول : سئل أحمد بن حنبل - يعني : وهو حاضر ، عن حديث علي الأزدي ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ : «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» ، فقال أحمد : «قال محمد بن جعفر : كان شعبة يفرقه» . اهـ . وقال شعبة : «أنا أفرقه» .

وفي «التمهيد» (١٣/ ٢٤٤) لابن عبد البر : «وقال أبو بكر الأثرم : «سمعت أبا عبد الله ، يعني : أحمد بن حنبل ، يسأل عن صلاة الليل والنهار في النافلة ، فقال : أما الذي أختار ف : مثنى مثنى ، وإن صلى أربعاً فلا بأس ، وأرجو أن لا يضيق عليه . . . فذكر له حديث يعلى بن عطاء ، عن علي الأزدي ، فقال : لو كان ذلك الحديث يثبت ، ومع هذا حديث ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين في تطوعه بالنهار ؛ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها ، والفجر والأضحى ، وإذا دخل المسجد صلى ركعتين ، فهذا أحب إليّ وإن صلى أربعاً ، فقد روي عن ابن عمر ، أنه كان يصلي أربعاً بالنهار» .

وبإسناده عن أبي محمد مضر بن محمد قال : «سألت يحيى بن معين عن صلاة الليل والنهار ، فقال : صلاة النهار أربعاً لا يفصل بينهما ، وصلاة الليل ركعتين ، فقلت له : إن أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» ، فقال : بأي حديث ؟ فقلت : بحديث شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن علي الأزدي ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» ، فقال : ومن علي الأزدي حتى أقبل منه هذا ؟! أدع يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه كان يتطوع بالنهار أربعاً لا يفصل بينهما ، وأخذ بحديث علي الأزدي ، لو كان حديث علي الأزدي صحيحاً لم يخالفه ابن عمر ، قال يحيى : «وقد كان شعبة ينفي هذا الحديث ، وربما لم يرفعه» .

والحديث أخرجه الترمذي في «السنن» (١/ ٦٠١) ، والنسائي في «المجتبى» (١٦٨٢) ، «السنن

الكبرى» (٥٥٧) .

٥ [١٢٨٧] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ^(١) ، حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى ^(٢) ، أَنْ تَشْهَدَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَأَنْ تَبَاءَسَ ^(٣) وَتَمْسُكَنَّ ^(٤) وَتُقْنِعَ ^(٥) بِيَدَيْكَ ، وَ ^(٦) تَقُولَ : اللَّهُمَّ اللَّهُمَّ ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ ^(٧) خِدَاجٌ » .

سُئِلَ أَبُو دَاوُدَ ^(٨) عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ مَثْنَى ، قَالَ : إِنْ شِئْتَ مَثْنَى ، وَإِنْ شِئْتَ أَرْبَعًا ^(٩) .

= وقال الترمذي : « اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر ، فرفعه بعضهم ، وأوقفه بعضهم ، وروي عن عبد الله العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . . . نحو هذا . والصحيح ما روي عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : « صلاة الليل مثنى مثنى ، وروى الثقات عن عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكروا فيه : « صلاة النهار » .

وقد روي عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى ، وبالنهار أربعًا . وقال النسائي في « المجتبى » : « هذا الحديث عندي خطأ . والله أعلم » . وفي « الكبرى » : « هذا إسناد جيد ، ولكن أصحاب ابن عمر خالفوا عليا الأزدي ؛ خالفه سالم ، ونافع ، وطاوس » .

٥ [١٢٨٧] [التحفة : دس ق ١١٢٨٨] . (١) في (ر) عليه : « صح » .

(٢) في حاشية (ح) : « قال العراقي : « يحتمل أن يكون المراد : أنه يسلم في كل ركعتين ، وإن جمع ركعات بتسليم واحد ، ويكون قوله : « أن تشهد في كل ركعتين » ، تفسيراً للمعنى : « مثنى مثنى » . سيوطي » .

(٣) الضبط المثبت من (ح) ، (ت) ، (و) ، (ل) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وفي (م) ، (ن) : « تباءس » ، « تبائس » بالوجهين ، وفي (ض) : « تبائس » ، وفي حاشية (ح) : « التباؤس : التفافر ، وأن يرى تخشع الفقراء إخباتاً وتضرعاً . « قاموس » » .

(٤) في حاشية (ح) : « قال الخطابي : « من المسكنة ، وقيل : معناه السكون والوقار ، والميم زائدة فيها » . اهـ . وقال العراقي : « هو مضارع حذف منه إحدى التاءين » . « معالم السنن » (١/ ٢٧٩) .

(٥) في حاشية (ح) : « والإقناع : رفع اليدين في الدعاء والمسألة ، وجعل ابن العربي هذا الرفع بعد الصلاة لا فيها . قال العراقي : « ولا يتعين ، بل يجوز أن يراد : الرفع في قنوت الصلاة في الصبح والوتر . ط » » .

(٦) في حاشية (ت) وعليه علامة نسخة : « ثم تقول » .

(٧) في (ر) وعليه : « صح » ، (س) : « فهو » ، وفي حاشيتيهما : « فهي » كسائر النسخ ، وعليه علامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

(٨) قوله : « سئل أبو داود . . . » إلى آخره ، ليس في (ر) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، والمثبت من باقي النسخ ، وكذا حاشية (س) وأشار أنه للؤلئي .

(٩) في (م) : « أربع » وضرب على آخره ، وفي حاشية (ض) وعليه علامة نسخة : « أربعة » ، والمثبت من باقي النسخ .

٢٩٠ - بَابُ (١) صَلَاةِ التَّسْبِيحِ

٥ [١٢٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى (٢) بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (٣) ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّاهُ، أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنَحُكَ (٤)، أَلَا أَخْبُوكَ (٥)، أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرَ خِصَالٍ: أَنْ

- وفي حاشية (ر)، (س)، (هـ) وفيه طمس: «قال البخاري: «أخطأ شعبة في هذا الحديث في مواضع: قال: عن أنس بن أبي أنس، وإنما هو: عمران بن أبي أنس، وقال: عبد الله بن الحارث، وإنما هو: ربيعة بن الحارث، وقال: عن المطلب، والحديث عن الفضل بن العباس، ورواه الليث - على الصواب، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن أبي العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن العباس، عن النبي - ﷺ. قال: وهو حديث لا يتابع عليه ولا يعرف سماع بعضهم من بعض». وانظر: «جامع الترمذي» (٣٨٦)، «العلل الكبير» (١٢٨، ١٢٩).

وفي «علل الحديث» للرازي (٢/ ٢٧١): «قلت لأبي: هذا الإسناد عندك صحيح؟ قال: «حسن». قلت لأبي: من ربيعة بن الحارث؟ قال: «هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب». قلت: سمع من الفضل؟ قال: «أدركه». قلت: يحتاج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: «حسن». فكررت عليه مرارا، فلم يزدني على قوله: «حسن». ثم قال: «الحجة سفيان وشعبة». قلت: فعبد ربه بن سعيد؟ قال: «لا بأس به». قلت: يحتاج بحديثه؟ قال: «هو حسن الحديث». قال أبي: «ويدل على أن هذا الكلام في صلاة التطوع أو السنن، وليس هذا الكلام في شيء من الحديث».

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ١٩٤).

(١) في (ر)، (س)، (ك)، (د): «باب في صلاة التسبيح».

٥ [١٢٨٨] [التحفة: دق ٦٠٣٨].

(٢) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشية (س): «هو: القُنباري، وقُنْبارة: قرية باليمن».

(٣) قوله: «رسول الله» في حاشية (ت): «النبي» وعليه علامة التستري.

(٤) في حاشية (ح): «أي: أعطيك». قال الطيبي: «أعاد القول بألفاظ مختلفة؛ تقريراً للتأكيد، وتوطئة للاستماع إليه». ط.

(٥) في (ر)، (س) وعليه: «صح»، (د)، وفي حاشية (ت) وعليه علامة التستري: «أجيزك»، وفي حاشيتي

(ر)، (س): «أخْبُوكَ» كما هو المثبت في الصلب من باقي النسخ، وعليه علامة ابن الأعرابي.

الحباء: العطية. (انظر: النهاية، مادة: حبا).

تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةَ ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ وَأَنْتَ قَائِمٌ قُلْتَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، ثُمَّ تَرْكَعُ ، فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعَلْ ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فِي عُمْرِكَ مَرَّةً^(١) .

٥ [١٢٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ الْأُبُلِّيُّ^(٢) ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ^(٣) ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - يَرَوْنَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - قَالَ^(٤) : ائْتَنِي غَدًا أَحْبُوكَ^(٥) ، وَأُثْبِتَكَ

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطيب في «صلاة التسبيح» (٨) من روايتي اللؤلئي ، وابن داسه ، والضياء المقدسي في «المنتقى من مسموعات مرو» (٢٨٠) من رواية ابن داسه ، وابن ناصر الدين في «الترجيح» (٣٨) من رواية اللؤلئي ، وابن حجر في «الخصال المكفرة» (١٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٩٧/٥) ، ابن طولون في «الترشيح» (١) من روايتي اللؤلئي ، وابن داسه .

٥ [١٢٨٩] [التحفة : ٨٦٠٦] . (٢) في حاشية (ر) : «الأبلة : موضع بالبصرة» .

(٣) في (ك) : «أبو خبيب» ، وهو تصحيف .

(٤) في (ب) عليه «صح» ، وفي (س) ، (هـ) ، وحاشية (ض) بخط مغاير ، وحاشية (ن) بدون رقم : «قال لي النبي ﷺ» ، وفي (ر) : «قال : قال النبي ﷺ» .

وقال المزي في «تحفة الأشراف» : «هذا الحديث في رواية ابن العبد واللؤلئي موقوف ، وفي رواية ابن داسه وابن الأعرابي وغير واحد مرفوع» .

وما نسب المزي لرواية ابن داسه موافق لما في : (ر) ، (س) ، (هـ) وجميعها لابن داسه .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أجيزك» ، وعليه في (ر) : «صح» ، وفي حاشية (ر) ، (س) : «أحبوك» ، كالثبت في الصلب من باقي النسخ ، ورقم عليه في حاشية (ر) بعلامة ابن الأعرابي ، وبعلامة ابن داسه وفوقه : «معا» ، وفي حاشية (س) بعلامة ابن الأعرابي ، وقال في حاشية (ر) : «الصواب : «أجيزك» بالجزم . . .» .

وَأُعْطِيكَ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُعْطِينِي عَطِيَّةً ، قَالَ : إِذَا زَالَ النَّهَارُ فَقُمْ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، قَالَ : ثُمَّ تَرَفَّعُ رَأْسُكَ - يَعْنِي : مِنَ السُّجُودِ ^(١) - الثَّانِيَّةَ ، فَاسْتَوِ ^(٢) جَالِسًا ، وَلَا تَقُمْ حَتَّى تُسَبِّحَ عَشْرًا ، وَتَحْمَدَ عَشْرًا ، وَتُكَبِّرَ عَشْرًا ، وَتُهَلِّلَ عَشْرًا ، ثُمَّ تَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الْأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ . قَالَ : فَإِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَعْظَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ ذَنْبًا غُفِرَ لَكَ بِذَلِكَ ^(٣) . قَالَ : قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَصَلِّيَهَا تِلْكَ السَّاعَةَ؟ قَالَ : صَلَّهَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ^(٤) .

قال أبو داود : حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ خَالَ هِلَالِ الرَّأْيِ ^(٥) .

قال أبو داود : رَوَاهُ الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا ^(٤) . وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيِّ ^(٦) ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ رَوْحٍ : فَقَالَ : حَدِيثُ ^(٧) النَّبِيِّ ﷺ ^(٨) .

(١) ضبب عليه في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، وفي (ر) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (م) ، (ح) (و) ، وعليه فيهم علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه : «صح» ، وحاشية (ن) ورمز له «ح» : «السجدة الثانية» .

(٢) في (ح) ، (ن) وعليه «ضبة» ، (ض) : «فاستوي» .

(٣) في (ك) ، وحاشية (ح) وعليه علامة نسخة : «ذلك» ، وفي (ن) ، (ر) ، (د) : «بتلك» ، وفي (س) ، (هـ) : «ذلك بتلك» .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) قوله : «قال أبو داود : «حبان بن هلال خال هلال الرأي» ليس في (ر) ، (هـ) ، وفي (س) أثبت في الحاشية وعليه علامة اللؤلئي ، وفي (ك) ، وحاشية (س) : «الرازي» ، وفي حاشية (ك) : «الرأي» وعليه علامة نسخة .

(٦) قوله : «النكري» ليس في (ر) ، ورقم له في (ح) بعلامة ابن الأعرابي .

(٧) في (ت) : «فقال : حدث النبي» ، وفي (هـ) : «فقال : حدثت» ، أن النبي ﷺ - أو : حدث ، عن النبي ﷺ ، وفي حاشية (ك) : «حديث عن» منونا بالرفع والخفض ، ورقم له بعلامتي : «س» ولعلها لابن داسه ، «ع» ولعلها لابن الأعرابي .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٥٢) من رواية ابن داسه ، والخطيب البغدادي =

٥ [١٢٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ ، حَدَّثَنِي الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِجَعْفَرٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَذَكَرَ نَحْوَهُمْ^(١) ، قَالَ : فِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى ، كَمَا قَالَ فِي حَدِيثِ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ^(٢) .

٢٩١ - بَابُ^(٣) رَكَعَتِي الْمَغْرِبِ أَيْنَ تُصَلِّيَانِ؟

٥ [١٢٩١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ ، حَدَّثَنِي أَبُو مُطَرِّفٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ^(٤) ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى مَسْجِدَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، فَصَلَّى فِيهِ الْمَغْرِبَ ، فَلَمَّا قَضَوْا صَلَاتَهُمْ رَأَوْهُمْ يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا ، فَقَالَ : «هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ»^(٥) .

٥ [١٢٩٢] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْجَرَانِيُّ^(٤) ، حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَتَفَرَّقَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ .

= في «صلاة التسابيح» (٢٢) من روايتي اللؤلئي ، وابن داسه ، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٠٩ / ٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٠٠ / ٥) .

٥ [١٢٩٠] [التحفة : د ٢٣٩٤] . (١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «نحوه» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥٢ / ٣) من رواية ابن داسه ، والخطيب البغدادي في «صلاة التسابيح» (٢٤) من رواية اللؤلئي ، وذكره ابن طولون في «الترشيح» (٢٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٠٢ / ٥) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) : «باب في ركعتي . . .» ، وفي (هـ) : «باب ركعتان بعد المغرب أين تصليان؟» وفي (ن) : «باب أين تصليان ركعتي المغرب؟» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١٢٩١] [التحفة : د ت س ١١١٠٧] . (٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٩ / ١٤) من رواية ابن داسه ، وذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٠٥ / ٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٠٤ / ٥) .

٥ [١٢٩٢] [التحفة : د س ٥٤٦٨ ، د ١٨٦٧٧] .

قال أبو داود: رَوَاهُ نَضْرُ^(١) الْمُجَدَّرُ، عَنْ يَعْقُوبَ الْقُمِّيِّ، وَأُسْنَدُهُ... مِثْلُهُ.

٥ [١٢٩٣] قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ^(٢)، حَدَّثَنَا نَضْرُ الْمُجَدَّرُ، عَنْ يَعْقُوبَ^(٣)... مِثْلُهُ^(٤).

٥ [١٢٩٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمَعْنَاهُ، مُرْسَلٌ^(٥).

قال أبو داود^(٦): سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ يَقُولُ: كُلُّ شَيْءٍ حَدَّثْتُكُمْ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ^(٧)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٨)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَهُوَ مُسْنَدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٩).

(١) في (ر) عليه: «صح».

٥ [١٢٩٣] [التحفة: دس ٥٤٦٨، ١٨٦٧٧].

(٢) في (ر): «قال محمد بن عيسى بن الطباع» وعليه: «صح».

(٣) قوله: «عن يعقوب» ليس في (ر)، (هـ)، وفي (س) أثبت في الحاشية وعليه علامة اللؤلئي.

(٤) في (ر)، (س)، (هـ): «بإسناده... مثله»، وعليه في (ر): «صح».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (١٨٩/٢) من رواية ابن داسه، والضياء في «المختارة» (١٠١/١٠، ١٠٢) من رواية اللؤلئي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/٤٠٥)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٠٥، ٢٠٦).

٥ [١٢٩٤] [التحفة: دس ٥٤٦٨].

(٥) قوله: «مرسل» ليس في (ر)، (د)، وفي (هـ)، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «مرسلا».

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥/٢٠٧): «قوله: «مرسل» مرفوع على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو مرسل. وفي بعض النسخ: «مرسلا» بالنصب على أنه حال، عن قوله: «بمعناه».

(٦) قوله: «قال أبو داود: «سمعت محمد بن حميد...» إلى آخره، ليس في (د)، (هـ)، وفي (ر)، (س)

أثبت في الحاشية: «قال أبو داود: «سمعت شيخا من أهل الري، يقول: سمعت يعقوب، يقول: «كل

شيء حدثكم عن جعفر، عن سعيد بن جبیر، عن النبي ﷺ، فهو عن ابن عباس، عن النبي ﷺ»

ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي، وزاد في (ر) علامة الرمل، وفي (س) علامة اللؤلئي.

(٧) قوله: «بن أبي المغيرة» ليس في (ن)، (ب)، وفي (ح): «جعفر بن المغيرة»، وفي (ض)، (ت) على قوله:

«بن أبي المغيرة»: «لا... إلى»، والمثبت من باقي النسخ.

(٨) وضرب عليه في (ح)، (ض).

(٩) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٤/١٧٠) من رواية ابن داسه، والضياء في

«المختارة» (١٠/١٠٣) من رواية اللؤلئي.

٢٩٢- بَابُ ^(١) الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

• [١٢٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ ^(٢) ، حَدَّثَنَا ^(٣) مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ ^(٤) ، حَدَّثَنِي مُقَاتِلُ بْنُ بَشِيرٍ ^(٥) الْعِجْلِيُّ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَ : سَأَلْتُهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ قَطُّ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِلَّا صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَوْ سِتَّ رَكَعَاتٍ ، وَلَقَدْ مُطِرْنَا مَرَّةً بِاللَّيْلِ ، فَطَرَحْنَا لَهُ نِطْعًا ^(٦) ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ثَقْبٍ ^(٧) فِيهِ يَنْبُعُ الْمَاءُ مِنْهُ ، وَمَا رَأَيْتُهُ مُتَّقِيًا الْأَرْضَ بِشَيْءٍ مِنْ ثِيَابِهِ قَطُّ ^(٨) .

٢٩٣- بَابُ نَسْخِ قِيَامِ اللَّيْلِ ^(٩)

• [١٢٩٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١٠) الْمَرْوَزِيُّ ابْنُ شَبُوبَةَ ^(١١) ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ النَّخَوِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فِي الْمُرْمَلِ ﴿ قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [المزمل : ٢ ، ٣] نَسَخَتْهَا الْآيَةُ الَّتِي فِيهَا : ﴿ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ

(١) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «باب في الصلاة ...» .

• [١٢٩٥] [التحفة : دس ١٦١٤٣] .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أبو الحسين زيد بن الحباب العكلي» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «حدثني» .

(٤) في حاشية (س) : «البجلي» وعليه علامة اللؤلئي .

(٥) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «نسخة ابن حزم : بشير ، بالضم ، وهو ...» .

(٦) النُّطْعُ : ما يفرش من الجلود ، والجمع : أنطاع . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : نطع) .

(٧) في (س) ، (هـ) : «نقب» وعليه : «صح» ، وفي حاشيتيهما : «ثقب» وعليه علامة اللؤلئي ، وزاد في (س)

علامة ابن الأعرابي ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤٧٧ / ٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في

«شرح أبي داود» (٢٠٧ / ٥) .

(٩) زاد في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «والتيسير فيه» .

• [١٢٩٦] [التحفة : د ٦٢٥٤] . (١٠) في (ر) عليه : «صح» .

(١١) قوله : «بن شبويه» ليس في (د) ، والمثبت من سائر النسخ ، حاشية (هـ) ، وعليه علامتا ابن الأعرابي

واللؤلئي .

عَلَيْكُمْ فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴿ [المزمل : ٢٠] ، وَنَاشِئَةُ اللَّيْلِ : أَوَّلُهُ ^(١) كَانَتْ ^(٢) صَلَاتُهُمْ لِأَوَّلِ اللَّيْلِ ، يَقُولُ : هُوَ أَجْدَرُ أَنْ تُحْصُوا مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ^(٣) مِنْ قِيَامٍ ^(٤) ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَامَ لَمْ يَذَرِ مَتَى يَسْتَيْقِظُ ، وَقَوْلُهُ : ﴿ وَأَقْوَمُ قِيلاً ﴾ [المزمل : ٦] ، هُوَ أَجْدَرُ أَنْ يَفْقَهُ فِي الْقُرْآنِ ، وَقَوْلُهُ : ﴿ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴾ [المزمل : ٧] ، يَقُولُ : فَرَاغًا طَوِيلًا ^(٥) .

٥ [١٢٩٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، يَغْنِي ^(٦) : الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سِمَاكِ الْحَنْفِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ أَوَّلُ الْمُزَّمِّلِ كَانُوا يَقُومُونَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، حَتَّى نَزَلَ آخِرُهَا ، وَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهَا وَآخِرِهَا سَنَةٌ ^(٧) .

٢٩٤ - بَابُ ^(٨) قِيَامِ اللَّيْلِ

٥ [١٢٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسٍ ^(٩) أَحَدَكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ ^(١٠) ، يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ

(١) الضبط من (م) ، (ض) .

(٢) في حاشية (ح) ، (ض) ، (ك) : «وكانت» ، ورقم له في الجميع بعلامة نسخة .

(٣) في (ح) : «عليهم» .

(٤) في (ك) عليه : «صح» ، وفي (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «من قيام الليل» ، وفي حاشية (س) : «من قيام» ، وذلك ، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (ك) عليه : «صح» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٥٠٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٠٩) .

٥ [١٢٩٧] [التحفة : د ٥٦٧٨] . (٦) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أحمد بن محمد المروزي» .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢١٢) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «باب في قيام الليل» .

٥ [١٢٩٨] [التحفة : خ د ١٣٨٢٥] .

(٩) في حاشية (ح) : «هي : القفا ، وقيل : مؤخر الرأس ، وقيل : وسطه ، أراد : تثقيله في النوم وإطالته . ط» .

(١٠) عقد : جمع عقدة ، والمراد بها : عقد الكسل ، أي : يحمله الشيطان عليه . «عون المعبود» (٤/ ١٩١) .

انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ
النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانٌ^(١)»^(٢).

٥ [١٢٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ،
قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ،
فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسِلَ^(٤) صَلَّى قَاعِدًا^(٥).

٥ [١٣٠٠] حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ، عَنْ

(١) في (ن)، (ك) ورقم له بعلامة الأشيري والأنصاري ونسخة، وفي (د): «كسلانا» مصروفا، وكذا في
صلب (ض)، وفي حاشيتها: «كسلان» غير مصروف، كالمثبت من باقي النسخ، وعليه «صح».
(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٧٩/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في
«شرح أبي داود» (٢١٢/٥).

٥ [١٢٩٩] [التحفة: ١٦٢٨١ د].

(٣) في (س) عليه: «صح»، وكذا أخرجه الحاكم في «المستدرک» (١١٧٣)، من حديث إبراهيم بن مرزوق
ومحمد بن جعفر، عن شعبة، وفيه: «عبد الله بن أبي قيس»، وفي «مسند الطيالسي» (١٦٢٢) برواية
يونس بن حبيب، وفي «مسند أحمد» (٢٦١١٤)، «صحيح ابن خزيمة» (١٢٠٦) من حديث محمد بن
بشار، و«الأوسط» لابن المنذر (٢٥٦٠) من حديث بكار بن قتيبة - كلهم، عن أبي داود الطيالسي، عن
شعبة، وفيه: «عبد الله بن أبي موسى».

وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١٠١/٢): «وسألت أبي عن حديث رواه شعبة، عن يزيد بن
خمر، عن عبد الله بن أبي موسى قال: قالت عائشة: لا تدع قيام الليل؛ فإن رسول الله ﷺ كان لا يدع
قيام الليل، وكان إذا شغله أمر أو مرض صلى قاعدا. قال أبي: هذا خطأ وهم فيه شعبة، إنما هو: يزيد بن
خمر، عن عبد الله بن أبي قيس، عن عائشة».

وفي حاشية (س): «عبد الله بن أبي قيس هذا شامي، يكنى: أبا الأسود، وهو: مولى عطية، ويقال:
غطف بن عازب بن عفيف، ويقال: غطف النضري، وقالت له عائشة: من أنت؟ قال: رجل من أهل
الشام، مولى عطية بن عازب، أرسلني إليك عطية بن عازب النضري، فقالت عائشة: ابن غطف؟ قال:
نعم، قال البخاري: «وكان النبي ﷺ سماه عفيفا».

(٤) في (ر) عليه: «صح».

(٥) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٦٣/٢)، والعيني في «شرح أبي داود»
(٢١٤/٥).

٥ [١٣٠٠] [التحفة: دس ق ١٢٨٦٠].

أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا^(١) قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا ، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»^(٢) .

هـ [١٣٠١] حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ^(٣) ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَزِيعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، الْمَعْنَى ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلِّيَا - أَوْ : صَلَّيْ رَكْعَتَيْنِ - جَمِيعًا^(٤) كُتِبَا فِي^(٥) الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ» .

وَلَمْ يَرْفَعْهُ ابْنُ كَثِيرٍ ، وَلَا ذَكَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، جَعَلَهُ كَلَامَ أَبِي سَعِيدٍ .
قال أبو داود : رَوَاهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : وَأَرَاهُ ذَكَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ .
قال أبو داود : وَحَدِيثُ سُفْيَانَ مَوْقُوفٌ^(٦) .

(١) في (ك) : «رحم الله امرأ» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢١٥) .

هـ [١٣٠١] [التحفة : دس ق ٣٩٦٥ ، دس ق ١٢١٩٥] .

(٣) في (ض) ، (ح) ، (ن) ، (ب) ، (ل) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (هـ) ، وحاشية (د) ورقم له نسخة ، و«الأحكام الكبرى» للإشبيلي (٣٦٩ / ٢) ، ومتن «السنن» من «العون» (١٢٩٥) : «أخبرنا سفيان ، عن مسعر ، عن علي بن الأقرم» ، وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «لفظ : «مسعر» من بعض النسخ ، صوابه بدونه» ، وفي حاشية (س) : «سقط : «مسعر» في بعض نسخ ابن داسه» ، والمثبت من : (م) ، (ح) ، (ت) ، (و) ، وجميعها من رواية اللؤلئي ، وهو المتوافق مع ما في «تحفة الأشراف» ، وكذا في «سنن البيهقي» (٥٠١ / ٢) من طريق أبي علي الروزباري ، عن ابن داسه .

(٤) قوله : «فصليا - أو : صلى ركعتين - جميعا» وقع في (س) : «فصليا - أو : صلى ركعتين» ، وقوله : «جميعا - ركعتين» رقم عليه بعلامة اللؤلئي ، وكتب في الحاشية : «هكذا وقع ، ووجد الكلام : «فصليا جميعا ، أو صلى ركعتين»» ، وفي (د) : «أو : صلى ركعتين - كتب» .

(٥) في (س) وعليه : «صح» ، (هـ) : «من» ، وفي حاشية (س) : «في» ، وعليه علامة اللؤلئي .

(٦) قوله : «قال أبو داود : وحديث سفيان موقوف» ليس في (ر) ، (د) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (س) ورقم عليه بعلامة اللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ ، وقال الدارقطني في «العلل» (٦٩ / ٩ ، ٧٠) بعد شرح الخلاف : «والموقوف صحيح» . وانظر أيضا الموضع : (٣٠١ / ١١) من نفس المصدر .

٥ [١٣٠٢] ^(١) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ ^(٢) حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ ، فَيَسُبُّ نَفْسَهُ ^(٣) .

٥ [١٣٠٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ ^(٤) الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَذَرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ ^(٥) .

٥ [١٣٠٤] حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ وَهَارُونُ بْنُ عَبَّادٍ الْأَزْدِيُّ ^(٦) ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُمْ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَحَبْلُ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ ^(٧) ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الْحَبْلُ ؟ » فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ حَمَنَةُ ابْنَةِ

= والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٥٠١) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٦٩) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢١٥) .

٥ [١٣٠٢] [التحفة : خ م د ١٧١٤٧] .

(١) وقع في حاشية (ك) في بداية هذا الحديث : «باب النعاس في الصلاة» ، وقد خلت عنه كل النسخ التي بين أيدينا ، وكذا كتب الشروح .

(٢) في (س) عليه : «صح» ، ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي ، وفي (د) ، (ر) وعليه : «صح» ، وحاشية (س) وعليه علامة ابن داسه : «فليقعد» ، وفي حاشية (ر) : «فليرقد» ورقم عليه بعلامتي الرملي وابن الأعرابي .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢١٦) .

٥ [١٣٠٣] [التحفة : م د ١٤٧٢١] .

(٤) استعجم : استغلق ، ولم ينطق به لسانه ؛ لغلبة النعاس ، فصار كأن به عجمة . «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٢١٧) .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢١٧) .

٥ [١٣٠٤] [التحفة : م د س ٩٩٥] .

(٦) في (ر) ، (س) : «الأزدية» عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «الأزدي» ، وعليه علامة ابن الأعرابي . وفي حاشية (س) : «زياد بن أيوب طوسي ، يعرف بـ : دلويه ، ويكنى : أبا هاشم ، وهارون بن عباد أزدي مصيصي ، يكنى : أبا موسى» .

(٧) الساريتان : مثني السارية ، وهي : الأسطوانة (العمود) . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

جَحَشٍ تُصَلِّي ، فَإِذَا أُغِيثَ تَعَلَّقْتُ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِتُصَلِّي»^(١) مَا أَطَاقْتُ ،
فَإِذَا أُغِيثَ فَلْتَجْلِسْ . قَالَ زِيَادٌ : قَالَ : «مَا هَذَا؟» قَالُوا : لِزَيْنَبَ تُصَلِّي ، فَإِذَا كَسِلَتْ -
أَوْ : فَتَرَتْ - أَمْسَكَتْ بِهِ ، فَقَالَ : «حُلُّوهُ» ، فَقَالَ : «لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ
فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»^(٢) .^(٣)

٢٩٥ - بَابُ مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ

٥ [١٣٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ
مَرْوَانَ . ح ^(٤) وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ ، الْمَعْنَى ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ
أَخْبَرَاهُ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ^(٥) - قَالَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ : ابْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ - قَالَ :
سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ^(٦)
مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»^(٧) .

٢٩٦ - بَابُ مَنْ نَوَى الْقِيَامَ فَنَامَ^(٨)

٥ [١٣٠٦] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ

(١) كذا في كل النسخ بإثبات الياء مع الجازم ، سوى (ل) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «لتصل» .

(٢) عليه في (ر) علامة ابن الأعرابي .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢١٧ ، ٢١٨) .

٥ [١٣٠٥] [التحفة : م د ت س ق ١٠٥٩٢] . (٤) علامة التحويل من (م) ، (ح) ، (ن) ، (د) .

(٥) في (د) : «بن عبد ياليل» ، وهو خطأ ، وفي «تهذيب الكمال» : «القاري» ، من ولد القارة بن الديش بن

محلم بن غالب بن أيثع بن الهون بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار .

وفي «الاستيعاب» (٢/٨٣٩) : «والقارة هم : بنو الهون بن خزيمة ، أخو أسد وكنانة» .

(٦) في (ك) ، (د) : «أو شيء منه» .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢١٩) .

(٨) في (ن) ، وحاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي : «باب فيمن نوى . . .» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب

من نوى القيام بالليل فنام» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١٣٠٦] [التحفة : د س ١٦٠٠٧] .

رَجُلٍ - عِنْدَهُ رِضًا^(١) ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ أَمْرٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بَلِيلٌ ، فَيَغْلِبُهُ^(٢) عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كُتِبَ^(٣) لَهُ أَجْرُ صَلَاتِهِ ، وَكَانَ نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً^(٤) .

٢٩٧ - بَابُ^(٥) أَيُّ اللَّيْلِ أَفْضَلُ؟

○ [١٣٠٧] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يَنْزِلُ رَبُّنَا ﷻ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ^(٦) .

٢٩٨ - بَابُ وَقْتِ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ^(٧)

○ [١٣٠٨] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،

(١) في حاشية (ح) : «هو : الأسود بن يزيد . تقريب» .

وتعيين المبهم في هذا الإسناد إنما أخرجه النسائي في «المجتبى» (١٨٠٢) من طريق محمد بن سليمان بومة ، قال : «حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن محمد بن المنكدر ، عن سعيد بن جبير ، عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ . . . قال النسائي : «أبو جعفر الرازي ليس بالقوي في الحديث» . والحديث اختلف فيه على أبي جعفر الرازي ، وعلى محمد بن المنكدر ، وقال الدارقطني في «العلل» (١٤ / ٣٢٩) - بعد شرح الخلاف : «والصحيح ما قاله مالك في «الموطأ» : «عن ابن المنكدر ، عن سعيد بن جبير ، عن رجل - عنده رضا ، عن عائشة» .

(٢) في (ر) ، (س) وعليه : «صح» : «يغلبه» ، وفي حاشية (س) : «فغلبه» وعليه علامة نسخة .

(٣) في (هـ) : «كتب الله له» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢١) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «باب في أي الليل أفضل؟» .

○ [١٣٠٧] [التحفة : ع ١٣٤٦٣ ، خ م د ت س ١٥٢٤١] .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤ / ٣٣١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٢) كلاهما من رواية ابن داسه . وعبد الوهاب بن منده في «الفوائد» (٨٠) من رواية أحمد بن سلمان النجاد ، كلاهما : ابن داسه والنجاد ، عن المصنف . والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢١) .

(٧) قوله : «من الليل» ليس في (ر) .

○ [١٣٠٨] [التحفة : د ١٦٧٩٢] .

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُوقِظُهُ اللَّهُ ﷻ بِاللَّيْلِ ، فَمَا يَجِيءُ السَّحَرُ^(١) حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ جُزْئِهِ^(٢) .

٥ [١٣٠٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا^(٣) أَبُو الْأَحْوَصِ . ح^(٤) وَحَدَّثَنَا هَنَادٌ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ - وَهَذَا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ^(٥) ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَيُّ^(٦) حِينَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَتْ : كَانَ^(٧) إِذَا سَمِعَ الصُّرَاخَ^(٨) قَامَ فَصَلَّى^(٩) .

٥ [١٣١٠] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا أَلْفَاهُ^(١٠) السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا ، تَغْنِي : النَّبِيُّ ﷺ^(١١) .

(١) السحر : آخر الليل ، والجمع : الأسحار . (انظر : مجمع البحار ، مادة : سحر) .

(٢) في (ب) عليه : «صح» ، وفي (د) ، حاشية (هـ) : «حزبه» ، وفي حاشية (د) : «في كتاب أبي الحسن : جزئه» ، وفي حاشية (ك) : «جزئه : حزبه» ، وفوقه : «معا» وعليه علامة القاضي .

والجزء : النصيب والقطعة من الشيء ، والحزب : الورد من القرآن ، أي : جماعة من السور يقرؤها المرء في صلاته بالليل . «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٢٢٤) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢٣) .

٥ [١٣٠٩] [التحفة : خ م د س ١٧٦٥٩] .

(٣) في (ك) ، (د) ، (هـ) : «أخبرنا» . (٤) علامة التحويل من (ح) ، (ض) .

(٥) قوله : «وحدثنا هناد ، عن أبي الأحوص - وهذا حديث إبراهيم» ليس في (د) .

(٦) الضبط من (م) ، (ض) ، (ب) . وفي (ت) : «أي» .

(٧) في (ك) : «قالت : إذا . . .» .

(٨) ضبب عليه في (م) ، (ت) ، وفي حاشية (ر) : «الصراخ» .

والصراخ : الصوت الشديد ، والمراد : الديك ؛ لأنه كثير الصياح في الليل . «عون المعبود» (٤ / ٢٠١) .

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢٤) .

٥ [١٣١٠] [التحفة : خ م د ق ١٧٧١٥] .

(١٠) ما أَلْفَاهُ السحر : ما أتى عليه السحر إلا وهو نائم ، من أَلْفَيْتُ الشيء - بالفاء - إذا وجدته ، فعلى هذا

كانت صلاته الليل ، وفعله فيه إلى السحر . من «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٢٢٥) .

(١١) قوله : «تعني : النبي ﷺ» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، وأثبت في حاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢٥) .

٥ [١٣١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدُّوَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ ^(١) أَخِي حُذَيْفَةَ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ ^(٢) أَمُرَّ صَلَّى ^(٣) .

٥ [١٣١٢] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ السَّكْسَكِيُّ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ : كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آتِيَهُ بِوَضُوئِهِ وَبِحَاجَتِهِ ، فَقَالَ : «سَلْنِي» ، فَقُلْتُ : مُرَافَقَتِكَ فِي الْجَنَّةِ ، قَالَ : «أَوْ ^(٤) غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ : هُوَ ذَاكَ ، قَالَ : «فَاعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» ^(٥) .

٥ [١٣١١] [التحفة : د ٣٣٧٥] .

(١) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «عن عبد العزيز أخي حذيفة» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وأضاف في حاشية (ر) : «وهذا ذكره البخاري في «تاريخه»» ، وفي حاشية (س) : «في «تاريخ البخاري» : عبد العزيز أخي حذيفة . وقال ابن أبي حاتم : عبد العزيز بن اليمان أخو حذيفة بن اليمان» . وفي «تحفة الأشراف» قال المزني : «وهكذا رواه سريج بن يونس ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، وخالفهما خلف بن الوليد وإسماعيل بن عمر ؛ فروياه عن يحيى ، وقالوا فيه : قال عبد العزيز أخو حذيفة : كان رسول الله ﷺ . . . ولم يذكر حذيفة .

ورواه الحسن بن زياد الهمداني ، عن ابن جريج ، عن عكرمة بن عمار ، عن محمد بن عبد الله بن أبي قدامة ، عن عبد العزيز ابن أخي حذيفة ، أن النبي ﷺ . . . ولم يذكر حذيفة» .

وفي «تخريج أحاديث الكشاف» (١ / ٦٠) : «قال أبو داود : وقد روي عن عبد العزيز ، عن النبي مرسلًا» . اهـ . وقال ابن كثير في «جامع المسانيد» (٥ / ٦١٨) : «والصواب : عبد العزيز ابن أخي حذيفة ، عن عمه ، كما هو في «السنن»» . اهـ .

(٢) في حاشية (ح) : «بالباء الموحدة ، أي : نزل به هم ، أو : أصابه غم ، وذكر في «النهاية» أنه روي بالنون من الحزن . ط» . وينظر : (النهاية ، مادة : حزن) . وفي حاشية (هـ) : «حزنه» .

(٣) من طريق المصنف ذكره ابن كثير في «جامع المسانيد» (٢ / ٣٨٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢٥) .

٥ [١٣١٢] [التحفة : م د ت س ق ٣٦٠٣] .

(٤) الضبط بالفتح من (م) ، (ب) ، وفي (ن) : «أو» بالسكون ، والضبط بفتح الواو نص عليه النووي في «شرح مسلم» (٤ / ٢٠٦) ، وبالوجهين قال السندي في «حاشيته على سنن النسائي» (٢ / ٢٢٨) : «يحتمل فتح الواو ، أي : أتسأل ذلك وغيره ، أم تسأله وحده؟ وسكونها ، أي : أسأل ذلك أم غيره؟» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢٦) .

• [١٣١٣] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ^(١) [السجدة : ١٦] ، قَالَ : كَانُوا يَتَيَقَّظُونَ ^(٢) مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ ، قَالَ : وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ : قِيَامُ اللَّيْلِ ^(٣) .

• [١٣١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فِي قَوْلِهِ ﷻ : ﴿ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ [الذاريات : ١٧] ، قَالَ : كَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَهُمَا ^(٤) ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، زَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى : وَكَذَلِكَ ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ ﴾ [السجدة : ١٦] ^(٥) .

= وفي حاشية (س) : «وحدثنا أبو علي ، نا أبو عمر ، قال : نا خالد بن القاسم ، نا ابن السكر ، نا أبو يزيد حاتم بن محبوب ، قال : نا الحسين بن الحسن ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، قال : أخبرنا معمر والأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال : كنت أبيت عند حجرة النبي ﷺ ، فكنت أسمعه إذا قام من الليل يقول : «سبحان الله رب العالمين» . الهوي ، ثم يقول : «سبحان الله وبحمده» . الهوي» .

• [١٣١٣] [التحفة : د ١٢١٢] .

(١) في (ن) ، (ك) جاء سياق الآية هكذا : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ ... إلى : ﴿ يُنْفِقُونَ ﴾ .
(٢) في حاشية (س) : «لعله : يتنفلون» ، وفي (ر) : «يتنفلون» ، وعليه علامة ابن الأعرابي ، وفي الحاشية : «يتيقظون» وعليه : «صح» ، وفي (هـ) : «يتيقظون يتنفلون» ، وعلى الأولى : «صح» ، وضرب على الثانية وكتب فوقها : «بدل» أو نحوه ، والمثبت من باقي النسخ .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٩ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٢٨ / ٥) .

• [١٣١٤] [التحفة : د ١٢١٣] .

(٤) قوله : «بينهما» ليس في : (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، وعليه عندهم علامة الخطيب ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ك) ، وحاشية (ر) وعليه علامة الرملي ، وكذا في «سنن البيهقي» (١٩ / ٣) من رواية ابن داسه ، وبعض الشروح مثل «شرح أبي داود» للعيني (٢٢٨ / ٥) ، وفي (ك) رقم له بعلامة السقوط عند الأشيري .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٩ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٢٨ / ٥) .

٢٩٩- بَابُ ^(١) افْتِتَاحِ صَلَاةِ اللَّيْلِ بِرَكَعَتَيْنِ

٥ [١٣١٥] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ^(٢) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ^(٣) فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » ^(٤) .

٥ [١٣١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، يَعْنِي : ابْنَ خَالِدٍ ، عَنْ رَبَاحٍ ^(٥) ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِذَا . . . بِمَعْنَاهُ ، زَادَ : ثُمَّ لِيُطَوَّلَ بَعْدَ مَا شَاءَ .

قال أبو داود ^(٦) : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَجَمَاعَةٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، أَوْقَفُوهُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَابْنُ عَوْنٍ ، أَوْقَفُوهُ ^(٧) عَلَى

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب في افتتاح . . .» .

٥ [١٣١٥] [التحفة : د ١٤٥٧٢] .

(٢) في (ر) : «محمد بن سيرين» .

(٣) قوله : «من الليل» ليس في (د) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧ / ٢٩٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٢٩) .

ووقع هنا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «قال أبو داود» : روى هذا الحديث حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة ، عن هشام ، أوقفوه على أبي هريرة . وزاد في (س) وكتب فوقه : «في رواية عن اللؤلئي» : «قال أبو داود» : ورواه أيوب وابن عون ، عن ابن سيرين موقوفا على أبي هريرة . وقد جاءت هذه العبارات في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) عقب الحديث التالي .

وقال في «تحفة الأشراف» : «وقال أبو القاسم : رواه عثمان بن أبي شيبة ، عن أبي خالد الأحمر ، فقال فيه : ربما ذكره عن النبي ﷺ ، وربما قصر به» . اهـ .

٥ [١٣١٦] [التحفة : د ١٤٤٥٦] .

(٥) في (ب) : «رياح بن زيد» ، وفي (ر) ، (س) ، (د) : «رياح ، يعني : بن زيد» .

(٦) من قوله : «قال أبو داود» إلى قوله : «على أبي هريرة» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، في هذا الموضع ، وسبق عقب الحديث السابق .

(٧) قوله : «أوقفوه» ضبب في (ت) ، (و) على الهمزة في الموضعين ، وفي (م) ، (ض) ضبب على الهمزة في الموضع الثاني ، الضبة إشارة أن الفصح : «وقفوه» ، وقد سبق بحثه تحت رقم (٣٠٠) .

أَبِي هُرَيْرَةَ^(١)، وَرَوَاهُ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٢) قَالَ: فِيهِمَا تَجَوُّزٌ^(٣).

٥ [١٣١٧] حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ، يَغْنِي: أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ^(٤) ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي^(٥) عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَشٍ الْخَثْعَمِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طَوْلُ الْقِيَامِ»^(٦).

٣٠٠ - بَابُ^(٧) صَلَاةِ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى

٥ [١٣١٨] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً؛ تَوَتَّرَ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى»^(٨).

٣٠١ - بَابُ^(٩) رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ^(١٠)

٥ [١٣١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَرْكَانِيُّ^(١١)، حَدَّثَنَا^(١٢) ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ

- (١) في (ر)، (س)، (د): «وقال أبو داود: ورواه ابن عون...».
- (٢) قوله: «عن محمد» ليس في (د)، ورقم له في (ك) بعلامة الأشيري، ووضع عليه في (ر) علامة ليس في الأصل، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي والرملي.
- (٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٢٩).
- ٥ [١٣١٧] [التحفة: دس ٥٢٤١].
- (٤) في (ض) عليه: «صح».
- (٥) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «حدثني».
- (٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٢٩٥)، ويأتي بسياق أتم برقم (١٤٤٢).
- (٧) في (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ): «باب في صلاة...».
- ٥ [١٣١٨] [التحفة: خ م دس ٧٢٢٥، خ م دس ٨٣٤٦].
- (٨) من طريق المصنف أخرجه السبكي في «معجم الشيوخ» (ص ١٤٩) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٣١).
- (٩) في (ن)، (ك)، (ر): «باب في رفع...».
- (١٠) قوله: «في صلاة الليل» ليس في (د).
- ٥ [١٣١٩] [التحفة: د تم ٦١٧٧].
- (١١) في (ض): «الوركاني» بفتحتين، والمثبت في الصلب من سائر النسخ.
- (١٢) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «أخبرنا».

عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَدَرٍ مَا يَسْمَعُهُ^(١) مَنْ فِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ^(٢) .

٥ [١٣٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ يَرْفَعُ طَوْرًا^(٣) وَيَخْفِضُ طَوْرًا .

قال أبو داود^(٤) : أبو خالد الوالبي ، اسمه : هُرْمُزُ^(٥) .

٥ [١٣٢١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ^(٦) ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ^(٧) ، أَخْبَرَنَا^(٨) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ ~~رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ~~ يُصَلِّي يَخْفِضُ مِنْ صَوْتِهِ ، قَالَ : وَمَرَّ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

(١) في (د) : «قدر من يسمعه» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ١٠) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٨٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٣٢) .

٥ [١٣٢٠] [التحفة : د ١٤٨٨٢] .

(٣) طوْرًا : تارة ، أي : مرة . (انظر : النهاية ، مادة : طور) .

(٤) قوله : «قال أبو داود : أبو خالد الوالبي ، اسمه : هرمز» ليس في (ر) ، (د) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (س) ورقم له بعلامة اللؤلئي ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٨١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٣٣) .

وقال في «تحفة الأشراف» : «رواه حفص بن غياث ، عن عمران بن زائدة بن نشيط ، عن جده ، عن أبي خالد الوالبي ، به ، عن أبي هريرة . ورواه وكيع ، عن عمران بن زائدة ، عن أبيه ، عن أبي خالد مرسلاً ، ليس فيه : عن أبي هريرة» .

٥ [١٣٢١] [التحفة : د ١٢٠٨٨ ، د ١٨٤٦٥] . (٦) ضبب هنا في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) .

(٧) هو : السيلحيني ، منسوب إلى : سيلحين ؛ قرية قديمة من سواد بغداد ، وهي بفتح السين المهملة ، وسكون الياء آخر الحروف ، وبعدها لام مفتوحة ، وحاء مهملة مكسورة ، وياء آخر الحروف ساكنة ، ونون ، ويقال لها أيضا : سالحين ، وينسب إليها سالحيني . وانظر : «الأنساب» (٧ / ٣٥٠) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أخبرني حماد» .

وَهُوَ يُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَهُ، قَالَ : فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَرَزْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ^(١) صَوْتَكَ»، قَالَ : قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : وَقَالَ لِعُمَرَ : «مَرَزْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي رَافِعًا صَوْتَكَ»، قَالَ : فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْقِظُ الْوَسَنَانَ^(٢)، وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ .

زَادَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا أَبَا بَكْرٍ، ازْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا»، وَقَالَ لِعُمَرَ : «اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا»^(٣) .

هـ [١٣٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ^(٤) بَنُ يَحْيَى الرَّازِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، لَمْ يَذْكُرْ : فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «ازْفَعْ شَيْئًا»، وَلَا لِعُمَرَ : «اخْفِضْ شَيْئًا»، زَادَ : «وَقَدْ سَمِعْتُكَ يَا بِلَالُ، وَأَنْتَ تَقْرَأُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَمِنْ هَذِهِ السُّورَةِ»، قَالَ : كَلَامٌ طَيِّبٌ يَجْمَعُهُ اللَّهُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «كُلُّكُمْ قَدْ أَصَابَ»^(٦) .

(١) في (ر)، (س)، (ك)، (هـ) : «تخفيض من صوتك» .

(٢) الوسنان : الوسن : ثقل النوم . وقيل : مبدؤه . وقيل : النعاس ، وكذلك السَّنة ، والرجل وسنان ، والمرأة وسنى ووسنانه . «شرح أبي داود» للعيني (٢٣٥ / ٥) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١١ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٣٣ / ٥) .

والحديث أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٤٩) ، وقال : «هذا حديث غريب ، وإنما أسنده يحيى بن إسحاق ، عن حماد بن سلمة ، وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، مرسلًا» .

وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢٢٢ / ٢) : «قال أبي : الصحيح : عن عبد الله بن رباح ، أن النبي ﷺ . . . مرسل ؛ أخطأ فيه السالحي» .

هـ [١٣٢٢] [التحفة : د ١٥٠٠٤] .

(٤) في (د) عليه : «صح» .

(٥) في (س) عليه : «صح» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١١ / ٣) من رواية ابن داسه ، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٨٢ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٣٥ / ٥) .

٥ [١٣٢٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَجُلًا ^(١) قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَرَأَ ، فَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَرْحَمُ اللَّهُ فُلَانًا ، كَأَيِّنْ ^(٢) مِنْ آيَةٍ أَذْكَرْنِيهَا اللَّيْلَةُ كُنْتُ قَدْ أَسْقَطْتُهَا» .

قال أبو داود ^(٣) : رَوَاهُ هَارُونُ النَّحْوِيُّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ فِي الْخُرُوفِ : ﴿وَكَأَيِّنْ مِّنْ نَّبِيٍّ﴾ [آل عمران : ١٤٦] .

٥ [١٣٢٣] [التحفة : د ١٦٨٧٧] .

(١) قال أبو محمد عبد الغني بن سعيد في «الغوامض والمبهات» (ص ٥٧ ، رقم ٥ ، ٦) : «الرجل هو : عبد الله بن يزيد الخطمي ، والحجة في ذلك» وروى بإسناده عن موسى بن هارون قال : «حدثنا أبو موسى الأنصاري ، قال : حدثنا أبو زرعة الرازي ، قال لنا موسى : ثم لقيت أبا زرعة فحدثني ، قال : حدثني إبراهيم بن موسى الفراء ، قال : حدثنا عبد الله بن سلمة الأفيطس ، عن أبي جعفر الخطمي ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ سمع قارئاً يقرأ ، فقال : «صوت من هذا؟» فقالوا : عبد الله بن يزيد ، قال : «رَحِمَهُ اللَّهُ ، لقد ذكرني آية كنت أنسيتها» .

(٢) في (ض) رسمت هكذا : «كأَيِّنْ» ، والمثبت من (م) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، وفي (ر) ، (هـ) : «كأَيِّنْ» . وفي «جامع الأصول» (٢/ ٤٦١) : «كأين وكائن بمعنى : كم ، وهي كاف التشبيه ، دخلت على «أي» التي للاستفهام ، ولم يظهر للتنوين صورة في الخط إلا في هذه الكلمة» . وفي حاشية (هـ) : «كأين : بالتشديد والتخفيف بمعنى واحد ، وهي بمعنى : كم» .

وقال ابن فارس في «الصاحبي» (ص ١١٧) : «فيها لغتان» ، وقال : «وسمعت بعض أهل العربية يقول : «ما أعلم كلمة يثبت فيها التنوين خطأ غير هذه»» .

في «شرح أبي داود» للعيني (٥/ ٢٣٦ ، ٢٣٧) : «كأين : معناه معنى كم في الخبر والاستفهام عند البعض ، ويوافقها في خمسة أمور : الإبهام ، والافتقار إلى التمييز ، والبناء ، ولزوم التصدير ، وإفادة التكثير تارة - وهو الغالب ، نحو : ﴿وَكَأَيِّنْ مِّنْ نَّبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِيشُونٌ﴾ [آل عمران : ١٤٦] ، والاستفهام أخرى - وهو نادر ، ويخالفها في خمسة أمور ؛ أحدها : أنها مركبة وكم بسيطة ، والثاني : أن مميزها مجرور بـ من غالباً ، والثالث : أنها لا تقع استفهامية عند الجمهور ، والرابع : أنها لا تقع مجرورة خلافاً للبعض ، والخامس : أن خبرها لا يقع مفرداً ، وهو اسم مركب من : كاف التشبيه ، وأي المنونة . وفيها لغات : كأَي وكاء بوزن كاع ، وكَيء بوزن كيغ ، وكَأَي بوزن كغَي ، وكأ بوزن كع» .

(٣) قوله : «قال أبو داود : رواه هارون النحوي عن حماد بن سلمة . . . زيادة من (ن) ، (ك) ورقم له بعلامة السقوط عند الأنصاري ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري ، (س) وعليه علامة اللؤلئي . والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٣٦) .

٥ [١٣٢٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : اغْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ ، فَكَشَفَ السُّتْرَ ، فَقَالَ : «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ^(١) رَبَّهُ ، فَلَا يُؤْذِينَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، وَلَا يَزِفُّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ - أَوْ قَالَ : فِي الصَّلَاةِ»^(٢) .

٥ [١٣٢٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٣) ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ»^(٤) .

٣٠٢ - بَابُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

٥ [١٣٢٦] حَدَّثَنَا^(٥) ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ ، وَيُوتِرُ بِسَجْدَةٍ ، وَيَسْجُدُ سَجْدَتَيِ الْفَجْرِ ، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ^(٦) رَكْعَةً^(٧) .

٥ [١٣٢٤] [التحفة : دس ٤٤٢٥] .

(١) في (ك) ، وحاشية (ن) وعليه علامة التستري : «يناجي» ، وفي حاشية (ك) : «مناج» وعليه علامتا الأثيري والأنصاري ، وفي (ر) : «مناجي» ، وفي الحاشية : «مناج» وعليه : «صح» ، والمثبت من باقي النسخ .
(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣١٨ / ٢٣) ، وعبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٣٨٢ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٣٧ / ٥) .

٥ [١٣٢٥] [التحفة : دت س ٩٩٤٩] .

(٣) هكذا في كل النسخ التي بأيدينا : «عثمان بن أبي شيبة» ، وفي «تحفة الأشراف» : «أبو بكر بن أبي شيبة» ، وعزاه المحقق لـ «أطراف ابن عساكر» ، وكذا عزاه ابن كثير في «جامع المسانيد» (٢٢٣ / ٦) ، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١٩ / ٢) للمصنف ، من حديث أبي بكر بن أبي شيبة ، والله أعلم .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٣٨ / ٥) .

٥ [١٣٢٦] [التحفة : خم دس ١٧٤٤٨] .

(٥) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «محمد بن المثنى» .

(٦) في (ن) : «ثلاثة عشر» ، وفي الحاشية : «ثلاث عشرة» ، وعليه علامة نسخة الخطيب .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٣٩ / ٥) .

٥ [١٣٢٧] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ^(١) .

٥ [١٣٢٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَنَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ ^(٢) - وَهَذَا لَفْظُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، وَقَالَ نَصْرُ : عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يَنْصَدِعَ ^(٣) الْفَجْرُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ ثِنْتَيْنِ ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، وَيَمْكُثُ فِي سُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالْأُولَى ^(٤) مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ^(٥) ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ ^(٦) .

٥ [١٣٢٧] [التحفة : مدت س ١٦٥٩٣] .

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٤٠ ، ٢٤١) .

وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٦/ ٢١٩) : «وأسقط البخاري منه ذكر الاضطجاع ؛ لأن مالكا خالف أصحاب ابن شهاب فيه ، فإنه جعل الاضطجاع بعد الوتر ، وأصحاب ابن شهاب كلهم جعلوه بعد ركعتي الفجر . وهذا مما عده الحفاظ من أوهام مالك ، منهم : مسلم في كتاب «التميز» ، وحكى أبو بكر الخطيب مثل ذلك عن العلماء ، وحكاه ابن عبد البر عن أهل الحديث ، ثم قال : «يمكن أن يكون ذلك صحيحا ، وأن يكون النبي كان مرة يضطجع قبل ركعتي الفجر ، ومرة بعدها» ، وعضده برواية مالك ، عن مخرمة ، عن كريب ، عن ابن عباس ، كما سبق (٩٩٢) » .

٥ [١٣٢٨] [التحفة : دق ١٦٥١٥ ، دس ق ١٦٦١٨] .

(٢) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «الأنطاكي» .

(٣) في حاشية (ح) : «أي : ينشق . ط» .

(٤) في (ك) : «الأول» ، وفي الحاشية : «بالأولى» وعليه علامتا الأشيري والأنصاري .

(٥) زاد هنا في (ر) : «من صلاة الفجر» ، ووضع هذه الجملة بين حلقتي ، أي : ليست في أصل ابن حزم .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٠) ، وابن عبد البر في «التمهيد»

(٨/ ١٢٣) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، وابن القطان في «بيان الوهم» (٥/ ٢٣٥) ، والعيني في «شرح

أبي داود» (٥/ ٢٤١) .

٥ [١٣٢٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُمْ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، قَالَ : وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً قَدَرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ . . . وَسَاقَ مَعْنَاهُ . قَالَ ^(١) : وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ ^(٢) .

٥ [١٣٣٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْهَا بِخَمْسٍ ، لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْخَمْسِ حَتَّى يَجْلِسَ فِي الْآخِرَةِ فَيُسَلِّمُ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامٍ . . . نَحْوَهُ ^(٣) .

٥ [١٣٣١] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ^(٤) ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ^(٥) .

٥ [١٣٣٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ،

٥ [١٣٢٩] [التحفة : م دس ١٦٥٧٣ ، دس ق ١٦٦١٨ ، م دس ١٦٧٠٤] .

(١) في (ت) ، (ن) ، (ك) : «وقال» ، ورقم على الواو بعلامة ليس عند الأنصاري .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٤٣) .

٥ [١٣٣٠] [التحفة : د ١٧٢٩٤] .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٤٣) .

٥ [١٣٣١] [التحفة : خ دس ١٧١٥٠] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «يصلي من الليل» وعليه في (ر) : «صح» ، وفي (س) عليه علامة

ابن الأعرابي واللؤلئي ، وفي الحاشية : «بالليل» وعليه علامة الرمل ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٤٤) .

٥ [١٣٣٢] [التحفة : م دس ١٧٧٨١] .

كَانَ يُصَلِّي ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ^(١) ، ثُمَّ يُصَلِّي - قَالَ مُسْلِمٌ : بَعْدَ الْوُتْرِ - رَكْعَتَيْنِ ^(٢) وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزُكَّعَ قَامَ فَرَكَعَ ، وَيُصَلِّي بَيْنَ أَذَانِ الْفَجْرِ وَالْإِقَامَةِ رَكْعَتَيْنِ ^(٣) .

○ [١٣٣٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ ، يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ : «يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي» ^(٤) .

○ [١٣٣٤] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي ، فَاتَيْتُ الْمَدِينَةَ لِأَبِيْعَ عَقَارًا كَانَ لِي بِهَا ، فَأَشْتَرِي بِهِ السَّلَاحَ وَأَغْزُو ^(٥) ، فَلَقِيتُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : قَدْ أَرَادَ نَفَرٌ مِنَّا سِتَّةً أَنْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ، فَتَهَاكُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ : «لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» ، فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ وَتْرِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) ، فَقَالَ : أَذُلُّكَ عَلَى أَعْلَمِ النَّاسِ بِوُتْرِ

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «بواحدة» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(٢) قوله : «قال مسلم : بعد الوتر ركعتين» ، وفي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «قال مسلم : بعد الوتر ، ثم اتفقا : ركعتين» ، وفي (ك) : «قال مسلم : بعد الوتر بالليل ركعتين» .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٤٤) .

○ [١٣٣٣] [التحفة : خ م د ت س ١٧٧١٩] .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٧ / ٦٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٤٦) .

○ [١٣٣٤] [التحفة : م د س ١٦١٠٤] .

(٥) في (ح) : «فأغزو» .

(٦) في (ر) ، وحاشية (ح) : «رسول الله» وعليه علامة نسخة .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَتَيْتُهَا، فَاسْتَتَبْتُ حَكِيمَ بْنَ أَفْلَحَ، فَأَبَى،
فَنَاشَدْتُهُ، فَاذْطَلَقَ مَعِيَ، فَاسْتَأْذَنَّا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: حَكِيمُ بْنُ
أَفْلَحَ، قَالَتْ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَتْ: هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ الَّذِي قُتِلَ يَوْمَ
أُحُدٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: نِعَمَ الْمَرْءِ كَانَ عَامِرٌ^(١)، قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ،
حَدَّثَنِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَإِنَّ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
كَانَ الْقُرْآنَ، قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، قَالَتْ: أَلَسْتُ تَقْرَأُ ﴿يَتَأْتِيهَا
الْمَزْمَلُ﴾؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ أَوَّلَ هَذِهِ السُّورَةِ نَزَلَتْ، فَقَامَ أَصْحَابُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ، وَحُجِسَ خَاتِمَتُهَا فِي السَّمَاءِ اثْنَيْ^(٢) عَشَرَ
شَهْرًا، ثُمَّ نَزَلَ آخِرُهَا، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ
وَتْرِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ يُوتِرُ بِثَمَانِ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، ثُمَّ يَقُومُ
فَيُصَلِّي رَكْعَةً أُخْرَى لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ وَالتَّاسِعَةِ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي التَّاسِعَةِ^(٣)،
ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا أَسَنَ وَأَخَذَ
اللَّحْمَ، أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ، لَمْ يَجْلِسْ إِلَّا فِي السَّادِسَةِ وَالسَّابِعَةِ، وَلَمْ يُسَلِّمُ إِلَّا فِي
السَّابِعَةِ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَتِلْكَ تِسْعُ رَكَعَاتٍ يَا بُنَيَّ، وَلَمْ يَقُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً يُتِمُّهَا إِلَى الصَّبَاحِ، وَلَمْ يَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ قَطُّ، وَلَمْ يَصُمْ شَهْرًا
يُتِمُّهُ غَيْرَ رَمَضَانَ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ مِنَ اللَّيْلِ
بِنَوْمٍ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: هَذَا
وَاللَّهِ هُوَ الْحَدِيثُ، وَلَوْ كُنْتُ أَكَلَّمُهَا لَأَتَيْتُهَا، حَتَّى أَشَافَهَا بِهِ مُشَافَهَةً، قَالَ: قُلْتُ:
لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تُكَلِّمُهَا مَا حَدَّثْتُكَ^(٤).

(١) في (ح)، (ض)، (ن)، (ك)، (هـ): «عامراً»، وفي حاشية (ح) وعليه علامة نسخة، (ض) وعليه

علامة نسخة الخطيب: «عامرٌ»، والمثبت من (م)، (ت)، (و)، (ب)، (ر)، (س)، (د).

(٢) في (ض) عليه: «صح».

(٣) قوله: «ولا يسلم إلا في التاسعة» ليس في (د).

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٤٧، ٢٤٨).

○ [١٣٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ... بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ، قَالَ: يُصَلِّي ثَمَانِي رَكَعَاتٍ^(١)، لَا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ، فَيَجْلِسُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي^(٢) رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَةً؛ فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً^(٣) يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْ تَرَ بَسْبَعٍ، وَصَلَّى^(٤) رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ... بِمَعْنَاهُ إِلَى: مُشَافَهَةً^(٥).

○ [١٣٣٦] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ... بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(٦).

○ [١٣٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ... بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: بِنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَيُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا^(٧).

○ [١٣٣٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ الدُّرْهَمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلَتْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَيَرْكَعُ أَرْبَعَ

○ [١٣٣٥] [التحفة: م د س ١٦١٠٤].

(١) في (د)، (ك): «ثمان ركعات».

(٢) في (ل): «ويصلي».

(٣) في (ر)، (س)، (د): «إحدى عشرة يا بني».

(٤) في (ن): «فصلي»، وفي الحاشية: «وصلني» وعليه: «ح»، كالمثبت من باقي النسخ.

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٥١).

○ [١٣٣٦] [التحفة: م د س ١٦١٠٤].

(٦) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٥٢).

○ [١٣٣٧] [التحفة: م د س ١٦١٠٤].

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٥٢).

○ [١٣٣٨] [التحفة: د ١٦٠٨٦].

رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ ، وَيَنَامُ وَطَهُورُهُ مُغَطًى عِنْدَ رَأْسِهِ ، وَسِوَاكُهُ مَوْضُوعٌ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ سَاعَتَهُ^(١) الَّتِي يَبْعَثُهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَتَسَوَّكُ ، وَيُسَبِّغُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُومُ إِلَى مُصَلَّاهُ ، فَيُصَلِّي ثَمَانِي^(٢) رَكَعَاتٍ ، يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَمَا شَاءَ اللَّهُ ، وَلَا يَقْعُدُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا حَتَّى يَقْعُدَ فِي الثَّامِنَةِ ، وَلَا يُسَلِّمُ ، وَيَقْرَأُ فِي التَّاسِعَةِ ، ثُمَّ يَقْعُدُ ، فَيَدْعُو بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوهُ ، وَيَسْأَلُهُ ، وَيَرْغَبُ إِلَيْهِ ، وَيُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً شَدِيدَةً يَكَادُ يُوقِظُ^(٣) أَهْلَ الْبَيْتِ مِنْ شِدَّةِ تَسْلِيمِهِ ، ثُمَّ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَيَزَكُّ وَهُوَ قَاعِدٌ ، ثُمَّ يَقْرَأُ الثَّانِيَةَ ، وَيَزَكُّ^(٤) ، وَيَسْجُدُ وَهُوَ قَاعِدٌ ، ثُمَّ يَدْعُو مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو ، ثُمَّ يُسَلِّمُ ، وَيَنْصَرِفُ ، فَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَنَ^(٥) ، فَانْقَصَ مِنَ التَّسْعِ ثِنْتَيْنِ ، فَجَعَلَهَا إِلَى السَّتِّ وَالسَّبْعِ وَرَكَعَتَيْهِ وَهُوَ قَاعِدٌ حَتَّى قُبِضَ عَلَى ذَلِكَ^(٦) .

هـ [١٣٣٩] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ . . . فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ ، قَالَ : يُصَلِّي الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ - لَمْ يَذْكُرِ الْأَرْبَعَ رَكَعَاتِ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِيهِ : فَيُصَلِّي ثَمَانِي^(٧) رَكَعَاتٍ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ

(١) في (ن) ، (ر) وعليه : «صح» : «الساعة» ، وفي (س) وعليه : «صح» ، (د) ، (هـ) : «ساعة» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيها علامة اللؤلؤي : «ساعته» ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «ثمان ركعات» .

(٣) في (ن) ، (ك) : «يكاد أن يوقظ» ، وكذا في متن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (١٣١٦) ، وفي متن «السنن» من «العون» (١٣٣٢) أثبت الوجهين .

(٤) في (ح) ، (ض) : «فيركع»

(٥) في (ض) ، (ن) ، وحاشية (ر) : «بَدَنَ» ، وفي حاشية (ن) : «بَدَنَ» وعليه علامتا الخطيب ، وموافقة نسخة الماوردي ، وهو المثبت من (م) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ل) ، (ك) ، (ر) وعليه «صح» (س) ، (هـ) .

وبدن : بالتخفيف : عظم البدن ، وكثرة اللحم ، وبالتشديد : كبر السن ، وفي حديث عائشة ما يصحح الروايتين ؛ وذلك قولها : فلما أسن وأخذ اللحم . «شرح أبي داود» للعيني (٢٥٤ / ٥) .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٥٣ / ٥) .

هـ [١٣٣٩] [التحفة : د ١٦٠٨٦] .

(٧) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «ثمان» ، وفي حاشية (ك) : «ثمان» وعليه علامة نسخة ، والمثبت من باقي النسخ .

فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَلَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ ^(١) ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ وَلَا يُسَلِّمُ ، فَيُصَلِّي رَكْعَةً يُوتِرُ بِهَا ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ حَتَّى يُوقِظَنَا . . . ثُمَّ سَاقَ مَعْنَاهُ ^(٢) .

○ [١٣٤٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ، يَعْنِي ^(٣) : ابْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ بَهْزٍ ، حَدَّثَنَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَيُصَلِّي أَرْبَعًا ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ . . . ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ ، لَمْ يَذْكُرْ : سَوَى بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي التَّسْلِيمِ : حَتَّى يُوقِظَنَا ^(٤) .

○ [١٣٤١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، يَعْنِي : ابْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَلَيْسَ فِي ^(٥) تَمَامِ حَدِيثِهِمْ ^(٤) .

○ [١٣٤٢] حَدَّثَنَا مُوسَى ، يَعْنِي ^(٦) : ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٧) ، يَعْنِي : ابْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُوتِرُ بِسَبْعٍ ^(٨) - أَوْ كَمَا قَالَتْ ^(٩) - وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، وَرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ^(١٠) .

(١) في (ض) عليه : «صح» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٥٤) .

○ [١٣٤٠] [التحفة : د ١٦٠٨٦] . (٣) في (ن) : «مروان بن معاوية» .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٥٥) .

○ [١٣٤١] [التحفة : د ١٦١١٠] .

(٥) في (ل) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «فيه» .

○ [١٣٤٢] [التحفة : د ١٧٧٥٥] .

(٦) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «موسى بن إسماعيل» .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «حماد» . (٨) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «بتسع» .

(٩) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «أو كما قال» .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٣٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في

«شرح أبي داود» (٥ / ٢٥٥) .

٥ [١٣٤٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ أُوتِرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ ، وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ الْوُتْرِ يَقْرَأُ فِيهِمَا ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَزْكَعَ قَامَ فَزَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ^(١) .

قال أبو داود : رَوَى الْحَدِيثَيْنِ ^(٢) خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ ^(٣) مِثْلَهُ ، قَالَ فِيهِ : قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ : يَا أُمَّتَاهُ ^(٤) ، كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي الرِّكَعَتَيْنِ . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ ^(٥) .

٥ [١٣٤٤] حَدَّثَنَا ^(٦) وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ ، عَنْ خَالِدٍ .

٥ [١٣٤٥] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ^(٧) ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرِينِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَيَنَامُ ، فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى حَاجَتِهِ وَإِلَى طَهُورِهِ فَتَوَضَّأَ ^(٨) ، ثُمَّ دَخَلَ

٥ [١٣٤٣] [التحفة : د ١٧٤١١] .

(١) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٣٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٥٦) .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «روى هذا الحديث» وعليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي ، وفيها أيضا : «روى الحديث» وعليه علامة أبي ذر عن اللؤلئي ، وفي (د) : «وروى هذين الحديثين» .

(٣) في (ر) ، (ك) : «خالد بن عبد الله» ، عن محمد بن عمرو . . . مثله ، وقوله : «محمد بن عمرو» رقم عليه في (ك) بعلامتي الأشيري والأنصاري .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (س) وعليه : «صح» ، (ك) : «يا أُمَّة» ، وفي حاشية (س) : «يا أُمَّة» ، وفي حاشية (ن) وعليه علامة الخطيب ، وحاشية (ك) وعلى الألف والهاء آخره علامة نسخة وعلامة ابن الأعرابي : «يا أُمَّتَاهُ» ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (ل) : «يا أُمَّتَاهُ» .

(٥) قوله : «فذكر معناه» وقع في (ر) ، (د) ، (هـ) : «فذكر معناه» .

٥ [١٣٤٤] [التحفة : د ١٧٤١١] .

(٦) في (ر) ، وحاشية (س) ورقم له بعلامة ابن الأعرابي : «حدثنا به وهب بن بقية» .

٥ [١٣٤٥] [التحفة : د س ١٦٠٩٦] .

(٧) في (م) : «الحسين» ، وفي الحاشية : «الحسن» وعليه علامة نسخة .

(٨) في (ن) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «فيتوضأ» ، وفي حاشية (ن) : «فتوضأ» كسائر النسخ ، وعليه : «ح» .

الْمَسْجِدَ ، فَصَلَّى ثَمَانِي ^(١) رَكَعَاتٍ ، يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ يَضَعُ جَنْبَهُ ، فَرُبَّمَا جَاءَ بِلَالٌ ، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُغْفِي ^(٢) ، وَرُبَّمَا ^(٣) شَكَّكَتُ أَغْفَى أَوْ ^(٤) لَا ، حَتَّى يُؤْذِنَهُ ^(٥) بِالصَّلَاةِ ، فَكَانَتْ تِلْكَ صَلَاتُهُ حَتَّى سَنَ ^(٦) وَلَحُمَ ^(٧) . فَذَكَرْتُ مِنْ لَحْمِهِ مَا شَاءَ اللَّهُ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(٨) .

٥ [١٣٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

(١) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «ثمان» .

(٢) الإغفاء والإغفاء : النوم الخفيف . (انظر : النهاية ، مادة : غفا) .

(٣) في حاشية (م) ، (ح) ، (ض) : «فرسما» وعليه فيها علامة نسخة .

(٤) في (س) ، (هـ) : «أأغفى أم» ، وفي حاشية (س) : «أو» وعليه علامة اللؤلئي .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «يؤذنه بلال» ، وفي حاشية (ر) ، (س) : «بالصلاة» ورقم له بعلامة

ابن الأعرابي والرملي ، وزاد في حاشية (س) علامة اللؤلئي .

(٦) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، وحاشية (م) وعليه علامة نسخة : «أسن» .

(٧) في (س) عليه : «صح» .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٥٦ ، ٢٥٧) .

ووقع هنا عقب هذا الحديث في (ر) ، (س) : «حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا وهيب ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، يوتر منها بخمس ، لا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في الآخرة ، فيسلم» ، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي والرملي .

وجاء في (س) في صدر هذا الحديث : «قال أبو داود : إنما ذكرت هذا الحديث ؛ لأنهم اضطربوا فيه . ثم قال أبو داود : وأصحابنا لا يرون الركعتين بعد الوتر . صح لابن دحيم» .

وفي حاشية (ر) : «صح لابن الأعرابي والرملي» ، «صح هذا الحديث . . .» .

والحديث سبق تحت رقم : (١٣٣٤) ، وذكره المزي في «تحفة الأشراف» (١٧٢٩٤) ، ولم ينبه على

تكراره .

ابن عباس، أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَهُ اسْتَيْقِظَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، وَهُوَ يَقُولُ : «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿[آل عمران : ١٩٠]﴾ ، حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ سِتَّ رَكْعَاتٍ ، كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ، وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ ، ثُمَّ أُوتِرَ . قَالَ عُثْمَانُ : بِثَلَاثِ رَكْعَاتٍ ، فَأَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ - وَقَالَ ابْنُ عِيْسَى : ثُمَّ أُوتِرَ ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ ، فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَصَلَّى ^(١) رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، ثُمَّ اتَّفَقَا ^(٢) - وَهُوَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي لِسَانِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ خَلْفِي نُورًا ، وَأَمَامِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا ، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، اللَّهُمَّ وَأَعْظِمْ لِي نُورًا» ^(٣) .

هـ [١٣٤٧] ^(٤) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حُصَيْنٍ . . . نَحْوَهُ ، قَالَ : «وَأَعْظِمْ لِي نُورًا» .

قال أبو داود : وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِيُّ عَنْ حَبِيبٍ فِي هَذَا ، وَكَذَلِكَ قَالَ فِي هَذَا ^(٥) ، وَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ : عَنْ أَبِي رَشْدِينَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٦) . هـ [١٣٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ

(١) في (ن) ، (ك) : «ثم صلى ركعتي الفجر» ، وفي حاشية (ك) : «فصل» ورقم له بعلامة الأنصاري .

(٢) في (ن) : «اتفقوا» ، وفي الحاشية : «اتفقا» وعليه : «ح» .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٥٧ ، ٢٥٨) .

هـ [١٣٤٧] [التحفة : م د س ٦٢٨٧] .

(٤) هذا الحديث ليس في (د) ، ورقم له في (ر) ، (س) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، وزاد في حاشية (س) علامة اللؤلئي ، وفي حاشية (ر) : «من حديث وهب بن بقية ، هو في أصل أبي . . . ب (أي علامة ابن الأعرابي)» .

(٥) قوله : «وكذلك قال في هذا» ليس في (ك) ، (د) ، وأثبت في حاشية (هـ) ، وضرب عليه في (ت) ، وقال العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٥٩) : «ليس بموجود في بعض نسخ الأصل» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٥٩) .

هـ [١٣٤٨] [التحفة : د ١١٠٥٩] .

شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ لِأَنْظُرَ كَيْفَ يُصَلِّي ، فَقَامَ ، فَتَوَضَّأَ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، قِيَامُهُ مِثْلُ رُكُوعِهِ ، وَرُكُوعُهُ مِثْلُ سُجُودِهِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ ، فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْ (١) ، ثُمَّ قَرَأَ بِخَمْسِ آيَاتٍ (٢) مِنْ آلِ عِمْرَانَ ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ [آل عمران : ١٩٠] ، فَلَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ هَذَا حَتَّى صَلَّى عَشْرَ رَكْعَاتٍ ، ثُمَّ قَامَ ، فَصَلَّى سَجْدَةً وَاحِدَةً ، فَأَوْتَرَ بِهَا ، وَنَادَى الْمُنَادِي عِنْدَ ذَلِكَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ ، فَصَلَّى (٣) سَجْدَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ .

قال أبو داود : خَفِيَ عَلَيَّ مِنْ ابْنِ بَشَّارٍ بَعْضُهُ (٤) .

٥ [١٣٤٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا أَمْسَى ، فَقَالَ : «أَصَلَّى الْغُلَامُ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، فَاضْطَجَعَ حَتَّى إِذَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ قَامَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى سَبْعًا - أَوْ (٥) : خَمْسًا - أَوْتَرَبَهُنَّ ، لَمْ يُسَلِّمْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ (٦) .

(١) في (ن) ، (ك) ، (د) ، وفي حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «استنثر» ، وفي حاشية (ن) وعليه : «ح» ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «واستن» ، وفي (ر) : «واستنثر» ، ثم استن» ، وفي (س) : «واستن» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «وفي النسخة الحكمية : «واستنثر» ، ثم قرأ من آل عمران» ، لعله يقصد النسخة (د) نسبة إلى الحاكم أبي الحسن أحمد بن عبد الرحيم الإسماعيلي .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) : «بخمسين آية» ، وفي (ر) ، (س) بين حلقيتين صغيرتين ، وكتب في حاشية (ر) : «سقط المعلم عليه لابن حزم ، وثبت للخولاني» ، وفي بعض نسخ «س» : «خمس آيات» ، وفي (هـ) : «ثم قرأ من آل عمران» .

(٣) في (هـ) : «سجد سجدتين» ، وفي الحاشية : «فصل» .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٥٩/٥) ، وسبق الحديث تحت رقم (٦٠٦) .

٥ [١٣٤٩] [التحفة : خ د س ٥٤٩٦] .

(٥) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «وخمسا» ورقم عليه بعلامة الرملي .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٦٠/٥) .

[١٣٥٠] هـ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ^(١) ﷺ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى أَرْبَعًا ، ثُمَّ نَامَ ^(٢) ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَذَارَنِي ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَصَلَّى خَمْسًا ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ ^(٣) - أَوْ : خَطِيطَهُ ، ثُمَّ قَامَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْغَدَاةَ ^(٤) .

[١٣٥١] هـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ^(٥) فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ : قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ؛ حَتَّى صَلَّى ثَمَانِي ^(٦) رَكْعَاتٍ ، ثُمَّ أَوْتَرَبَ بِخَمْسٍ لَمْ يَجْلِسَ بَيْنَهُنَّ ^(٧) .

[١٣٥٢] هـ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَيْهِ قَبْلَ الصُّبْحِ ؛ يُصَلِّي سِتًّا مَثْنَى مَثْنَى ، وَيُوتِرُ بِخَمْسٍ لَا يَقْعُدُ ^(٨) بَيْنَهُنَّ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ ^(٩) .

[١٣٥٠] [التحفة : خ د س ٥٤٩٦] .

(١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «رسول الله» .

(٢) في (ن) عليه : «صح» .

(٣) الغطيط : صوت يخرج منه النائم مع نفسه ، وقيل : الخطيط قريب من الغطيط ؛ والغين والخاء متقاربان في المخرج . «شرح أبي داود» للعيني (٢٦١ / ٥) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢١٨ / ١٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٦١ / ٥) .

[١٣٥١] [التحفة : د س ٥٦٤٤] . (٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «حدثهم» .

(٦) في (ن) ، (ر) ، (د) : «ثمان» .

(٧) من طريق المصنف ذكره المزي في «تهذيب الكمال» (٣٩٣ / ٣١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٦٢ / ٥) .

[١٣٥٢] [التحفة : د ١٦٣٨٥] .

(٨) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتيهما : «لا يفصل» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢٨ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٦٣ / ٥) .

٥ [١٣٥٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ^(١) ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ^(٢) .

٥ [١٣٥٤] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَجَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْمُقَرِّيَّ أَخْبَرَهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي ^(٣) رَكَعَاتٍ قَائِمًا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا .

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ فِي حَدِيثِهِ : وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ ، زَادَ : جَالِسًا ^(٤) .

٥ [١٣٥٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ؟ قَالَتْ : كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ ، وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ ، وَثَمَانٍ وَثَلَاثٍ ، وَعَشْرٍ وَثَلَاثٍ ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَاصٍ مِنْ سَبْعٍ ، وَلَا بِأَكْثَرٍ مِنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ .

زَادَ أَحْمَدُ ^(٥) : وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِرَكَعَتَيْنِ ^(٦) قَبْلَ الْفَجْرِ ، قُلْتُ : مَا يُوتِرُ؟ قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ يَدْعُ ذَلِكَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحْمَدُ : وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ ^(٧) .

٥ [١٣٥٣] [التحفة : م د س ١٦٣٧١] .

(١) في (ت) ، (ن) ، (ك) ، (د) : «من الليل» ، وفي حاشية (ك) : «بالليل» وعليه علامة نسخة .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٦٣) .

٥ [١٣٥٤] [التحفة : خ د س ١٧٧٣٥] . (٣) في (ر) ، (س) ، (د) : «ثمان» .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٦٣) .

٥ [١٣٥٥] [التحفة : د ١٦٢٨٢] .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ك) : «قال أبو داود : أحمد بن صالح» .

(٦) قوله : «بركعتين» ليس في (د) ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي حاشية

(ك) : «بركعتين» وعليه علامة الأثيري والأنصاري ، وضرب عليه في (م) ، (ت) ، وفي (ح) ، (ن) ،

(ك) ، وحاشية (م) : «ركعتين» وعليه علامة نسخة .

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٤٥٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في

«شرح أبي داود» (٥ / ٢٦٤) .

٥ [١٣٥٦] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَسَأَلَهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ، فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ إِنَّهُ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، وَتَرَكَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قُبِضَ ﷺ حِينَ قُبِضَ وَهُوَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ ^(١) رَكْعَاتٍ ، آخِرُ صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ الْوَتْرُ ^(٢) .

٥ [١٣٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ ^(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ قَالَ : بِتٍّ عِنْدَهُ لَيْلَةٌ وَهُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةٍ ، فَنَامَ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ - أَوْ : نِصْفُهُ - اسْتَيْقَظَ ، قَامَ ^(٤) إِلَى شَنْ فِيهِ مَاءٌ ، فَتَوَضَّأَ ، وَتَوَضَّأَتْ مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ عَلَى يَسَارِهِ ، فَجَعَلَنِي عَلَى يَمِينِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رَأْسِي كَأَنَّهُ يَمَسُّ أُذُنِي ، كَأَنَّهُ يُوقِظُنِي ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، قُلْتُ : قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى ، حَتَّى صَلَّى ^(٥) إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوَتْرِ ، ثُمَّ نَامَ ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ ، فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَامَ فَكَرَعَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى لِلنَّاسِ ^(٦) .

٥ [١٣٥٦] [التحفة : د ١٦٠٣٤] .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «سبع» ، وعليه في (ر) : «صح» ، وضرب عليه في (س) ، وفي حاشية (ر) ، (س) وعليه : «صح» ، (هـ) : «تسع» ، وعليه عند جميعهم علامتا ابن الأعرابي والرملي .
(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٣٤) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٦٤) .

٥ [١٣٥٧] [التحفة : خ م د تم س ق ٦٣٦٢] .

(٣) من هذا الموضع سقط في النسخة (ك) حتى أثناء الحديث الأول من : «باب في قيام شهر رمضان» .
(٤) في (ن) ، (ر) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «فقام» .
(٥) قوله : «حتى صلى» ليس في (د) ، وفي (ر) عليه : «صح» ، ووضعه بين حلقتي صغيرتين ؛ علامة على أنه ليس في أصل ابن حزم .
(٦) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٢٨٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٦٥) ، والحديث سبق في عدة مواضع . انظر الموضع (١٣٤٨) .

٥ [١٣٥٨] حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا رَكْعَتِي^(١) الْفَجْرِ، حَزَزْتُ قِيَامَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِقَدْرِ: ﴿يَأْتِيهَا الْمُرْمِلُ﴾ لَمْ يَقُلْ نُوحٌ: مِنْهَا رَكْعَتِي الْفَجْرِ^(٢).

٥ [١٣٥٩] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَتَوَسَّدْتُ^(٣) عَتَبَتَهُ - أَوْ: فُسْطَاطَهُ^(٤)، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ^(٥) طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا^(٦)، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً^(٧).

٥ [١٣٥٨] [التحفة: دس ٥٩٨٤].

(١) ضبب عليه في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، وفي (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ن) وعليه: «ضح»: «ركعتا»، وفي حاشية (هـ): «ركعتي» وعليه اللؤلئي.

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٨/٣) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٦٦/٥).

قال عبد الله بن أحمد: «سمعتُ أبي يقول: عكرمة بن خالد لم يسمع من ابن عباس شيئاً، إنما يحدث عن سعيد بن جبير». «العلل» (٨٣٣).

٥ [١٣٥٩] [التحفة: م د تم س ق ٣٧٥٣].

(٣) التوسد: جعل الشيء تحت الرأس. (انظر: النهاية، مادة: وسد).

(٤) الفسطاط: الخيمة الكبيرة. (انظر: جامع الأصول) (٨/١٢٢).

(٥) قوله: «طويلتين» في (د) مرة واحدة.

(٦) قوله: «ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما» المرة الأخيرة ليست في (د).

(٧) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٢٨٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/٢٨٨) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٦٧/٥).

٥ [١٣٦٠] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بِنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ : خَالَتُهُ ، قَالَ : فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ : قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ ، أَوْ : بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا ، فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَقُمْتُ ، فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، فَأَخَذَ^(١) بِأُذُنِي يَفْتِلُهَا ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ - قَالَ الْقَعْنَبِيُّ : سِتَّ مَرَارٍ^(٢) ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ^(٣) .

٣٠٣ - بَابُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْقَصْدِ فِي الصَّلَاةِ^(٤)

٥ [١٣٦١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اَكْلَفُوا»^(٥) مِنَ الْعَمَلِ

٥ [١٣٦٠] [التحفة : خ م د تم س ق ٦٣٦٢] .

(١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وأخذ» .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «ست مرات» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٧ / ٣) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٦٨) .

(٤) قوله : «في الصلاة» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) .

٥ [١٣٦١] [التحفة : خ م ت (بل د) س ق ١٧٧٢٠] .

(٥) الضبط من (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ب) . «مختصر المنذري» (١٠٦ / ٢) ، وفي (م) : «اكلفوا» ، وفي

حاشية (ن) : «اكلفوا» ورقم له «ح» ، وفي حاشية (ح) : «كلف الأمر» ، وكلف به : إذا تكلفه . ط ،

«و» اكلفوا : من كلفت بالشيء إذا ولعت به . «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٢٧١) .

مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا^(١)، فَإِنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ^(٢)،
وَكَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ^(٣).

٥ [١٣٦٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ،
فَجَاءَهُ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، أَرِغِبْتَ^(٤) عَنْ سُنَّتِي؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنْ
سُنَّتَكَ أَطْلُبُ، قَالَ: «فَإِنِّي أَنَامُ وَأُصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَنْكِحُ النِّسَاءَ، فَاتَّقِ اللَّهَ
يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِيْضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا،
فَصُمْ وَأُفْطِرْ، وَصَلِّ وَنَمْ»^(٥).

٥ [١٣٦٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ
عَلْقَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَيْفَ^(٦) عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنْ

(١) المراد بقوله: «فإن الله لا يمل حتى تملوا»: أن الله لا يمل أبدا، مللتم أو لم تملوا، وقيل: معناه
أن الله لا يطرحكم حتى تتركوا العمل، وتزهّدوا في الرغبة إليه، فسمى الفعلين مللا، وكلاهما
ليسا بملل، كعادة العرب في وضع الفعل موضع الفعل إذا وافق معناه، كقوله تعالى: ﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَةً
سَيِّئَةً مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]، وقوله: ﴿فَمَنْ أَعْتَدى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٩٤].
(وينظر: النهاية، مادة: ملل).

(٢) في (ر)، (د): «وإن قل ذلك كان» وعليه «صح»، وفي حاشية (ر): «وإن قل وكان» وعليه «صح»
وعلامة ابن داسه، وفي (هـ): «وإن قل ذلك وكان».

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٧٠).

٥ [١٣٦٢] [التحفة: د ١٧١٨٣].

(٤) في (م): «أرغبة».

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٧٢).

٥ [١٣٦٣] [التحفة: خ م د تم س ١٧٤٠٦].

(٦) في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحواشي: (م)، (ح)، (ض) من نسخة: «كيف كان عمل»،
والمثبت من باقي النسخ.

الْأَيَّامُ؟ قَالَتْ: لَا، كُلُّ عَمَلِهِ ^(١) دِيْمَةٌ ^(٢)، وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ ^(٣)؟!

بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ شَهْرِ رَمَضَانَ ^(٤)

٣٠٤ - بَابٌ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ^(٥)

٥ [١٣٦٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ: وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ^(٦)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ ^(٧) رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ ^(٨) بِعَزِيمَةٍ ^(٩)، ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا ^(١٠) وَاحْتِسَابًا ^(١١) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ

(١) في حاشية (م)، (ح)، (ض): «لا»، كل عمله كان ديمة» وعليه علامة نسخة، وفي (ن)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «لا»، كان عمله ديمة»، وفي (ب): «لا»، كان كل عمله ديمة».

(٢) ديمة: دائم متصل، والديمة: المطر الدائم في سكون، شبهت عمله في دوامه - مع الاقتصاد - بديمة المطر. «شرح أبي داود» للعيني (٢٧٣/٥).

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١/٣٥٥) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٧٣/٥).

(٤) الباب والعنوان ليس في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وهو ملحق بالباب والعنوان التالي.

(٥) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «باب تفريع أبواب قيام شهر رمضان».

٥ [١٣٦٤] [التحفة: م دت س ١٥٢٧٠، دس ١٥٢٤٨].

(٦) زاد في «تحفة الأشراف» (١٢٢٧٧): د فيه (الصوم) وفي الصلاة: عن قتبية، عن مالك، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من قام رمضان...».

(٧) زاد هنا في (م)، (ت)، (و): «شهر» وضرب عليه في الجميع.

(٨) في (ر) عليه «صح»، وفي الحاشية: «أن يأمر» وعليه «صح».

(٩) من غير أن يأمرهم بعزيمة: لا يأمرهم أمر إيجاب وتحتيم، بل أمر ندب وترغيب. (انظر: العيني على أبي داود) (٢٧٤/٥).

(١٠) إيماناً: تصديقاً بالثواب من الله تعالى على صيامه وقيامه. (انظر: العيني على أبي داود) (٢٧٥/٥).

(١١) الاحتساب: طلب وجه الله تعالى وثوابه. (انظر: النهاية، مادة: حسب).

ذَنْبِهِ» ، فَتُوْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَصَدَرَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قال أبو داود : كَذَا رَوَاهُ عُقَيْلٌ ، وَيُونُسُ ، وَأَبُو أُوَيْسٍ : «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ» ، وَرَوَى عُقَيْلٌ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ»^(١) .

○ [١٣٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ^(٢) ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

قال أبو داود : كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ^(٣) .

○ [١٣٦٦] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ^(٤) ، فَكَثُرَ النَّاسُ ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ ؛ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٧٤) .

وفي حاشية (ر) : «رواه حامد بن يحيى ، عن ابن عينة ، عن الزهري . . . بإسناده ، قال فيه : «غفر ما تقدم من ذنبه وما تأخر» ، لفظة منكورة» .

وحديث حامد أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٧ / ١٠٥) ، وقال : «هكذا قال حامد بن يحيى ، عنه : «قام رمضان» ، ولم يقل : «صام» ، وزاد : «ما تأخر» ، وهي زيادة منكورة في حديث الزهري» .

○ [١٣٦٥] [التحفة : خ د س ١٥١٤٥] .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وابن أبي خلف - المعنى ، قالا» .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٧٦) .

○ [١٣٦٦] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩٤] .

(٤) القابلة : الليلة المقبلة . (انظر : الصحاح ، مادة : قبل) .

خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ ^(١) عَلَيْكُمْ ^(٢) ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ^(٣) .

٥ [١٣٦٧] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ^(٤) ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ أَوْزَاعًا ^(٥) ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَضَرَبْتُ لَهُ حَصِيرًا ، فَصَلَّى عَلَيْهِ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَتْ فِيهِ : قَالَ ^(٦) - تَعْنِي : النَّبِيُّ ﷺ : «أَيُّهَا النَّاسُ ، أَمَا وَاللَّهِ ، مَا بَثْتُ لَيْلَتِي هَذِهِ بِحَمْدِ اللَّهِ غَافِلًا ، وَلَا خَفِيَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ» ^(٧) .

٥ [١٣٦٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ

(١) في (د) : «خشيت يفرض ذلك عليكم» ، وفي (ك) : «خشيت أن يفرض عليكم» .
(٢) في حاشية (ك) ما نصه : «ذكر شراح هذا الحديث هنا إشكالا ، وهو : أنه ﷺ قد أخبر عن الله سبحانه ليلة المعراج ، أنه سبحانه لا يزيد على الخمس الصلوات ، بقوله : لا يبدل القول لدي ، فكيف يخشى أن يزداد في الفرائض؟ وأجابوا بأجوبة ؛ منها : أن ذلك محمول على غير رمضان ، فلا ينافي الزيادة فيه . ومنها : أن لا أفرض ابتداءً مني ، وأما إذا تعرضتم لذلك وشدتكم فقد أفرض . ومنها : أن الفرض الذي ينوب عن عشرة مخصوص بالخمس ، فلا ينافي فرض ما لا يكون كذلك . فليراجع . والله أعلم . طه» ، ولعل هذه الحاشية بخط صاحب النسخة : أبو الطاهر الكوراني ، وقد تم التعريف به في مقدمة التحقيق ، ولمزيد توضيح حول هذه المسألة انظر : «الفتح» (١٣ / ٣) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٧٧ / ٥) .

٥ [١٣٦٧] [التحفة : د ١٧٧٤٧] .

(٤) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «هناد بن السري» .

(٥) في حاشية (ح) : «أي : متفرقين» .

(٦) قوله : «قالت فيه : قال - تعني : النبي ﷺ كذا في (م) ، (س) وعليه : «صح» ، (ك) . وفي (ح) ، (ض) ، (د) : «قال فيه : قال - وتعني : النبي ﷺ» ، وفي حاشيتيهما : «قالت فيه : قالت» وعليه علامة نسخة . وفي (ت) ، (ن) ، (ر) ، (هـ) : «قال فيه : قالت - تعني : النبي ﷺ» . في (ر) ، (هـ) : «وقال» .
وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢٧٨ / ٥) : «قال فيه : قالت : قال - تعني : النبي ﷺ» ، قال في الشرح : «قوله : «قال فيه : قالت» ، أي : قال هناد في هذا الخبر : «قالت عائشة : قال - تعني» ، أي : تقصد عائشة النبي ﷺ من قولها : «قال» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٨١ / ١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٧٧ / ٥) .

٥ [١٣٦٨] [التحفة : د ت س ق ١١٩٠٣] .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ ^(١) ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّادِسَةُ ^(٢) لَمْ يَقُمْ بِنَا ، فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ ^(٣) قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ نَقَلْنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، قَالَ : فَقَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ» ، قَالَ : فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ ^(٤) ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ ^(٥) ، قَالَ : قُلْتُ : وَمَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ : السُّحُورُ ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا بَقِيَّةَ الشَّهْرِ ^(٦) .

○ [١٣٦٩] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَدَاوُدُ بْنُ أُمَيَّةَ ، أَنَّ سُفْيَانَ أَخْبَرَهُمْ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ^(٧) .

وَقَالَ دَاوُدُ ^(٨) : عَنْ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ نِسْطَاسَ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ ، وَشَدَّ الْمِثْرَ ^(٩) ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ ^(١٠) : أَبُو يَعْفُورٍ اسْمُهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ نِسْطَاسَ ^(١١) .

(١) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) : «يعني : رمضان» ، ورقم له في (ك) بعلامة الأنصاري ، وفي (د) : «صمنا ، يعني : رمضان» ، وفي الحاشية : «في كتاب أبي الحسن هنا : «مع رسول الله ﷺ» .

(٢) في (ك) : «الليلة السادسة» وعليه علامة نسخة .

(٣) في (ك) : «الليلة الخامسة» وعليه علامة نسخة .

(٤) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «لم يقم بنا» .

(٥) في حاشية (ح) : «قال الخطابي : أصل الفلاح : البقاء ، وسمي السحور فلاحا ؛ إذ كان سببا لبقاء الصوم ومعينا عليه . ط» . وانظر : «معالم السنن» (١/ ٢٨٢) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٧٨) .

○ [١٣٦٩] [التحفة : خ م د س ق ١٧٦٣٧] . (٧) في (ر) عليه : «صح» .

(٨) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : «وقال داود بن أمية» ، ورقم له في (ك) بعلامة الأنصاري .

(٩) في حاشية (ح) : «قال الخطابي : شد المِثْرَ يتأول على وجهين ؛ أحدهما : هجران النساء وترك غشيانهن ، والآخر : الجد والتشمير في العمل . ط» . وانظر : «معالم السنن» (١/ ٢٨٢) .

(١٠) قوله : «قال أبو داود : أبو يعفور اسمه : عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس» ليس في (د) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (ر) وزاد : «والصغير : وقدان» ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي .

(١١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٨٠) .

٥ [١٣٧٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَنَاسُ ^(١) فِي رَمَضَانَ يُصَلُّونَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : « مَا هَؤُلَاءِ ^(٢) ؟ » فَقِيلَ : هَؤُلَاءِ نَاسٌ لَيْسَ مَعَهُمْ قُرْآنٌ ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ يُصَلِّي وَهُمْ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَصَابُوا ، وَنِعْمَ مَا صَنَعُوا » ^(٣) .

قال أبو داود : لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ بِالْقَوِيِّ ^(٤) ، مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ضَعِيفٌ ^(٥) .

٣٠٥ - بَابُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ

٥ [١٣٧١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ - الْمَعْنَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٦) ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرَّ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي بْنِ كَعْبٍ : أَخْبِرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ؛ فَإِنَّ صَاحِبَنَا يُسْأَلُ ^(٧) عَنْهَا ، فَقَالَ : مَنْ يَقُمِ الْحَوْلَ يُصِيبُهَا ، فَقَالَ : رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ - زَادَ مُسَدَّدٌ : وَلَكِنْ كَرِهَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا ، وَأَحَبُّ ^(٨) أَلَّا تَتَكَلَّمُوا ، ثُمَّ اتَّفَقَا - وَاللَّهِ إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ ، لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ

٥ [١٣٧٠] [التحفة : د ١٤٠٩٤] .

(١) في حاشية (ن) : « الناس » وعليه علامة الموافقة لنسخة الماوردي .

(٢) في (ر) ، (س) عليه : « صح » ، وفي (د) ، وحاشية (ر) ، (س) ورقم فيها عليه بعلامة ابن داسه ، وزاد في حاشية (ر) علامة أبي ذر عن اللؤلئي : « من هؤلاء » .

(٣) أخرجه من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في « الأحكام الكبرى » (٢ / ٣٨٩) ، وذكره العيني في « شرح أبي داود » (٥ / ٢٨١) .

(٤) قوله : « قال أبو داود : ليس هذا الحديث بالقوي » ليس في (د) ، ورقم له في (ر) ، وحاشيتي (س) ، (هـ) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

(٥) قوله : « مسلم بن خالد ضعيف » ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) .

٥ [١٣٧١] [التحفة : م د ت س ١٨] .

(٦) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) : « حماد بن زيد » .

(٧) رقم له في (ك) بعلامة المكناسي ، عن الطرطوشي ، وفي (ح) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « سُئِلَ » ، وفي حاشية (ك) : « ينبئك » وعليه علامة نسخة .

(٨) في (ت) ، (ن) ، (ر) ، وحاشية (م) ، (ح) ، (ض) وعليه في الجميع علامة نسخة : « أو : أحب » .

لَا يَسْتَشْنِي^(١)، قُلْتُ: أَبَا الْمُنْذِرِ^(٢)، أَنِّي عَلِمْتُ ذَلِكَ^(٣)؟ قَالَ: بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ لِرِزٍّ: مَا الْآيَةُ؟ قَالَ: تَصْبِحُ الشَّمْسُ صَبِيحَةً تِلْكَ اللَّيْلَةَ مِثْلَ الطَّسْتِ، لَيْسَ لَهَا شُعَاعٌ حَتَّى تَرْتَفِعَ^(٤).

○ [١٣٧٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ^(٥)، حَدَّثَنِي^(٦) أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ^(٧)، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسِ^(٨) بَنِي سَلَمَةَ، وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ، فَقَالُوا: مَنْ يَسْأَلُ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ وَذَلِكَ صَبِيحَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْتُ، فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، ثُمَّ قُمْتُ بِبَابِ بَيْتِهِ، فَمَرَّ بِي، فَقَالَ: «ادْخُلْ»، فَدَخَلْتُ، فَأَتَيْتُ بِعَشَائِهِ، فَرَأَيْتُنِي أَكْفُ عَنْهُ مِنْ قَلْتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ^(٩) قَالَ: «نَاوِلْنِي^(١٠) نَعْلِي»، فَقَامَ، وَقُمْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: «كَأَنَّ لَكَ حَاجَةً»^(١١)، قُلْتُ: أَجَلْ،

(١) لا نستشني: بنون الجماعة يكون من كلام أبي، والمعنى: لا نستشني في يميننا. وبالياء يكون من كلام زر، والمعنى: حلف أبي ولا يستشني في يمينه. «شرح أبي داود» للعيني (٢٨٣/٥).

(٢) في (ر)، (س)، (هـ): «يا أبا المنذر».

(٣) في (ح): «ذاك»، وكتب فوقها: «ذلك» بدون رقم، وفي حاشية (ض): «ذاك» وأشار أنها نسخة الخطيب.

(٤) من طريق المصنف أخرجه الجصاص في «أحكام القرآن» (٣٧٣/٥)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٣٤/١٠)، كلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٨٢/٥).

○ [١٣٧٢] [التحفة: دس ٥١٤٣]. (٥) في (ر)، (س): «أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي».

(٦) في (ر)، (س)، (د): «أخبرني»، وفي (ك): «حدثنا».

(٧) في (هـ): «ضمرة بن عبد الله بن أبي أنيس».

(٨) والمثبت من سائر النسخ، وفي (س) عليه: «صح»، وأثبت في حاشية (ر) وعليه علامة الرمل، وفي صلب (ر) وعليه: «صح»، وحاشية (س) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (هـ): «مسجد».

(٩) في (ح): «فرغت».

(١٠) ضب عليه في (ت)، وفي الحاشية: «ناولوني» وعليه: «صح»، وهو المثبت في (ن)، (ل)، (ك)، (د)،

وكذا في حواشي النسخ: (م) وكتب فوقه: «في حاشية الأصل»، (ح) وعليه علامة نسخة، (ض) وعليه

علامة نسخة الخطيب، وكتب بجواره: «معا»: «ناولوني»، وفي حاشية (ك): «ناوليني» وعليه علامتا

الأشيري والقاضي، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (و)، وباقي النسخ.

(١١) قوله: «كأن لك حاجة» في حاشية (ك): «كأن لك حاجة» ورقم له نسخة.

أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ رَهْطٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: «كَمْ اللَّيْلَةُ؟»
فَقُلْتُ^(١): اثْنَتَانِ وَعِشْرُونَ، قَالَ: «هِيَ^(٢) اللَّيْلَةُ»، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: «أَوِ الْقَابِلَةُ»،
يُرِيدُ: لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ^(٣).

٥ [١٣٧٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي بَادِيَةً أَكُونُ فِيهَا، وَأَنَا أَصَلِّي فِيهَا بِحَمْدِ اللَّهِ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَنْزِلُهَا
إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «انْزِلْ^(٤) لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ»، فَقُلْتُ لِابْنِهِ: فَكَيْفَ كَانَ
أَبُوكَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ لِحَاجَةٍ حَتَّى
يُصَلِّيَ الصُّبْحَ، فَإِذَا صَلَّى الصُّبْحَ وَجَدَ دَابَّتَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَجَلَسَ عَلَيْهَا،
فَلَحِقَ بِبَادِيَّتِهِ^(٥).

٥ [١٣٧٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فِي تَاسِعَةٍ
تَبْقَى، وَفِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، وَفِي خَامِسَةٍ تَبْقَى»^(٦).

(١) في حاشية (ض): «فقال» وعليه علامة نسخة.

(٢) ضبب عليه في (د).

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٨٣ / ٥)، (٢٨٤).

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢٨٥ / ٥): «قال أبو داود: «هذا حديث غريب»، وعنه: «لم يرو الزهري،
عن ضمرة غير هذا الحديث».

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٣٥ / ١٠): «انفرد به عباد بن إسحاق، عن الزهري، عن
ضمرة بن عبد الله بن أنيس، عن أنيس، عن أبيه، وعباد ليس بالقوي».

٥ [١٣٧٣] [التحفة: د ٥١٤٥].

(٤) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (هـ): «انزلها»، وعليه في (ر): «صح معا».

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٠٩ / ٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في
«شرح أبي داود» (٢٨٥ / ٥).

٥ [١٣٧٤] [التحفة: خ د ٥٩٩٤].

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٠٧)، وابن عبد البر في «التمهيد»
(٢٠٢ / ٢)، وكلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٨٦ / ٥).

٢٠٦ - بَابُ فِيمَنْ قَالَ لَيْلَةَ إِحْدَى ^(١) وَعِشْرِينَ

٥ [١٣٧٥] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ^(٢) مِنْ رَمَضَانَ ، فَأَغْتَكَفَ عَامًا ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ فِيهَا مِنْ اغْتِكَافِهِ ، قَالَ : «مَنْ كَانَ اغْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَغْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا ^(٣) فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَالْتَمِسُوهَا ^(٤) فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتَرٍ» .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ ^(٥) ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صَبِيحَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ^(٦) .

(١) في (ت) ، وحاشية (ل) : «ليلة القدر إحدى . . .» وضرب في (ت) على : «القدر» .

٥ [١٣٧٥] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩] .

(٢) قوله : «العشر الأوسط» من جميع النسخ التي بين أيدينا ، وقال في «شرح أبي داود» للعيني (٢٨٧ / ٥) : «رواه بعضهم : «العشر الوسط» بضم الواو والسين ، جمع : واسط ، كبازل وبزل ، ورواه بعضهم بضم الواو وفتح السين ، جمع : وسطى ، ككبر وكبرى ، وأكثر الروايات فيه : «الأوسط» كما هاهنا ، وقيل : إنه جاء على لفظ : «العشر» ؛ فإن لفظ : «العشر» مذكر» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ن) ورقم لها نسخة : «أسجد من صبيحتها» ، وفي (ح) : «أسجد في» .

(٤) في حاشية (ض) : «فلتمسها» وعليه علامة نسخة .

(٥) قوله : «فوكف المسجد» ليس في (د) ، وفي (ر) وضعه بين حلقين صغيرتين ، ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، وكتب فوقه : «صح لكل ، لا . . . [لفظ غير واضح لعله : «حزم» ، أو نحوه]» ، وفي (س) رقم له بعلامات : ابن الأعرابي ، الرملي ، اللؤلئي .

فوكف المسجد : قطر ماء المطر من سقفه . «شرح أبي داود» للعيني (٢٨٧ / ٥) ، وبنحوه في حاشية

(ح) .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٨٦ / ٥ ، ٢٨٧) .

٥ [١٣٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَالتِمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ ، وَالسَّابِعَةِ ، وَالْخَامِسَةِ» . قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، إِنَّكُمْ أَغْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا ، قَالَ : أَجَلٌ ، قُلْتُ : مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ : إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا ^(٢) التَّاسِعَةُ ، وَإِذَا مَضَى ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ ^(٣) ، وَإِذَا مَضَى خَمْسٌ ^(٤) وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ .

قال أبو داود : لا أذري أخفي عليّ منه شيءٌ ، أم لا ^(٥) ؟

٣٠٧ - بَابُ مَنْ رَوَى أَنَّهَا لَيْلَةٌ ^(٥) سَبْعَ عَشْرَةَ

٥ [١٣٧٧] حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ سَيِّفٍ الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، يَعْنِي : ابْنَ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدٍ ، يَعْنِي : ابْنَ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اطْلُبُوهَا لَيْلَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ ، وَلَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، وَلَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ» ، ثُمَّ سَكَتَ ^(٦) .

٥ [١٣٧٦] [التحفة : دس ٤٣٣٢] .

- (١) في (ن) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «حدثني» ، وفي حاشية (ن) : «حدثنا» وعليه رمز : «ح» .
 (٢) في حاشية (ر) : «قال أبو عمر : «هكذا جاء في هذا الباب مراعاة التي تليها» ، يعني : التي . . .» ، وبنحوه في «التمهيد» (٢/٢٠٣) .
 (٣) في (ر) عليه : «صح» .
 (٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٠٩) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٠٣) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٨٨) .
 (٥) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب من روى في ليلة سبع عشرة» .

٥ [١٣٧٧] [التحفة : د ٩١٧٦] .

- (٦) في حاشية (ن) : «في إسناده : حكيم بن سيف ، وفيه مقال» ، قال المنذري في «مختصر السنن» (٢/١١٢) .
 والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٤/٣١٠) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٢٨٩) .

٣٠٨ - بَابُ مَنْ رَوَى فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ^(١)

○ [١٣٧٨] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»^(٢) .

٣٠٩ - بَابُ^(٣) مَنْ قَالَ سَبْعَ وَعِشْرِينَ^(٤)

○ [١٣٧٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُطَرِّفًا ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ : «لَيْلَةُ^(٥) سَبْعِ وَعِشْرِينَ»^(٦) .

٣١٠ - بَابُ مَنْ قَالَ هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ^(٧)

○ [١٣٨٠] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجُوِيهِ النَّسَائِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، حَدَّثَنَا^(٨) مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي^(٩) إِسْحَاقَ ، عَنْ

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب من روى السبع . . .» ، وفي (ن) ، (ك) : «باب من قال : السبع الأواخر» ، وفي حاشية (ن) : «باب من روى في السبع . . .» ورمز له : «ح» .
○ [١٣٧٨] [التحفة : م د س ٧٢٣٠] .

(٢) من طريق المصنف أخرجه السبكي في «معجم الشيوخ» (ص ١٥٠) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٠ / ٥) .

(٣) لفظ : «باب» ليس في (م) ، (ت) .

(٤) كذا بحذف ألف تنوين النصب على لغة ربيعة ، وهو المثبت من (م) ، (ت) ، (ك) ، (د) ، وفي (ر) : «سبعا وعشرين» بإبدال التنوين في حال النصب ألفا - كما يفعل جمهور العرب ، وفي (ح) ، (ض) ، (ن) ، (س) ، (هـ) : «سبع وعشرون» .

○ [١٣٧٩] [التحفة : د ١١٤٤٠] .

(٥) الضبط بالضم من (م) ، وفي (ب) ، (ر) بالفتح ، وفي (ض) ، (ن) بالوجهين : الضم والفتح ، وفي (د) : «ليلة القدر سبع وعشرين» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣١٢ / ٤) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٠ / ٥) .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب بيان ليلة القدر في كل رمضان» ، وليس في (د) لفظ : «باب» .

○ [١٣٨٠] [التحفة : د ٧٠٦٥] . (٨) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «حدثني» .

(٩) في (ض) عليه : «صح» .

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَقَالَ : «هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ» .

قال أبو داود : رَوَاهُ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ ، لَمْ يَرْفَعَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(١) .

٣١١- (٢) بَابُ فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ؟

٥ [١٣٨١] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبَانُ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي ^(٣) شَهْرٍ» ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ : «اقْرَأْ فِي عِشْرِينَ» ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ : «اقْرَأْ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ» ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ : «اقْرَأْ فِي عَشْرٍ» ^(٤) ، قَالَ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ : «اقْرَأْ ^(٥) فِي سَبْعٍ ، وَلَا تَزِيدَنَّ عَلَى ذَلِكَ» .
قال أبو داود : حَدِيثُ مُسْلِمٍ أَتَمُّ ^(٦) .

٥ [١٣٨٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَاقْرَأْ

(١) ورجح الموقوف الدارقطني في «العلل» (١٢ / ٣٧٨) ، وغير واحد من الحفاظ .

ومن طريق المصنف ذكره ابن كثير في «التفسير» (١٤ / ٤١٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٩١) .

(٢) جاء في (ر) ، (س) ، (هـ) مقدمات على هذا الباب عنوان : «أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيبه» ، وصحح عليه في (ر) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، وعلامة السقوط عند الرملي .

٥ [١٣٨١] [التحفة : خ م د ٨٩٦٢] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «في كل شهر» ، ورقم له في (ر) ، (س) بعلامة ابن داسه .

(٤) في (ح) ، (ض) : «في عشرة» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) : «اقرأ» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٩٣) .

٥ [١٣٨٢] [التحفة : د ٨٦٤٢] .

الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ^(١)» فَنَاقَصَنِي وَنَاقَصْتُهُ^(٢)؛ فَقَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا». قَالَ عَطَاءٌ: وَاخْتَلَفْنَا عَنْ أَبِي^(٣)، فَقَالَ بَعْضُنَا: «سَبْعَةَ أَيَّامٍ» وَقَالَ بَعْضُنَا: «خَمْسًا»^(٤)»^(٥).

○ [١٣٨٣] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: «فِي شَهْرٍ»، قَالَ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، رَدَّدَ الْكَلَامَ أَبُو مُوسَى^(٦) وَتَنَاقَصَهُ، حَتَّى قَالَ: «اقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ» قَالَ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَهُ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ»^(٧).

○ [١٣٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَطَّانُ - خَالَ عَيْسَى بْنِ شَاذَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْحَرِيشُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ» قَالَ: إِنَّ بِي قُوَّةً، قَالَ: «اقْرَأْهُ فِي ثَلَاثٍ»^(٨).

(١) في (د): «في كل شهر».

(٢) فناقصني وناقصته: من المناقصة، وهي: المفاعلة، وهي: للاشتراك، والمعنى: كل منهما أراد النقص في الصوم عن ثلاثة أيام، وفي القراءة عن الشهر. «شرح أبي داود» للعيني (٢٩٤ / ٥). وينظر: «العون» (٢٦٧ / ٤).

(٣) في (س) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «هو: السائب بن يزيد».

(٤) في (ر)، (س)، (هـ): «خمسة»، وصحح عليه في (ر) ورقم له بعلامة ابن الأعرابي، وفي (س) ضبب عليه، وفي (د): «خمس».

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٧٧)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٤ / ٥).

○ [١٣٨٣] [التحفة: د ٨٩٥١].

(٦) قوله: «ردد الكلام أبو موسى» في (ن)، (ك): «ردد أبو موسى هذا الكلام»، وفي حاشية (ن): «ردد الكلام أبو موسى» ورقم له: «ح»، وفي (ر)، (س)، (د)، (هـ): «ورد هذا الكلام أبو موسى».

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٤ / ٥).

○ [١٣٨٤] [التحفة: د ٨٦٢٣].

(٨) في (ن)، (ك): «قال أبو علي: قال أبو داود...».

سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ ، يَعْنِي : ابْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ : عَيْسَى بْنُ شَاذَانَ كَيْسٌ ^(١) .

٣١٢ - بَابُ تَخْرِيبِ الْقُرْآنِ ^(٢)

٥ [١٣٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ قَالَ : سَأَلَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ^(٣) ، فَقَالَ لِي : فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ فَقُلْتُ : مَا أَحْزَبُهُ ، فَقَالَ لِي نَافِعٌ : لَا تَقُلْ : مَا أَحْزَبُهُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « قَرَأْتُ جُزْءًا مِنَ الْقُرْآنِ » قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهُ ذَكَرَهُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ^(٤) .

٥ [١٣٨٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ ^(٥) . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ^(٦) ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ - وَهَذَا لَفْظُهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ جَدِّهِ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ^(٧) فِي حَدِيثِهِ : أَوْسُ بْنُ حُذَيْفَةَ - قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ ، قَالَ : فَتَزَلَّتِ الْأَخْلَافُ ^(٨) عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَأَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي مَالِكٍ فِي قُبَّةٍ لَهُ ، قَالَ مُسَدَّدٌ : وَكَانَ فِي

(١) قوله : «سمعت أبا داود يقول : سمعت أحمد ، يعني : ابن حنبل يقول : عيسى بن شاذان كيس» ليس في (د) ، وجاء في حاشية (ر) ، (س) ورقم له بعلامة اللؤلؤي ، (هـ) وقد طمس أغلبه : «قال أبو داود : ما رأيت أحمد مدح إنساناً قط إلا عيسى بن شاذان ، وسمعت أحمد يقول : عيسى بن شاذان كيس كبير» . ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٩٥) .

(٢) الحزب : ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة كالورد . (انظر : النهاية ، مادة : حزب) .

٥ [١٣٨٥] [التحفة : د ١١٥٣٢] .

(٣) قوله : «بن مطعم» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (ل) .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٢٩٦) .

٥ [١٣٨٦] [التحفة : دق ١٧٣٧] .

(٥) في حاشية (هـ) : «قال البخاري : قرآن أبو تمام الأسدي الكوفي ، معروف يوثق . حاشية» ، والذي في «التاريخ الكبير» للبخاري (٧ / ٢٠٣) : «قال ابن حجر : معروف يوثق» .

(٦) في حاشية (س) : «أبو سعيد الأشج» .

(٧) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «أبو سعيد الأشج» وعليه : «صح» وعلامة الرمي .

(٨) الأحلاف : جمع : حليف ، وهو : المعاهد . (انظر : المصباح المنير ، مادة : حلف) .

الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَقِيفٍ ، قَالَ : كَانَ كُلُّ لَيْلَةٍ يَأْتِينَا بَعْدَ الْعِشَاءِ يُحَدِّثُنَا ، قَالَ أَبُو^(١) سَعِيدٍ : قَائِمًا عَلَى رِجْلَيْهِ حَتَّى يُرَاحَ^(٢) بَيْنَ رِجْلَيْهِ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ ، وَأَكْثَرُ مَا يُحَدِّثُنَا مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ قُرَيْشٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : «لَا أَنْسَى^(٣)» ، كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ مُسْتَذَلِّينَ - قَالَ مُسَدِّدٌ : بِمَكَّةَ - فَلَمَّا خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ كَانَتْ سَجَالُ^(٤) الْحَرْبِ^(٥) بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ نُدَالُ عَلَيْهِمْ ، وَيُدَالُونَ عَلَيْنَا^(٦) ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةً أَبْطَأَ عِنْدَ^(٧) الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَأْتِينَا فِيهِ ، فَقُلْنَا : لَقَدْ أَبْطَأَتْ عَنَّا اللَّيْلَةُ ، قَالَ : «إِنَّهُ طَرَأَ عَلَيَّ^(٨)»

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) ، (هـ) : «بن سعيد» ، وفي حاشيتيهما : «أبو سعيد» ، وعليه علامة ابن داسه ، وزاد في (هـ) : «اللؤلئي» .

(٢) في (ض) عليه : «صح» ، وقوله : «يراح بين رجله» : هو أن يطول قيام الإنسان حتى يعيا فيعتمد على إحدى رجله مرة ثم يتكى على رجله الأخرى مرة . من «معالم السنن» (١/٢٨٣) وبنحوه في حاشية (ح) .

(٣) كذا في (م) ، (ت) : «أنسى» ، وهو المثبت في «مختصر المنذري» (٢/١١٤) ، وقال في «العون» (٤/٢٧١) : «وفي بعض نسخ الكتاب : «لا أنسى» ، وهكذا في نسختين من المنذري ، والمعنى : لا أنسى أذيتهم وعداوتهم معنا» .

وفي (ح) ، (ض) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «لا سواء» ، وصحح في (ض) بين : «لا» و«سواء» ، ونسبه في «العون» لأكثر النسخ .

وفي «عون المعبود» (٤/٢٧١) : «قال الطيبي : «أي : لا ، نحن سواء ؛ فحذف المبتدأ ، وجعل «لا» عوضا عن المحذوف ، وهذا قول سيويه ، والمعنى : حالنا الآن غير ما كانت عليه قبل الهجرة» . اهـ . وقال السندي : «أي : ما كان بيننا وبينهم مساواة ، بل إنهم كانوا أولا أعز ثم أذلهم الله تعالى» ، وفي (ن) ، (د) ، وحاشية (س) ورقم له بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي : «لا شأوا» ، والشأو : السبق ، أي : لا نسبقهم .

(٤) في حاشية (ن) : «الصواب : سجالا» ، وكذا أثبت في حاشية (ر) ، (س) وعليه : «صح» .

(٥) في حاشية (ح) : «أي : نومها . ط» . انظر : «معالم السنن» (١/٢٨٣) .

(٦) قوله : «ندال عليهم ويدالون علينا» في حاشية (ح) : «أي : تكون الدولة لنا عليهم مرة ، ولهم علينا أخرى» ، وهو تفسير قوله : «سجال الحرب بيننا وبينهم» . انظر : «معالم السنن» (١/٢٨٣) .

(٧) ضبب عليه في (ض) ، (ت) ، (ن) ، وفي حاشية (ن) : «كذا وقع في الأصل : «عند الوقت» ، وقد ضبب ، والصواب : «عن الوقت» ، وكذا أثبت في حاشية (ك) وعليه علامة نسخة .

(٨) في حاشية (ح) : «أي : ورد وأقبل . ط» . انظر : «معالم السنن» (١/٢٨٣) .

جُزْئِي^(١) مِنَ الْقُرْآنِ، فَكَرِهْتُ^(٢) أَجِيءُ حَتَّى أُتِمَّهُ. قَالَ أَوْسٌ : سَأَلْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ تُحَرِّبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا : ثَلَاثُ^(٣)، وَخَمْسُ^(٤)، وَسَبْعُ^(٥)، وَتِسْعُ^(٦)، وَإِحْدَى عَشْرَةَ^(٧)، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ^(٨)، وَحِزْبُ الْمُفَصَّلِ^(٩) وَخَدَهُ. وَحَدِيثُ أَبِي^(١٠) سَعِيدٍ أَتَمُّ^(١١).

٥ [١٣٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَغْنِي^(١٢) : ابْنُ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثِ»^(١٣).

٥ [١٣٨٨] حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : فِي كَمْ

(١) في حاشيتي (ح)، (ك) : «حزبي»، وعليه علامة نسخة.

(٢) في (ب)، (ك) : «فكرهت أن أجيء»، وفي (ر)، (س)، (هـ) : «وكرهت أن أجيء».

(٣) في حاشية (ح) : «هي : البقرة وتاليها . ط».

(٤) في حاشية (ح) : «من المائدة إلى براءة . ط».

(٥) «من يونس إلى النحل . ط».

(٦) قوله : «تسع» ليس في (د)، وهو : «من الإسراء إلى الفرقان . ط».

(٧) «من الشعراء إلى ياسين . ط».

(٨) «من الصافات إلى الحجرات . ط».

(٩) «من ق إلى آخر القرآن . ط».

(١٠) رقم له في (س) بعلامة اللؤلؤي . وفي (ر) وعليه : «صح»، وحاشية (س) وعليه علامة ابن داسه : «ابن سعيد».

(١١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٣) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢٩٦).

٥ [١٣٨٧] [التحفة : دت س ق ٨٩٥٠].

(١٢) في (ر)، (س)، (هـ) : «عبد الله بن عمرو».

(١٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٣٦٤)، وقال الترمذي : «حسن صحيح».

٥ [١٣٨٨] [التحفة : دت س ٨٩٤٤].

يَقْرَأُ^(١) الْقُرْآنَ؟ قَالَ : «فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا» ، ثُمَّ قَالَ : «فِي شَهْرٍ» ، ثُمَّ قَالَ : «فِي عَشْرِينَ» ، ثُمَّ قَالَ : «فِي خَمْسَ عَشْرَةَ» ، ثُمَّ قَالَ : «فِي عَشْرِ»^(٢) ، ثُمَّ قَالَ : «فِي سَبْعٍ» ، لَمْ يَنْزِلْ مِنْ سَبْعٍ^(٣) .

○ [١٣٨٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ، قَالَا : أَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنِّي أَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ ، فَقَالَ : أَهَذَا^(٤) كَهَذَا الشَّعْرِ ، وَنَثَرَا كَثْرَ الدَّقْلِ^(٥) ، لَكِنَّ النَّبِيَّ^(٦) ﷺ كَانَ يَقْرَأُ النَّظَائِرَ ، السُّورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ : ﴿الرَّحْمَنِ﴾ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فِي رَكْعَةٍ ، وَ﴿أَقْتَرَبَتْ﴾ وَ﴿الْحَاقَّةُ﴾ فِي رَكْعَةٍ ، وَ﴿الطُّورِ﴾ وَ﴿الذَّارِيَّتِ﴾ فِي رَكْعَةٍ ، وَ﴿إِذَا

(١) الضبط من (م) ، وفي (هـ) : «يُقْرَأُ» ، وفي (ح) ، (ض) : «تَقْرَأُ» ، وفي (ت) بالوجهين : «يُقْرَأُ» ، «تَقْرَأُ» .

(٢) في (ن) ، (ك) : «عشرة» ، وفي حاشية (ن) : «عشر» ورقم له : «ح» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٧٦) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٠٠ / ٥) .

والحديث أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣١٧٠) وقال : «هذا حديث حسن غريب . وقد روى بعضهم عن معمر ، عن سماك بن الفضل ، عن وهب بن منبه ، أن النبي ﷺ أمر عبد الله بن عمرو أن يقرأ القرآن في أربعين» .

○ [١٣٨٩] [التحفة : د ٩١٨٣ ، د ٩٤٧٠ / أ] .

(٤) في حاشية (ح) : «قال في «النهاية» : أراد : أتهذ القرآن هذا فتسرع فيه ، كما تسرع في قراءة الشعر؟ والهذ : سرعة القطع ، ونصب على المصدر . ط» . وينظر : (النهاية ، مادة : هذ) .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٣٠١ / ٥) : «قوله : «أهَذَا» الألف فيه للاستفهام ، أي : أتهذ هذا كهذ الشعر؟ والهذ : سرعة القراءة ، أي : بسرعة كسرعة من يسرع في قراءة الشعر ، وقال الشيخ محيي الدين : «الهذ - بتشديد الذال - هو : شدة الإسراع ، والإفراط في العجلة ، ففيه النهي عن الهذ ، والحث على الترتيل والتدبر ، وبه قال جمهور العلماء» ، قال القاضي : «وأباح طائفة قليلة الهذ» .

(٥) الدقل : ثمر الدوم ، وهو يشبه النخل ، وله حب كبير ، وفيه نوى كبير ، عليه لحمة عَفْصَةٌ ، يؤكل رطباً ، فإذا يبس صارت شبه الليف . وقيل : أردأ التمر ، والبرني أجوده ، وتراه ليسه ورداءته لا يجمع ، ويكون منشوراً . وقيل : شبهه بتساقط الرطب اليابس من العذق إذا هُزَّ . انظر : «شرح أبي داود» للعيني (٣٠١ / ٥) .

(٦) في (ر) ، (س) ، (د) : «رسول الله» .

وَقَعَتْ^(١) وَنَ فِي رُكْعَةٍ ، وَ سَأَلَ سَائِلٌ^(٢) وَالْتَزَعَتْ^(٣) فِي رُكْعَةٍ ، وَ وَيْلَ
لِلْمُطَفِّينَ^(٤) وَ عَبَسَ^(٥) فِي رُكْعَةٍ ، وَ الْمُرْمِلُ^(٦) وَ الْمُدَّثِرُ^(٧) فِي رُكْعَةٍ ، وَ هَلْ
أَتَى^(٨) وَ لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ^(٩) فِي رُكْعَةٍ ، وَ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ^(١٠) وَ الْمُرْسَلَتِ^(١١) فِي
رُكْعَةٍ ، وَ الدُّخَانَ وَ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ^(١٢) فِي رُكْعَةٍ .

قال أبو داود : هَذَا تَأْلِيْفُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١٣) .

٥ [١٣٩٠] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَّتَاهُ^(١٤)»^(١٥) .

٥ [١٣٩١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو ، أَنَّ أَبَا سَوِيَّةَ^(١٦)

(١) ضبب هنا في (ض) . (٢) قوله : «و عَبَسَ» ليس في (هـ) .

(٣) قوله : «والمزمل والمدثر» ليس في (د) ، (هـ) ، وفي (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ر) ، (س) : «والمدثر والمزمل» ،
ورقم عليه في (ر) ، (س) بعلامة الرمي وابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

(٤) قوله : «هَلْ أَتَى» وَ لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ» ليس في (د) ، ورقم عليه في (ر) ، (س) بعلامة الرمي
وابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

(٥) في (ن) : «رضي الله عنا وعنه» .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٠٠ ، ٣٠١) .

٥ [١٣٩٠] [التحفة : ع ٩٩٩٩] .

(٦) في حاشية (ح) : «أي : أغنتاه عن قيام الليل . وقيل : تكفيان السوء ، وتقيا من المكروه . ط» .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٠٢) .

٥ [١٣٩١] [التحفة : د ٨٨٧٤] .

(٨) في حاشية (س) : «أبو سوية ، اسمه : عبيد بن سوية مولى الأنصار ، روى عنه حيوة وعمرو بن الحارث
وابن لهيعة ، توفي سنة خمس وثلاثين ومائة» .

وفي (د) : «أن أبا سويد» وفي الحاشية : «بيان : في رواية أبي الحسن : أن أبا سوية» .

وقال المزي في «تحفة الأشراف» : «وَقَعَ فِي رِوَايَةِ اللَّوْلُئِيِّ : «أَنْ أَبَا سَوِيدٍ» ، وَفِي بَاقِي الرِّوَايَاتِ : «أَنْ
أَبَا سَوِيَّةً» ، وَهُوَ الصَّوَابُ» .

وفي «تهذيب الكمال» (٣٣ / ٣٩٥) : «د : أبو سوية المصري ، اسمه : عبيد بن سوية» .

روى له أبو داود . وقد تقدم في الأسماء ، روى له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : «من قام بعشر

آيات لم يكتب من الغافلين» .

حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ حُجَيْرَةَ يُخْبِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يَكُتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ ، وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقْنَطِرِينَ^(١)» .

قال أبو داود : ابنُ حُجَيْرَةَ الْأَصْغَرُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُجَيْرَةَ^(٢) .

○ [١٣٩٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقُتَيْبَانِيُّ ، عَنْ عِيسَى بْنِ

- ووقع في بعض الروايات عنده : عن أبي سودة ، وهو وهم ، وقد نبهنا عليه في ترجمة سهيل بن خليفة . وقال أبو سعيد ابن الأعرابي ، وأبو الحسن بن العبد ، وأبو بكر بن داسه ، وغيره واحد عن أبي داود : أبو سوية ، وهو الصواب .

وكذلك رواه حميد بن زنجويه ، عن أحمد بن صالح ، وكذلك رواه يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب .

وقال أبو حاتم بن حبان : أبو سويد اسمه عبيد بن حميد ، وقد غلط من قال : أبو سوية . هكذا قال ، وفي ذلك نظر ، والله أعلم . اهـ .

واستدرك ابن حجر فقال : قلت ووقع في رواية اللؤلئي في نسخة الخطيب أبو سويد كما قال ابن حبان . اهـ .

في كل النسخ التي بين أيدينا من رواية اللؤلئي ، ومنها النسخة التي نسبت إلى ابن حجر ، وهي من طريق الخطيب ، وقد قابلها ابن حجر على نسخة الخطيب كما هو واضح من الفروق المسجلة بخطه على الحواشي : «أن أبا سوية» ، ولم يشر ابن حجر لأي اختلافات ، وكذا في نسخ ابن داسه التي بين أيدينا سوى (د) ، وفيها : «أن أبا سويد» وسبق التنبيه عليه . والله أعلم .

(١) الضبط بكسر الطاء من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) بفتح الطاء وكسرها ، وقوله : «من المقنطرين» في حاشية (ن) : «بفتح الطاء ، أي : من الذين أعطوا قنطارا من الأجر . وزوي عن معاذ بن جبل ، أنه قال : «القنطار ألف ومائتا أوقية ، والأوقية خير مما بين السماء والأرض» . اهـ . وقال أبو عبيد : «القناطير واحدها : قنطار ، ولا تجد العرب تعرف وزنه» . وقال ثعلب : «المعروف المعمول عليه عند العرب أكثر أنه أربعة آلاف دينار ، وإذا قالوا : قناطير مقنطرة ، فهي اثنا عشر ألف دينار ، وقيل غير ذلك» . وانظر : «شرح أبي داود» للعيني (٣٠٣/٥) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٠٥) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٠٣/٥) .

هَلَالِ الصَّدْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : «اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ : ﴿الر﴾»^(١) ، فَقَالَ : كَبُرَتْ سِنِّي ، وَاشْتَدَّ قَلْبِي ، وَغَلِظَ لِسَانِي ، قَالَ : «فَاقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ : ﴿حَم﴾»^(٢) ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ ، فَقَالَ : «اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ»^(٣) ، فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقْرِئْنِي سُورَةَ جَامِعَةٍ ، فَأَقْرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ : ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا ؛ فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا ، ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ»^(٤) مَرَّتَيْنِ^(٥) .

٣١٣- بَابُ فِي عَدَدِ الْآيِ

٥ [١٣٩٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ عَبَّاسٍ^(٦) الْجُشَمِيِّ ،

(١) فِي (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وَحَاشِيَتِي (ح) ، (ض) : «الرَّاء» ، وَأَرَادَ بِهِ مِنَ السُّورِ الَّتِي أَوَّلُهَا : ﴿الر﴾ ، وَهِيَ سُورَةُ : يُونُسَ ، وَهُودَ ، وَيُوسُفَ ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَالْحَجَرَ .

(٢) أَرَادَ بِهَا مِنَ السُّورِ الَّتِي أَوَّلُهَا : ﴿حَم﴾ ، وَهِيَ سَبْعُ حَوَامِيمَ ؛ هِيَ : غَافِرٌ ، وَفَصَّلَتْ ، وَالشُّورَى ، وَالزُّخْرَفَ ، وَالْدُّخَانَ ، وَالْجَاثِيَةَ ، وَالْأَحْقَافَ .

(٣) أَرَادَ بِهِ مِنَ السُّورِ الَّتِي أَوَّلُهَا : ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ﴾ ، أَوْ : ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ ، وَهِيَ : الْحَدِيدُ ، وَالْحَشْرُ ، وَالصَّفَّ ، وَالْجُمُعَةُ ، وَالتَّغَابُنُ ، وَالْأَعْلَى ، وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ فِي «السنن الكبرى» (١٠٦٧١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : «سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ ، وَهُوَ : ابْنُ صَالِحٍ ، يَحْدُثُ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ ، وَيَقُولُ : «إِنْ فِيهِنَّ آيَةٌ كَأَلْفِ آيَةٍ» ، قَالَ مَعَاوِيَةُ : إِنْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانُوا يَجْعَلُونَ الْمُسَبِّحَاتِ سِتًّا : سُورَةُ الْحَدِيدِ ، وَالْحَشْرُ ، وَالْحَوَارِيِّينَ ، وَسُورَةُ الْجُمُعَةِ ، وَالتَّغَابُنِ ، وَ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾» .

(٤) الرُّوَيْجِلُ : تَصْغِيرُ : رَجُلٍ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ : رَاجِلٍ ؛ إِذَا الْقِيَاسُ : رُجَيْلٌ . «شرح أبي داود» للعيني (٣٠٥ / ٥) .

(٥) لَيْسَ فِي (م) .

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ الْعَيْنِيِّ فِي «شرح أبي داود» (٣٠٤ / ٥) .

٥ [١٣٩٣] [التحفة : دت س ق ١٣٥٥٠] .

(٦) فِي (س) عَلَيْهِ : «صَحَّ» ، وَفِي الْحَاشِيَةِ : «هُوَ : عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُشَمِيُّ ، يَرْوِي عَنْ عَثْمَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، رَوَى عَنْهُ الْجَرِيرِيُّ وَقَتَادَةُ» .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، تَشْفَعُ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ: ﴿تَبَرَّكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾»^(١).

٣١٤- بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ السُّجُودِ^(٢)، وَكَمْ سَجْدَةٌ^(٣) فِي الْقُرْآنِ؟

○ [١٣٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ^(٤) بْنُ^(٥) الْبَرْقِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ الْعُتْقِيِّ^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيْنٍ - مِنْ^(٧) بَنِي عَبْدِ كَلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي الْقُرْآنِ، مِنْهَا: ثَلَاثٌ فِي الْمُفْصَلِ، وَفِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَانِ^(٨).

قال أبو داود: زُوي عن أبي الدرداء، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ^(٩) سَجْدَةً، وَإِسْنَادُهُ وَاهٍ^(١٠).

○ [١٣٩٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ، أَنَّ

(١) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤/ ٣٥)، العيني في «شرح أبي داود» (١٣٧٠)، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) في (ك): «سجود القرآن»، وفي (ن): «سجود القرآن، وكم فيه من سجدة؟» وفي حاشيتها: «السجود وكم سجدة في القرآن؟» ورقم له: «ح».

(٣) ضبط في (ض) بفتحيتين وضميتين، وفي (و) بالضم مع التنوين، وفي (هـ): «وكم من سجدة».

○ [١٣٩٤] [التحفة: دق ١٠٧٣٥].

(٤) في (ك): «محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم»، وفي باقي النسخ نسب إلى جده.

(٥) قوله: «بن» سقط من (ر)، (س)، (د)، (هـ).

(٦) في (ك) عليه: «صح».

(٧) في (ر) عليه: «صح».

(٨) في حاشية (ح)، (ض): «سجدة» عن نسخة الخطيب.

(٩) في (س) عليه: «صح».

(١٠) في (ح)، (ر)، (س): «واو»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/ ١٢٠): «رواه عمر الدمشقي مجهول، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء».

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٠٦).

○ [١٣٩٥] [التحفة: دت ٩٩٦٥].

مِشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ أَبَا الْمُضْعَبِ^(١) حَدَّثَهُ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ حَدَّثَهُ^(٢) قَالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : فِي سُورَةِ الْحَجِّ سَجْدَتَانِ؟ قَالَ : «نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَفْرَأُهُمَا»^(٣).

٣١٥ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ السُّجُودَ فِي الْمَفْصَلِ^(٤)

٥ [١٣٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ - قَالَ مُحَمَّدٌ : رَأَيْتُهُ^(٥) بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْجُدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَفْصَلِ مُنْذُ تَحَوَّلَ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٦).

(١) في (ن)، (ك) : «أبا مصعب»، وفي حاشيتيهما : «أبا المصعب»، ورمز له في حاشية (ن) بعلامة الخطيب، وفي حاشية (ك) بعلامتي الأشيري والأنصاري، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) قوله : «حدثه» ليس في (ر)، (س)، (ك)، (د).

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٣٠٨، ٣٠٩).

والحديث أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٨٣) وقال : «هذا حديث إسناده ليس بالقوي».

(٤) في (ن) : «باب السجود في المفصل من لم يره»، وفي (س) : «ترك السجود في المفصل»، وفي (ر)، (د)، (هـ) : «السجود في المفصل».

٥ [١٣٩٦] [التحفة : د ٦٢١٦].

(٥) في (ح) : «ولقيته».

(٦) جاء هنا في حاشية (ر)، (س)، (هـ) : «قال لنا أبو داود : يروى مرسلًا»، وزاد في (هـ) : «عن عكرمة، عن النبي ﷺ».

ومن طريق المصنف أخرجه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/١٢٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٥٢) كلهم من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/٣٠٩).

وقال ابن عبد البر : «هذا عندي حديث منكر يرده قول أبي هريرة : «سجدت مع رسول الله ﷺ في : ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، ولم يصحبه أبو هريرة إلا بالمدينة»، قال أبو داود : «هذا حديث لا يحفظ عن غير أبي قدامة هذا بإسناده». «التمهيد» (١٩/١٢٠).

وقال ابن الجوزي : «هذا حديث لا يصح، أبو قدامة، اسمه : الحارث بن عبيد الإيادي». قال أحمد : «هو مضطرب الحديث». وقال يحيى : «ليس بشيء ولا يكتب حديثه». «العلل المتناهية» (٧٥٢).

○ [١٣٩٧] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿النَّجْمُ﴾ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا ^(١) .

○ [١٣٩٨] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ .
قال أبو داود : كَانَ زَيْدُ الْإِمَامِ فَلَمْ يَسْجُدْ ^(٢) .

٣١٦ - بَابُ مَنْ رَأَى فِيهَا سُجُودًا ^(٣)

○ [١٣٩٩] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ سُورَةَ ﴿النَّجْمِ﴾ فَسَجَدَ بِهَا ^(٤) ، وَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا سَجَدَ ، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا مِنْ حَصَى - أَوْ : تُرَابٍ - فَرَفَعَهُ إِلَى وَجْهِهِ ، وَقَالَ : يَكْفِينِي هَذَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا ^(٥) .

○ [١٣٩٧] [التحفة : خ م د ت س ٣٧٣٣] .

(١) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٧/١٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٠/٥) .

○ [١٣٩٨] [التحفة : د ٣٧٠٧] .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «فلم يسجد فيها» .

ومن طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٧/١٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١١/٥) .

وقال أبو عمر : «اختلف ابن أبي ذئب وأبو صخر في إسناد هذا الحديث ، والقول فيه عندي قول ابن أبي ذئب ؛ لأنه قد تابعه يزيد بن خصيفة على ذلك» . «التمهيد» (١٢٧/١٩) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «السجود» .

○ [١٣٩٩] [التحفة : خ م د س ٩١٨٠] .

(٤) ضبب عليه في (ض) ، وفي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «فيها» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٢٣/٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٢/٥) .

٣١٧- بَابُ السُّجُودِ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾^(١) وَ﴿أَقْرَأْ﴾

٥ [١٤٠٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ^(٢) أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾، وَ﴿أَقْرَأْ﴾ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ^(٣).

٥ [١٤٠١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَتَمَةَ، فَقَرَأَ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾، فَسَجَدَ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ السَّجْدَةُ؟ قَالَ: سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ، فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ^(٤).

٣١٨- بَابُ السُّجُودِ فِي ﴿ص﴾^(٥)

٥ [١٤٠٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ ﴿ص﴾^(٦) مِنْ عَزَائِمِ^(٧) السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا^(٨).

(١) فِي (ن)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «بَابُ فِي: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾» وَزَادَ فِي (ر)، (س): «و﴿أَقْرَأْ﴾ بِأَسْمِ رَبِّكَ»، وَفِي (ر): «قَوْلُهُ: «و﴿أَقْرَأْ﴾» عَلَيْهِ: «صَح»، وَقَوْلُهُ: «﴿بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾» عَلَيْهِ عَلَامَةُ الرَّمْلِيِّ.

٥ [١٤٠٠] [التحفة: م د ت س ق ١٤٢٠٦]. (٢) فِي حَاشِيَةِ (ح): «شَهْد».

(٣) جَاءَ هُنَا فِي حَاشِيَةِ (ر)، (س)، (هـ): «قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَسْلَمَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَنَةَ سِتْ، عَامَ خَيْبَرِ، وَهَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آخِرُ فَعْلِهِ» وَرَقْمَ لَهُ بِعَلَامَةِ الرَّمْلِيِّ، وَزَادَ فِي (س) عَلَامَةُ ابْنِ دَاسِهِ.

وَقَالَ فِي «الْعُونِ» (٤/ ٢٨٤): «هَذِهِ الْعِبَارَةُ لَيْسَتْ فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَكَذَا لَيْسَتْ فِي مُخْتَصَرِ الْمُنْذَرِيِّ».

وَمِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شَرْحِ أَبِي دَاوُدَ» (٥/ ٣١٣، ٣١٤).

٥ [١٤٠١] [التحفة: خ م د س ١٤٦٤٩].

(٤) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبِيرِ» (٢/ ٣١٥)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَمْهِيدِ» (١٩/ ١٢٢) كِلَاهُمَا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ دَاسِهِ.

(٥) فِي (ر)، (س)، (د): «صَاد».

٥ [١٤٠٢] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٨].

(٦) فِي (ر)، (س)، (د): «صَاد»، وَفِي (ر) عَلَيْهِ: «صَح».

(٧) الْعَزَائِمُ: جَمْعُ: الْعَزِيمَةِ، وَهِيَ: الْوَاجِبُ. (انْظُرْ: النِّهَايَةَ، مَادَّةُ: عَزَمَ).

(٨) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَمْهِيدِ» (١٩/ ١٢٩)، وَذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شَرْحِ أَبِي دَاوُدَ» (٥/ ٣١٥).

○ [١٤٠٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ص﴾ فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ ، وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ آخَرُ قَرَأَهَا ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ تَشَرَّنَ النَّاسُ ^(١) لِلْسُّجُودِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُكُمْ تَشَرَّنْتُمْ لِلْسُّجُودِ» ، فَتَزَلَّ ، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا ^(٢) .

٣١٩- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسْمَعُ السَّجْدَةَ وَهُوَ رَاكِبٌ أَوْ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ ^(٣)

○ [١٤٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ أَبُو الْجُمَاهِرِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : ابْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ عَامَ الْفَتْحِ سَجْدَةً ، فَسَجَدَ النَّاسُ كُلُّهُمْ ؛ مِنْهُمْ الرَّاكِبُ وَالسَّاجِدُ فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى إِنَّ الرَّاكِبَ لَيَسْجُدُ عَلَى يَدِهِ ^(٤) .

= وفي حاشية (س) : «روى سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ سجد في ﴿ص﴾ وقال : «سجدها داود توبة ، ونسجدها شكرا» .

○ [١٤٠٣] [التحفة : د ٤٢٧٦] .

(١) تشرن الناس : استوفزوا للسجود وتهيئوا له ، وأصله من الشزن ، وهو : القلق ؛ يقال : بات فلان على شزن ؛ إذا بات قلقاً يتقلب من جنب إلى جنب . «معالم السنن» (١ / ٢٨٤) ، وبنحوه في حاشيتي (ر) ، (س) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٨٤) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٩ / ١٢٩) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٤٧٠) ، وابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٣١٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣١٥) .

(٣) قوله : «أو في غير صلاة» زيادة من : (ن) ، (ك) وعليه علامتا الأنصاري والقاضي ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي ، وزاد أيضا في (س) وعليه «صح» : «وإذا قرأ في غير صلاة يسجد» ، وزاد في (د) : «وهو راكب في غير صلاة أيسجد؟» .

○ [١٤٠٤] [التحفة : د ٨٤٤٤] .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣١٧) .

[١٤٠٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح ^(١) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ ^(٢) ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ - الْمَعْنَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ اتَّفَقَا - فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ ، حَتَّى لَا يَجِدَ أَحَدُنَا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ ^(٣) .

[١٤٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ ، فَإِذَا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ كَبَّرَ وَسَجَدَ وَسَجَدْنَا . قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : كَانَ الثَّوْرِيُّ يُعْجِبُهُ هَذَا الْحَدِيثُ .

قال أبو داود : يُعْجِبُهُ ؛ لِأَنَّهُ كَبَّرَ ^(٤) .

٣٢٠ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَجَدَ

[١٤٠٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ

[١٤٠٥] [التحفة : د ٨٠٠٨ ، خ م د ٨١٤٤] .

(١) علامة التحويل من (ح) .

(٢) في (ن) : «هو : الحراني» ، وفي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «الحراني» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (١٩٤٩) من حديث ابن حنبل وحده ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٧/٥) .

[١٤٠٦] [التحفة : د ٧٧٢٦] .

(٤) قوله : «قال أبو داود : يعجبه ؛ لأنه كبر» ليس في (م) ، (ب) ، والمثبت في الصلب من كل النسخ من روايتي اللؤلئي وابن داسه ، سوى (ح) ، (ض) ، فقد أثبت في الحاشية ، وكتب فوقه : «نسخة» .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٢٥/٢) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٤٤/٢) ، وابن القطان الفاسي في «بيان الوهم» (١٩٧/٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣١٨/٥) .

[١٤٠٧] [التحفة : د ت س ١٦٠٨٣] .

أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١) يَقُولُ ^(٢) فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ ، يَقُولُ فِي السَّجْدَةِ مِرَارًا : «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ» ^(٣) .

٣٢١ - بَابٌ فِيمَنْ يَقْرَأُ ^(٤) السَّجْدَةَ بَعْدَ الصُّبْحِ

٥ [١٤٠٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَخْرٍ ^(٥) ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيُّ ^(٦) قَالَ : لَمَّا بَعَثْنَا الرَّكْبَ ^(٧) - قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَغْنِي : إِلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ : كُنْتُ أَقْصُ ^(٨) بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَأَسْجُدُ ، فَتَهَانِي ابْنُ عُمَرَ ، فَلَمْ أَنْتِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ ^(٩) ، ثُمَّ عَادَ ، فَقَالَ : إِنِّي صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَسْجُدُوا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ^(١٠) .

(١) زاد هنا في (ر) : «إذا سجد» ، وكأنه ضرب عليها .

(٢) في حاشية (ن) : «يقرأ» ، ورمز له «ع» علامة الموافقة لنسخة الماوردي .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٣٢٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٩/٥) .

(٤) في (ن) : «قرأ» .

٥ [١٤٠٨] [التحفة : د ٧١١٠] .

(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ن) : «أبو بحر هو : عبد الرحمن بن عثمان البكراوي ، من ولد أبي بكرة ، قال أبو حاتم : «البكراوي نسبة غريبة» ، وبنحوه في حاشيتي (ر) ، (س) .

(٦) في حاشية (ت) : «طريف بن مجالد» .

(٧) في (ن) ، (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ض) : «الراكب» ، وفي حاشية (ن) : «قال أبو داود : «يعني بـ : «الراكب» : أنهم كانوا بعثوه إلى المدينة ؛ يسأل لهم عن سجود القرآن» ، وبنحوه في حاشيتي (ر) ، (س) .

(٨) أقص : أعظ ، والقاص : الذي يعظ الناس ، ويقص عليهم أخبار الأمم الماضية . «شرح أبي داود» للعيني (٣٢١/٥) .

(٩) في (ح) ، (ض) ، (ر) ، (س) : «مرات» .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٣٢٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٢٠/٥) .

بَابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ ^(١) الْوُثْرِ

٣٢٢- بَابُ ^(٢) اسْتِعْبَابِ الْوُثْرِ

[١٤٠٩] هـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا عِيسَى ، عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ ^(٣) عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ ^(٤) ، أَوْثَرُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ وَثْرٌ يُحِبُّ الْوُثْرَ ^(٥) » ^(٦) .

[١٤١٠] هـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَّارُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ^(٧) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ ، زَادَ : فَقَالَ أَغْرَابِيٌّ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : « لَيْسَ لَكَ ، وَلَا لِأَصْحَابِكَ » ^(٨) .

[١٤١١] هـ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - الْمَعْنَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ،

(١) قوله : « أبواب » ليس في (د) .

(٢) لفظ : « باب » من (ح) ، (ن) ، وضرب عليه في (ك) ، والباب وعنوان الترجمة ليس في (ب) ، (د) .

[١٤٠٩] هـ [التحفة : دت س ق ١٠١٣٥] .

(٣) في (ر) عليه : « صح » .

(٤) في حاشية (ح) : « قال الخطابي : هم في العرف : القراء الحفاظ » . وانظر : « معالم السنن » (١ / ٢٨٥) .

(٥) في حاشية (ح) : « أي : يثيب عليه ، ويقبله من عامله . ط » .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (١ / ٢٨٥) ، وذكره العيني في « شرح أبي داود » (٣٢٢ / ٥) .

[١٤١٠] هـ [التحفة : دق ٩٦٢٧] .

(٧) في حاشية (س) : « روى شعبة ، عن عمرو بن مرة : قلت لأبي عبيدة : تذكر شيئا من عبد الله ؟ قال : لا . وقال الذهلي : « أحاديثه عن عبد الله مقبولة ، محتج بها » » .

وفي حاشية (ن) : « أبو عبيدة لم يسمع أباه ، وقد قدمت ذلك » .

(٨) في حاشية (ح) : « أي : إنه خاص بالقراء . ط » . وانظر : « عون المعبود » (٤ / ٢٩٢) .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (١ / ٢٨٥) ، البيهقي في « السنن الكبير »

(٢ / ٤٦٨) ، ابن عبد البر في « الاستذكار » (٥ / ٢٦٦) ، كلهم من رواية ابن داسه ، والعيني في « شرح

أبي داود » (٥ / ٣٢٤) .

[١٤١١] هـ [التحفة : دت ق ٣٤٥٠] .

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزُّوْفِيِّ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الزُّوْفِيِّ^(٢)، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ - قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْعَدَوِيُّ : قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَمَدَّكُمْ^(٣) بِصَلَاةٍ^(٤)، وَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ^(٥)، وَهِيَ : الْوِثْرُ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ^(٦) فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ^(٧)».

٣٢٣ - بَابُ فِيمَنْ لَمْ يُوتَرَ^(٨)

٥ [١٤١٢] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى^(٩)، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيُّ^(١٠)، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

(١) في حاشية (ح) : «ليس له» ، ولشيخه : عبد الله بن أبي مرة ، وشيخ شيخه : خارجة بن حذافة عند المصنف إلا هذا الحديث الواحد ، وليس لهم رواية في الكتب الستة . ط .

والحديث أخرجه الترمذي (٤٥٤) ، وابن ماجه (١١٣٧) من حديث الليث بن سعد بهذا الإسناد ، وليس لهم سواه في الكتب الستة . وقال الترمذي : «حديث خارجة بن حذافة حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي حبيب» .

وفي حاشية (ر) ، (س) : «قال البخاري : لا يعرف سماعه من عبد الله بن أبي مرة ، وليس له إلا هذا الحديث الواحد» .

(٢) قوله : «عبد الله بن راشد الزوفي» ، عن عبد الله بن أبي مرة الزوفي» في حاشية (ل) : «قال الدارقطني : هما منسوبان إلى زوف بن حسان ، بطن من حضرموت ، قلت : وفي مراد زوف أيضا ، وهو : زوف بن زاهر ، منهم : أبو الطاهر أحمد بن شعيب بن سعيد المرادي الزوفي ، توفي سنة ثمان عشرة ومائتين . . . بخط شيخنا شرف الدين الدمياطي ، أمتع الله به» ، وبنحوه في حاشية (ت) .

(٣) في (د) ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة : «أمركم» .

(٤) في حاشية (ح) : «أي : زادكم صلاة لم تكونوا تصلونها قبل على تلك الهيئة والصورة ، فإن نوافل الصلوات كانت لا وتر فيها . سيوطي» .

(٥) حمر النعم : النعم : الإبل ، وحرها : خيارها وأعلاها قيمة . (انظر : جامع الأصول) (٦ / ٥٥) .

(٦) قوله : «لكم» ليس في (م) ، (ت) ، وأثبت في حاشية (ض) وعليه علامة نسخة .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٨٥) ، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٥٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٢٤) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب من لم يوتر» .

٥ [١٤١٢] [التحفة : د ١٩٨٦] .

(٩) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) : «محمد بن المثني» .

(١٠) في (م) : «حاشية : اسمه : إبراهيم بن إسحاق بن عيسى» .

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْوِثْرُ حَقٌّ ؛ فَمَنْ لَمْ يُوِثِرْ فَلَيْسَ مِنَّا ، الْوِثْرُ حَقٌّ ؛ فَمَنْ لَمْ يُوِثِرْ فَلَيْسَ مِنَّا ، الْوِثْرُ حَقٌّ ؛ فَمَنْ لَمْ يُوِثِرْ فَلَيْسَ مِنَّا ، الْوِثْرُ حَقٌّ ؛ فَمَنْ لَمْ يُوِثِرْ فَلَيْسَ مِنَّا»^(١)»^(٢) .

٥ [١٤١٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُدْعَى : الْمَخْدَجِيُّ ، سَمِعَ رَجُلًا بِالشَّامِ يُدْعَى : أَبَا مُحَمَّدٍ^(٤) ، يَقُولُ : إِنَّ الْوِثْرَ وَاجِبٌ ، قَالَ الْمَخْدَجِيُّ : فَرُحْتُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَأَخْبَرْتُهُ ؛ فَقَالَ عُبَادَةُ : كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيَّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ ، كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٥) .

٣٢٤ - بَابُ كَمِ الْوِثْرِ؟

٥ [١٤١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ^(٦) هَكَذَا : «مَثْنَى مَثْنَى ، وَالْوِثْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ»^(٧) .

(١) قوله : «الوتر حق ؛ فمن لم يوتر فليس منا» في (د) مرتين فقط .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٦) ، الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٣٨٩) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٢٧) .

٥ [١٤١٣] [التحفة : دس ق ٥١٢٢] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) : «رجلا من كنانة» ، وفي حاشية (ر) ، (س) : «رجلا من بني كنانة» ورقم له في (س) بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي .

(٤) في حاشية (س) ، (هـ) : «أبو محمد ، اسمه : مسعود بن أوس ، شهد بدرا ، والمخدجي : نسب إلى بطن من كنانة» ، وبنحوه في حاشية (ن) ، (ر) .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٠/ ٢١٧) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٢٨) .

٥ [١٤١٤] [التحفة : م دس ٧٢٦٧] .

(٦) في حاشية (ن) : «بإصبعه» ورمز له «ع» علامة الموافقة لنسخة الماوردي .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٧) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٢٩) .

٥ [١٤١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا ^(١) قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ وَاثِلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْوِثْرُ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوْتَرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوْتَرَ بِثَلَاثٍ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ» ^(٢) .

٣٢٥ - بَابُ مَا يَقْرَأُ ^(٣) فِي الْوِثْرِ

٥ [١٤١٦] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَّازُ . ح وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ ^(٤) - وَهَذَا لَفْظُهُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ طَلْحَةَ وَزُبَيْدٍ ،

٥ [١٤١٥] [التحفة : دس ق ٣٤٨٠] . (١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «حدثني» .

(٢) في حاشية (ر) ، (س) : «أسنده أيضا عن الزهري : الأوزاعي ، ودويد بن نافع ، ووقفه سفيان ، وأبو معيد ، قال النسائي : «الموقوف أولى بالصواب ، وأبو معيد ، اسمه : حفص بن غيلان ، صالح الحديث» . وانظر : «السنن الكبرى» للنسائي (٢/ ٢٥٢) .

وبمثل ما أجاب به النسائي ، أجاب أبو حاتم الرازي في «علل الحديث» (٢/ ٤٢٩) : «قلت لأبي : أيها أصح : مرسل ، أو متصل؟ قال : لا هذا ، ولا هذا ، هو من كلام أبي أيوب» . وقد اختلف على الزهري في هذا الحديث . انظر : شرح الخلاف في كتاب «العلل» للدارقطني (١٠٠٥) .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٢٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣/ ٢٥٩) ، كلاهما من رواية ابن داسه .

(٣) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (د) : «ما يقول» ، وفي حاشية (ر) : «يقرأ» وعليه رموز غير واضحة .

٥ [١٤١٦] [التحفة : دس ق ٥٤] .

(٤) كذا في كل النسخ التي بين أيدينا ، وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ن) ، (ر) ، (س) : «محمد بن أنس أبو أنس ، مولى عمر بن الخطاب ، سمع عاصم بن كليب والأعمش ، روى عنه إبراهيم بن موسى ومحمد بن الحسن بن آتش - رجل آخر» ، وزاد في حاشية (س) : «بالتاء في اسم جده ، والشين المعجمة» . وفي حاشية (س) ، (ل) : «هو : أبو أنس محمد بن أنس ، مولى عمر بن الخطاب ، ويقرب من طبقته : محمد بن الحسن بن آتش - بالتاء ثالث الحروف والشين المعجمة ، صنعاني ، روى عنه : أحمد بن صالح ، ونوح بن حسن ، وغيرهما» ، زاد في (ل) : «من خط شرف الدين الدمياطي» .

وفي (د) : «محمد بن آتش» ، وهذا تحريف ، وغالب الظن أنه من الناسخ ، وابن آتش هو : محمد بن الحسن بن آتش ، لم يخرج له المصنف في كتاب «السنن» .

وذكر في «تحفة الأشراف» أن في نسخة الخطيب : «محمد بن بشر» ، وتعقبه ابن حجر في «النكت الظراف» (١/ ٢٨ - التحفة) بقوله : «قلت : في النسخة التي نقلها الملك المحسن من خط الخطيب : -

عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ^(١) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ وَ (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا)^(٢) وَاللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ^(٣) .

٥ [١٤١٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيَجٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ : وَفِي الثَّالِثَةِ بِ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ^(٤) .

٢٢٦- بَابُ الْقُنُوتِ فِي الْوُتْرِ

٥ [١٤١٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْفِيُّ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ،

= «محمد بن أنس»، وجرى على ذلك المزي في «التهذيب» في ترجمة محمد بن أنس». ونسخة الملك المحسن هي التي نرملها بالرمز : (ض)، وهو المثلث أيضا في سائر النسخ التي بين أيدينا .

(١) في حاشية (ر) : «حديث أبي بن كعب فيه اختلاف كثير في سنده، ذكره النسائي . . . انظر : «السنن الكبرى» (١٠٦٩٠، ١٠٦٩٦)، «عمل يوم وليلة» (٧٢٩، ٧٤٤) .

(٢) في حاشية (ن)، (س)، (ر) : «قوله : «قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا»»، يريد : ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾، زوي ذلك من حديث سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، من طرق ذكرها أبو عبد الرحمن النسائي رَحِمَهُ اللَّهُ، وفي حاشية (ك) : «أراد : ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾»، فإن قراءة أبي : ﴿ قُلْ (لِلَّذِينَ كَفَرُوا) يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾، قاله الأشيري .

(٣) في حاشية (ن) : «يريد : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾» .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٣ / ٥) .

٥ [١٤١٧] [التحفة : دت ق ١٦٣٠٦] .

(٤) و«خصيف» ذكر له البخاري هذا الحديث في «التاريخ الكبير» (٢٦ / ٦)، وقال : «لا يتابع في حديثه» .

وعبد العزيز بن جريج هو والد عبد الملك بن جريج . «موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله» (٣٦٢ / ٢) .

وقال حرب بن إسماعيل : «قال أحمد بن حنبل : «يروى عن عائشة»، وذهب أحمد إلى أنه لم يلق عائشة» . «بحر الدم» (٦٤١) .

وقال ابن حبان في «الثقات» (١١٤ / ٧) : «روى عن عائشة، ولم يسمع منها» . وقد وقع التصريح بسماحه منها في هذا الحديث، وهو خطأ، ولعل هذا ما جعل ابن جريج يرسل الحديث عن عائشة ؛ فرواه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٦٩٨) عنه، قال : «أخبرث عن عائشة . . . فذكره» .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٤ / ٥) .

٥ [١٤١٨] [التحفة : دت س ق ٣٤٠٤] .

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ^(١) بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي الْحَوَرَاءِ ^(٢) قَالَ : قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رحمتهما : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوِثْرِ - قَالَ ابْنُ جَوَّاسٍ : فِي قُنُوتِ الْوِثْرِ : «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ» ^(٣) .

○ [١٤١٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، قَالَ فِي آخِرِهِ : قَالَ : هَذَا يَقُولُ ^(٤) : فِي الْوِثْرِ فِي الْقُنُوتِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : أَقُولُهُنَّ فِي الْوِثْرِ أَبُو الْحَوَرَاءِ رَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ ^(٥) .

○ [١٤٢٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو الْفَزَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رحمتهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) في حاشية (س) : «وفي الرواة : «يزيد بن أبي مريم أبو عبد الله السامي الأنصاري» هذا بالياء المعجمة باثنتين والزاي مكسورة ، والذي في الكتاب : «بُرَيْد بن أبي مريم» بالباء واحدة من تحت ، والراء المفتوحة ، خرج البخاري ليزيد بن أبي مريم حديث : «من اغبرت قدماء في سبيل الله» ليس له في «الصحيحين» غيره ، ولم يخرج في «الصحيحين» لبريد شيء» .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وجاء هنا في (ن) : «قال أبو داود : «أبو الحوراء : ربيعة بن شيبان»» ، وفي (م) : «حاشية : «أبو الحوراء» بالحاء المهملة المفتوحة وبعد الواو الساكنة راء مهملة ، اسمه : ربيعة بن شيبان» .

(٣) جاء هنا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «قال أبو داود : «أبو الحوراء : ربيعة بن شيبان»» ، وفي الحاشية : «وأبو الجوزاء - بالجيم والزاي ، اسمه : أوس بن عبد الله الربيعي البصري ، وأبو الجوزاء آخر ، بالجيم والزاي : أحمد بن عثمان النوفلي» .

والحديث أخرجه المصنف في «مسائل الإمام أحمد» رواية المصنف (٤٧٩) ، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٣٠) ، وفي «السنن الكبير» (٤٩٧/٢) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٦٠/٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٣٥/٥) .

○ [١٤١٩] [التحفة : دت س ق ٣٤٠٤] .

(٤) في (ح) : «يقوله» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٧/٥) .

○ [١٤٢٠] [التحفة : دت س ق ١٠٢٠٧] .

كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَثَرِهِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أُحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» .

قال أبو داود : هِشَامُ أَقْدَمُ شَيْخٍ لِحَمَّادٍ ، وَبَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ .

قال أبو داود : رَوَى ^(١) عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ ، يَعْنِي : فِي الْوِثْرِ ، قَبْلَ الرُّكُوعِ ^(٢) .

وقال أبو داود : وَرَوَى عِيسَى بْنُ يُونُسَ هَذَا الْحَدِيثَ - أَيْضًا ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ ، عَنْ زُبَيْدٍ ^(٣) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ ، وَرَوَى عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ فِي الْوِثْرِ قَبْلَ الرُّكُوعِ .

قال أبو داود : وَحَدِيثُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، لَمْ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ ، وَلَا ذَكَرَ أَبَيًّا ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْأَعْلَى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ الْعَبْدِيُّ ، وَسَمَاعُهُ بِالْكُوفَةِ مَعَ عِيسَى بْنِ يُونُسَ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْقُنُوتَ ، وَقَدْ رَوَاهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ،

(١) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (د) ، (هـ) : «رواه» .

وقد وصله المصنف في رواية أبي الطيب الأشناني كما في «تحفة الأشراف» (٥٣) عن أبي داود : «عن محمد بن يحيى بن فارس ، عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن يونس ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، به ، وزاد فيه ذكر القنوت قبل الركوع . . .

(ك) حديث محمد بن يحيى بن فارس في رواية أبي الطيب أحمد بن إبراهيم الأشناني عن أبي داود ولم يذكره أبو القاسم» .

(٢) قوله : «قبل الركوع» ليس في (م) ، وأثبت في حاشية (ح) زيادة من نسخة ، والمثبت من سائر النسخ .

(٣) في (ر) عليه : «صح» .

وَشُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، لَمْ يَذْكُرَا ^(١) الْقُنُوتَ . وَحَدِيثُ زُبَيْدٍ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ ،
وَشُعْبَةُ ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ - كُلُّهُمْ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، لَمْ يَذْكُرْ
أَحَدٌ مِنْهُمْ الْقُنُوتَ ، إِلَّا مَا رَوَى عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، فَإِنَّهُ قَالَ
فِي حَدِيثِهِ : إِنَّهُ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَلَيْسَ هُوَ بِالْمَشْهُورِ ^(٢) مِنْ حَدِيثِ حَفْصٍ ، نَخَافُ أَنْ يَكُونَ عَنْ
حَفْصٍ ، عَنْ غَيْرِ مِسْعَرٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَيُزَوَّى أَنَّ أَبِيًّا كَانَ يَقْنُتُ فِي النُّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ ^(٣) .

• [١٤٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ، أَنَّ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ أَمَّهُمْ - يَعْنِي : فِي رَمَضَانَ ، وَكَانَ يَقْنُتُ
فِي النُّصْفِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ^(٤) .

• [١٤٢٢] حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ،
أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَمَعَ النَّاسَ عَلَى أَبِيِّ بْنِ كَعْبٍ ، فَكَانَ يُصَلِّي لَهُمْ عَشْرِينَ
لَيْلَةً ^(٥) ، وَلَا يَقْنُتُ بِهِمْ إِلَّا فِي النُّصْفِ الْبَاقِي ، فَإِذَا كَانَتِ الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ تَخَلَّفَ ،
فَصَلَّى فِي بَيْتِهِ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ : أَبَقَ ^(٦) أَبِيٌّ .

(١) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) : «لم يذكرُوا» .

(٢) قوله : «وليس هو بالمشهور» في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وليس هذا الحديث بالمشهور» .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٣٧) .

• [١٤٢١] [التحفة : د ٧٩] .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٤٩٨) ، «المعرفة» (٤ / ٤٥) من رواية
ابن داسه .

• [١٤٢٢] [التحفة : د ١٠ ، د ١٠٤٣٢] .

(٥) كذا في جميع النسخ التي بين أيدينا : «عشرين ليلة» ، وهو المثبت أيضًا في «السنن الكبير» (٢ / ٤٩٨) ،
«السنن الصغير» (١ / ٢٨٥) وكلاهما للبيهقي من رواية ابن داسه ، عن المصنف ، «تحفة الأشراف»
(١٠) ، «تنقيح التحقيق» (١٠٧٦) ، «مسند الفارق» لابن كثير (١٢٠) .

وقوله : «ليلة» ضبب عليه في (د) ، وفي (ت) : «عشرين ركعة ليلة» ، وضرب على : «ركعة» .

وفي رواية الذهبي في «سير النبلاء» (١ / ٤٠٠ ، ٤٠١) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (١ / ٨٦) من
طريق المصنف : «عشرين ركعة» .

(٦) الإباق : الهروب . (انظر : النهاية ، مادة : أبق) .

قال أبو داود : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي ذَكَرَ فِي الْقُتُوبِ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، وَهَذَا الْحَدِيثَانِ يَدُلَّانِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ أَبِي ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ فِي الْوُثْرِ .

٣٢٧ - بَابُ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ الْوُثْرِ

٥ [١٤٢٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ^(١) ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ طَلْحَةَ الْإِيَامِيِّ ، عَنْ ذَرٍّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ فِي^(٢) الْوُثْرِ قَالَ : «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ»^(٣) .

٥ [١٤٢٤]^(٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفِ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ نَامَ عَنْ وَثْرِهِ ، أَوْ نَسِيَهِ فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ»^(٥) .

٥ [١٤٢٣] [التحفة : دس ٥٥] .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «ابن أبي عبيدة» ، وفي حاشية (س) : «هو : محمد بن أبي عبيدة عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي» .

(٢) في حاشية (ك) : «من» ورقم له بعلامة نسخة .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٤١) ، «الدعوات الكبير» (٤٣٤) من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٤٣ / ٥) .

٥ [١٤٢٤] [التحفة : دت ق ٤١٦٨] .

(٤) في حاشية (ر) ، (س) : «هذا الحديث لابن داسه وحده» ، وزاد في حاشية (س) : «واللؤلئي» ، وفي (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ك) جاء هذا الحديث ثانيا في هذا الباب ، وفي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) جاء أولا تحت الباب التالي : «باب في الوتر قبل النوم» ، والحديث أليق بهذا الباب لا : «باب الدعاء بعد الوتر» .

(٥) والحديث أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٦٨) من طريق وكيع ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ . وأخرجه (٤٦٩) من حديث عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ . وقال : «وهذا أصح من الحديث الأول . سمعت أبا داود السجزي ، يعني : سليمان بن الأشعث يقول : «سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، فقال : أخوه عبد الله لا بأس به» . وسمعت محمدا يذكر عن علي بن عبد الله أنه ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقال : «عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة» .

٣٢٨ - بَابُ فِي الْوُثْرِ قَبْلَ النَّوْمِ ^(١)

٥ [١٤٢٥] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - مِنْ أَزْدِ شُوءَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرٍ : رُكْعَتِي الضُّحَى ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ، وَلَا أَنَامُ إِلَّا عَلَى وَثْرٍ ^(٢) .

٥ [١٤٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ السَّكُونِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ لَشَيْءٍ : أَوْصَانِي بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَلَا أَنَامُ إِلَّا عَلَى وَثْرٍ ، وَبِسُبْحَةٍ ^(٣) الضُّحَى فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ ^(٤) .

٥ [١٤٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا السَّيْلَحِينِيُّ ^(٥) ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ

= ومن طريق المصنف ذكره عبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٣٥٤) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٤٤) .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) هذه الترجمة جاءت مقدمة على الحديث السابق .

٥ [١٤٢٥] [التحفة : د ١٤٩٤٠] .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٤٥) .

٥ [١٤٢٦] [التحفة : د ١٠٩٢٥] .

(٣) في (ن) ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : «وتسبيحة» ، وفي حاشية (ن) : «وبسبحة» وعليه علامة نسخة ، وفي (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وسبحة» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٤٦) .

٥ [١٤٢٧] [التحفة : د ١٢٠٩٢] .

(٥) في (س) ، وحاشية (ر) : «أبوزكريا يحيى بن إسحاق السيلحيني» ، وزاد في حاشية (ر) : «وسيلحون بالشام» .

وفي حاشية (ك) : «بمهملة مماله ، وقد تصير ألفا ساكنة ، وفتح اللام وكسر المهملة ، ثم تحتية ساكنة ، ثم نون . تقريب» .

لِأَبِي بَكْرٍ : «مَتَى تُوتِرُ؟» قَالَ : أُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَقَالَ لِعُمَرَ : «مَتَى تُوتِرُ؟» قَالَ : آخِرَ اللَّيْلِ ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : «أَخَذَ هَذَا بِالْحِذْرِ^(١)» ، وَقَالَ لِعُمَرَ : «أَخَذَ هَذَا بِالْقُوَّةِ^(٢)»^(٣) .

٣٢٩ - بَابٌ فِي وَقْتِ الْوُتْرِ^(٤)

٥ [١٤٢٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ^(٥) ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : مَتَى كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ : كُلَّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلَ ؛ أُوتِرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَوَسَطَهُ^(٦) ، وَآخِرَهُ ، وَلَكِنْ انْتَهَى وَتَرَهُ حِينَ مَاتَ إِلَى السَّحَرِ^(٧) .

٥ [١٤٢٩] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ^(٨) اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ^(٩) ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوُتْرِ»^(١٠) .

(١) في (ك) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «بالحزم» ، وفي حاشية (ك) : «بالحذر» ورقم له بعلامة الأنصاري وابن داسه .
بالحذر : حذرا من الفوات . (انظر : عون المعبود) (٤ / ٣١١) .

(٢) القوة : العمل القوي ، ويثبت العزيمة على قيام الليل . (انظر : عون المعبود) (٤ / ٣١١) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٤٧) .

وفي حاشية (ح) من خط ابن حجر : «حاشية : من هنا سمع ابن طبرزد علي أبي الحسن علي بن هبة الله بن عبد السلام ، أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد بن أحمد بن الحسين بن عبد العزيز العكبري ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن علي بن أيوب ، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه ، حدثنا أبو داود - بقراءة أخيه محمد - في يوم الجمعة السابع عشر من المحرم سنة ست وثلاثين وخمسمائة ببغداد ، إلى آخر كتاب الصلاة» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب وقت الوتر» .

٥ [١٤٢٨] [التحفة : خ م د ١٧٦٣٩] .

(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «هو : مسلم بن صبيح أبو الضحى» .

(٦) في (ك) : «وأوسطه» وعليه علامة القاضي ، وفي الحاشية : «ووسطه» وعليه : «صح» .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٤٧) .

٥ [١٤٢٩] [التحفة : د ت ٨١٣٢] .

(٨) في حاشية (ن) : «عبد الله» ، ورمز له «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي .

(٩) قوله : «العمرى» من (ح) وحدها .

(١٠) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٤٨) .

٥ [١٤٣٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : رُبَّمَا أُوتِرَ ^(١) أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَرُبَّمَا أُوتِرَ مِنْ آخِرِهِ ، قُلْتُ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ؟ أَكَانَ ^(٢) يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ ^(٣) أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ : كُلُّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ ، رُبَّمَا أَسَرَّ ، وَرُبَّمَا جَهَرَ ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ ^(٤) ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ ^(٥) .

قال أبو داود ^(٦) : قَالَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ : تَغْنِي : فِي الْجَنَابَةِ ^(٧) .

٥ [١٤٣١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَثْرًا» ^(٨) .

٥ [١٤٣٠] [التحفة : م د ت ١٦٢٧٩] . (١) في (ن) : «أوتر من أول الليل» .

(٢) قوله : «أكان» ليس في (ح) ، وفي (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (هـ) ، (د) : «كان» .

(٣) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) : «بالقرآن» .

(٤) قوله : «فنام» ليس في (د) ، والمثبت من باقي النسخ ، ورقم له في (ر) ، (س) بعلامة ابن الأعرابي واللؤلئي .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «ونام» .

(٦) قوله : «قال أبو داود» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) .

(٧) في (ل) ، وحاشية (ن) وعليه رمز : «ح» ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «من الجنابة» .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ٣٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٤٩ / ٥) .

٥ [١٤٣١] [التحفة : خ م د ٨١٤٥] .

(٨) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٢٦٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٤٩ / ٥) .

وقد جاء هنا في النسخة (م) : «آخر الجزء الثامن من أجزاء الخطيب ، وهو آخر المجلد الأول ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد - خاتم النبيين والمرسلين - وعلى آله وصحبه وسلم ، يتلوه في الجزء الثاني : «باب في نقض الوتر إن شاء الله تعالى» . وكتب في الحاشية المجاورة : «بلغت المقابلة ، وبلغت عرضا بأصل شيخنا زكي الدين - حرسه الله ، وسماعا عليه أيضا ، كتبه محمد بن يحيى بن علي القرشي - عفا الله عنه ، في الثاني من شعبان سنة أربع وخمسين وستمائة» .

وفيها أيضا : « الحمد لله رب العالمين وبعد ، فقد أنهاء قراءة الفاضل الشيخ نور الدين علي القلعي ، والجماعة حضور في مجالس آخرها يوم الإثنين سابع عشر شهر رجب ، سنة (٩٤٩) ، وقد أجزتهم أن يروه عني ، وجميع ما يجوز لي وعني ، وكتبه - والحمد لله - العبد يوسف بن عبد الله الحنبلي الأرميوني الشافعي ، تلميذ الحافظ السيوطي رحمته الله تعالى . »

وفي الصفحة التالية : « شاهدت صورة سماع شيخنا الإمام الحافظ زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري ما مثاله : سمع جميع الجزء الثامن ، والسابع قبله ، والتاسع من « سنن أبي داود » رحمته الله تعالى على أبي حفص عمر بن محمد بن طبرزد ، سماعه لذلك من أبي الفتح الدومي ، قراءة صاحب النسخة : الشيخ الإمام الحافظ الحجة زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، والقاضي الأصيل ضياء الدين أبو الحسين محمد بن إسماعيل بن عبد الجبار المقدسي ، وشرف الدين أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم الإربلي ، والحسن بن محمد بن الحسن البكري ، وهذا خطه ، وأخوه أبو الفضل محمد ، وآخرون في الأصل ، وكان ذلك في المحرم سنة أربع وستمائة ، نقله كما شاهده محمد بن يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرح القرشي في الجزء الأول من رجب الفرد من سنة أربع وخمسين وستمائة ، والحمد لله وحده . بلغ السماع لجميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ عمدة الحفاظ زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري - أسعده الله في الدنيا والآخرة ، بحق سماعه له من ابن طبرزد بسنده : صاحبه الشيخ الفقيه المحدث جمال الدين أبي صادق محمد ابن شيخنا الإمام الحافظ رشيد الدين أبي الحسين بن عبد الله بن علي القرشي والجماعة . . . » وذكر أسماء جمع من العلماء والحفاظ والمشايخ الذين سمعوا هذا الجزء من المنذري . ويراجع في ذلك مقدمة التحقيق .

وفي الورقة التالية : « الجزء الثاني من كتاب « السنن » ، تأليف : أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . رواية : الشيخ الإمام أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي ، عنه . رواية : الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، عنه . رواية : الشيخ الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، عنه . رواية : الشيخ الأجل المحدث أبي الفتح مفلح بن أحمد الدومي ، عنه . رواية : الشيخ الثقة المسند أبي حفص عمر بن محمد بن طبرزد البغدادي ، عنه . رواية : الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، عنه . سماع منه لأبي صادق محمد بن يحيى بن علي بن عبد الله القرشي ، نفعه الله الكريم بالعلم ، وجعله من أهله العاملين به ، آمين . »

تسمية ما فيه من الكتب :

فيه : « بقية كتاب الصلاة ، وكتاب الزكاة ، وكتاب اللقطة ، وكتاب المناسك ، وكتاب النكاح ، وكتاب الطلاق ، وكتاب الصيام ، والاعتكاف ، وبعض كتاب الجهاد » .

= على حاشية (ح) : «آخر الجزء الثامن ، سمعه ابن طبرزد من أبي البدر الكرخي» .

وجاء هنا في النسخة (ض) ما نصه : «آخر الجزء الثامن من أصل الخطيب رَحِمَهُ اللهُ ، ويتلوه في التاسع : «باب في نقض الوتر» . حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا ملازم بن عمرو ، حدثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق . . . الحديث ، والحمد لله حق حمده ، وصلواته على خير خلقه محمد النبي الأمي ، وعلى آله وصحبه وأزواجه ، وسلّم تسليمًا دائمًا إلى يوم الدين» .

وعلى اليسار : «عارضت به وصح ، ثم وقع لي كتاب الخطيب نفسه ، فعارضت به هذا الجزء - أجمع ، وصح ، والحمد لله كثيرًا» .

وعلى الحاشية اليسرى أيضًا : «وقرأت على أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن طبرزد : أخبرك أيضًا أبو الحسن علي بن هبة الله بن عبد السلام البغدادي ، قراءة عليه وأنت تسمع في يوم الجمعة ، السابع عشر من محرم ، سنة ست وثلاثين وخمسمائة ببغداد ، فأقربه ، قيل له : أخبركم أبو منصور محمد بن محمد بن أحمد بن الحسين بن عبد العزيز العُكْبَرِي ، قراءة عليه وأنت تسمع في يوم الجمعة ، العشرين من شهر ربيع الأول من سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة بقراءة ابن الخاضبة ، قال : أخبرنا القاضي أبو محمد عبد الله بن علي بن أيوب - قراءة عليه وأنا أسمع - في شهر رمضان ، سنة إحدى وأربعمائة ، قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار البصري ، ويعرف بـ : ابن داسه ، بالبصرة ، قال : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني قال» .

وعلى الصفحة المقابلة : «الجزء التاسع من كتاب «السنن» ، تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، رواه عنه أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي» .

رواية : القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، عنه .

رواية : أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، عنه .

رواية : أبي الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق ، عنه .

سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب عفا الله عنه ، ولوالديه محمد وعلي ، جبرهما الله تعالى» .

ثم جاء في (ض) قبل الباب ما نصه : «بسم الله الرحمن الرحيم لا إله إلا الله ، عُدَّة للقاء الله ، أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزد ، قال : أخبرنا أبو الحسن علي بن هبة الله بن عبد السلام - قراءة عليه - في يوم الجمعة سابع عشر محرم ، سنة ست وثلاثين وخمسمائة ، قال : أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد بن أحمد بن الحسين بن عبد العزيز العُكْبَرِي - قراءة عليه - في يوم الجمعة ، العشرين من شهر ربيع الأول ، من سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة ، قال : أخبرنا القاضي أبو محمد عبد الله بن علي بن أيوب - قراءة عليه - في شهر رمضان ، من سنة إحدى وأربعمائة ، قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق البصري ، ويعرف بـ : ابن داسه ، قال : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث . وأخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن أحمد بن حسان بن طبرزد المؤدّب البغدادي ، أقدمته على دمشق - بقراءتي عليه بها - في يوم الخميس ، الثاني والعشرين من شهر رجب ، من سنة ثلاث وستمائة ، =

٣٣٠ - بَابُ فِي نَقْضِ الْوُتْرِ

٥ [١٤٣٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ قَالَ : زَارَنَا طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ فِي يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ ، وَأَمْسَى عِنْدَنَا وَأَفْطَرَ ، ثُمَّ قَامَ بِنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَأَوْتَرَنَا ، ثُمَّ انْحَدَرَ إِلَى مَسْجِدِهِ فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ ، حَتَّى إِذَا بَقِيَ الْوُتْرُ قَدَّمَ رَجُلًا ، فَقَالَ : أَوْتِرْ بِأَصْحَابِكَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا وَتْرَانَ»^(١) فِي لَيْلَةٍ»^(٢) .

٣٣١ - بَابُ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ^(٣)

٥ [١٤٣٣] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أُمَيَّةَ ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ ، يَعْنِي : ابْنَ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤) ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ

= قلت له : أخبرك أبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدّومي الوراق - قراءة عليه ، وأنت تسمع - في يوم الجمعة ، الحادي عشر من شهر رجب ، من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة ، قيل له : أخبرك أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب - قراءة عليه وأنت تسمع - في يوم الأحد الرابع من شهر ربيع الآخر ، من سنة ثلاث وستين وأربعمائة ، قال : قرأت على القاضي الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي البصري بالبصرة ، في جمادى الآخرة ، من سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، قال : حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، قال : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدي السجستاني الحافظ ، في سنة خمس وسبعين ومائتين : «باب في نقض الوتر» .

٥ [١٤٣٢] [التحفة : دت س ٥٠٢٤] .

(١) في حاشية (هـ) : «لا وترين» ، وفوقه : «معا» ، وفي حاشية (ح) : «جاء هذا على لغة بلحارث الذين ينصبون المثني بالألف ، فإن «لا» يبنى الاسم معها على ما ينصب به ، فيقال في المثني : لا رجلين في الدار ، فمجيء : «لا وتران» بالألف على غير لغة الحجاز ، على حد من قرأ : ﴿إِنَّ هَٰذَيْنِ لَسَجِرَانِ﴾ [طه : ٦٣] ، ولم أر أحدا نبه على ذلك في هذا الحديث . سيوطي . وانظر : «بذل المجهود» (٧/ ٢٦٦) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٣٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٥٠) .

(٣) في (ل) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «في الصلاة» .

٥ [١٤٣٣] [التحفة : خم دس ١٥٤٢١] .

(٤) قوله : «بن عبد الرحمن» رقم عليه في (ح) بعلامة ليس عند أبي الحسن بن العبد .

قَالَ : وَاللَّهِ ، لَا أَقْرَبَنَّ ^(١) بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَيَلْعَنُ الْكَافِرِينَ ^(٢) .

٥ [١٤٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنِي ^(٣) أَبِي ^(٤) ، قَالُوا - كُلُّهُمْ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْبَرَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ^(٥) .
زَادَ ابْنُ مُعَاذٍ : وَصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ^(٦) .

٥ [١٤٣٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ^(٧) ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ،

(١) في حاشية (ك) : «هي من التقريب مع نون ثقيلة» .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٣٥٢ / ٥) : ««لأقرن» بالباء الموحدة ، وفي نسخة صحيحة : «لأقرن» من القراءة ، وفي رواية الطحاوي : «قال أبو هريرة : لأرينكم صلاة رسول الله» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه ، وزاد عليه في حاشية (ض) علامة نسخة : «الكفار» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٧٣ / ٥) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٥٢ / ٥) .

٥ [١٤٣٤] [التحفة : م د ت س ١٧٨٢] .

(٣) ورقم له في (ت) بعلامة التستري ، وفي (ت) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ورقم له بعلامة ابن داسه : «حدثنا» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) في حاشية (ح) : «وحدثنا ابن المثنى ، حدثنا ابن جعفر» وعليه علامة أبو الحسن ابن العبد ، ولم يذكره المزني في «التحفة» ، ولم يتعقبه ابن حجر .

(٥) في (ر) ، (ك) ، (د) : «قال أبو داود : زاد . . .» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٥٣ / ٥ ، ٣٥٤) .

٥ [١٤٣٥] [التحفة : م د ١٥٣٨٧] .

(٧) في حاشية (ض) : «صوابه : «أبو الوليد» ، كما في رواية ابن داسه وابن الأعرابي ، واسمه : هشام بن عبد الملك الطيالسي . حاشية السيوطي» .

هكذا جاءت كل النسخ التي بين أيدينا ، ومنها النسخ : (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وهي من رواية ابن داسه ، ففي جميعها : «الوليد» مهملاً دون تمييز ، لكن الصواب الذي لا شك فيه أن «الوليد» هنا هو :

«ابن مسلم الدمشقي» ، والحديث من طريق المصنف ، أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٨٧ / ١) ، -

حَدَّثَنِي ^(١) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ شَهْرًا، يَقُولُ فِي قُنُوتِهِ: «اللَّهُمَّ نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ ^(٣) عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَدْعُ لَهُمْ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «وَو ^(٤) مَا تَرَاهُمْ قَدْ قَدِمُوا» ^(٥).

٥ [١٤٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ فِي دُبُرِ ^(٦) كُلِّ صَلَاةٍ، إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي ^(٧) سُلَيْمٍ؛ عَلَى رِغْلِ، وَذُكْوَانَ، وَعُصَيَّةٍ، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ ^(٨).

= والبيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٢٠٠)، وكلاهما من رواية ابن داسه، وعند البيهقي: «الوليد هو: ابن مسلم»، وجزم به المزي في «تحفة الأشراف»، هذا فضلا عن أنهم لم يذكروا الأوزاعي في مشايخ أبي الوليد الطيالسي، ولا ذكروا أبا الوليد في تلاميذ الأوزاعي، وكذا لم يذكروا لدحيم عبد الرحمن بن إبراهيم رواية عن أبي الوليد الطيالسي، ويضاف إلى ذلك أن الحديث معروف بالوليد بن مسلم، أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢/ ٦٧٢) وغيره. والله أعلم.

(١) في (ر)، (س)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه: «حدثنا».

(٢) في (ن)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «بن عبد الرحمن».

(٣) في حاشية (ح): «أي: خذهم أخذا شديدا. ط».

(٤) في (ر) عليه: «صح»، وفي «معالم السنن»: «أوما».

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى»

(٢/ ٢٠٠)، وكلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٥٧).

٥ [١٤٣٦] [التحفة: د ٦٢٣٤].

(٦) الدبر: الآخر. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

(٧) قوله: «بني» ليس في (ن)، (س)، (ر)، (د)، (هـ)، ورقم له في (ح) بعلامة السقوط عند ابن داسه

وأبي الحسن بن العبد، ورقم له في (ض) بعلامة السقوط من نسخة، وعند ابن داسه.

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٨٨)، والبيهقي في «السنن الكبير»

(٢/ ٢١٢)، وكلاهما من رواية ابن داسه، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٢٢٥)، والعيني في

«شرح أبي داود» (٥/ ٣٥٨).

٥ [١٤٣٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ^(١)، أَنَّهُ سُئِلَ : هَلْ قَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ؟ فَقَالَ^(٢) : نَعَمْ، فَقِيلَ لَهُ : قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ^(٣) الرُّكُوعِ؟ قَالَ : بَعْدَ الرُّكُوعِ، قَالَ مُسَدَّدٌ : بَيَسِيرٍ^(٤).

٥ [١٤٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا^(٥) أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا، ثُمَّ تَرَكَهُ^(٦).

٥ [١٤٣٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، حَدَّثَنِي مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْغَدَاةِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَامَ هُنَيْئَةً^(٧).

٥ [١٤٣٧] [التحفة : خ م د س ق ١٤٥٣].

- (١) في (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «أنس بن مالك» .
 (٢) في (س)، (ر)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه .
 (٣) في حاشية (ح) : «قال» وعليه علامة ابن داسه .
 (٤) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : «أو بعده» .
 (٥) المثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (ر) وعليه : «صح»، وكذا في حاشية (س)، (هـ) : «بيسير» كباقي النسخ وعليه علامة ابن داسه، وفي (س)، (د)، (هـ)، وحاشية (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه، وحاشية (ر) وعليه : «صح» : «يسيرا»، وفي حاشية (ح) : «سرا أو يسر» وعليه علامة ابن العبد، وفي حاشية (ر) وعليه : «صح»، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة : «سرا» .
 والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٣٥٩ / ٥) .

٥ [١٤٣٨] [التحفة : م د ٢٣٥] .

- (٦) قوله : «حدثنا» من (ح)، وباقي النسخ : «عن» .
 (٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٨٨ / ١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٠ / ٥) .

٥ [١٤٣٩] [التحفة : د س ١٥٦٦٧] .

- (٨) قوله : «هنية» من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (د)، وفي حاشية (ح) : «في الحديث : «هنية» مصغرة : هنة، أصلها : هنوة، أي : شيء يسير، ويروى : هنية، بإبدال الياء هاء . قاموس» .
 (انظر : القاموس المحيط، مادة : هنو) .
 وفي (ر) وعليه : «صح»، (س)، (هـ)، وحاشية (ك) وعليه علامة الأشيري : «هنية»، وفي حاشية (ر) وعليه علامة الرملي، وحاشية (س) وعليه : «صح» وعلامة نسخة : «هنية» .
 والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٠ / ٥) .

٣٣٢- بَابٌ فِي فَضْلِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ^(١)

هـ [١٤٤٠] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَرَّازُ، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ بْنَ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ: اخْتَجَرَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حُجْرَةً، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَصَلِّي فِيهَا، قَالَ: فَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ، يَعْنِي: رِجَالًا، وَكَانُوا يَأْتُونَهُ كُلَّ لَيْلَةٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةٌ مِنَ اللَّيَالِي لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَنَحَّضُوا وَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَضَبُوا بَابَهُ^(٣)، قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضَّبًا، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ سَتُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةٍ أَلْمَزَّ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ»^(٥).

هـ [١٤٤١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٦)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا^(٧) نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»^(٨).

٣٣٣- بَابٌ^(٩)

هـ [١٤٤٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي

(١) هذا الباب ليس في (هـ)، وفي (ر)، (س)، (د) أثبت في الحاشية، ورقم عليه في (ر)، (س) بعلامتي ابن الأعرابي والرملي.

هـ [١٤٤٠] [التحفة: خ م د ت س ٣٦٩٨].

(٢) احتجر: افتعل من الحجرة، وهي: الموضع المنفرد، والمعنى: اتخذ حجرة، أو اقتطع موضعا حجرة عن غيره، والحجر: المنع، ومنه سُميت الحجرة. «شرح أبي داود» للعيني (٣٦٢/٥).

(٣) حضبوا بابه: رمؤه بالحضباء، وهي: الحصى الصغار. «شرح أبي داود» للعيني (٣٦٢/٥).

(٤) في (د): «يا أيها الناس».

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦١/٥).

هـ [١٤٤١] [التحفة: خ م د ق ٨١٤٢].

(٦) زاد في (د)، وحاشية (ر) ورقم له نسخة: «بن سعيد».

(٧) في (ح): «عن»، وفي (ر)، (س)، (هـ): «حدثنا».

(٨) من طريق المصنف، ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٢/٥).

(٩) ليس في (ر)، (س)، (د)، (هـ).

هـ [١٤٤٢] [التحفة: د س ٥٢٤١].

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيِّ الْخَثْعَمِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «طَوْلُ الْقِيَامِ» ، قِيلَ : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «جُهْدُ الْمُقِلِّ»^(١) ، قِيلَ : فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ» ، قِيلَ : فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ» ، قِيلَ : فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ^(٢) ؟ قَالَ : «مَنْ أَهْرَيْقَ دَمُهُ ، وَعَقَرَ جَوَادُهُ»^(٣) «^(٤)» .

٣٣٤ - بَابُ الْحَثِّ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ

٥ [١٤٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا^(٥) ابْنُ عَجَلَانَ ، حَدَّثَنَا الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا ، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»^(٦) .

٥ [١٤٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَزِيعٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ الْأَعْرَاضِيِّ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ^(٧) قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ»^(٨) ، فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ»^(٩) .

(١) جهد المقل : قَدْرًا يَحْتَمِلُهُ حَالُ الْقَلِيلِ الْمَالِ . (انظر : النهاية ، مادة : جهد) .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ح) ، (ض) : «أفضل» وعليه فيهما علامة ابن داسه .

(٣) في حاشية (ح) : «الجواد هو : الفرس الجيد ، وأصل العقر : ضرب قوائم الحيوان بالسيف وهو قائم . ط» .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٦٤) .

٥ [١٤٤٣] [التحفة : دس ق ١٢٨٦٠] .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «عن» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٦٥) .

٥ [١٤٤٤] [التحفة : دس ق ٣٩٦٥] . (٧) ضبب عليه في (د) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وأيقظ أهله» .

(٩) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٣٦٩) ، والعيني في «شرح أبي داود»

(٥ / ٣٦٥) ، والحديث سبق عند المصنف برقم (١٣٠١) .

٣٣٥- (١) بَابُ فِي ثَوَابِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٥ [١٤٤٥] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ^(٢)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^(٣).

٥ [١٤٤٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْتَانَ بْنِ فَايِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أَلْبَسَ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيكُمْ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ^(٤) بِهَذَا؟»^(٥).

٥ [١٤٤٧] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ»^(٦)، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ وَهُوَ يَشْتَدُّ^(٧) عَلَيْهِ^(٨) فَلَهُ أَجْرَانِ»^(٩).

(١) في (ن) سبق الباب بعنوان: «أبواب فضائل القرآن»، وفي (ر)، (س)، (هـ): «جماع أبواب فضائل القرآن. باب ثواب قراءة...»، وفي (د) جاء عنوان الباب: «باب قراءة القرآن».

٥ [١٤٤٥] [التحفة: خ د ت س ق ٩٨١٣].

(٢) قوله (عبيدة): في (ل): «عبيد» وهو تحريف.

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٥/٥).

٥ [١٤٤٦] [التحفة: د ١١٢٩٤].

(٤) في حاشية (ح): «يعمل» وعليه علامة ابن العبد.

(٥) من طريق المصنف ذكره ابن كثير في «جامع المسانيد» (٤٤١/٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٦٦/٥).

٥ [١٤٤٧] [التحفة: ع ١٦١٠٢].

(٦) البررة: جمع بار، وهو المحسن، وكثيرا ما يخص بالأولياء والزهاد والعباد، والوصف هنا للملائكة. (انظر: النهاية، مادة: برر).

(٧) قوله: «يشتد»: في نسخة على حاشية (ل): «شاق».

(٨) يشتد عليه: يتعب ويجهد عليه لأجل الحفظ. (انظر: العيني على أبي داود) (٣٦٧/٥).

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٦/٥).

٥ [١٤٤٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » ^(١) .

٥ [١٤٤٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنُ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ ^(٢) ، فَقَالَ : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى بَطْحَانَ ^(٣) ، أَوِ الْعَقِيقِ ^(٤) فَيَأْخُذَ نَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ ^(٥) زَهْرَاوَيْنِ ^(٦) بِغَيْرِ إِثْمٍ بِاللَّهِ ^(٧) ، وَلَا قَطْعٍ ^(٨) رَحِمٍ ؟ » قَالُوا : كُلُّنَا

٥ [١٤٤٨] [التحفة : د ١٢٥٣٧] .

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٨/٥) .

هذا الحديث أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٧٩٧) من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه ، منهم : الفضل الهروي ، والدارقطني ؛ فإن أسباط بن محمد رواه عن الأعمش ، قال : «حدثت عن أبي صالح» ، فتبين أن الأعمش لم يسمعه من أبي صالح ، ولم يذكر من حدثه به عنه ، ورجح الترمذي وغيره هذه الرواية . انظر : «جامع الترمذي» (٣١٦٨) ، «علل الأحاديث في صحيح مسلم» (٣٥) ، «العلل» للدارقطني (١٧١/١٠) .

٥ [١٤٤٩] [التحفة : م د ٩٩٤٢] .

(٢) الصفة : موضع مظلل في مسجد المدينة كان يأوي إليه فقراء المهاجرين الذين لم يكن لهم منزل يسكنونه . (انظر : النهاية ، مادة : صف) .

(٣) بطحان : أحد أودية المدينة الكبرى الرئيسة ، ويأتي من حرة المدينة الشرقية ، فيمر من العوالي ، ثم قرب المسجد النبوي ، حتى يلتقي مع العقيق شمال الجمّاوات . «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ٤٩) .

(٤) العقيق : أشهر أودية المدينة ، وأطيب مناطقها ماءً وهواءً ، يأخذ أعلى مساقط مياهه من قرب وادي الفرع ، ثم ينحدر شمالاً بين الحرار شرقاً ، وسلسلة جبال قدس غرباً . «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ١٩٤) .

(٥) في (ر) عليه : «صح» ، والكوماوين : مثنى : كؤماء - بفتح الكاف : العظيمة السنام . «شرح أبي داود» للعيني (٣٦٩/٥) ، وبنحوه في حاشية (ض) ونسبه لأبي عبيد . وانظر : «غريب الحديث» له (٨٤/٣) .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، والزهرأوين : صفة بعد صفة من الزهرة ، وهي : الحُسن والبَهجة . «شرح أبي داود» للعيني (٣٦٩/٥) .

(٧) في (م) : «يأتيه» وضرب عليه ، وفي الحاشية : «بالله» دون رقم ، أو تصحيح ، وفي حاشيتي (ت) ، (ل) : «لعله : يأتيه» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة نسخة : «يأتيه» .

(٨) ورقم له في (ر) بعلامة ابن داسه ، وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي وابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه ونسخة ، وحاشية (ر) ، (س) وعليه علامة ابن الأعرابي : «ولا قطيعة» .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَلَا تَغْدُو أَحَدَكُمْ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَلَيْكَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَإِنْ ثَلَاثُ فَثَلَاثٌ، مِثْلُ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ»^(١).

٣٣٦- (٢) فَاتِحَةُ الْكِتَابِ

هـ [١٤٥٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» أَمْ الْقُرْآنَ وَأَمْ الْكِتَابَ وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي»^(٣).

هـ [١٤٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُصَلِّي فَدَعَاهُ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، قَالَ: فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي»^{(٤)؟} قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي، قَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟! لَأَعْلَمَنَّكَ أَكْبَرُ سُورَةٍ مِنْ - أَوْ: فِي - الْقُرْآنِ - شَكَّ خَالِدٌ^(٥) - قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْلُكَ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّتِي^(٦) أُوتِيتُ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ»^(٧).

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٨٩ / ١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٨ / ٥).

(٢) في (ن): «باب في . . .»، وفي (ب)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشية (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه: «باب . . .».

هـ [١٤٥٠] [التحفة: خ د ت ١٣٠١٤].

(٣) من طريق المصنف، ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٧ / ٤)، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٧١ / ٥).

هـ [١٤٥١] [التحفة: خ د س ق ١٢٠٤٧].

(٤) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «تحيثني» وعليه علامة ابن الأعرابي.

(٥) قوله: «شك خالد» أشار في حاشيتي (ح)، (ض) أن هذه العبارة ليست عند ابن داسه، وفي (ر)، (س)، (د)، (هـ) وجميعها لرواية ابن داسه، وكذا (ك): «من - أَوْ: في، شك خالد - القرآن».

(٦) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ك) وعليه نسخة: «الذي».

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٢ / ٥).

٣٣٧- (١) مَنْ قَالَ هِيَ مِنَ الطُّوْلِ

٥ [١٤٥٢] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي الطُّوْلِ ، وَأُوتِيَ مُوسَى ﷺ سِتًّا ، فَلَمَّا أَلْقَى الْأَلْوَاخَ رُفِعَتْ ثِنْتَانِ وَبَقِيَ (٢) أَرْبَعٌ (٣) .

٣٣٨- بَابُ (٤) مَا جَاءَ فِي آيَةِ الْكُرْسِيِّ

٥ [١٤٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا (٥) سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسٍ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَبَا الْمُنْذِرِ ، أَيُّ آيَةٍ مَعَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟» قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «أَبَا الْمُنْذِرِ ، أَيُّ آيَةٍ مَعَكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟» قَالَ : قُلْتُ : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة : ٢٥٥] ، قَالَ (٦) : فَضَرَبَ فِي صَدْرِي ، وَقَالَ :

(١) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (هـ) ، (د) ، وحاشية (ح) ، (ض) ، وعليه فيها علامة ابن داسه : « باب من قال ... » .

٥ [١٤٥٢] [التحفة : دس ٥٦١٧] .

(٢) في (ح) ، (ض) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ل) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ن) وفوقه : « أصل » : « بقين » ، والمثبت من باقي النسخ .

وفي « شرح أبي داود » (٥ / ٣٧٤) : « قوله : « وبقين أربع » ، والقياس : بقيت أربع ؛ لأن الفعل إذا أسند إلى الظاهر لا يثنى ولا يجمع ، إلا على لغة : أكلوني البراغيث » .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٥ / ٣٧٣ ، ٣٧٤) .

(٤) لفظ « باب » زيادة من (ن) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري . وفي (ب) ، (ر) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه : « باب في آية الكرسي » .

٥ [١٤٥٣] [التحفة : م د ٣٨] .

(٥) في حاشية (ح) : « حدثني » وعليه علامة ابن داسه .

(٦) في (ن) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : « وقال » .

«لِيَهْنُ»^(١) لَكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ الْعِلْمُ^(٢)»^(٣).

٣٣٩-^(٤) فِي سُورَةِ الصَّادِ

هـ [١٤٥٤] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا^(٥) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(٦).

٣٤٠- بَابُ^(٧) فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ

هـ [١٤٥٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا^(٨) ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ الْقَاسِمِ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : كُنْتُ أَقُودُ

(١) في (ت) ، (ن) ، (س) ، (ر) ، (د) ، (هـ) : «لِيَهْنِي» ، وفي حاشية : (ن) ، (ل) ، (ك) : «لِيَهْنِكَ» ، وفي حاشية (ت) : «لِيَهْن» وفوقه : «أصل» .

(٢) في (س) : «لك العلم أبا المنذر» ، وجاء هنا في حاشيتي (ح) ، (س) : «زاد ابن أبي شيبة [في «مسنده» عن عبد الأعلى بسنده هذا] : «والذي نفسي بيده ، إن هذه الآية لسانا وشفقتين تقدس الملك عند ساق العرش» . ط ، [وخرجه مسلم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الأعلى نحو ما خرج أبو داود ، لم يزد عليه] ، ما بين المعقوفات من (س) ، وعزاه لابن أبي شيبة - أيضا - في «مسنده» : البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٦٨٠٤) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣١ / ٤) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٤ / ٥ ، ٣٧٥) .

(٤) ثبت هنا في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه لفظ : «باب» .

هـ [١٤٥٤] [التحفة : خ د س ٤١٠٤] .

(٥) في حاشية (د) : «يتقللها» ، ويتقَالَها : يراها قليلة ، يُقال : تقلل الشيء واستقله وتقَالَه وقَالَه ؛ إذا رآه قليلا . «شرح أبي داود» للعيني (٣٧٨ / ٥) .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٧ / ٥) .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب المعوذتين» .

هـ [١٤٥٥] [التحفة : د س ٩٩٤٦] .

(٨) في حاشية (ح) ، (ض) : «حدثنا» وعليه فيهما علامة ابن داسه .

بِرَسُولٍ^(١) اللَّهُ ﷺ نَاقَتُهُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ، أَلَا أَعْلَمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرِئَتَا؟»، فَعَلَّمَنِي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ قَالَ: فَلَمْ يَرِنِي سُرُزْتُ بِهِمَا جِدًّا^(٢)، فَلَمَّا نَزَلَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ صَلَّى بِهِمَا صَلَاةَ الصُّبْحِ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ التَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «يَا عُقْبَةُ، كَيْفَ رَأَيْتَ؟»^(٣).

٥ [١٤٥٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْجُحْفَةِ^(٤) وَالْأَبْوَاءِ^(٥) إِذْ غَشِيَتْنَا رِيحٌ وَظُلُمَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِ: ﴿أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا عُقْبَةُ، تَعَوَّذُ بِهِمَا، فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوَّذٌ بِمِثْلِهِمَا». قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يُؤْمِنَا بِهِمَا فِي الصَّلَاةِ^(٦).

(١) في (ن): «لرسول الله»، وفي الحاشية: «برسول الله» وعليه: «ح».

(٢) في (ر)، (س)، وحاشية (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه: «قال».

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٩٤ / ٢) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٩ / ٥).

٥ [١٤٥٦] [التحفة: د ٩٩٥٢].

(٤) الجحفة: قرية كانت تقع شرق رابغ إلى الجنوب بمسافة (٢٦) كيلومترًا، وهي: ميقات من جاء عن طريق البحر من مصر والشام. «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ٨٨).

(٥) الأبواء: واد من أودية الحجاز، به آبار كثيرة، ومزارع عامرة، والمكان المزروع منه يسمى اليوم: خريبة، ويبعد المكان المزروع عن بلدة مستورة شرقًا ثمانية وعشرين كيلومترًا، والمسافة بين الأبواء ورابغ (٤٣) كيلومترًا. «المعالم الأثرية في السنة والسيرة» (ص ١٧).

(٦) في حاشية (ح) من خط ابن حجر: «حاشية: رواية علي بن رباح عن عقبة... بمعناه، يأتي بعد ٣ أوراق» وهو الآتي تحت رقم (١٥١٦).

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٩٤ / ٢) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٠ / ٥).

٣٤١- كَيْفَ يُسْتَحَبُّ^(١) التَّرْتِيلُ فِي الْقِرَاءَةِ؟

٥ [١٤٥٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ، وَارْتَقِ^(٢)، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ^(٣) عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا»^(٤).

٥ [١٤٥٨] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ يَمُدُّ^(٥) مَدًّا^(٦).

(١) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، (ك): «باب استحباب الترتيل في القرآن»، وفي حاشية (ح)، (ض) ورقم له فيهما بعلامة ابن داسه: «باب استحباب الترتيل في القراءة»، وفي (ن): «باب في ترتيل القرآن»، وفي الحاشية وعليه رمز: «ح»: «كيف يستحب الترتيل؟»، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٣٨١ / ٥): «كيف يستحب الترتيل في القرآن؟» وفي بعض النسخ: «باب في ترتيل القرآن»، وفي بعضها: «باب استحباب الترتيل في القرآن».

٥ [١٤٥٧] [التحفة: دت س ٨٦٢٧].

(٢) في حاشية (ح): «قال الخطابي: قلت: جاء في الأثر: أن عدد آي القرآن على قدر درج الجنة، يقال للمقارئ: ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءا منها كان رقيه في الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة. سيوطي». مثله في «معالم السنن» (٢٨٩ / ١)، وبنحوه في حاشية (ن)، وزاد: «ومعناه في «سنن ابن ماجه»». انظر: «سنن ابن ماجه» (٣٧٨٠).

(٣) في (ك): «منزلتك»، وفي الحاشية: «منزلك» وعليه علامة نسخة.

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٧٩ / ١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨١ / ٥).

٥ [١٤٥٨] [التحفة: خ دتم س ق ١١٤٥].

(٥) كان يمد: من مددت الشيء مدا ومدادا، وهو: ما يكثر به الشيء ويزاد، ولكن المراد من المدها هنا هو: المد المصطلح بين أهل القراءة، وذلك يحسن به نظم القرآن، ويعطي للحروف حقها، ويحصل به الترتيل. «شرح أبي داود» للعيني (٣٨٢ / ٥).

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٦٨) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨١ / ٥).

٥ [١٤٥٩] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ يَغْلَى بْنِ مَمْلَكٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ^(١) ﷺ وَصَلَاتِهِ ^(٢) ، فَقَالَتْ : وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ ^(٣) ؟ كَانَ يُصَلِّي ، وَيَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى ، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ ، وَنَعَتُ ^(٤) قِرَاءَتَهُ ، فَإِذَا هِيَ تَنَعَتْ قِرَاءَتُهُ ^(٥) حَرْفًا حَرْفًا ^(٦) .

٥ [١٤٦٠] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٧) ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ ^(٨) يَقْرَأُ سُورَةَ ^(٩) الْفَتْحِ وَهُوَ يُرْجِعُ ^(١٠) .

٥ [١٤٥٩] [التحفة : دت س ١٨٢٢٦] .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه : «قراءة النبي» .
(٢) في حاشية (ر) : «في صلاته» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي وأبي ذر ، عن اللؤلئي .
(٣) في (م) : «وصلاته» ، وفي (ت) ، (ب) ، (هـ) : «وصلاته» ، وفي (ن) : «ولصلاته» ، والضبط المثبت من (ح) ، (ض) ، (و) ، قوله : «وما لكم وصلاته؟» : «قال الطيبي : و«ما لكم عطف على مقدر ، أي : ما لكم وقراءته؟ وما لكم وصلاته؟ الواو في قوله : «وصلاته» بمعنى : مع ، أي : ما تصنعون مع قراءته وصلاته ، ذكرتها تحسرا وتلهفا على ما تذكرت من أحوال رسول الله ﷺ ؛ لا أنها أنكرت السؤال على السائل» . من «شرح المشكاة» (٤ / ١١٩٢) ، «بذل المجهود» (٧ / ٣٠٦) .
(٤) في (ن) : «نعتت لنا قراءته» .

(٥) في (ن) رمز له : «ح» ، وفي الحاشية : «قراءة» وعليه علامة الماوردي .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٨٢) .

٥ [١٤٦٠] [التحفة : خ م د تم س ٩٦٦٦] .

(٧) في حاشية (ت) : «النبي» وعليه علامة التستري .

(٨) في (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، (د) : «ناقة» .

(٩) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «بسورة» .

(١٠) يرجع : الترجيع : ترديد القراءة ، وقيل : تقارب حروف الحركات في الصوت . «شرح أبي داود» للعيني

(٥ / ٣٨٣) ، وفي «صحيح البخاري» (٧٥٣٧) : «كيف كان ترجيعه؟ فقال : آآآ ، ثلاث مرات» .

وفي «فتح الباري» لابن حجر (٩ / ٩٢) : «وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جرة : «معنى الترجيع : تحسين

التلاوة ، لا ترجيع الغناء ؛ لأن القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة» .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٨٣) .

٥ [١٤٦١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(١)»^(٢).

٥ [١٤٦٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطِّيَالِسِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ الرَّمْلِيُّ... بِمَعْنَاهُ، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ أَبِي نَهْيِكَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ - وَقَالَ يَزِيدُ: عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ^(٤)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ^(٥) أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: هُوَ فِي كِتَابِي: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ - قَالَ:

٥ [١٤٦١] [التحفة: دس ق ١٧٧٥].

(١) في حاشية (ح): «قال الخطابي: «معناه: زينوا أصواتكم بالقرآن، هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث، حملا على القلب»... قال شعبة، قال: «نهاني أيوب أن أحدث: «زينوا القرآن بأصواتكم»... ورواه معمر، عن منصور، عن طلحة، فقدم الأصوات على القرآن، وهو الصحيح، والمعنى: اشغلوا أصواتكم بالقرآن والهجو به، واتخذوه شعارا وزينة. ط». وانظر: «معالم السنن» (١/ ٢٩٠)، وزاد: «وفيه دليل على هذه الرواية من طريق منصور، أن المسموع من قراءة القارئ هو القرآن، وليس بحكاية للقرآن».

وفي «شرح السنة» للبخاري (٤/ ٤٨٦): «وقيل: معنى التغني، هو: الاستغناء، وإليه ذهب سفيان بن عيينة، فمعناه: ليس منا من لم يستغن بالقرآن عن غيره».

وسئل ابن الأعرابي عن هذا، فقال: «كانت العرب تتغنى إذا ركبت الإبل، وإذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب رسول الله ﷺ أن يكون القرآن هجيرا لهم مكان التغني».

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٩٠) من رواية ابن داسه، وعبد الحق في «الأحكام الكبرى» (٣/ ٥٨٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٨٣).

٥ [١٤٦٢] [التحفة: د ٣٩٠٥، د ١٨٦٩٠].

(٣) في حاشية (ح): «مصغر»، أي: عبید الله، وهو الذي اعتمده البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وزاد: «اسمه - أي: أبي نهيك: القاسم بن محمد»، ومرضه المزني في «تهذيب الكمال»، وفي (ن): «عبد الله» وعليه: «صح»، وهذا الخلاف حول اسمه، وفي طرق حديثه قد استوعبه المزني في «تحفة الأشراف» (٣٩٠٥).

(٤) في (ر) عليه: «صح».

(٥) في حاشية (ر): «هو: المقبري».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»^(١)»^(٢).

٥ [١٤٦٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ أَبِي نَهْيِكَ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ...
مِثْلُهُ^(٤).

٥ [١٤٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: مَرَّ بِنَا أَبُو لُبَابَةَ فَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى دَخَلَ

(١) في حاشية (ح): «قال الخطابي: هذا يتأول على وجوه؛ أحدها: تحسين الصوت، والوجه الثاني: الاستغناء بالقرآن عن غيره، وإليه ذهب سفیان بن عیینة، ويقال: «تغنى الرجل، بمعنى: استغنى. سيوطي»، كذا في «معالم السنن» (١/ ٢٩١)، وزاد: «وفيه وجه ثالث، قاله ابن الأعرابي صاحبنا: أخبرني إبراهيم بن فراس قال: سألت ابن الأعرابي عن هذا، فقال: إن العرب كانت تتغنى بالركبان إذا ركب الإبل، وإذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون القرآن هجيراً هم مكان التغني بالركبان».

(٢) في حاشية (ر)، (س): «روى هذا الحديث أبو صالح كاتب الليث، عنه، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ قال: «ليس...»، قال أبو صالح: هكذا حدث به الليث، عن سعد بن أبي وقاص، وكان يحدث به قبل ذلك، عن ابن أبي مليكة، عن سعيد بن أبي سعيد، قال ط - لعله الدارقطني: «اختلف على الليث في ذكر سعد بن أبي وقاص؛ فأما الغرباء فرووه على الصواب عن سعد، وأما أهل مصر فرووه، وقالوا: عن سعيد بن أبي سعيد، مكان سعد، والصواب ما رواه عمرو بن دينار وابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي مليكة، عن سعد». صح. انظر: «المنتخب من العلل» للخلال (١/ ١١٣)، «العلل الكبير» للترمذي (٦٥١)، «علل الدارقطني» (٤/ ٣٨٨ - ٣٩٢).

وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢/ ٤٩٠) بعد ذكر الخلاف حكى عن أبي زرعة، قال: «في كتاب الليث في أصله: «سعيد بن أبي سعيد»، ولكن لقن بالعراق: «عن سعد»». وقد ذكر الحديث من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٨٤).

٥ [١٤٦٣] [التحفة: د ٣٩٠٥].

(٣) في (ن)، حاشية (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «عبد الله».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٩١).

٥ [١٤٦٤] [التحفة: د ١٢١٤٨].

بَيْتَهُ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَجُلٌ رَثٌ ^(١) الْبَيْتِ رَثُ الْهَيْئَةِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» ^(٢) . قَالَ : فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ ؟ قَالَ : يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ ^(٣) .

• [١٤٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، قَالَ : قَالَ وَكِيعٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ : يَغْنِي : يَسْتَغْنِي .

• [١٤٦٦] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عُمَرُ ^(٤) بْنُ مَالِكٍ وَحَيَوَةُ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

(١) الرث : الخلق البالي . (انظر : النهاية ، مادة : رث) .

(٢) قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٤ / ١٨٩) : «وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ : تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَقْرَأَهُ حَذْرًا وَتَحْزَنًا ، وَاسْتَدْلُوا عَلَى ذَلِكَ بِرَوَايَةِ عَبْدِ الْجُبَارِ بْنِ الْوَرْدِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . . . هَذَا الْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ، ثُمَّ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ ؟ قَالَ : يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ ، قَالُوا : وَقَوْلُهُ : «لَيْسَ مِنَّا» يَرِيدُ : لَيْسَ عَلَى سَنَتِنَا ؛ فَإِنَّ السَّنَةَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْحَذْرُ وَالتَّحْزَنُ ، فَإِذَا تَرَكَ ذَلِكَ كَانَ تَارِكًا لِسُنَّةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَثَمَةِ : أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الْخَبَرِ الْإِسْتِغْنَاءُ بِالْقُرْآنِ ، وَالتَّكْثُرُ وَالْإِكْتِفَاءُ بِهِ ، قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت : ٥١] .

(٣) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبِيرِ» (٢ / ٥٤) مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ دَاسِهِ ، وَذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شرح أبي داود» (٥ / ٣٨٥) .

• [١٤٦٦] [التحفة : خ م د س ١٤٩٩٧] .

(٤) الْمُثَبَّتُ مِنْ (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وَفِي (م) ، (س) عَلَيْهِ فِيهِمَا : «صَح» ، وَفِي (ن) ، «مَعَالِمُ السَّنَنِ» : «عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ» ، وَفِي حَاشِيَةِ (ك) وَعَلَيْهِ عِلَامَةُ الْقَاضِي : «عَمْرُو» وَكُتِبَ أَسْفَلُهُ تَصْوِيبًا : «عَمْرُو بْنُ مَالِكِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ» ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ، وَالْمُثَبَّتُ فِي «التَّارِيخِ» : «عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سَلِيمٍ» .

وَفِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٢٢ / ٢١٢) : «وَمِنْ الْأَوْهَامِ : [وَهُمْ] د : عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ . وَقَعَ فِي رَوَايَةِ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْعَبْدِ : عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ حَيَوَةَ وَعَمْرُو بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَمِيرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ . . . الْحَدِيثُ . وَوَقَعَ فِي رَوَايَةِ أَبِي عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَصْرِيُّ : عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ حَيَوَةَ وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ وَمَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ . وَفِي رَوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ دَاسِهِ وَأَبِي عَلِيٍّ اللَّؤْلُئِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ : عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ حَيَوَةَ وَعَمْرُو بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ ، وَهُوَ : عَمْرُو بْنُ مَالِكِ الشَّرْعَبِيِّ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ عَلَى الصَّوَابِ» .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ ، يَجْهَرُ بِهِ »^(٢) ^(٣) .

٣٤٢-^(٤) التَّشْدِيدُ فِيمَنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ

٥ [١٤٦٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا^(٥) ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ فَائِدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ امْرِئٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، ثُمَّ يَنْسَاهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْذَمٌ »^(٦) ^(٧) .

- (١) أذن : استمع ، يقال : أذنت للشيء آذن له أذنا . «معالم السنن» (١ / ٢٩١) .
- وفي «تصحيفات المحدثين» للعسكري (١ / ٣٥٥) : «قوله ﷺ : «ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به» . «كأذنه» : الألف مفتوحة ، والذال مفتوحة ، ومن لا يضبط يرويه : «كإذنه» ، فيكسر الألف التي هي الهمزة ، ويسكن الذال ، فيقلب المعنى ، والصواب : «كأذنه» بفتحتين ، والأذن : الاستماع ، يقال : أذنت للشيء آذن له أذنا ، إذا استمعت له .
- (٢) قوله : «يجهر به» في حاشية (ح) : «قال الخطابي : «زعم بعضهم أنه تفسير لقوله : «يتغنى بالقرآن» ، قال : وكل من رفع صوته بشيء معلنا به فقد تغنى به ، وهذا وجه آخر في تفسير من يتغنى بالقرآن» . «معالم السنن» (١ / ٢٩٢) .
- (٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٩١) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣ / ١٢) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٨٧) .
- (٤) في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه ، زيادة لفظ : «باب» .

٥ [١٤٦٧] [التحفة : د ٣٨٣٥] . (٥) في (ن) ، (ك) : «أخبرنا» .

- (٦) الضبط من (م) ، وفي «مختصر السنن» للمنذري : «وهو أجذم» ، وفي (ض) ، (و) ، (ك) ، (ر) : «أجذم» على أنه حال ، وفي حاشية (ن) : «أجذما» بدون رقم ، و«أجذم» على وزن أفعل ، ممنوع من الصرف .
- ومعناه ما جاء في حاشية (ح) : «قال أبو عبيد : «أي : مقطوع اليد» . وقال ابن قتيبة : «الأجذم هنا : المجذوم الذي تهافت أطرافه من الجذام» . وقال ابن الأنباري : «أجذم الحجة : لا لسان له ، وقيل : معناه : لقيه منقطع السبب ، يدل عليه قوله : القرآن سبب بيد الله ، وسبب بأيديكم ، فمن نسيه فقد قطع سببه» . وقال الخطابي : «معناه ما ذهب إليه ابن الأعرابي : لقي الله خالي اليد [اليدين] من الخير ، صفرها من الثواب ، فكنى باليد عما تحويه وتشتمل عليه من الخير» . «سيوطي» ، وبنحوه في حاشية (ر) ، وزاد : «وقال آخر : معناه : لقي الله ﷻ لا حجة له ، روي ذلك عن سويد بن غفلة» ، وفيها أيضا : «النسيان يكون بمعنى : الذهول ، وبمعنى : الترك ، وهو هاهنا بمعنى : الترك» . وقال ابن عينة : «معناه : ترك العمل ، لا ترك قراءته» . وانظر : «معالم السنن» (١ / ٢٩٢) ، «مختصر السنن» للمنذري (٢ / ١٣٩) .
- (٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٩٢) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٣ / ٢٩٦) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٣٨٨) .

٣٤٣- (١) إِنْزَالُ الْقُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ

٥ [١٤٦٨] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأُهَا ، فَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِي (٢) ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتُهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقْرَأْ » ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » ، ثُمَّ قَالَ لِي : « اقْرَأْ » ، فَقَرَأْتُ ، فَقَالَ : « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ (٣) ، فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ » (٤) .

= والحديث يختلف فيه على يزيد بن أبي زياد ؛ ففي «تحفة الأشراف» : (ز) رواه شعبة ومحمد بن فضيل وجريير بن عبد الحميد وخالد بن عبد الله ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عيسى بن فائد ، عن رجل ، عن سعد بن عباد ، إلا أن شعبة قال : «عن سعيد بن إياد» ، وقال مرة : «عن عيسى بن لقيط» ، بدل : «عيسى بن فائد» ، وذلك معدود في أوهامه . ورواه أبو بكر بن عياش ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عيسى بن فائد ، عن عباد بن الصامت ، ولم يتابع على ذلك . ورواه وكيع ، عن أصحابه ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عيسى بن فائد ، عن النبي ﷺ . مرسلًا .

وفي حاشية (ر) ، (س) : «قال أبو عمر [ابن عبد البر] : «هذا أحسن إسناد روي في هذا المعنى ، وعيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عباد ، ولا أدركه ، وما أحسبه روى عنه غير يزيد بن أبي زياد» .
(١) كذا بدون لفظ : «باب» في (م) ، (ح) ، (ض) ، وكذا (ت) ، وفيها : «أنزل القرآن . . .» ، وحاشية (ن) ، وفيها : «وأنزل القرآن . . .» ، أما في (ب) ، (ك) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «باب إنزال القرآن . . .» ، وفي صلب (ن) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «باب في قوله : سبعة أحرف» ، وفي (ر) ، (س) : «باب نزل القرآن على . . .» ، وفي (د) : «باب نزول القرآن . . .» ، وفي (هـ) : «باب ونزل القرآن . . .» . وقال العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٩ / ٥) : «وفي بعض النسخ : «باب في قوله : نزل القرآن على سبعة أحرف» ، وفي بعضها : «أنزل القرآن على سبعة أحرف» بدون لفظ : «الباب» .

٥ [١٤٦٨] [التحفة : خ م د ت س ١٠٥٩١] .

(٢) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «بردائه» ، وانظر «شرح أبي داود» للعيني (٣٩٠ / ٥) .

(٣) في حاشية (ح) نقلا عن السيوطي : «المختار : أن هذا من المتشابه الذي لا يدرى تأويله ، وفيه أكثر من ثلاثين قولاً أوردها في «الإتقان» . انظر : «الإتقان» (١ / ١٣١ - ١٤١) .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٩ / ٥) .

• [١٤٦٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : إِنَّمَا هَذِهِ الْأَحْرُفُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ ^(١) .

• [١٤٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ الْخُزَاعِيِّ ، عَنْ أَبِي بَنٍ كَغْبٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا أَبِي ، إِنِّي أَقْرَأْتُ الْقُرْآنَ ، فَقِيلَ لِي : عَلَى حَرْفٍ ، أَوْ حَرْفَيْنِ ^(٢) ؟ فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ : قُلْ : عَلَى حَرْفَيْنِ ، قُلْتُ ^(٣) : عَلَى حَرْفَيْنِ ، فَقِيلَ لِي : عَلَى حَرْفَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةٍ ؟ فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ : قُلْ : عَلَى ثَلَاثَةٍ ، قُلْتُ : عَلَى ثَلَاثَةٍ ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ ، ثُمَّ قَالَ : لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ ، إِنْ قُلْتَ : سَمِيعًا عَلِيمًا ، عَزِيزًا حَكِيمًا ، مَا لَمْ تَخْتِمَ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ ، أَوْ آيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ ^(٤) » .

• [١٤٧١] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي بَنٍ كَغْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ ^(٥) فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ عَلَى حَرْفٍ ، قَالَ :

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٩١ / ٥) .

• [١٤٧٠] [التحفة : د ٢٥] .

(٢) في حاشية (ح) : «رسول الله» وعليه علامة ابن داسه .

(٣) في (ر) ، وحاشية (ح) ، (ض) : «أو ثلاث» ، وفي حاشية (هـ) : «أو ثلاثة» ، وفي الجميع رقم عليه بعلامة ابن داسه .

(٤) في حاشية (ح) ، (ض) : «فقلت» وعليه فيها علامة ابن داسه .

(٥) من طريق المصنف أخرجه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١٢ / ٤) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٩٢ / ٥) .

• [١٤٧١] [التحفة : م دس ٦٠] .

(٦) في (ر) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «محمد» .

(٧) قوله : «أصاة بني غفار» في حاشية (ن) : «بفتح الهمزة ، وبضاد معجمة مقصورة ، وهي : الماء المستنقع كالغدير ، وجمعها : أضأ ، كـ : حصاة وحصى ، وإضأ - أيضا - بكسر الهمزة ، والمد ، كـ : أكم وإكام» ، وبنحوه في حاشية (ح) . وانظر : «شرح أبي داود» للعيني (٣٩٣ / ٥) .

«أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، إِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ»، ثُمَّ أَتَاهُ ثَانِيَةً^(١)، فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، قَالَ^(٢): إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأْتُمْ عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابْتُمْ^(٣).

٣٤٤- بَابُ^(٤) الدُّعَاءِ

٥ [١٤٧٢]^(٥) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ هِيَ^(٦) الْعِبَادَةُ، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]»^(٧).

٥ [١٤٧٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى^(٨)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ^(٩)، عَنْ ابْنِ لِسْعَدٍ قَالَ: سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا وَبَهْجَتَهَا، وَكَذَا، وَكَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَسَلَاسِلِهَا وَأَغْلَالِهَا، وَكَذَا، وَكَذَا، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَغْتَدُونَ^(١٠) فِي

(١) في (د)، وحاشية (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه: «الثانية».

(٢) في حاشية (ح): «فقال» وعليه علامة ابن داسه.

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٩٣/٥).

(٤) في (س)، (د)، (هـ): «باب جماع أبواب الدعاء»، وفي (ر): «باب جماع الدعاء»، ونسبه في «شرح أبي داود» للعيني (٣٩٣/٥) لبعض النسخ.

٥ [١٤٧٢] [التحفة: دت س ق ١١٦٤٣].

(٥) في حاشية (ر): «هذا الحديث لأبي عيسى».

(٦) في (م) عليه: «صح»، وضرب عليه في (ت). وفي (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة: «وهو».

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٩٣/٥، ٣٩٤).

٥ [١٤٧٣] [التحفة: د ٣٩٤٨].

(٨) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «هو: يحيى بن سعيد القطان».

(٩) في حاشية (م)، (ر)، (س): «أبو نعام: قيس بن عباية الحنفي».

(١٠) الاعتداء: الخروج في الشيء عن الوضع الشرعي والسنة المأثورة. (انظر: النهاية، مادة: عدا).

الدُّعَاءُ ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ، إِنَّكَ إِنْ ^(١) أُعْطِيتَ الْجَنَّةَ أُعْطِيتَهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ ، وَإِنْ أُعْذِتَ مِنَ النَّارِ أُعْذِتَ مِنْهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ ^(٢) .

○ [١٤٧٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيٍّ ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَ بْنَ عُبَيْدٍ - صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ ^(٣) اللَّهَ تَعَالَى ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَجَلْ هَذَا» ، ثُمَّ دَعَاهُ ، فَقَالَ لَهُ - أَوْ : لِغَيْرِهِ : «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ ^(٤) وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدَ بِمَا شَاءَ» ^(٥) .

○ [١٤٧٥] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ ^(٦) ، عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ ^(٧) ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ ^(٨) مِنَ الدُّعَاءِ ، وَيَدْعُ مَا سِوَى ذَلِكَ ^(٩) .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «إذا» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٢٩) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٩٤ / ٥) .

○ [١٤٧٤] [التحفة : دت س ١١٠٣١] .

(٣) في (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي والرملي ، (س) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «لم يحمّد» ، وفي حاشية (ر) ، (س) : «لم يمجّد» وعليه علامة ابن داسه واللؤلئي .

(٤) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (د) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «بتحميد الله» . وفي حاشية (ر) ، (س) : «بتمجيد» وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي . وفي حاشية (ر) أيضا وعليه علامة ابن داسه ، وكذا في حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : «يمجد» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٩٥ / ٥ ، ٣٩٦) .

○ [١٤٧٥] [التحفة : د ١٧٨٠٥] .

(٦) في (س) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «يكنى : أبا شيبان» .

(٧) في (ر) عليه : «صح» . وفي حاشية (ن) ، (س) : «قال ابن المديني : أبو نوفل : معاوية بن مسلم بن عمر بن أبي عقرب ، وقال البخاري : مسلم بن أبي عقرب» ، وبنحوه في حاشية (م) ، (ت) ، (ر) .

(٨) الجوامع : التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة ، أو تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة . (انظر : النهاية ، مادة : جمع) .

(٩) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٩٧ / ٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٩٧ / ٥) .

٥ [١٤٧٦] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَغْزِمَ ^(١) الْمَسْأَلَةُ ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَةَ لَهُ » ^(٢) .

٥ [١٤٧٧] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ^(٣) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، فَيَقُولْ : قَدْ دَعَوْتُ ، فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي » ^(٤) .

٥ [١٤٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ^(٥) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيْمَنَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ^(٦) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَسْتُرُوا الْجُدْرَ ، مَنْ نَظَرَ فِي

٥ [١٤٧٦] [التحفة : خ د ت ١٣٨١٣] .

(١) العزم في الدعاء والمسألة : العزم : الجد والقطع على فعل الشيء ونفي التردد عنه ، والمعنى : لا تكن في دعائك متردداً ، بل اجزم المسألة . (انظر : جامع الأصول) (٤/ ١٥٨) .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٩٨) .

٥ [١٤٧٧] [التحفة : خ م د ت ق ١٢٩٢٩] .

(٣) في (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ت) : «أبو عبيد هذا ، اسمه : سعد بن عبيد ، مولى ابن أزهري» ، وبنحوه في حاشية (م) .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٣٩٨) .

٥ [١٤٧٨] [التحفة : د ق ٦٤٤٨] .

(٥) في (ت) وعليه علامة التستري ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه : «حدثنا القعنبي» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (و)

(٦) في حاشية (ض) : «يقال : هو أبو المقدام هشام بن زياد . تقريب» .

وفي «تحفة الأشراف» : «(ز) هذا حديث مشهور من رواية أبي المقدام هشام بن زياد ، عن محمد بن كعب ، ورواه الناس عنه ، مطولاً ومختصراً . ورواه هلال بن العلاء الرقي قال : وجدت في كتاب أبي بخطه : ثنا طلحة بن زيد ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية قال : قدم محمد بن كعب القرظي على عمر بن عبد العزيز بعدما ولي الخلافة . . . فذكره بطوله» . وينظر : «الكامل» لابن عدي (٨/ ٤٠٤) .

كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَإِنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ^(١)، سَلُوا^(٢) اللَّهَ بِبُطُونِ أَكْفَكُمْ وَلَا تَسْأَلُوهُ^(٣) بِظُهُورِهَا، فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَاْمَسَحُوا بِهَا^(٤) وَجُوهَكُمْ.

قال أبو داود: رَوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ - كُلُّهَا وَاهِيَةٌ، وَهَذَا الطَّرِيقُ أَمْثَلُهَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا^(٥).

○ [١٤٧٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَهْرَانِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُهُ^(٦) فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ، يَغْنِي: ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي ضَمُضَمٌ، عَنْ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَةَ، أَنَّ أَبَا بَحْرِيَةَ السَّكُونِيَّ^(٧)، حَدَّثَهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ يَسَارٍ السَّكُونِيِّ، ثُمَّ الْعَوْفِيِّ^(٨)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُّوهُ بِبُطُونِ أَكْفَكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا».

(١) قوله: «فإنما ينظر في النار» في حاشية (ح): «قال الخطابي: «إنما هو تمثيل، يقول: كما يحذر النار فليحذر، إذ كان معلومًا أن النظر إلى النار والتحديق إليها يضر بالبصر، وقد يحتمل أن يكون أراد بالنظر إلى النار: الدنو منها والصُّلِّيَّ بها؛ لأن النظر إلى الشيء إنما يتحقق عند قرب المسافة بينك وبينه والدنو منه، وفيه وجه آخر، وهو: أن يكون معناه: كأنما ينظر إلى ما يوجب عليه النار، فأضممه في الكلام». وانظر: «معالم السنن» (١/٢٩٣، ٢٩٤).

(٢) في حاشية (ح)، (ض): «وسلوا» ورقم له فيهما بعلامة ابن داسه.

وفي حاشية (ن): «قوله: «سلوا الله ﷻ...» إلى آخره، قد صح عنه عليه السلام، أنه استسقى وأشار بظهر كفيه إلى السماء، وقد تقدم، وهو اختيار جماعة من العلماء، واستحبوه، وهو الذي فسرهُ المفسرون بـ: الرهب في قوله: ﴿يَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، قالوا: وأما عند المسألة والرغبة، فبسط الأيدي وظهورها إلى الأرض هو الرغب». تقدم من حديث أنس برقم (١١٦١).

(٣) في (ر)، (س)، (ن)، (د)، (هـ): «ولا تسألوه».

(٤) في (س) مصححاً عليه، ورقم له علامة نسخة، (هـ)، (ك) وعليه علامة نسخة: «فامسحوا بها على وجوهكم».

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٣٩٩).

○ [١٤٧٩] [التحفة: د ١١٢٠٩].

(٦) المثبت من (م)، (ح)، (ض)، وحاشية (ن) ورمز له: «ح». وفي (ن)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، (ك): «قرأت».

(٧) في (م): «حاشية: أبو بحرية، اسمه: عبد الله بن قيس».

(٨) في (س) عليه: «صح»: «والعوفي: بطن من السكون».

قال أبو داود: قال سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: لَهُ عِنْدَنَا صُحْبَةٌ^(١) - يَعْنِي: مَالِكُ بْنُ يَسَارٍ^(٢).

○ [١٤٨٠] حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَهَانَ^(٣)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو هَكَذَا بِبَاطِنٍ كَفَّيْهِ وَظَاهِرِهِمَا^(٤).

○ [١٤٨١] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى، يَعْنِي: ابْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي: ابْنُ مَيْمُونٍ - صَاحِبُ الْأَنْمَاطِ، حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ حَيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَخِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ»^(٥) أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا^(٦)»^(٧).

● [١٤٨٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، يَعْنِي: ابْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنِي^(٨)

(١) ومثله في «مختصر السنن» (١٤٣٣)، «الإصابة» لابن حجر (٥/٥٦٤)، وزادا نقلا عن «السنن»: «وفي نسخة: «ماله عندنا صحبة»»، بزيادة: ما النافية.

(٢) من طريق المصنف ذكره ابن كثير في «جامع المسانيد» (٧/٣٠١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/٤٠٠).

○ [١٤٨٠] [التحفة: د ١٣١٧].

(٣) وفي «مختصر السنن»: «وفي إسناده: «عمر بن نبهان»، ولا يُحتج بحديثه»، وفي حاشية (د): ««تيهان» في رواية أبي الحسن».

(٤) من طريق المصنف ذكره ابن القطان في «بيان الوهم» (٥/١٩٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/٤٠٢).

○ [١٤٨١] [التحفة: دت ق ٤٤٩٤].

(٥) قوله: «إليه» في (م) أثبت بين الأسطر بخط مغاير وعليه علامة نسخة.

(٦) الصفر: الشيء الخالي الفارغ، ويستعمل على لفظه في التثنية والجمع والتذكير والتأنيث. «شرح أبي داود» للعيني (٥/٤٠٣).

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٤٠٢، ٤٠٣)، والحديث أخرجه الترمذي في «السنن» (٣٨٥٦)، وقال: «هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم، ولم يرفعه».

وأخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٣٤٦٧٧) من حديث معاذ بن معاذ، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان... قوله.

● [١٤٨٢] [التحفة: د ٥٣٥٦، د ٦١٤١].

(٨) في (ك): «حدثنا».

الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْمَسْأَلَةُ: أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ حَذْوَ مَنْكَبَيْكَ^(١)، أَوْ نَحْوَهُمَا، وَالْإِسْتِغْفَارُ: أَنْ تُشِيرَ بِإِصْبَعٍ وَاحِدَةٍ، وَالْإِبْتِهَالُ: أَنْ تَمُدَّ يَدَيْكَ^(٢) جَمِيعًا^(٣).

● [١٤٨٣] ^(٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ... بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: وَالْإِبْتِهَالُ هَكَذَا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَعَلَ ظُهُورَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ^(٥).

○ [١٤٨٤] ^(٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنَا

(١) المنكبان: مثني المنكب، وهو: ما بين الكتف والعنق، والجمع: المناكب. (انظر: النهاية، مادة: نكب).

(٢) في (ب)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «بيديك».

(٣) زاد هنا في حاشية (س): «هكذا - ورفع يديه، واجعل ظهورهما مما يلي وجهك» وعليه علامة ابن داسه. والأثر أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٨٧) من رواية ابن داسه، والضياء في «المختارة» (٤٨٦/٩) من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٠٣/٥).

● [١٤٨٣] [التحفة: د ٥٣٥٦، د ١٨٨٨٠].

(٤) هذا الحديث رقم له في (س) بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي. وفي (ن)، (ك)، «شرح أبي داود» للعيني مؤخرًا على الحديث التالي.

(٥) قوله: «وجهه» رقم له في (س) بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» لبعض النسخ. وفي (ر) وعليه: «صح»، (د)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه، «شرح أبي داود» للعيني (٤٠٤/٥): «وجهك».

وقوله: «وجعل ظهورهما مما يلي وجهه» رقم له في حاشية (ر) بعلامة الرملي. وفي صلب (ر) وعليه: «صح»، (د): «واجعل... وجهك».

والأثر أخرجه من طريق المصنف الضياء في «المختارة» (٤٨٦/٩) من رواية اللؤلئي. وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠٤/٥).

○ [١٤٨٤] [التحفة: د ٥٣٥٦].

(٦) هذا الحديث جاء في (ن)، (ك)، «شرح أبي داود» للعيني مقدما على الحديث السابق، ورقم عليه في (ر)، (س) بعلامة ابن داسه، وزاد في (س) علامة اللؤلئي.

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَخِيهِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(١) .

○ [١٤٨٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ هَاشِمٍ ^(٢) ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ
أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ^(٣) ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ
مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ ^(٤) .

○ [١٤٨٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ،
عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ ^(٥) أَنِّي ^(٦) أَشْهَدُ أَنَّكَ
أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، الْأَخَذَ الصَّمَدُ ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ^(٧) كُفُوًا
أَحَدٌ ، فَقَالَ : «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْإِسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ» ^(٨) .

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٠٤) . وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم
(٥ / ٤٤١) : «وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث من هذا الوجه وغيره ، قال أبو زرعة : «ابن عيينة أحفظهم
كلهم»» .

○ [١٤٨٥] [التحفة : د ١١٨٢٨] .

(٢) في (هـ) : «هشام» وضرب عليه ، وفي الحاشية : «صوابه : هاشم» .
(٣) في حاشيتي (ر) ، (س) : «والد السائب هو : يزيد بن سعد بن شامة الكندي ، أسلم يوم فتح مكة» .
(٤) وفي حاشية (ص) بخط ابن حجر : «رواه جعفر الفريابي ، عن قتيبة ، به ، وقال : «عن خلاد بن السائب ،
عن أبيه» ، وقد رواه الطبراني ، عن جعفر ، كما قال أبو داود» .
وفي «تحفة الأشراف» : «(ز) . رواه يحيى بن إسحاق السيلحيني ، عن ابن لهيعة ، عن حبان بن
واسع بن حبان ، عن خلاد بن السائب ، عن النبي ﷺ . وقال غيره : عن خلاد بن السائب ، عن أبيه ، عن
النبي ﷺ» .

○ [١٤٨٦] [التحفة : دت س ق ١٩٩٨] .

(٥) في (ر) عليه : «صح» . وفي (د) ، وحاشية (ر) : «أشهدك» .
(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامتا الأثيري والأنصاري : «بأنى» .
(٧) في (س) عليه : «صح» . وفي (ت) ، (هـ) ، (ر) ، وحاشية (س) ورقم عليه فيهما بعلامتي ابن الأعرابي
واللؤلئي : «لك» . وفي حاشية (ت) : «له» وعليه علامة الخطيب .
(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٠٥) .

○ [١٤٨٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ الرَّقِّيُّ ^(١)، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ^(٢)، حَدَّثَنَا ^(٣) مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: «لَقَدْ سَأَلَ ^(٤) اللَّهُ تَعَالَى بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ» ^(٥).

○ [١٤٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدٍ ^(٦) اللَّهُ الْحَلَبِيُّ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ

= «وقال الحافظ أبو الحسن المقدسي: «هذا إسناد لا مطعن فيه، ولا أعلم أنه زوي في هذا الباب حديث أجود منه إسنادًا». من «شرح العيني»، هذا بعد تأكد سماع عبد الله بن بريدة من أبيه، ففيه خلاف مشهور.

○ [١٤٨٧] [التحفة: دت س ق ١٩٩٨].

(١) رقم عليه في (ر) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي.

(٢) في حاشيتي (ح)، (ض): «الحباب» وعليه فيهما علامة ابن داسه. وفي (ك): «زيد بن الحباب [نا عبد الرحمن بن خالد الخزازي]، حدثني مالك بن مغول»، ما بين المعقوفين رقم عليه بعلامة نسخة، وهو إقحام في السند.

(٣) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، (ك)، وحاشية (ت) ورقم له بعلامة التستري: «حدثني».

(٤) في حاشية (ت): «سألت» وعليه علامة التستري.

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٤٠٥).

وقد وقع هنا عقب هذا الحديث في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، (ك)، وحاشية (ت)، وفيها كتب فوقه: «لا . . . إلى»: «قال أبو داود: حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن قدامة - في آخرين، قالوا: حدثنا عثام، عن الأعمش، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح»، قال ابن قدامة: «بيمينه»، زاد في (ب)، (ك): «قال أبو داود: أخاف أن يكون بيمينه غير محفوظ»، ورقم له في (ر) بعلامة ابن داسه، وكتب فوقه في (س): «لابن داسه وحده»، ورقم له بالحمرة بعلامتي ابن داسه واللؤلئي، وفي حاشية (ك) بجوار هذا الحديث: «وفي أصل مسموع على ابن طبرزد: هذا الحديث مؤخر إلى بعد قوله: «مستنطقات» في الباب الآتي، وهو: «التسبيح بالخصي» والله أعلم. وهو أنسب، وكذلك في «مختصر المنذري».

وقال العيني في «شرح أبي داود» (٥/٤٠٦): «وهذا الحديث ليس بمناسب في هذا الباب، وإن كان ذكر فيه في كثير من النسخ، والصواب: أن يذكر في الباب الذي يليه، وهو باب التسبيح بالخصي وكذا ذكر في مختصر السنن لزكي الدين نذكره إن شاء الله تعالى». وهذا الحديث مثبت في: (م)، (ح)، (ض)، (ت) تحت الباب المذكور «باب التسبيح بالخصي»، وقد فات الشيخ عوامة - محقق طبعة دار المنهاج - التنبيه هنا على هذا الموضع مع أهميته؛ لكونه من الفوارق بين روايتي اللؤلئي، وابن داسه.

○ [١٤٨٨] [التحفة: دس ٥٥١].

(٦) في (س) عليه: «صح».

حَفْصٍ ، يَغْنِي : ابْنُ أَخِي أَنَسٍ ^(١) ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا ^(٢) ، وَرَجُلٌ يُصَلِّي ^(٣) ، ثُمَّ دَعَا : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ ^(٤) بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، يَا حَيُّ ^(٥) ، يَا قَيُّوْمُ ^(٦) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ ^(٧) الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ» ^(٨) .

٥ [١٤٨٩] حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : ﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة : ١٦٣] ، وَفَاتِحَةِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ﴿الَمْ ۝ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران : ١ ، ٢]» ^(٩) .

٥ [١٤٩٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ

(١) في حاشية (ت) : «صوابه : حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك» .

(٢) في حاشية (ن) : «جالس» وعليه علامة الماوردي .

(٣) في حاشية (ح) : «هو : أبو عياش الزرقعي» .

(٤) المنان : المنعم المعطي ، من المن ، وهو : العطاء ، لا من المنة ، وكثيرا ما يرد المن في كلامهم بمعنى : الإحسان إلى من لا يستثيبه ، ولا يطلب الجزاء عليه . «شرح أبي داود» للعيني (٤٠٧ / ٥) .

(٥) «قال الحلبي : «وانما يقال ذلك ؛ لأن الفعل على سبيل الاختيار لا يوجد إلا من حي ، وأفعال الله جل ثناؤه كلها صادرة عنه باختياره ، فإذا أثبتناها له فقد أثبتنا أنه حي» . قال أبو سليمان : «الحي في صفة الله سبحانه ، هو الذي لم يزل موجودا ، وبالحياة موصوفا ، لم تحدث له الحياة بعد موت ، ولا يعترضه الموت بعد الحياة ، وسائر الأحياء يعطورهم الموت والعدم في أحد طرفي الحياة ، أو فيهما معا ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص : ٨٨] ، ومنها : العالم ، قال الله ﷻ : ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الأنعام : ٧٣]» . نقلنا عن «الأسماء والصفات» للبيهقي (٦٣ / ١) .

(٦) القيوم : القائم المقيم لما سواه . «الجواب الصحيح» (٢٠٩ / ٣) .

(٧) في حاشية (ك) : «الأعظم» وعليه نسخة .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٠٠) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠٦ / ٥) .

٥ [١٤٨٩] [التحفة : دت ق ١٥٧٦٧] .

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠٨ / ٥) .

٥ [١٤٩٠] [التحفة : دس ١٧٣٧٧] .

حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ^(١) : سُرِقَتْ مِلْحَفَةٌ لَهَا ^(٢) ، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى مَنْ سَرَقَهَا ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « لَا تُسَبِّخِي ^(٣) عَنْهُ » .
قال أبو داود : « لَا تُسَبِّخِي » : لَا تُخَفِّفِي عَنْهُ ^(٤) .

○ [١٤٩١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْعُمْرَةِ فَأَذِنَ لِي ، وَقَالَ : « لَا تَتَسَنَّا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ » ، فَقَالَ ^(٥) كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا ، قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ لَقِيتُ عَاصِمًا بَعْدُ بِالْمَدِينَةِ فَحَدَّثَنِيهِ ، وَقَالَ : « أَشْرِكُنَا يَا أَخِي فِي دُعَائِكَ » ^(٦) .

○ [١٤٩٢] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،

(١) في (ح) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (ك) ، (د) ، وحاشية (ت) وكتب فوقها : « أصل » : « قالت » .

(٢) في (د) : « لهم » .

(٣) في (س) عليه : « صح » .

(٤) قوله : « عنه » ليس في (ح) . وقوله : « قال أبو داود : لا تسبخي : لا تخففي عنه » رقم له في (س) بعلامتي

ابن داسه واللؤلئي . وفي (ب) : « قال أبو داود : لا تسبخي ، أي : لا تخففي عنه » .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (١ / ٢٩٤) ، وذكره العيني في « شرح أبي داود »

(٥ / ٤٠٨) .

وحبيب بن أبي ثابت ، عالم كبير ، ثقة ، متفق على حديثه ، بيد أن أحاديثه عن عطاء - خاصة - ليست محفوظة ، أخرج العقيلي في « الضعفاء الكبير » (١ / ٤٨٧) من طريق أبي بكر بن خلاد : « سمعت يحيى بن سعيد يقول : « حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء ، ليست محفوظة » ، سمعته يقول : « إن كانت محفوظة فقد نزل عنها ، يعني : عطاء نزل عنها » ، وذكر له هذا الحديث ، وقال : « وله عن عطاء غير حديث ، لا يتابع عليه » .

○ [١٤٩١] [التحفة : دت ق ١٠٥٢٢] .

(٥) في (ر) ، (س) وعليه فيهما : « صح » ، (د) ، (هـ) : « فقال لي » .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٥ / ٤٠٩) .

○ [١٤٩٢] [التحفة : دس ٣٨٥٠] .

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَذْغُو بِإِصْبَعِي ، فَقَالَ : «أَحْذُ أَحْذُ^(١)» ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ^(٢) .

٣٤٥- (٣) التَّسْبِيحُ بِالْخَصِيِّ

٥ [١٤٩٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هَلَالٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ خُزَيْمَةَ^(٤) ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهَا ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوِي - أَوْ : خَصِي - تُسَبِّحُ بِهِ ، فَقَالَ : «أَخْبِرُكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا ، أَوْ أَفْضَلُ؟» فَقَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا^(٥) بَيْنَ ذَلِكَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقُ^(٦) ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ^(٧) ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ^(٨)» .

(١) أَحْذُ أَحْذُ : وَحَذُ ، قُلِبَتِ الْوَاوُ هَمْزَةً ، أَمْرٌ مِنْ : وَحَدٌ يُوحِدُ تَوْحِيدًا ، وَالْمَعْنَى : أَشْرُ بِإِصْبَعٍ وَاحِدَةٍ ، فَلَمَّا الَّذِي تَدْعُوهُ وَاحِدٌ ، وَكَانَ سَعْدٌ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يُشِيرَ بِالسَّبَّابَةِ . «شرح أبي داود» للعيني (٤١٠ / ٥) .

وفي حاشية (ر) : «ويروى : «أَحْذُ أَحْذُ» ، والتشديد في (ط) ، أي : نسخة الخطيب ، وهو الصواب .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤١٠ / ٥) .

(٣) في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) بدون لفظ : «باب» ، وأثبت في (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه .

٥ [١٤٩٣] [التحفة : دت مي ٣٩٥٤] .

(٤) في حاشية (س) : «خزيمة هذا لم ينسبه البخاري ، ولم يعرفه بأكثر من روايته عن عائشة بنت سعد ، ورواية سعيد بن أبي هلال عنه ، ولم يزد» .

(٥) في حاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «عدد ما [خلق] بين ذلك» .

(٦) قوله : «وسبحان الله عدد ما هو خالق» رقم عليه في (ح) بعلامة السقوط عند ابن داسه ، وفي (ض) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «ما عليه علامة : «صح» ليس في رواية ابن عبد السلام ، عن شيوخه ، عن ابن داسه ، وهي ثابتة في رواية مفلح ، عن الخطيب» .

(٧) قوله : «ولا إله إلا الله مثل ذلك» ليس في (ح) ، (ن) ، وفي (ض) عليه : «لا . . . إلى» ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤١٠ / ٥ ، ٤١١) .

٥ [١٤٩٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ هَانِيٍّ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ حُمَيْضَةَ^(١) بِنْتِ يَاسِرٍ، عَنْ يُسَيْرَةَ^(٢) أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُنَّ أَنْ يُرَاعِينَ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّقْدِيسِ وَالتَّهْلِيلِ، وَأَنْ يَعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ^(٣) فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ^(٤).

٥ [١٤٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ فِي آخِرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَثَّامٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ. قَالَ ابْنُ قُدَّامَةَ: بِيَمِينِهِ^(٥).

٥ [١٤٩٦] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِ جُؤَيْرِيَةَ - وَكَانَ اسْمُهَا: بَرَّةَ، فَحَوَّلَ اسْمَهَا - فَخَرَجَ وَهِيَ فِي مُصَلَّاهَا، فَرجَعَ وَهِيَ فِي مُصَلَّاهَا، فَقَالَ: «لَمْ^(٦) تَزَالِي فِي مُصَلَّاكِ هَذَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «قَدْ قُلْتَ بِعَدِكَ أَزْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وَزَنْتُ بِمَا قُلْتَ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِينَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ^(٧)»^(٨).

٥ [١٤٩٤] [التحفة: دت ١٨٣٠١]. (١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) الأنامل: جمع: أنملة، وهي: رءوس الأصابع. انظر: «شرح العيني» (٥/٤١٢).

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/٤١٢).

٥ [١٤٩٥] [التحفة: دت س ٨٦٣٧].

(٤) هذا الحديث ليس في (ن)، (ر)، (س)، (د)، (هـ) في هذا الموضع، وجاء موضعه فيها تحت الباب السابق، وقد سبق التنبيه عليه، وزاد بعده في (ب)، (ك): «قال أبو داود: أخاف أن يكون: «بيمينه» غير محفوظ».

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢/٢٥٣)، «الدعوات الكبير» له (٣٣٢) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/٤١٣).

٥ [١٤٩٦] [التحفة: م د سي ٦٣٥٨].

(٥) في حاشيتي (ح)، (ض): «ألم» وعليه علامة ابن داسه.

(٦) مداد كلماته: مثل عددها، وقيل: قدر ما يوازها في الكثرة. (انظر: النهاية، مادة: مدد).

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٢٩٥) مختصراً، والبيهقي في «الأسماء

والصفات» (٤٠٠) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/٤١٣).

٥ [١٤٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَ أَصْحَابُ الدُّثُورِ ^(١) بِالْأُجُورِ ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَلَهُمْ فَضُولٌ ^(٢) أَمْوَالٌ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا ^(٣) وَلَيْسَ لَنَا مَالٌ ^(٤) نَتَصَدَّقُ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تُدْرِكُ بِهِنَّ مَنْ سَبَقَكَ ، وَلَا يُلْحَقُكَ مَنْ خَلْفَكَ إِلَّا مَنْ أَخَذَ بِمِثْلِ عَمَلِكَ ؟ » قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « تُكَبِّرُ اللَّهَ ﷻ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُسَبِّحُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَخْتِمُهَا بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ ^(٥) وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » ^(٦) .

٣٤٦- بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا سَلَّمَ

٥ [١٤٩٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ

٥ [١٤٩٧] [التحفة : د ١٤٥٨٨] .

(١) الدثور : جمع دثر ، وهو : المال الكثير . يُقال : مال دثر ، ومالان دثر ، وأموال دثر ، لا يُثنى ولا يجمع . انظر : «شرح العيني» (٤١٢ / ٥) .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «فضل» ، وفي حاشية (ن) : «فضول» .

(٣) في (س) : «به» ، وفي الحاشية : «بها» وعليه علامة نسخة .

(٤) قوله : «لنا مال» في (ت) : «لنا [منها] مال» وضرب عليه .

(٥) قوله : «غفرت له ذنوبه» في حاشية (ح) : «كذا في نسخ أبي داود ، وفيه سقط ، والحديث من أفراد ، لم يروه من أصحاب الكتب الستة غيره ، وقد روى مسلم ، والنسائي ، والبيهقي في «الدعوات» من طريق عطاء بن يزيد ، عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ، وكبر ثلاثا وثلاثين ، وحمد الله ثلاثا وثلاثين ، فذلك تسعة وتسعون ، ثم قال تمام المائة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، غفرت له خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر» . سيوطي .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٩٥ / ١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤١٥ / ٥) .

٥ [١٤٩٨] [التحفة : خ م د س ١١٥٣٥] .

وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَيُّ شَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَأَمْلَاهَا الْمُغِيرَةُ عَلَيْهِ ، وَكَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ» ^(١) ^(٢) .

○ [١٤٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ» ^(٤) لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ أَهْلَ النِّعْمَةِ وَالْفَضْلِ وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ» ^(٥) .

○ [١٥٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يُهْلِلُ ^(٦) بِهِنَّ ^(٧) فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا الدُّعَاءِ ، وَزَادَ فِيهِ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ . . . وَسَاقَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ ^(٨) .

(١) لا ينفع ذا الجد منك الجد : لا ينفع ذا الغنى منك غناه ، وإنما ينفعه العمل بطاعتك - أو معناه : لا يُسَلِّمُهُ من عذابك غناه ، والجد في اللغة : الحظ ، والسعادة ، والغنى . ومنه : «تعالى جدك» ، أي : علا جلالك وعظمتك ، والمشهور فيه فتح الجيم . انظر : «شرح العيني» (٤ / ٣٧) .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤١٦ ، ٤١٧) .

○ [١٤٩٩] [التحفة : م د س ٥٢٨٥] .

(٣) في (ن) وضرب عليه ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه : «رسول الله» .

(٤) في (ض) عليه : «صح» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٢٠٧٦) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤١٧) .

○ [١٥٠٠] [التحفة : م د س ٥٢٨٥] . (٦) الإهلال : رفع الصوت . (انظر : التاج ، مادة : هـل) .

(٧) قوله : «بهن» من (ح) وحدها .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ١٨٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في

«شرح أبي داود» (٥ / ٤١٨) .

٥ [١٥٠١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ - وَهَذَا حَدِيثُ مُسَدَّدٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، سَمِعْتُ دَاوُدَ الطَّفَاوِيَّ^(١)، حَدَّثَنِي أَبُو مُسْلِمٍ الْبَجَلِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - وَقَالَ سُلَيْمَانُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ دُبُرَ صَلَاتِهِ^(٢) : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّكَ أَنْتَ الرَّبُّ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ إِخْوَةٌ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، اجْعَلْنِي مُخْلِصًا لَكَ وَأَهْلِي فِي كُلِّ سَاعَةٍ فِي^(٣) الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ اسْمَعْ وَاسْتَجِبْ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، اللَّهُمَّ نُورَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ». قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ : «رَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ^(٤)، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ^(٥)».

٥ [١٥٠٢] حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ^(٦)، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ^(٧)، عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ : «اللَّهُمَّ

٥ [١٥٠١] [التحفة : دسي ٣٦٩٢].

(١) في حاشية (ح) : «قال الدارقطني : تفرد به معتمر بن سليمان ، عن داود الطفاوي . «أطراف الغرائب» (٢١٣٢) .

(٢) في (ر) ، (س) وعليه : «صح» ، (ك) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «دبر كل صلاة» ، وفي حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «في دبر صلاته» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «من الدنيا» .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٩٤) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤١٨/٥) .

٥ [١٥٠٢] [التحفة : مدت س ق ١٠٢٢٨].

(٦) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «عبيد الله» .

(٧) في (ح) : «عبد العزيز بن سلمة» .

اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَسْرَفْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ ^(١) لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ^(٢) .

٥ [١٥٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ طَلِيقِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو : «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ ، وَانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ ^(٣) ، وَاهْدِنِي وَيَسِّرْ هُدَايَ إِلَيَّ ^(٤) ، وَانصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي ^(٥) لَكَ شَاكِرًا ، لَكَ ذَاكِرًا ، لَكَ رَاهِبًا ^(٦) ، لَكَ مَطْوَعًا ^(٧) ، إِلَيْكَ مُخِبًا ^(٨) - أَوْ : مُنِيبًا ^(٩) ، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، وَاغْسِلْ

(١) قوله : «أنت المقدم والمؤخر» من «شرح أبي داود» للعيني (٤٢٠ / ٥) . «معنى التقديم والتأخير فيهما ، هو : تنزيل الأشياء منازلها ، وترتيبها في التكوين والتفضيل وغير ذلك على ما تقتضيه الحكمة ، وهذا تعليم منه ﷺ لأُمَّته» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣ / ٣٥٧ ، ٣٥٨) مطولا ، (٤٢٠ / ٥) . هذا الحديث سبق تاما تحت : «باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء» برقم : (٧٥٢) .

٥ [١٥٠٣] [التحفة : دت سي ق ٥٧٦٥] .

(٣) قوله : «امكركي ولا تمكرك علي» في حاشية (ح) : «قال في «النهاية» : مكر الله : إيقاعُ بلائه بأعدائه دون أوليائه ، وقيل : هو استدراج العبد بالطاعات ، فيتوهم أنها مقبولة له وهي مردودة» . (انظر : النهاية ، مادة : مكر) .

وبنحوه في «شرح أبي داود» للعيني (٤٢١ / ٥) ، وزاد : «قال الأزهري : المكر من الخلائق خب وخداع ، ومن الله ﷻ مجازاة للماكر ، ويجوز أن يكون استدراجه إياه من حيث لا يعلمون مكره» .

(٤) قوله : «هداي إلي» في حاشية (ك) : «الهدى لي» وعليه علامة ابن داسه ، وكتب فوقه : «ليس عند الأنصاري : «إلا لي» أي : يسر لي» .

(٥) قوله : «اللهم اجعلني» : قوله : «اللهم» ليس في (ن) ، وفي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «رب اجعلني» .

(٦) في (ر) ، (س) ، (ك) ، (هـ) : «لك رهابا» ، وفي حاشية (ك) : «راهبا» وعليه علامة القاضي .

الرهاب : على وزن : فعال . من صيغ المبالغة . والرهبه : الخوف . (انظر : شرح العيني ، ٤٢١ / ٥) .

(٧) المطواع : على وزن : مفعال . من صيغ المبالغة ، والمراد : كثير الطوع . (انظر : شرح العيني ، ٤٢١ / ٥) .

(٨) الإخبات : الخشوع والتواضع . (انظر : شرح العيني ، ٤٢٢ / ٥) .

(٩) قوله : «أو منيبا» كذا في جميع النسخ لدينا بالشك ، وفي «بذل المجهود» (٣٦٦ / ٧) : «هكذا في جميع =

حَوْبَتِي^(١) ، وَأَجِبْ دَعْوَتِي ، وَثَبِّتْ حُجَّتِي ، وَاهْدِ قَلْبِي ، وَسَدِّدْ لِسَانِي ، وَاسْلُلْ^(٢) سَخِيمَةَ^(٣) قَلْبِي^(٤) »^(٥) .

هـ [١٥٠٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مُرَّةٍ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، قَالَ : « وَيَسِّرِ الْهُدَى إِلَيَّ^(٦) » ، وَلَمْ يَقُلْ : « هُدَايَ »^(٧) .

= النسخ الموجودة عندي ، والذي يغلب على الظن أن هاهنا سقوطاً ، وكان في الأصل : « أوأها » فسقط منه الألف والهاء ، وهكذا في « الحصن الحصين » : « إليك أوأها منيباً » ، وعزاه إلى الأربعة ، وابن حبان ، و« مستدرک الحاكم » ، و« مصنف ابن أبي شيبة » ، وقد رأيت هكذا في لفظ الترمذي ، وابن ماجه ، وليس فيها لفظ : « أو » للشك ، ومعناه : كثير التأوه والبكاء .

المنيب : من أقبل إلى الله وتاب . (انظر : شرح العيني ، ٥ / ٤٢٢) .

من حديث محمد بن كثير أخرجه ابن حبان في « الصحيح » (٩٤١) ، والطبراني في « الدعاء » (١٤١١) ، وفيه : « أوأها منيباً » ، وكذا رواه غير واحد عن سفيان الثوري : يحيى القطان ، فيما أخرجه أحمد في « مسنده » (١٩٩٧) ، ووكيع ، فيما أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٠٠٠٣) ، وغيرهم .

(١) الحوية : الإثم والخطيئة . (انظر : شرح العيني ، ٥ / ٤٢٢) .

(٢) اسلل : أخرج . (انظر : شرح العيني ، ٥ / ٤٢٢) .

(٣) السخيمة : الحقد في النفس . (انظر : شرح العيني ، ٥ / ٤٢٢) .

(٤) في حاشية (ك) : « صدري » وعليه علامة نسخة .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٥ / ٤٢٠ ، ٤٢١) .

هـ [١٥٠٤] [التحفة : دت سي ق ٥٧٦٥] .

(٦) في (ر) وعليه : « صح » ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه :

« لي » ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : « إلي » وعليه علامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

(٧) زاد هنا في (هـ) عقب هذا الحديث : « قال أبو داود : سمع سفيان من عمرو بن مرة ، قالوا : ثمانية

عشر حديثاً » ، وفي سائر النسخ جاءت هذه العبارة عقب الحديث التالي .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٥ / ٤٢٢) .

٥ [١٥٠٥] ^(١) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ وَخَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ ^(٢) وَالْإِكْرَامِ» .

قال أبو داود : سَمِعَ سُفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، قَالُوا : ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ حَدِيثًا ^(٣) .

٥ [١٥٠٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا ^(٤) عِيسَى ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ^(٥) ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ . . .» فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ^(٦) .

٥ [١٥٠٥] [التحفة : م د ت س ق ١٦١٨٧] .

(١) في حاشية (ح) بخط ابن حجر : «النسائي ، عن عبد الله بن الهيثم» . «السنن الكبرى» للنسائي (١٠٠٤٦) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «تباركت [يا] ذا الجلال» .
(٣) قوله : «قال أبو داود . . . حديثاً» رقم عليه في (س) بعلامتي ابن داسه ، واللؤلئي ، وهكذا جاءت هذه العبارة في جميع النسخ في هذا الموضع سوى النسخة (هـ) ؛ حيث وقعت العبارة عقب الحديث السابق ، وهو أوفق .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٢ / ٥) .

٥ [١٥٠٦] [التحفة : م د ت س ق ٢٠٩٩] .

(٤) في حاشيتي (ح) ، (ض) : «حدثنا» وعليه فيهما علامة ابن داسه .

(٥) في حاشيتي (م) ، (ت) : «أبو عمار ، هو : شداد بن عبد الله ، وأبو أسماء ، هو : عمر بن مرثد الرحبي» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٣ / ٥) .

٣٤٧ - بَابُ فِي الْإِسْتِغْفَارِ ^(١)

٥ [١٥٠٧] حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ ، حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ وَقْدِ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ أَبِي نُصَيْرَةَ ^(٢) ، عَنْ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ ^(٣) ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَصْرٌ مَنْ اسْتَغْفَرَ ^(٤) ، وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً ^(٥) . »

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب الاستغفار» .

٥ [١٥٠٧] [التحفة : دت ٦٦٢٨] .

(٢) في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي (د) : «أبو بصيرة» ، وفي الحاشية : «أبو نصيرة» وعليه رقوم لم أتبينها ، وفي حاشيتي (س) ، (هـ) : «عن أبي نصيرة مولى أبي بكر» وعليه علامة ابن الأعرابي ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «أبو بصير عند أحمد بن سعيد [بن حزم] ، وهو وهم» ، وزاد في حاشية (ر) : «وقال الدارقطني : أبو نصيرة بالنون والصاد والهاء ، وقال أبو عمر : أبو بصيرة ، يقال : لم يرو عنه غير عثمان بن واقد» . «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (١/ ٢٣٠) .

وفي حاشية (س) : «... وذكر أبو عمر بن عبد البر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، الذي يروي عن عثمان بن واقد العمري ، فقال فيه : أبو نصير بغير هاء ، وقال فيه : مولى أبي بكر الصديق ، ولم يسمه ، ولا قال : عن مولى لأبي بكر ، وأصلحه عليها أبو علي الغساني ، فقال : أبو نصيرة... وجعل عليه (ط) ، وذكره عن الدارقطني ، وكان في متن الكتاب عن... عن مولى من بعض النسخ ، وكذلك هو في رواية اللؤلئي ، ولم يذكره مسلم في «الكنى» له» .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥/ ٤٢٥) : «وأبو نصيرة بضم النون ، وفتح الصاد المهملة ، وسكون الياء آخر الحروف ، وبعدها راء وتاء تأنيث ، وقال في «الكمال» : أبو نصيرة مولى أبي بكر الصديق ، ويقال : أبو نصير ، عن مولى لأبي بكر» .

وفي «تهذيب الكمال» (٨٤١٤) : «أبو نصيرة الواسطي ، اسمه : مسلم بن عبيد» .

يروى عن مولى لأبي بكر (د ت) عن أبي بكر ، وقيل : عن أبي نصيرة مولى أبي بكر ، عن أبي بكر ، وقيل : عن أبي رجاء مولى أبي بكر ، عن أبي بكر ، والأول أصح . اهـ .

وفي «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٢٥٦) : «وفرق الحاكم أبو أحمد في «الكنى» ، وابن ماكولا بين الراوي عن مولى أبي بكر ، وبين الواسطي ، وجعلهما واحدا البخاري ، وأبو حاتم ، وابن طاهر وغيرهم» . اهـ .

(٣) في حاشية (ت) : «اسمه : أبو رجاء» .

(٤) قوله : «ما أصر من استغفر» في حاشية (ص) : «أصر على الشيء : إذا لزمه وداومه ، وأكثر ما يستعمل في الشر والذنوب ، يعني : من أتبع الذنب بالاستغفار فليس بمصر عليه وإن تكرر منه . سيوطي» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٠/ ١٨٨) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في

«شرح أبي داود» (٥/ ٤٢٤) .

٥ [١٥٠٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ الْأَعْرَاضِيِّ، قَالَ مُسَدَّدٌ فِي حَدِيثِهِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي»^(١)، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ^(٢) مِائَةَ مَرَّةٍ^(٣).

٥ [١٥٠٩] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ^(٤)، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»^(٥).

٥ [١٥١٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي^(٦) حَفْصُ بْنُ عُمَرَ^(٧) الشَّيْثِيُّ^(٨)، حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ مَرْثَةَ، سَمِعْتُ هِلَالَ^(٩) بْنَ يَسَارٍ بْنَ زَيْدٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعْتُ

= والحديث أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٨٥٩)، وقال : «وهذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة، وليس إسناده بالقوي».

٥ [١٥٠٨] [التحفة : م د سي ١٦٢].

(١) قوله : «إنه ليغان على قلبي»، في حاشية (ح) : «هذا من التشابه الذي لا يعلم معناه، وقد وقف الأصمعي إمام اللغة عن تفسيره، وقال : لو كان قلب غير النبي ﷺ تكلمت عليه».

ليغان على قلبي : يُغَطِّي وَيَلْبَسُ عَلَى قَلْبِي، وَأَصْلُهُ مِنَ الْغَيْنِ، وَهُوَ : الْغَطَاءُ، وَكُلُّ حَائِلٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَ شَيْءٍ فَهُوَ غَيْنٌ ؛ وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلْغَيْمِ : غَيْنٌ . (انظر : معالم السنن ، ١ / ٢٩٥).

(٢) قوله : «في كل يوم» في (ر) عليه : «صح»، وفي الحاشية : «في اليوم» وعليه : «صح معا».

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٩٥)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٢٥).

٥ [١٥٠٩] [التحفة : د ت سي ق ٨٤٢٢].

(٤) في حاشية (ح) بخط ابن حجر : «الترمذي، عن المحاربي». «سنن الترمذي» (٣٧١٩).

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٢٧).

٥ [١٥١٠] [التحفة : د ت ٣٧٨٥].

(٦) في حاشيتي (ح)، (ض) : «حدثنا» وعليه فيهما علامة ابن داسه.

(٧) في (ر) : «حفص بن عمر [بن مرة]» وعليه : «صح».

(٨) في حاشية (ك) : «بالفتح والتشديد، إلى شن : بطن من عبد القيس . لب». «لب اللباب» للسيوطي (ص : ١٥٧).

(٩) كذا في كل النسخ التي بين أيدينا بالهاء، وفي حاشية (س) : «هكذا لأبي داود». وقال البخاري : بلال بن

أَبِي يُحَدِّثُنِيهِ عَنْ جَدِّي ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ^(١) ﷺ يَقُولُ : «مَنْ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ ^(٢) فَرَّ مِنَ الرَّحْفِ» ^(٣) .

٥ [١٥١١] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُضْعَبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَزِمَ الْإِسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا ، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» ^(٤) .

٥ [١٥١٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . وَحَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْمَعْنَى ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ : سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا ^(٥) : أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ^(٦) ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ : كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا : «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي

= يسار بن زيد مولى رسول الله - ﷺ ، ذكره في حرف الباء ، صح ، ولكن هكذا وقع في الروايات هلال ، وبنحوه في حاشية (ر) . وفي «تحفة الأشراف» بالباء . وانظر : «التاريخ الكبير» للبخاري (١٠٨/٢) .

(١) في حاشية (ح) ، (ض) : «رسول الله» وعليه علامة ابن داسه .

(٢) في (ن) ، وحاشية (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «كان [قد] فر» وقد خلت عن هذا الحرف النسخ : (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وجميعها من رواية ابن داسه .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٥) ، وفيه : «بلال بن يسار» ، وذكره ابن كثير في «جامع المسانيد» (١١٠/٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٢٧/٥) .

وكذا أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٨٧٨) من حديث محمد بن إسماعيل ، وهو : البخاري ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٩/٥ ، ٤٦٧٠) ، من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، كلاهما : البخاري ، والعباس ، عن موسى بن إسماعيل بهذا الإسناد ، وفيه : «بلال بن يسار» .

وقال الترمذي : «هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه» .

الرحف : الجهاد ولقاء العدو في الحرب . (انظر : النهاية ، مادة : زحف) .

٥ [١٥١١] [التحفة : دسي ق ٦٢٨٨] .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٩/٥) ، وقال المنذري في «مختصر السنن» (١٥١/٢) : «وفي إسناده الحكم بن مصعب ، ولا يحتاج به» .

٥ [١٥١٢] [التحفة : م دس ٩٩٦ ، خ د ١٠٤٢] .

(٥) من هنا عودة إلى مقابلات النسخة (ن) .

(٦) في حاشيتي (ح) ، (ض) : «رسول الله» وعليه فيهما علامة ابن داسه .

الْآخِرَةَ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». وَزَادَ زِيَادٌ : وَكَانَ أَنْسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهَا ^(١) .

٥ [١٥١٣] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ ^(٢) الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» ^(٣) .

٥ [١٥١٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ ^(٤) قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : كُنْتُ رَجُلًا

(١) ضبب فوقها في (ض)، (ت)، (ن)، وفي (ر)، (س) رقم عليها فيهما بعلامة ابن داسه، وفي حاشيتيهما: «فيه»، وعليه في حاشية (ر) علامة أبي ذر، عن اللؤلئي. وفي (ح): «فيه»، وأضاف ابن حجر فوّه: «ها» أي: «فيها» وضبب فوقها، والمثبت من باقي النسخ. وفي (ب): «فيه». ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٩/٥، ٤٣٠).

٥ [١٥١٣] [التحفة: مدت س ق ٤٦٥٥].

(٢) زاد في (ح): «بن موهب» وكتب فوقه «لا... إلى»، وهو: يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الهمداني، أبو خالد الرملي الزاهد.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في «الصحیح» (١٩٦٢) من حديث أبي الطاهر بن السرح، وحرمله بن يحيى. والنسائي في «السنن الكبرى» (٤٥٦٨) من حديث يونس بن عبد الأعلى. وابن ماجه (٢٨٠٧) من حديث أحمد بن عيسى، وهو: التنيسي. [وابن حبان في «الصحیح» (٣١٩٥) من حديث إبراهيم بن المنذر. والحاكم في «المستدرک» (٢٤٤٧) من حديث محمد بن عبد الله بن عبد الحكم] كلهم، عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ.

وكذا أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٧٥٠) من حديث القاسم بن كثير المصري، عن عبد الرحمن بن شريح. وبنحوه في حاشيتي (ر)، (س)، وقال: «هو المحفوظ في هذا الإسناد. اهـ».

وقال المزي في «تحفة الأشراف»، وعنه ابن كثير في «جامع المسانيد» (٩١/٤): «وهو الصواب. اهـ». وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤٣١/٥): «وهو المحفوظ في هذا الإسناد، عن ابن وهب، وهكذا في «موطأ ابن وهب». اهـ».

٥ [١٥١٤] [التحفة: دت س ق ٦٦١٠].

(٤) في (ن)، (ر)، (س)، (ك)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه: «الفزاري».

إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي ، وَإِذَا حَدَّثَنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ ، قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ - وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ »^(١) ، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾^(٢) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران : ١٣٥] ^(٣) .

٥ [١٥١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي ، حَدَّثَنَا^(٤) حَيْوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، حَدَّثَنِي^(٥) عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ ، يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) قوله : «إلا غفر الله له» في (ر) ، (س) ، (هـ) : «إلا غفر له» ، وعليه في (ر) : «صح» ، وفي حاشيتها : «غفر الله له» نسخة لابن الأعرابي .

(٢) زاد في حاشيتي (ح) ، (ض) : ﴿ ذَكِّرُوا اللَّهَ ﴾ [آل عمران : ١٣٥] وعليه علامة ابن داسه .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات» (١٤٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣١ / ٥) .

وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٠٧ ، ٣٢٤٧) وقال : «حديث علي حديث حسن ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة ، وروى عنه شعبة وغير واحد ، فرفعه مثل حديث أبي عوانة ، ورواه سفيان الثوري ومسعر فأوقفاه ، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ ، وقد روي عن مسعر هذا الحديث مرفوعا أيضا . اهـ» . وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٥٤ / ٢) ترجمة أسماء بن الحكم : «يعد في الكوفيين ، قال : كنت إذا حدثني رجل عن النبي ﷺ حلفته ، فإذا حلف لي صدقته ، ولم يرو عن أسماء بن الحكم إلا هذا الواحد ، وحديث آخر ، ولم يتابع عليه .

وقد روى أصحاب النبي ﷺ بعضهم عن بعض ، فلم يحلف بعضهم بعضا . اهـ» .

وقال البزار في «البحر الزخار» (١ / ٦١ ، ١٨٨) : «وهذا الحديث لا نعلم يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد الذي ذكرنا ، والإسنادان جميعا معلولان ؛ أما أسماء بن الحكم فرجل مجهول لم يحدث بغير هذا الحديث ، ولم يحدث عنه غير علي بن ربيعة ، ولا يحتج بكل ما كان هكذا من الأحاديث ، على أن شعبة قد شك في اسمه ، وأما عبد الله بن سعيد فرجل منكر الحديث ، لا يختلف أهل العلم بالنقل في ضعف حديثه ، فلا يجب أن يتخذ حجة فيما ينفرده وما يشاركه الثقات ، فقد استغينا برواية الثقات عن روايته . اهـ» .

٥ [١٥١٥] [التحفة : دس ١١٣٣٣] .

(٤) في (ن) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «حدثني» .

(٥) في حاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «سمعت» .

الْحُبْلِيُّ ، عَنْ الصُّنَابِحِيِّ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ ، وَقَالَ : « يَا مُعَاذُ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ » فَقَالَ : « أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ ^(١) كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ : اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » . وَأَوْصَى بِذَلِكَ مُعَاذَ الصُّنَابِحِيِّ ، وَأَوْصَى بِهِ الصُّنَابِحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٢) .

٥ [١٥١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ حُنَيْنَ بْنَ أَبِي حَكِيمٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوَّذَاتِ ^(٣) دُبُرَ ^(٤) كُلِّ صَلَاةٍ ^(٥) .

٥ [١٥١٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ سُؤَيْدٍ السَّدُوسِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُو ثَلَاثًا ، وَيَسْتَغْفِرَ ثَلَاثًا ^(٦) .

٥ [١٥١٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ ابْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهنَّ ^(٧) عِنْدَ الْكَرْبِ - أَوْ : فِي الْكَرْبِ : اللَّهُ ، اللَّهُ رَبِّي لَا أَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » .

(١) قوله : «دبر» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، ورقم عليه في (ح) بعلامة السقوط عند ابن داسه ، وفي

(ن) أثبت في الحاشية وعليه علامة الخطيب ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٣ / ٥) .

٥ [١٥١٦] [التحفة : دت س ٩٩٤٠] . (٣) في (ك) : «بالمعوذتين» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «[في] دبر» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٣ / ٥ ، ٤٣٤) ، وسبق عند المصنف (١٤٥٦) .

وأخرجه الترمذي (٣١٢٣) من حديث ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن علي بن رباح ، عن عقبة بن عامر قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين في دبر كل صلاة . وقال : هذا حديث غريب .

٥ [١٥١٧] [التحفة : دسي ٩٤٨٥] .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٤ / ٥) .

٥ [١٥١٨] [التحفة : دسي ق ١٥٧٥٧] .

(٧) في (ن) : «تقوليهن» ، وفي الحاشية : «تقولينههن» وعليه علامة الخطيب ، وفيها أيضا : «تقولهن» وعليه

علامة الماوردي .

قال أبو داود: هَذَا هِلَالٌ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَابْنُ جَعْفَرٍ هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ^(١).

٥ [١٥١٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَسَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا دَنَوْنَا^(٢) مِنَ الْمَدِينَةِ كَبَّرَ النَّاسُ وَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ^(٣) وَلَا غَائِبًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَغْنَاقِ رِكَابِكُمْ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا مُوسَى، أَلَا أَذُوكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» فَقُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»^(٤).

٥ [١٥٢٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَتَصَعَّدُونَ^(٦) فِي ثَنِيَّةٍ^(٧)، فَجَعَلَ رَجُلٌ كُلَّمَا عَلَا الثَّنِيَّةَ نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ

(١) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٤٩/٣)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٤/٥).

والحديث أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٦٠٦) من حديث أبي نعيم، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بهذا الإسناد والمتن، وقال: هذا الصواب.

٥ [١٥١٩] [التحفة: ع ٩٠١٧].

(٢) في (ن)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه: «دنونا»، وفي حاشية (ك): «دنوا» وعليه علامة القاضي.

(٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٤/٥، ٤٣٥).

٥ [١٥٢٠] [التحفة: ع ٩٠١٧].

(٥) في (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه: «مع رسول الله».

(٦) في صلب (ت): «يتصعدون» وعليه الأشيري، وفي الحاشية: «يتصعدون» وعليه «صح».

(٧) يتصعدون في ثنية: يتكلفون الصعود في الثنية، وهي: العقبة في الجبل. وقيل: الطريق العالي فيه. وقيل: أعلى المسيل في رأسه. انظر: «شرح العيني» (٤٣٧/٥).

أَكْبَرُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تُنَادُونَ»^(١) أَصَمَّ^(٢)، وَلَا غَائِبًا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ...» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣).

٥ [١٥٢١] حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ^(٤)، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ^(٥)، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى^(٦)... بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ازْبَعُوا»^(٧) عَلَى أَنْفُسِكُمْ»^(٨).

٥ [١٥٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا^(٩) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَلِيٍّ الْجَنْبِيَّ^(١٠)، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: رَضِيتُ

(١) في صلب (ر): «لا تدعون»، وفي حاشيتها: «تنادون» وعليه «صح».

(٢) في (ر) عليه «صح».

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٧/٥).

٥ [١٥٢١] [التحفة: ع ٩٠١٧].

(٤) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «اسمه: محبوب بن موسى»، ورقم عليه في (س) بعلامة السقوط عند

اللؤلئي، وفي (ك)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه: «محبوب بن موسى».

(٥) في حاشية (ر): «هو: بن أبي النجود».

(٦) في حاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه: «الأشعري»، وزاده هنا في (ر): «عن النبي ﷺ»

ووضعه بين حلفتين صغيرتين؛ كناية عن أنه ليس في الأصل المنقول عنه.

(٧) ازْبَعُوا - بكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الباء الموحدة: ازْفَعُوا بأنفسكم، واخْفَضُوا أصواتكم. انظر:

«شرح العيني» (٤٣٨/٥).

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٨/٥).

٥ [١٥٢٢] [التحفة: دسي ٤٢٦٨].

(٩) في (ن)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «أخبرني»، وكتب فوقه في (ن): «أخبرنا» وعليه علامة

الماوردي، وفي الحاشية: «حدثنا» وعليه علامة الخطيب.

(١٠) في (ن)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «التجبيي»، وفي حاشية (ن) وعليه علامة الخطيب: «الجنبى»،

وفي حاشيتي (ر)، (س): «ويقال: الجنبى».

وأضاف في حاشية (س): «أبو علي التجبيي، غير أبي علي الجنبى، وكلاهما تابعي ثقة؛ فالتجبيي،

هو: ثمامة بن شفي بن مائع التجبيي، ويقال: الهمداني، ويقال: الأصبحي. والجنبى، هو: عمرو بن =

بِاللَّهِ رَبِّنا، وَبِالإِسْلَامِ دِيننا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولنا^(١) وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ^(٢).

[١٥٢٣] هـ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً^(٣) صَلَّى^(٤) اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا^(٥)».

[١٥٢٤] هـ^(٦) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ^(٧)، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ^(٨)، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ

مالك الجنبي، وجنب: بطن من مذحج، إخوة صداء، والتجبي، والجنبي، كلاهما، يروي عن فضالة بن عبيد. وروى التجبي عن أبي سعيد الخدري، وروى الجنبي عن عقبة بن عامر، وروى عن الجنبي أبو هانئ الخولاني، وهذا يقوي أن المذكور في هذا السند، إنما هو الجنبي. والله أعلم.

(١) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه: «نبيا».

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٨/٥، ٤٣٩)، وعزاه غير واحد من المخرجين لأبي داود في «السنن» كابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٥٨/٩)، وابن حجر في «نتاج الأفكار» (٩١/١) وغيرهما.

وقد خولف عبد الرحمن بن شريح في هذا الحديث؛ خالفه عبد الله بن وهب، فقال: «حدثني أبو هانئ الخولاني، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: كذا أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٩٣٥).

[١٥٢٣] هـ [التحفة: مدت مس ١٣٩٧٤].

(٣) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه: «علي [صلاة] واحدة».

(٤) في (ض)، (ت)، (ك)، (ر)، (س): «فصلي»، وفي حاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «صلي»، وفي حاشية (ك): «يصلي» وعليه علامة نسخة.

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٥٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٩/٥).

[١٥٢٤] هـ [التحفة: دس ق ١٧٣٦].

(٦) جاء هنا في (ن): «باب في الصلاة على النبي ﷺ» وعليه علامة الماوردي.

(٧) في حاشية (س): «الحلواني».

(٨) في حاشية (ت): «شراحيل بن كليب بن إده، وقيل: شراحيل بن آدة، وقيل: شراحيل بن شراحيل».

قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» ، قَالَ : فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ^(١) ؟ - قَالَ : يَقُولُونَ : بَلَيْتَ - قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»^(٢) .

٣٤٨ - بَابُ النَّهْيِ أَنْ يَدْعُوَ الْإِنْسَانُ^(٣) عَلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ

٥ [١٥٢٥] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَيَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ وَسَلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) المثبت من (ح) ، (ت) بفتح الراء ، وسكون الميم ، وفتح التاء المخففة ، وكذا في (ك) ، (ر) ، (س) ، وفي (د) ، وحاشية (ح) وعليه علامة نسخة : «أَرَمْتُ» بكسر الراء ، وفي (هـ) بفتح وكسر الراء بالوجهين معا ، وفي (ض) ، (ن) : «أَرَمْتُ» ، «أَرَمْتُ» بالوجهين معا . وقد سبق توجيهه تحت رقم (١٠٣٦) ، حاشية رقم (١) .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٤٠) ، والحديث سبق سنداً ومثلاً ، مع التعليق عليه تحت رقم : (١٠٣٦) .

وقال المنذري في «مختصر السنن» (٢ / ١٥٥) : «وله علة ، وقد جمعت طرقه في جزء مفرد ؛ وذلك أن حسين بن علي الجعفي حدث به عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس . ومن نظر ظاهر هذا الإسناد لم يَرْتَبْ في صحته ؛ لثقة روايته وشهرتهم ، وقبول الأئمة لحديثهم واحتجاجهم بها ، وحدث بهذا الحديث عن حسين الجعفي جماعة من النبلاء ، وعلته : أن حسين بن علي الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم لا يحتج به ، فلما حدث به حسين الجعفي غلط في اسم الجد ، فقال : ابن جابر ، بين ذلك الحفاظ ونبهوا عليه» .

وحكي ذلك عن البخاري وأبي حاتم الرازي وغير واحد من العلماء ، وانظر : «التاريخ الكبير» للبخاري (٥ / ٣٦٥) ، «علل الحديث» للرازي (٢ / ٥٢٩) ، «العلل الكبير» للترمذي (ص ٣٩٢) ، «تاريخ بغداد» للخطيب (١١ / ٤٧١) ، «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٢ / ٨١٧ - ٨١٩) .

(٣) في (ن) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ت) وعليه : «صح» : «باب النهي عن دعاء الإنسان . . .» .

«لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى خَدَمِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا^(١) مِنَ اللَّهِ سَاعَةً نَيْلٍ^(٢) فِيهَا إِعْطَاءٌ^(٣) فَيَسْتَجِيبَ^(٤) لَكُمْ». قال أبو داود: هَذَا الْحَدِيثُ مُتَّصِلٌ، عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ عُبَادَةَ لَقِيَ جَابِرًا^(٥).

٣٤٩- بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ

[١٥٢٦] هـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ»^(٦).

٣٥٠- بَابُ الدُّعَاءِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ^(٧)

[١٥٢٧] هـ حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ الْمُرَجَّى، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، أَخْبَرَنَا^(٨) مُوسَى بْنُ

(١) في (د): «لا توافق».

(٢) في حاشية (ك): «يسأل» وعليه علامة نسخة، «ينزل» وعليه علامة القاضي.

(٣) في (م): «إعطاء»، والمثبت من (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ك) وكذا في حاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي، واللؤلؤي، وحاشية (م)؛ وهو الموافق لما في «مختصر السنن» للمنذري (١٤٧٦)، وفي (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: «عطاء»، وفي (س) وعليه: «صح»، (هـ) وحاشية (ر) وعليه: «صح»: «ساعة فيها نيل عطاء»، وفي (ك): «ساعة نيل»، «ساعة نيل» بالوجهين وفوقه: «معا».

(٤) في حاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه: «فيستجاب».

(٥) قوله: «قال أبو داود... لقي جابرا» ليس في (ر)، (س)، والمثبت من (م)، وكتب فوقه في (ض)، (ت)، وحاشية (ن) وعليه علامة الماوردي: «لا... إلى»، وفي (ح)، (ك) أثبت في الحاشية، وعليه في (ح) علامة ابن العبد، وكتب فوقه: «خ. مضروب عليه بخط الخطيب»، وعليه في (ك) علامة نسخة. ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٢/٥).

[١٥٢٦] هـ [التحفة: د تم سي ٣١١٨].

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٨٦/٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٣/٥).

(٧) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وفي حاشيتي (ح)، (ض)، وعليه فيهما علامة ابن داسه: «باب دعاء الغائب للغائب». الدعاء بظهر الغيب: في السر وبغير حضور المدعوله، كأنه من وراء معرفته ومعرفة الناس؛ لأنه دليل على إخلاص الدعاء له، كمثله ما يجعله الإنسان وراء ظهره، ويستره عن أعين الناس. (انظر: العيني على أبي داود) (٤٤٦/٥).

[١٥٢٧] هـ [التحفة: م د ١٠٩٨٨].

(٨) في حاشية (ن)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وفي حاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه: «حدثنا».

ثُرْوَانَ^(١)، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ : حَدَّثَنِي سَيِّدِي^(٢)، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ^(٣) لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ»^(٤).

○ [١٥٢٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي^(٥) عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ أَسْرَعَ الدُّعَاءِ إِجَابَةُ دَعْوَةِ^(٦) غَائِبٍ لِغَائِبٍ»^(٧).

○ [١٥٢٩] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ»^(٩).

(١) في (ر)، (د) عليه : «صح»، وفي حاشيتي (ن)، (ر) : «فروان، وسروان»، وبنحوه في حاشية (هـ)، وفوقه في (ر) : «معا».

(٢) في (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «حدثني سيدي أبو الدرداء».

(٣) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري، وحاشية (ن) وعليه رمز : «ح» : «أحدكم».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «غريب الحديث» (٢/ ٣٤٥)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٥/ ٥).

○ [١٥٢٨] [التحفة : دت ٨٨٥٢].

(٥) في (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيها علامة ابن داسه : «أخبرني».

(٦) في (س) : «دعاء»، وفي الحاشية : «دعوة غائب» وعليه علامة ابن الأعرابي.

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٦/ ٥).

○ وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٠٩٥)، وقال : «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والأفريقي يضعف في الحديث، وهو : عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وعبد الله بن يزيد هو : أبو عبد الرحمن الحبلي».

○ [١٥٢٩] [التحفة : دت ق ١٤٨٧٣].

(٨) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «رسول الله».

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٧/ ٥).

٣٥١ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا ^(١) خَافَ قَوْمًا

٥ [١٥٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ^(٢) ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» ^(٣) .

٣٥٢ - بَابُ ^(٤) الْإِسْتِخَارَةِ ^(٥)

٥ [١٥٣١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُقَاتِلٍ - خَالَ الْقَعْنَبِيِّ - وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى - الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ ^(٦) ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ لَنَا : «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ فَإِنْ ^(٧) كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ - يُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ الَّذِي يُرِيدُ - خَيْرًا ^(٨) لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَمَعَادِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي ، وَيَسِّرْهُ لِي ، وَبَارِكْ لِي فِيهِ ، اللَّهُمَّ

(١) في (ن) ، (ك) ، (ل) : «باب ما يقول الرجل إذا . . .» .

٥ [١٥٣٠] [التحفة : دس ٩١٢٧] .

(٢) نجعلك في نحورهم : نسألك أن تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفيننا أمورهم وتحول بيننا وبينهم .
(انظر : عون المعبود) (٤/٣٩٦) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٢٠) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٧/٥) . وفي «جامع التحصيل» (ص ٦٣٣) ، عن الإمام يحيى بن معين ، أنه قال : «ولا أعلمه سمع - قتادة - من أبي بردة» .

(٤) في (ن) ، (ك) : «باب في الاستخارة» .

(٥) الاستخارة : الطلب من الله أن يختار له مما فيه الخير ، بدعاء مخصوص يدعوه به بعد صلاة ركعتين .
(انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص ٣٩) .

٥ [١٥٣١] [التحفة : خ د ت س ق ٣٠٥٥] . (٦) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «الموالي» .

(٧) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «إن» ، وفي حاشية (ر) : «فإن» وعليه علامتا الرمي ، وابن الأعرابي .

(٨) الضبط بالنصب من سائر النسخ ، وفي (ر) ، (س) ، (د) ، (ك) : «خير» ، بالرفع .

وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُهُ شَرًّا لِي - مِثْلَ الْأَوَّلِ - فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ رَضِّنِي ^(١) بِهِ - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ .
قَالَ ابْنُ مَسْلَمَةَ وَابْنُ عِيْسَى : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ^(٢) .

٣٥٣ - بَابُ فِي الْإِسْتِعَاذَةِ ^(٣)

○ [١٥٣٢] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : مِنَ الْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَسُوءِ الْعُمْرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ^(٤) ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ^(٥) .
○ [١٥٣٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ ^(٦) ، وَالْبُخْلِ ، وَالْهَرَمِ ^(٧) ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ^(٨)» .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «ارضني» وعليه : «صح» وعلامتي الرمل ، وابن الأعرابي .
(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٩٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٨ / ٥) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) : «باب الاستعاذة» .

○ [١٥٣٢] [التحفة : دس ق ١٠٦١٧] .

(٤) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «رسول الله» .
(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وقوله : «فتنة الصدر» في حاشية (ح) : «قال ابن الجوزي في «جامع المسانيد» : هي أن يموت غير ثابت . وقيل : ما ينطوي عليه الصدر من غل وحسد ، وخلق سيء وعقيدة غير مرضية ، وقال الطيبي : «هي الضيق المشار إليه في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا﴾ [الأنعام : ١٢٥]» . ط .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤٧١ / ٣) ، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٧١ / ٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٥١ / ٥) .

○ [١٥٣٣] [التحفة : خم دس ٨٧٣] .

(٧) في حاشية (ت) : «أصل التستري : سقط «الجبن» من الأصل» .

(٨) قوله : «الهرم» ليس في (د) ، والمثبت من سائر النسخ ، وفي (س) عليه : «صح» ، وزاد هنا في حاشية (س) : «والمغرم» وعليه علامة اللؤلئي . الهرم : الكبر . (انظر : النهاية ، مادة : هرم) .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٩٢) من رواية ابن داسه ، والعلائي في «الأربعين المغنية» (١٤٠١) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٥٢ / ٥) .

٥ [١٥٣٤] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَ سَعِيدٌ : الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَضَلَعِ^(١) الدِّينِ ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ . . . » وَذَكَرَ بَعْضُ مَا ذَكَرَهُ التَّيْمِيُّ^(٢) .

٥ [١٥٣٥] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ ، كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ»^(٣) .

٥ [١٥٣٤] [التحفة : خ د ت س ١١١٥] .

(١) الضبط من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ك) ، وفي (هـ) : «وضلع الدين» ، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤٥٣ / ٥) : «يقال : ضلع - بالكسر - يضلّع ضلعًا - بالتحريك - وضلع - بالفتح - يضلّع ضلعًا - بالتسكين ، أي : مال» .

وفي (ر) ، (ب) : «ظلع الدين» بالطاء المعجمة ، وفي حاشية (ر) : «وضلع» بالضاد المعجمة ، وكتب بجواره : «معا» ، وفي «عون المعبود» (٤٠٢ / ٤) : «وظلع الدين» بالطاء المعجمة بفتحتين . ونسبه لأكثر النسخ ، وقال : «في بعضها بالضاد المعجمة ، بفتحتين وتسكين اللام» ، وذكره في «النهاية» في : ضلع ، أي : ثقله وشدته» .

وفي «بذل المجهود» (٤٠٠ / ٧) : «وظلع الدين» ، قال : «وفي حاشية الأصل المكتوبة قوله : «ظلع الدين» كذا في الأصل المنقول عنه مصححا عليه كما ترى ، والذي في أصول صحيحة : «ضلع الدين» بالضاد المعجمة ، وضبط كذلك في حاشية أبي داود ، وذكره في «النهاية» في مادة : ضلع» .

في حاشية (ن) : «ضلع الدين بالضاد ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله ، والضلّع : الاعوجاج ، ومنه يقال : رمحٌ ضلّعٌ ، ذكره صاحب «الغريبين» في الضاد مع اللام» .

وفي «فتح الباري» لابن حجر (١٧٤ / ١١) : «أصل الضلع ، وهو بفتح المعجمة واللام : الاعوجاج ، يقال : ضلع بفتح اللام يضلّع ، أي : مال ، والمراد به هنا : ثقل الدين وشدته» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٥٣ / ٥) .

٥ [١٥٣٥] [التحفة : م د ت س ٥٧٥٢] .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٥٤ / ٥) ، والحديث تقدم من وجه آخر عن طاوس برقم (٩٧٣) .

٥ [١٥٣٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ^(١) ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِمْ لَوْلَا الْكَلِمَاتِ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَى وَالْفَقْرِ» ^(٢) .

٥ [١٥٣٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أَظْلَمَ» ^(٣) .

٥ [١٥٣٨] حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْفٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ قَالَ : كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحْوِيلِ ^(٤) عَافِيَتِكَ ^(٥) ، وَفُجَاءَةِ ^(٦) نِعْمَتِكَ ^(٧) ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ» ^(٨) .

٥ [١٥٣٦] [التحفة : د ١٧١٣٨] .

(١) قوله : «الرازي» ليس في (د) ، وفي (ر) ، (س) : «الفراء» وعليه فيها علامة ابن داسه ، وفي حاشيتيهما : «الرازي» وعليه علامتا ابن الأعرابي ، والرملي .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٥٤) .

٥ [١٥٣٧] [التحفة : دس ١٣٣٨٥] .

(٣) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣ / ٥٧١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٥٥) .

٥ [١٥٣٨] [التحفة : م د ٧٢٥٥] .

(٤) في (ن) ، (ك) : «وتحول» ، وفي حاشية (ن) : «وتحويل» ورمز له : «ح» .

(٥) تحويل العافية : انتقالها من السمع والبصر وسائر الأعضاء . (انظر : عون المعبود) (٤ / ٤٠٥) .

(٦) في (ح) : «وفجأة» ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٤٥٦) : «بضم الفاء ، وفتح الجيم والمد . ويفتح الفاء وسكون الجيم

- مقصورة - على وزن ضربة ؛ لغتان ، بمعنى البغته من غير مقدمة» .

(٧) الضبط بكسر النون من (م) ، (ت) ، (ر) ، (هـ) ، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٥ / ٤٥٦) : «بكسر

النون ، وسكون القاف ، مثل : نعمة ، ويقال : نقمة : بفتح النون ، وكسر القاف ، مثل : كلمة» .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٥٦) .

٥ [١٥٣٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، حَدَّثَنَا ضَبَّارَةُ^(١) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّلِيلِ^(٢) ، عَنْ دُوَيْدِ^(٣) بْنِ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا^(٤) أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّقَاقِ^(٥) وَالنَّفَاقِ ، وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ»^(٦) .

٥ [١٥٣٩] [التحفة : دس ١٢٣١٤] .

(١) الضبط بفتح الضاد المعجمة من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ن) وعليه علامة نسخة ، وفي (ر) : «ضبارة» بفتح وكسر الضاد المعجمة ، وفوقه : «صح معا» . وفي حاشية (ض) : «ويقال : ضبارة» وعليه : «لا . . . إلى» ، وفي حاشية (ح) : «كذا بخط شيخنا ؛ بفتح الضاد ، وكذا رأيت في نسخة قديمة معتمدة ، وضبطه في «التقريب» بضم الضاد ، وهو الصواب ، وكتبه . . .» .

وفي (ن) ، (ب) ، (ك) ، (د) وضبب عليه : «ضبارة» بضم الضاد المعجمة . وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤٥٧ / ٥) : «وضبارة - بضم الضاد المعجمة وكسرها ، وفتح الباء الموحدة بعدها ألف وبعدها راء» . وفي حاشية (ن) ، (ر) ، (س) : «قد تقدم لضبارة بن عبد الله ، عن دويد بن نافع حديث آخر في كتاب الصلاة من رواية ابن الأعرابي ، ولم يروه ابن داسه في باب «المحافظة على أوقات الصلاة»» . (٢) في (م) : «السليك» ، وضبب عليه ، وفي الحاشية : «السليل» آخره لام ، وعليه : «صح» ، وكذا ضبطه في (ت) ، (ك) وأكده في حاشية (ت) بقوله : «بفتح السين وآخره لام» ، وهو المثبت في «التاريخ الكبير» للبخاري (٣٠٦٤) ، و«تهذيب التهذيب» ، «تقريبه» . وفي (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «السليك» ، وكذا في كتاب ابن أبي حاتم ، و«الثقات» وغيرهما : «السليك» ، وفي ترجمة مالك - والد أو جد هذا الرجل - من «التقريب» (٦٤٤١) : «مالك بن أبي السليك بالمهملة ، وآخره كاف مصغر» فالأمر على الاحتمال ، والله أعلم . وزاد اسمه في حاشية (ح) : «الألهاني» وعليه علامة ابن العبد .

(٣) في (س) عليه : «صح» . (٤) في (ر) ، (س) : «قال : قال أبو صالح» وصحح فيهما على الثانية ، وفي حاشيتيهما : «حدثنا» وعليها علامة ابن الأعرابي . (٥) الشقاق : مخالفة الحق . (انظر : عون المعبود) (٤٠٥ / ٤) . (٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٩٨) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٥٦ / ٥) .

٥ [١٥٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ ^(١) ابْنِ إِدْرِيسَ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ ، فَإِنَّهُ بِشْسِ الضَّجِيعِ ^(٢) ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ ، فَإِنَّهَا بِشْسَتِ الْبِطَانَةَ ^(٣)» ^(٤) .

٥ [١٥٤١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبَّادِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَرْبَعِ : مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ ^(٥) دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ^(٦)» .

٥ [١٥٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ ^(٧) : أَرَى أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ^(٨) حَدَّثَنَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ صَلَاةٍ لَا تَنْفَعُ» ، وَذَكَرَ دُعَاءَ آخَرَ ^(٩) .

٥ [١٥٤٠] [التحفة : دس ١٣٠٤٠] .

(١) في (ن) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٢) الضجيع : الصاحب . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ضجع) .

(٣) بطانة الرجل : صاحب سره وداخله أمره الذي يشاوره في أحواله . (انظر : النهاية ، مادة : بطن) .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٥٧) .

٥ [١٥٤١] [التحفة : دس ق ١٣٥٤٩] .

(٥) قوله : «ومن» ليس في (م) ، (و) ، وفي (ح) ، (ض) أثبت في الحاشية وعليه علامة ابن داسه ، والمثبت من

(ت) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، (د) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١ / ٢٩٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(٥ / ٤٥٨) .

٥ [١٥٤٢] [التحفة : د ٨٨٧] .

(٧) في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «هو : سليمان التيمي» .

(٨) في (ح) ، (ض) : «أن أنسا» ، وفي حاشية (ح) : «أصل : أنس بن مالك» .

(٩) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة ابن داسه : «رسول الله» .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٠٨) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(٥ / ٤٥٩) .

٥ [١٥٤٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ ، قَالَتْ : كَانَ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» ^(١) .

٥ [١٥٤٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ^(٣) . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ - الْمَعْنَى ، عَنْ سَعْدِ ^(٤) بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ بِلَالٍ ^(٥) الْعَبْسِيِّ ^(٦) ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ ^(٧) ، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ فِي حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ : شَكَلَ بْنَ حُمَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَّمَنِي دُعَاءً ، قَالَ : «قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي ، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي ، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي ، وَمِنْ شَرِّ مَنِّي» ^(٨) ^(٩) .

٥ [١٥٤٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا ^(١٠) مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ^(١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ صَيْفِيِّ مَوْلَى أَفْلَحَ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ ^(١٢) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

٥ [١٥٤٣] [التحفة : م د س ق ١٧٤٣٠] .

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٥٩) .

٥ [١٥٤٤] [التحفة : د ت س ٤٨٤٧] .

(٢) في (ر) ، (س) ، وحاشية (ن) وعليه علامة نسخة : «أحمد بن محمد بن حنبل» .

(٣) في حاشية (ر) : «قال البخاري : محمد بن عبد الله بن الزبير ؛ أبو أحمد الزبيري ، الأسدي ، كوفي ، سمع الثوري ، وإسرائيل . وقال لي أحمد بن أبي رجاء : مات سنة ثلاث ومائتين» .

(٤) في (ر) : «سعيد بن أوس» ، والصواب : «سعد» .

(٥) في (ر) وعليه : «صح» وعلامة الرمل ، وحاشية (هـ) وعليه علامة الرمل : «بلال [بن يحيى] العبسي» ، وفي (د) : «هو : ابن يحيى» .

(٦) في حاشية (ن) : «العبسي بالباء صحيح ؛ ذكره الحافظ عبد الغني» .

(٧) في (ن) : «شكّل» ، «شكّل» بالوجهين وفوقه : «معا» .

(٨) في حاشية (ح) : «هو المني مضافا إلى ياء المتكلم ، قال المظهرى : «أي : من شر غلبة مني حتى لا أقع في الزنا والنظر إلى المحارم» . ط» .

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٤٦٠) .

٥ [١٥٤٥] [التحفة : د س ١١١٢٤] . (١٠) في (ب) ، (د) : «حدثني» .

(١١) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) : «حدثني» .

(١٢) في حاشيتي (م) ، (ت) : «أبو اليسر ؛ كعب بن عمرو» .

كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ^(١)، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرْدِي^(٢)، وَأَعُوذُ بِكَ^(٣) مِنَ الْغَرَقِ، وَالْحَرَقِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ^(٤) أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا^(٥)، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا^(٦)».

٥ [١٥٤٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي مَوْلَى لِأَبِي^(٧) أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ، زَادَ فِيهِ: «وَالْغَمَّ»^(٨).

٥ [١٥٤٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا^(٩) قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ^(١٠)، وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ^(١١)، وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ^(١٢)»^(١٣).

(١) ضبطه في (م) بسكون أو فتح الدال معا.

الهدم: سقوط البناء ووقوعه على الشيء. (انظر: عون المعبود) (٤/ ٤١٠).

(٢) التردى: السقوط والوقوع في مهلكة. (انظر: النهاية، مادة: ردا).

(٣) في (ح)، (ن)، (ك)، (ر)، (س)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «من التردى، ومن الغرق»، وقوله: «وأعوذ بك» أشار في حاشية (ض) أنه سقط عند ابن داسه.

(٤) في (م)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (هـ): «وأعوذ بك أن يتخبطني».

(٥) الإدبار: التولي، والإعراض. (انظر: النهاية، مادة: دبر).

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٩٦)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣/ ٥٧١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٤٦١).

٥ [١٥٤٦] [التحفة: دس ١١١٢٤].

(٧) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه: «أبي أيوب».

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٤٦٣).

٥ [١٥٤٧] [التحفة: د ١١٥٩]. (٩) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «حدثنا».

(١٠) البرص: مرض جلدي خبيث يأتي على شكل بقع بيضاء في الجسد. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: برص).

(١١) الجذام: مرض تتأكل منه الأعضاء وتتساقط، ويقال لصاحبه: مجذوم. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: جذم).

(١٢) الأسقام: جمع السقم، وهو: المرض. (انظر: النهاية، مادة: سقم).

(١٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٩٧)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣/ ٥٧٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٤٦٣).

٥ [١٥٤٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ ^(١) اللَّهُ الْغُدَانِي، أَخْبَرَنَا غَسَّانُ بْنُ عَوْفٍ، أَخْبَرَنَا
الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ
الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو أَمَامَةَ ^(٢)، فَقَالَ: «يَا أَبَا أَمَامَةَ،
مَا لِي أَرَاكَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ ^(٣)؟» قَالَ: هُمُومٌ لَزِمْتَنِي وَدُيُونٌ
يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا ^(٤) أَعْلَمُكَ كَلَامًا إِذَا ^(٥) قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْكَ هَمُّكَ، وَقَضَى عَنْكَ
دَيْنُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ
وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ». قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنْكَ
هَمِّي، وَقَضَى عَنِّي دَيْنِي ^(٦).
آخِرُ كِتَابِ الصَّلَاةِ ^(٧).

٥ [١٥٤٨] [التحفة: د ٤٣٤٠، د ١١٨٦٠/أ].

(١) في حاشية (ض) وعليه علامة نسخة: «عبد الله».

(٢) في حاشية (ن): «قال الشيخ زكي الدين: يشبه أن يكون أبو أمامة هذا إياس بن ثعلبة الأنصاري
الحارثي؛ فإن أبا أمامة أسعد بن بن زرارة توفي سنة إحدى من الهجرة، ويقال: إنه أول من بايع ليلة
العقبة، وهو نقيب لا يكتفى عن مثله برجل من الأنصار».

(٣) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه: «وقت الصلاة».

(٤) في حاشية (ن): «أولا» وعليه علامة الماوردي.

(٥) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه علامة ابن داسه: «إذا أنت قلته».

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٧٩) من رواية ابن داسه، وابن حجر في
«نتائج الأفكار» (٣٩٧/٢) من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٦٣/٥، ٤٦٤).

وقد جاء عقب هذا الحديث في حاشية (ح) ما نصه: «إلى هنا سمع ابن طبرزد من أبي الحسن بن
عبد السلام».

(٧) قوله: «آخر كتاب الصلاة» ليس في (م)، والمثبت من (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (د)، وفي (ر): «تم
كتاب الصلاة. والحمد لله رب العالمين».

وبنهاية «كتاب الصلاة» ينتهي القدر المتوفر من النسخة (ن) وهي من رواية: أبي علي بن أحمد بن
علي التستري بالبصرة، قال: «أنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال: أنا أبو علي
محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي، قال: ثنا أبو داود». انظر: توصيف النسخة في مقدمة التحقيق.

٣- كِتَابُ الزَّكَاةِ^(١)

٥ [١٥٤٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ ، إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ» ؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ^(٢) بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهِ ، لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا^(٣) كَانُوا يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى

(١) في (س) ، (هـ) ، (د) : «بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الزكاة» ، وفي (ك) : «أول كتاب الزكاة» .
وهكذا جاء ترتيب «كتاب الزكاة» في النسخ (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ل) ،
وجميعها من رواية اللؤلئي عقيب الباب المذكور : «باب الاستعاذة» ، الذي هو آخر أبواب «كتاب
الصلاة» ، وكذا النسخة (د) وهي من رواية كل من : أبي الحسن محمد بن علي بن سهل الماسرجسي ،
وأبو علي الحسين بن محمد الطوسي ، عن ابن داسه ، بيد أن النسخ (ر) ، (س) ، (هـ) وهي من رواية
ابن عبد المؤمن ، عن ابن داسه جاء ذكر «كتاب الجنائز» عقيب أبواب «كتاب الصلاة» .
قال العيني في «شرح أبي داود» (٥ / ٦) : «وهذا أنسب ، وأوفق لترتيب كتب الفقه ، وكذا ذكر الخطابي
في «معالم السنن» «كتاب الجنائز» في هذا الموضع ، وفي غالب النسخ الصحيحة كذلك» .
وقال في الموضع (١٩٦ / ٦) من نفس المصدر : «واعلم أن في رواية اللؤلئي «كتاب الزكاة» ذكر عقيب
«باب الاستعاذة» ، وفي ترتيب غيره يتلوه «كتاب الجنائز» ، ثم يتلو «كتاب الجنائز» ، «كتاب الزكاة» ؛ وهو
الترتيب الحسن الموافق لترتيب كتب الفقه ، وكذا وقع ترتيب «معالم السنن» للخطابي» .
٥ [١٥٤٩] [التحفة : خ م د ت س ١٠٦٦٦ ، خ م د ت س ٦٦٢٣] .

(٢) الضبط من (ت) ، (و) ، (ل) ، وكذا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ني) ، وقال العيني في «شرح أبي داود»
(٢٠٢ / ٦) : «ضبطناه بوجهين : «فَرَّقَ» ، «فَرَّقَ» بتشديد الراء ، وتخفيفها» .

(٣) قوله : «عقالا» : «كذا في بعض روايات البخاري ، وفي بعضها : «عناقا» لما يجيء الآن ، وكلاهما صحيح ،
ورواية «العقال» اختلف العلماء فيها قديماً وحديثاً ؛ فذهب جماعة منهم إلى أن المراد بالعقال : زكاة عام ،
وهو معروف في اللغة بذلك ، وهذا قول الكسائي ، والنضر بن جميل ، وأبي عبيد ، والمبرد وغيرهم من
أهل اللغة ، وهو قول جماعة من الفقهاء . . . قالوا : ولأن العقال الذي هو الحبل الذي يعقل فيه البعير =

مَنْعِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ ﷻ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ، قَالَ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ ^(١) .

قال أبو داود : رَوَاهُ رَبَاحُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . . . بِإِسْنَادِهِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : عَقَالًا ^(٢) .

وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، قَالَ : عَنَّا ^(٣) .

قال أبو داود : قَالَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَمَعْمَرٌ ^(٤) وَالزُّبَيْدِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا .

وَرَوَى عُنْبَسَةُ ^(٥) ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ : عَنَّا ^(٦) .

= لا يجب دفعه في الزكاة ، فلا يجوز القتال عليه ، فلا يصح حمل الحديث عليه ، وذهب كثيرون من المحققين إلى أن المراد بالعقال : الحبل الذي يعقل به البعير ، وهذا القول محكي عن مالك ، وابن أبي ذئب وغيرهما ، وهو مأخوذ مع الفريضة ؛ لأن على صاحبها التسليم ، وإنما يقع قبضها برباطها . وقيل . . . نقلنا عن «شرح أبي داود» للعيني (٢٠٢/٦ ، ٢٠٣) .

(١) زاد هنا في (س) وعليه علامة ابن داسه (د) ، (ك) ، (هـ) ، وحاشية (ب) ، (ك) : «قال أبو داود : قال أبو عبيدة معمر بن المثنى : العقال : صدقة سنة ، والعقالان : صدقة سنتين» .

(٢) قوله : «بإسناده ، قال بعضهم : عقالا» في (ر) : «بإسناده ، وقال : عناقا» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٣) في «شرح أبي داود» للعيني (٢٠٤/٦) : «قوله : «عناقا» بفتح العين والنون ، وهي : الأنثى من ولد المعز ، وهو محمول على أنه كرر الكلام مرتين ، فقال في مرة : «عقالا» وفي الأخرى : «عناقا» .

قال النووي في «شرح مسلم» (٢٠٧/١) : «رواية العناق محمولة على ما إذا كانت الغنم صغارًا كلها ، بأن ماتت أمهاتها في بعض الحول ، فإذا حال حول الأمهات زكى السخال الصغار بحول الأمهات ، سواء بقي من الأمهات شيء أم لا ، هذا هو الصحيح المشهور» .

(٤) قوله : «ومعمر» ليس في (ر) ، (هـ) ، (د) ، ورقم له في (س) بعلامة اللؤلئي ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) : «ورواه عنبسة» .

(٦) ضبب عليه في (ر) ، (س) ، وفي الحاشية : «عقالا» وعليه علامة ابن الأعرابي .

وزاد هنا في (ر) ، (س) ، (د) ، (ني) : «[قال أبو داود] : ورواه ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري قال : عقالا» ، وقوله : «عقالا» ضبب عليه في (س) ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «عناقا» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامة اللؤلئي .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/٢) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٢٤/٩) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٩٧/٦ ، ١٩٨) .

• [١٥٥٠] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ حَقَّهُ أَداءُ الزَّكَاةِ ، وَقَالَ : عَقَالًا ^(١) .

١- بَابُ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ

• [١٥٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، قَالَ : قرأتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسٍ ^(٢) ذَوْدٌ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خُمْسٍ أَوَاقٍ ^(٣) صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا

• [١٥٥٠] [التحفة : خ م د ت س ١٠٦٦٦] .

(١) في (ض) عليه : «صح» . وزاد هنا في (ر) ، (س) وعليه علامة ليس عند اللؤلئي : «قال أبو داود : قال أبو عبيدة معمر بن المثنى : العقال : صدقة سنة ، والعقالان : صدقة سنتين» . وهذه العبارة سبق أن جاءت عقب الحديث السابق في النسخ (س) ، (د) ، (ني) ، (ك) ، (هـ) .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٠٤) .

وذكره المزي في «التحفة» (١٠٦٦٦) عقب حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة وقال : «د : في الزكاة : ابن السرح وسليمان بن داود قالا : أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن الزهري به» ، وتعقبه ابن حجر في «النكت الظراف» بقوله : «قلت : رواية د (الزكاة) عن ابن السرح وسليمان مرسل عن الزهري عن أبي بكر - حسب ، لا ذكر لأبي بكر وعمر فيه» .

وقال المزي أيضا : «حديث أحمد بن عمرو بن السرح وسليمان بن داود في رواية أبي بكر بن داسه وغيره ، ولم يذكره أبو القاسم» .

وتعقبه ابن حجر بقوله : «إن أراد على ما شرحته فهو أيضا في رواية اللؤلئي ، وإن أراد عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة عن أبي بكر وعمر ، كما عند خ فلا وجود لذلك في رواية ابن داسه ، ولا غيره ممن روى «السنن» عن د» .

• [١٥٥١] [التحفة : ع ٤٤٠٢] .

(٢) الضبط من (و) وهي من رواية اللؤلئي ، (هـ) وهي من رواية ابن داسه : «خمس ذود» ، وقال النووي في «شرح مسلم» (٧ / ٥٠) : «الرواية المشهورة : «خمس ذود» بإضافة : «ذود» إلى : «خمس» ، وروي بتنوين «خمس» ، ويكون «ذود» بدلًا منه ، حكاه ابن عبد البر ، والقاضي وغيرهما ، والمعروف الأول ، ونقله ابن عبد البر ، والقاضي ، عن الجمهور ، قال أهل اللغة : الذود : من الثلاثة إلى العشرة ، لا واحد له من لفظه ، إنما يقال في الواحد : بعير ، وكذلك النفر ، والرهط ، والقوم ، والنساء وأشباه هذه الألفاظ ، لا واحد لها من لفظها» . وانظر : «إكمال المعلم» (٤ / ٩٦) .

(٣) أواق : بحذف الياء ، (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ل) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، أو أواق -

دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةً^(١).

○ [١٥٥٢] حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجَمَلِيِّ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيِّ^(٢) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ^(٣) ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ^(٤) زَكَاةٌ» ، وَالْأَوْسُقُ : سِتُّونَ مَخْتُومًا^(٥).

قال أبو داود : أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد^(٦).

= بإثبات الياء من (هـ) ، (ني) ؛ قال النووي : «كلاهما صحيح ، قال أهل اللغة : الأوقية بضم الهمزة وتشديد الياء ، وجمعها : أواق بتشديد الياء وتخفيفها ، وأواق بحذفها ؛ قال ابن السكيت في «الإصلاح» : «كل ما كان من هذا النوع واحده مشدداً ، جاز في جمعه التشديد والتخفيف ، فالأوقية ، والأواق» . «شرح مسلم» (٥١ / ٧) .

والأوقية تساوي أربعين درهماً فضة ، وهو ما يساوي (٨ ، ١١٨) جراماً . (انظر : المقادير الشرعية ، ص ١٣١) .

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٣) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٠٥) .

○ [١٥٥٢] [التحفة : دس ق ٤٠٤٢] .

(٢) في حاشية (م) ، (ت) ، (ر) : «أبو البختري سعيد بن فيروز» ، وزاد في حاشية (ر) : «قال أحمد بن حنبل : ويقال : ابن أبي عمران» .

(٣) زاد في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) : «الخدري» .

(٤) في حاشية (ح) وعليه علامة نسخة ، (هـ) وعليه علامة اللؤلئي : «أوسق» .

(٥) قوله : «والوسق ستون مختوماً» : «قال أبو عبيد : المختوم : الصاع ، وإنما سمي مختوماً ؛ لأن الأمراء جعلت على أعلاه خاتماً مطبوعاً ؛ لئلا يزاد فيه ، ولا ينقص منه» . «شرح أبي داود» للعيني (٦ / ٢١٦) .

(٦) قوله : «قال أبو داود : أبو البختري . . .» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (ر) ،

(س) ، (هـ) ، وعليه عند الجميع علامة ابن الأعرابي ، وزاد في حاشية (س) علامة اللؤلئي ، وهو المثبت من باقي النسخ .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ١٢١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(٦ / ٢١٥ ، ٢١٦) .

• [١٥٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ بْنِ أَغَيْنَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ :
الْوَسْقُ : سِتُّونَ صَاعًا ^(١) مَخْتُومًا ^(٢) ، بِالْحَجَّاجِيِّ ^(٣) .

• [١٥٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا
صُرْدٌ ^(٤) بْنُ أَبِي الْمُنَازِلِ ^(٥) ، سَمِعْتُ حَبِيبًا الْمَالِكِيَّ ^(٦) قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِعِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ : يَا أَبَا نُجَيْدٍ ، إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونَا ^(٧) بِأَحَادِيثَ مَا نَجِدُ لَهَا أَصْلًا فِي الْقُرْآنِ ،
فَغَضِبَ عِمْرَانُ ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ : أَوْجَدْتُمْ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا ^(٨) ، وَمِنْ كُلِّ كَذَا

• [١٥٥٣] [التحفة : د ١٨٤٠] .

(١) الصاع : مكيال يزن حاليا : ٢٠٣٦ جرامًا ، والجمع : آصع وأصوع وصُوعان وصيعان . (انظر : المقادير
الشرعية) (ص ١٩٧) .

(٢) في حاشية (ر) : «قال أبو عبيد : المختوم : الصاع ، وإنما سمي مختوما ؛ لأن الأمراء جعلت على أعلاه
خاتما مطبوعا ؛ لئلا يزداد فيه ، ولا ينقص منه ، والقفيز الحجاجي : قفيزا كان الحجاج اتخذ على صاع
عمر ^{في نسخة} » .

(٣) في (ت) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «بالحجاسي» وعليه علامة التستري .
وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢١٧/٦) : «وقوله : «بالحجاسي» أي : بالصاع الحجاسي ، نسبة إلى
حجاج بن يوسف ، والصاع الحجاسي ثمانية أرتال بالبغدادية» .
ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢١٧/٦) .

• [١٥٥٤] [التحفة : د ١٠٧٩١] .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .
(٥) قوله : «أبو المنازل» بضم الميم كذا في (ح) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وفي (ض) : «المنازل» بفتح
الميم وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «قيده الإمام أبو نصر وغيره بضم الميم» . انظر : «الإكمال»
(١٥٧/٧) .

(٦) في حاشية (ض) : «المكي» وعليه علامة نسخة ، هو : حبيب بن أبي فضلان ، ويقال : ابن أبي فضالة ،
ويقال : ابن فضالة المالكي البصري . كذا في «تهذيب الكمال» (١٠٩٦) ، وفروعه ، ولم ينسب مكيًا .

(٧) في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «لتحدثوننا» ، والمثبت من باقي النسخ .
(٨) قوله : «درهما درهما» كذا من (ح) ، (ض) ، (و) ، وفي (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) :
«درهما درهم» ، ورقم له في (ت) بعلامة التستري ، وفي الحاشية : «أصلها : درهما» وعليه علامة
الخطيب ، وفي (م) بالوجهين معا : «درهما درهما» ، «درهم درهم» .

وَكَذَا شَاةٌ شَاةٌ^(١)، وَمِنْ كَذَا وَكَذَا بَعِيرًا كَذَا وَكَذَا، أَوْ جَدْتُمْ هَذَا فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ : لَا ،
قَالَ : فَعَمَّنْ أَخَذْتُمْ هَذَا؟ أَخَذْتُمُوهُ عَنَّا وَأَخَذْنَاهُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ نَحْوِ
هَذَا^(٢).

٢- بَابُ الْغُرُوضِ^(٣) إِذَا كَانَتْ لِلتَّجَارَةِ^(٤)

٥ [١٥٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
مُوسَى أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ
سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ^(٥)، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُخْرِجَ الصَّدَقَةَ مِنَ الَّذِي نَعِدُّ^(٦) لِلْبَيْعِ^(٧).

(١) في (ح)، (ض) : «شاة شاة»، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) من طريق المصنف أخرجه الجصاص في «أحكام القرآن» (٣٥٧/٤)، وذكره العيني في «شرح أبي داود»
(٢١٧/٦).

(٣) الغروض : هو ما عدا الأثمان من المال على اختلاف أنواعه من النبات، والحيوان، والعقار، وسائر المال.
(انظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية) (٤٩٥/٢).

(٤) زاد في : (ض) بين الأسطر، وحاشية (ح) وعليه نسخة، (ك) وضبط عليه، (ر)، (س)، (د)، (هـ) :
«هل فيها زكاة».

٥ [١٥٥٥] [التحفة : د ٤٦١٨].

(٥) زاد في (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشية (ح)، (ت) وعليه فيها علامة نسخة، : «بن
سمرة».

(٦) في (د)، (هـ) : «يُعَدُّ».

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٤٦/٤)، وذكره العيني في «شرح أبي داود»
(٢١٨/٦).

٢- بَابُ الْكَنْزِ ^(١) مَا هُوَ؟ وَزَكَاةُ الْحُلِيِّ ^(٢)

٥ [١٥٥٦] ^(٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ - الْمَعْنَى ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُمْ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا ابْنَةٌ ^(٤) لَهَا ، وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَّتَانِ ^(٥) غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ لَهَا : «أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا؟» قَالَتْ : لَا ، قَالَ : «أَيَسُرُّكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَوَارِينَ مِنْ نَارٍ؟» قَالَ : فَخَلَعَتْهُمَا ، فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَتْ : هُمَا لِلَّهِ ﷻ وَلِرَسُولِهِ ^(٦) .

(١) الكنز : المال المدفون تحت الأرض ، فإذا أخرج منه الواجب عليه لم يبق كنزاً ، وإن كان مكنوزاً . (انظر : النهاية ، مادة : كنز) .

(٢) كذا جاء عنوان هذا الباب في نسخ رواية اللؤلئي ؛ وهي (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (و) ، (ل) ، أما نسخ رواية ابن داسه (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ني) ، ومعها النسخة (ك) ، وهي خليط من عدة روايات ، فجاء عنوان الباب هكذا : «باب الكنز ، ما هو؟» وذكر تحت حديثاً فرداً ؛ هو حديث محمد بن عيسى ، ثم أعقبه : «باب زكاة الحلي» ، وتحت ثلاثه أحاديث : حديث أبي كامل وحيد بن مسعدة ، وحديث محمد بن إدريس الرازي ، وحديث صفوان بن صالح ، وكذا هو في «شرح أبي داود» للعيني (٢١٩/٦) حيث فصل بين البابين .

الحلي : اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة . (انظر : النهاية ، مادة : حلا) .
وقد فات الشيخ محمد عوامة ، محقق طبعة «دار المنهاج» التنبيه على هذه الاختلافات بين روايتي اللؤلئي وابن داسه ، وقد تضمنتها النسخ التي بين يديه .
٥ [١٥٥٦] [التحفة : دس ٨٦٨٢] .

(٣) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) جاء هذا الحديث مسبوqاً بـ «باب زكاة الحلي» ، وموضع هذا الباب في هذه النسخ عقب الباب الحالي «باب الكنز ما هو؟» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «بنت لها» .

(٥) في حاشية (م) : «المسكة : مثل الإِسورة . من قرون الأوعال» ، وفي حاشية (ت) : «المسكة بالتحريك : السوار ، والجمع : مسكٌ» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٦/٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٤٠/٤) - كلاهما ، من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٢٢/٦) .

وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٦٣٨) ، وقال : «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» .
وأخرجه النسائي في «المجتبى» (٢٤٩٩) من حديث المعتمر بن سليمان ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب قال : جاءت امرأة . . . فذكره مرسلاً ، وقال : «خالد بن الحارث أثبت عندنا من معتمر ، وحديث معتمر أولى بالصواب» . اهـ .

٥ [١٥٥٧] ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا عَتَّابٌ ، يَغْنِي : ابْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ^(٢) ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَلْبَسُ أَوْضَاحًا ^(٣) مِنْ ذَهَبٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكْثَرُ هُوَ؟ فَقَالَ : «مَا بَلَغَ أَنْ تُودَى زَكَاتُهُ ، فَرُكِّي فَلَيْسَ بِكَثْرٍ» ^(٤) .

٥ [١٥٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ^(٥) الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فِي يَدَيَّ فَتَخَاتٍ ^(٦) مِنْ وَرَقٍ ^(٧) ، فَقَالَ : «مَا هَذَا

٥ [١٥٥٧] [التحفة : د ١٨١٩٩] .

(١) هذا الحديث جاء في نسخ رواية ابن داسه ؛ وهي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وكذا في النسخة (ك) مسبقا بـ «باب الكنز وما هو؟» وقد اقتصر في هذا الباب على هذا الحديث فقط .

(٢) عطاء : هو ابن أبي رباح ، قال ابن المديني : «لم يسمع من أم سلمة» . «جامع التحصيل» (ص ٥٢٠) .
(٣) في حاشية (هـ) : «قال أبو داود : الأوضاح : الحلي» وعليه علامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (ح) : «الأوضاح : حلي من الدراهم الصالح . صحاح» (مادة : وضح) ، وفي حاشية (ت) : «الأوضاح : نوع من الحلي يعمل من الفضة ؛ سميت بها لبياضها ، واحدها : وضحٌ . وقيل : الأوضاح : الخلاخل ، وقد يكون من ذهب» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ١٤٠) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٣ / ١٧٤) كلاهما ، من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٢٠) .

٥ [١٥٥٨] [التحفة : د ١٦٢٠٠] .

(٥) رقم عليه في (س) بعلامة الرملي ، وفي الحاشية : «محمد الرازي» وعليه علامة نسخة ، وفي (ك) : «محمد بن عمرو الرازي» وضرب على «عمرو» ، وفي الحاشية : «إدريس» ورقم عليه : «صح» وعليه علامة وعليه علامات : ابن داسه ، والأشيري ، والأنصاري . ومحمد بن إدريس الرازي ، هو : الإمام الكبير أبو حاتم الرازي .

وفي حاشية : (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة نسخة ، (ث) وعليه علامتا ابن الأعرابي ، واللؤلئي ، (هـ) : «محمد بن [عمرو] الرازي» ، وغالب الظن أن هذا وهم ، والصواب : «بن إدريس» كذا في كل النسخ التي بين أيدينا ، وهو المثبت أيضا في «معرفة السنن» للبيهقي (٦ / ١٤٣) ، و«معالم السنن» (٢ / ١٦) ، و«تحفة الأشراف» وغير ذلك من المصادر .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ح) : «الفتحة بالتحريك : حلقة من فضة لا فص فيها ، فإذا كان فيها فص فهو الخاتم ، والجمع : فَتَحٌ ، وفتخات . صحاح» (مادة : ف ت خ) .

(٧) الورق : الفضة . (انظر : النهاية ، مادة : ورق) .

يَا عَائِشَةُ؟» فَقُلْتُ : صَنَعْتُهُنَّ أَتَزِيْنُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «أَتُوْدِيْنُ زَكَاتَهُنَّ؟» قُلْتُ : لَا ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ : «هُوَ حَسْبُكَ مِنَ النَّارِ»^(١) .

٤- بَابٌ فِي^(٢) زَكَاةِ السَّائِمَةِ^(٣)

٥ [١٥٥٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : أَخَذْتُ مِنْ ثُمَامَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ كِتَابًا ، زَعَمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَهُ لِأَنَسٍ ، وَعَلَيْهِ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا وَكَتَبَهُ لَهُ ، فَإِذَا فِيهِ^(٤) : «هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»^(٥) عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ ﷻ بِهَا نَبِيُّهُ ﷺ ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطَهَا ، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ فِيهَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ الْغَنَمِ ، فِي كُلِّ خَمْسٍ ذُوْدٍ شَاةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ فَفِيهَا ابْنَةُ^(٦) مَخَاضٍ^(٧) إِلَى أَنْ تَبْلُغَ خَمْسًا

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٦/٢) ، والبيهقي في «معرفه السنن» (٢٩٧/٣) كلاهما ، من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٦٨٥) .
وعقب هذا الحديث جاء في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) : «قال أبو داود : حدثنا صفوان بن صالح ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا سفيان ، عن عمر بن يعلى . . . فذكر الحديث ، نحو حديث الخاتم ، قيل لسفيان : كيف تركيه؟ قال : تضمه إلى غيره» .
وأشار في (ر) ، (س) أنه لابن داسه وحده ، وكذا عزاه المزي في «تحفة الأشراف» (١٩١٥٧) لابن داسه وحده .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب زكاة السائمة» ، والمثبت من باقي النسخ .
(٣) السائمة : الماشية المقتناة للنسل والسمن إذا كانت ترعى دون تكلفة أكثر أيام السنة ، سوائم . (انظر : معجم لغة الفقهاء) (ص ٢١٢) .
٥ [١٥٥٩] [التحفة : خ د س ق ٦٥٨٢] .
(٤) قوله : «فإذا فيه» ليس في (ح) .
(٥) في «غريب الحديث» للخطابي (٤٥/٢) : «قوله : «فرضها رسول الله» معناه : قدرها وبين كميتها» .
(٦) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «بنت» .
(٧) المخاض : اسم للنوق الحوامل ، واحدها : «خَلْفَةٌ» ، لا واحد لها من لفظها ، وبنت مخاض ، وابن مخاض : ما دخل في السنة الثانية ؛ لأن أمه لحقت بالمخاض ، وهي : الحوامل ، وإن لم تكن حاملاً . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦/٢٣٤) .

وثلَاثِينَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ فَأَبْنُ لَبُونٍ ^(١) ذَكَرٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ ^(٢) لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ ^(٣) طُرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَذَعَةٌ ^(٤) إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ فَفِيهَا ابْنَتَا ^(٥) لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طُرُوقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ ^(٦) لَبُونٍ ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَأَنْ يَجْعَلَ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَلَيْسَتْ ^(٧) عِنْدَهُ حِقَّةٌ وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ ^(٨) عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَلَيْسَ ^(٩) عِنْدَهُ حِقَّةٌ ، وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ ^(١٠) لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ .

(١) ابن اللبون وبنت اللبون من الإبل : ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة ، فصارت أمه لبونا ، أي ذات لبن ؛ لأنها قد حملت حملا آخر ووضعت . (انظر : النهاية ، مادة : لبن) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «ابنة» .

(٣) الحققة والحق : الذي استكمل السنة الثالثة ، قاله القروي . وقال غيره : هو ما كان ابن ثلاث سنين ، وقد دخل في الرابعة ، وسميت حقة ؛ لأنها استحققت أن يضربها الفحل . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٢٣٥ / ٦) .

(٤) الجذع والجذعة : ما كان من الدواب شابًا فتيًا ، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة ، ومن البقر والمغز ما دخل في السنة الثانية . وقيل : البقر في الثالثة ، ومن الضأن ما تمت له سنة . وقيل : أقل منها . (انظر : النهاية ، مادة : جذع) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «ابنتا» . (٦) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «ابنة» .

(٧) في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) : «وليس» ، وفي حاشية (ر) : «وليس» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٨) الضبط بتخفيف الصاد وتشديد الدال من (م) ، (ت) ، (ب) ، (و) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي (ض) : «المُصَدِّق» بتشديد الصاد .

المُصَدِّق : بفتح الدال : صاحب الماشية . وقد رواه بذلك أبو عبيد ، وبالكسر : العامل . وقد رواه عامة الرواة . (انظر : معالم السنن ، ٢ / ٢٦) .

(٩) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وليس» ، وفي حاشية (ر) : «وليس» وعليه علامة ابن الأعرابي ، ونسخة .

(١٠) في (د) : «بنت» .

قال أبو داود : مِنْ هَاهُنَا لَمْ أَضْبِطْهُ^(١) عَنْ مُوسَى كَمَا أَحَبُّ : «وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَيْسَرَ تَالَهُ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لُبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ» .

قال أبو داود : إِلَى هَاهُنَا^(٢) ، ثُمَّ اتَّقَنُتُهُ : «وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لُبُونٍ ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنَةُ مَخَاضٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَشَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا^(٣) ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ مَخَاضٍ وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لُبُونٍ ذَكَرَ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ^(٤) وَلَيْسَ مَعَهُ^(٥) شَيْءٌ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا شَاتَانِ^(٦) إِلَى أَنْ تَبْلُغَ مِائَتَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ ثَلَاثِمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الثَّلَاثِمِائَةِ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ شَاةٌ ، وَلَا تُؤْخَذُ^(٧) فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةٌ^(٨) ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ ، وَلَا تَيْسُ^(٩) الْغَنَمِ ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ^(١٠) ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ

(١) في حاشية (ر) : «لم أحفظه» .

(٢) قوله : «قال أبو داود : إلى هاهنا» : قوله : «قال أبو داود» ليس في (س) ، وفي (ر) ، (د) ، (هـ) : «إلى هاهنا قال أبو داود . . .» ، وفي حاشية (س) : «إلى هاهنا [لم أتقنه] ثم . . .» وعليه علامة نسخة .

(٣) قوله : «شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا» في (ر) عليه «صح» ، وفي الحاشية : «شَاتَانِ أَوْ عَشْرُونَ دِرْهَمًا» وعليه «صح» ، وفي (ح) : «شَاتَيْنِ وَعَشْرِينَ دِرْهَمًا» .

(٤) في (ر) ، (د) ، (هـ) : «فإنها تقبل منه» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «معه» ، وفي الحاشية : «معه» وعليه «صح» .

(٦) في (د) : «شَاتَيْنِ» .

(٧) في (ح) ، (ض) ، (ب) ، (ر) ، (هـ) ، (ك) : «ولا يؤخذ» ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي (س) على الاحتمال .

(٨) الهرمة : الكبيرة السن ؛ لقلة لبنها ، وقساوة لحمها ، وربما انقطاع نسلها . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : هرم) .

(٩) التيس : الذكر من المعز . (انظر : اللسان ، مادة : تيس) .

(١٠) في (ر) عليه «صح» ، وفي (د) ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي .

فَانَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، فَإِنْ لَمْ تَبْلُغْ سَائِمَةَ الرَّجُلِ أَرْبَعِينَ ، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي الرِّقَّةِ ^(١) رُبْعُ الْعَشْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَالُ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ^(٢) .

٥ [١٥٦٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابَ الصَّدَقَةِ ، فَلَمْ يُخْرِجْهُ إِلَى عُمَّالِهِ حَتَّى قُبِضَ ، فَقَرَنَهُ بِسَيْفِهِ ، فَعَمِلَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ ، ثُمَّ عَمِلَ بِهِ عُمَرُ حَتَّى قُبِضَ ، فَكَانَ فِيهِ : «فِي خَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ شَاةٌ ، وَفِي عَشْرِ شَاتَانِ ، وَفِي خَمْسٍ عَشْرَةٍ ثَلَاثُ شِيَاهٍ ، وَفِي عَشْرِينَ أَرْبَعُ شِيَاهٍ ، وَفِي خَمْسٍ وَعَشْرِينَ ابْنَةٌ ^(٣) مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، فَإِنْ زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةٌ ^(٤) لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا ^(٥) زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّةٌ إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا ^(٦) زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَتَانِ ^(٧) لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةٌ لَبُونٍ ، وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةٌ شَاةٌ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِنْ زَادَتْ فَشَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى الْمِائَتَيْنِ ^(٨) فَفِيهَا ^(٩) ثَلَاثٌ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الْغَنَمُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي

(١) الرقة : الفضة والدراهم المضروبة منها . (انظر : النهاية ، مادة : رقه) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨ / ٢) من رواية ابن داسه ، والخطيب في «تقييد العلم» (ص ٨٧) من رواية اللؤلئي ، وابن حزم في «المحلل» (٢٠ / ٦) من رواية ابن الأعرابي ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٧٩ / ٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٣٠ / ٦ - ٢٣٢) .

٥ [١٥٦٠] [التحفة : (خت) دت ٦٨١٣] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «بنت» .

(٤) في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) : «بنت» .

(٥) في (س) : «فإن» ، وفي الحاشية : «فإذا» وعليه علامة ابن داسه .

(٦) في (س) عليه «صح» ، وفي الحاشية : «فإن» وعليه علامة ابن داسه .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «بنتا» .

(٨) قوله : «فإذا زادت على المائتين» زاد في (ر) وعليه «صح» : «واحدة» .

(٩) في حاشية (ت) : «فيها» وعليه علامة التستري .

كُلِّ مِائَةٌ شَاةٍ شَاةٌ، لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِائَةَ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ^(١) مَخَافَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَا جَعَانِ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَيْبٍ، قَالَ: وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: «إِذَا جَاءَ الْمُصَدَّقُ قُسِمَتِ الشَّاءُ أَثْلَاثًا: ثُلَاثًا شِرَارًا^(٢)، وَثُلَاثًا خِيَارًا^(٣)، وَثُلَاثًا وَسْطًا^(٤)، فَيَأْخُذُ^(٥) الْمُصَدَّقُ مِنَ الْوَسْطِ»، وَلَمْ يَذْكُرِ الزُّهْرِيُّ الْبَقَرَ^(٦).

٥ [١٥٦١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ... بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ابْنَةً^(٧) مَخَاضٍ، فَابْنُ لَبُونٍ»، وَلَمْ يَذْكُرْ كَلَامَ^(٨) الزُّهْرِيِّ^(٩).

٥ [١٥٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: هَذِهِ نُسْخَةُ كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَهُ^(١٠) فِي الصَّدَقَةِ، وَهِيَ عِنْدَ آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَقْرَأْنِيهَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَوَعَيْتُهَا عَلَى وَجْهِهَا، وَهِيَ الَّتِي انْتَسَخَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ،

(١) في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ): «مفترق»، وفي حاشية (ر): «متفرق» وعليه علامة ابن الأعرابي.
(٢) الشرار: المهازِيل المتغيرة. انظر: «شرح أبي داود» للعيني (٢٤٩/٦).
(٣) الخيار: السمان الجياد. انظر: «شرح أبي داود» للعيني (٢٤٩/٦).
(٤) قوله: «ثلاثا شرارا، وثلاثا خيارا، وثلاثا وسطا» من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة، ومصححا عليه، وفي (ك)، (ر)، (س) وعليه «صح»، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «ثلاث شرار، وثلاث خيار، وثلاث وسط».

(٥) في (ض)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «فأخذ»، والمثبت من باقي النسخ.

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٤٦/٦).

٥ [١٥٦١] [التحفة: (خت) دت ٦٨١٣].

(٧) في (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «بنت»، والمثبت من باقي النسخ.

(٨) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (هـ): «قول» وعليه علامة ابن الأعرابي.

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٤٩/٦).

٥ [١٥٦٢] [التحفة: د ١٨٦٧٠].

(١٠) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «التي كتبت» وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي.

وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، قَالَ : « فَإِذَا كَانَتْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتٍ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ وَحِقَّةٌ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَبِنْتُ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَخَمْسِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ سِتِّينَ وَمِائَةً فَفِيهَا أَرْبَعُ بَنَاتٍ لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسِتِّينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ سَبْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ بَنَاتٍ لَبُونٍ وَحِقَّةٌ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَسَبْعِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ ثَمَانِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا حِقَّتَانِ وَابْنَتَا^(١) لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَثَمَانِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ تِسْعِينَ وَمِائَةً فَفِيهَا ثَلَاثُ حِقَاقٍ وَبِنْتُ^(٢) لَبُونٍ حَتَّى تَبْلُغَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ وَمِائَةً ، فَإِذَا كَانَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا أَرْبَعُ حِقَاقٍ ، أَوْ خَمْسُ بَنَاتٍ لَبُونٍ ، أَيْ السَّنَّيْنِ^(٣) وَجِدَتْ أَخَذَتْ ، وَفِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ . . . » فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، وَفِيهِ : « وَلَا تُؤْخَذُ^(٤) فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةً ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ مِنَ الْغَنَمِ ، وَلَا تَيْسُ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ^(٥) »^(٦) .

• [١٥٦٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، قَالَ : قَالَ مَالِكٌ : وَقَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُفْتَرِقٍ^(٧) ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ رَجُلٍ أَرْبَعُونَ

(١) في (ر) : « بنتا لبون » .

(٢) في (ح) : « وبنتا لبون » ، وهو خطأ واضح .

(٣) من « شرح أبي داود » للعيني (٦ / ٢٥٠) : « قوله : « أي السنين » تثنية سن ، السن هي المعروفة ، ثم سمي بها صاحبها ، كالتاب للمسنة من النوق ، ثم استعيرت لغيره كابن المخاض ، وابن اللبون ، وأراد به المسن ، أو ذات السن ، والسن يذكر لذات السن من الحيوان دون الإنسان ؛ لأن عمر الدواب يعرف بالسن » .

(٤) في (ت) ، (ر) : « يؤخذ » ، وفي (م) بالوجهين : « يؤخذ » ، « تؤخذ » ، والمثبت من (ح) ، (ض) .

(٥) في (ض) : « المصدق » ، وسبق الكلام على ضبطه ومعناه ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (هـ) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في « المحلى » (٦ / ٤٣) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في « الأحكام الكبرى » (٢ / ٥٨٠) ، والعيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٢٤٩ ، ٢٥٠) .

• [١٥٦٣] [التحفة : د ١٩٢٥٤] .

(٧) في (د) ، (هـ) : « متفرق » .

شَاةٌ ، فَإِذَا أَظْلَهُمُ الْمُصَدَّقُ جَمَعُوهَا ؛ لِئَلَّا يَكُونَ فِيهَا إِلَّا شَاةٌ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ أَنَّ الْخَلِيطَيْنِ إِذَا كَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةُ شَاةٍ وَشَاةٌ ، فَيَكُونُ عَلَيْهِمَا فِيهَا ^(١) ثَلَاثُ شِيَاهٍ ، فَإِذَا أَظْلَهُمَا الْمُصَدَّقُ فَرَقًا غَنَمَهُمَا ؛ فَلَمْ يَكُنْ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَّا شَاةٌ ، فَهَذَا الَّذِي سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ ^(٢) .

٥ [١٥٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، وَ ^(٣) عَنْ الْحَارِثِ الْأَعُورِ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ زُهَيْرٌ : أَحْسَبُهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « هَاتُوا رُبْعَ الْعُشُورِ ^(٤) مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ ^(٥) ، وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ حَتَّى تَتِمَّ مِائَتِي ^(٦) دِرْهَمٍ ، فَإِذَا كَانَتْ مِائَتِي ^(٧) دِرْهَمٍ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ ، فَمَا زَادَ فَعَلَى حِسَابِ ذَلِكَ ، وَفِي الْغَنَمِ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَاةً شَاةٌ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعٌ وَثَلَاثُونَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ فِيهَا شَيْءٌ » ، وَسَاقَ صَدَقَةَ الْغَنَمِ مِثْلَ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : « وَفِي الْبَقَرِ فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعٌ ^(٨) ، وَفِي الْأَرْبَعِينَ مُسِنَّةٌ ^(٩) ، وَلَيْسَ عَلَى الْعَوَامِلِ ^(١٠) شَيْءٌ ، وَفِي الْإِبِلِ ... »

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «فيه» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٢٥٠ ، ٢٥١) .

٥ [١٥٦٤] [التحفة : دق ١٠٠٣٩ ، ١٠١٤١ د] .

(٣) في (م) : «عن عاصم بن ضمرة ، عن الحارث الأعور» ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه من باقي النسخ .

(٤) في (ر) عليه «صح» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) : «العشر» .

(٥) قوله : «درهما درهم» في حاشية : (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة : «درهما درهما» .

(٦) في (ر) عليه «صح» .

(٧) في (ر) ، (س) : «مئتا» ، وفي (ر) ضبب على آخره .

(٨) التببيع : ولد البقرة أول سنة . (انظر : النهاية ، مادة : تبع) .

(٩) قوله : «مسنة» : قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (مادة : سن) : «والبقرة والشاة يقع عليها اسم المسن إذا

أثنيا ، فإذا سقطت ثنيتها بعد طلوعها فقد أسنت ، وليس معنى أسنانها كبرها كالرجل ، ولكن معناه طلوع ثنيتها ، وثنى البقرة في السنة الثالثة ، وكذلك المعزى ثني في الثالثة ، ثم تكون رباعية في الرابعة ، ثم سدسا في الخامسة ، ثم سالفا في السادسة ؛ وكذلك البقر في جميع ذلك» .

(١٠) العوامل : جمع عاملة ، وهي : البقر التي تعمل في الحرث والسقي . (انظر : شرح العيني ، ٦/ ٢٥٣) .

فَذَكَرَ صَدَقَتَهَا كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : « وَفِي كُلِّ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ خَمْسَةً ^(١) مِنْ الْغَنَمِ ^(٢) ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا ابْنَةٌ ^(٣) مَخَاضٍ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ ابْنَةٌ ^(٣) مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ ، إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا حَقَّةٌ طَرُوقَةُ الْجَمَلِ إِلَى سِتِّينَ » ، ثُمَّ سَأَلَ مِثْلَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : « فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً - يَعْنِي : وَاحِدَةً وَتِسْعِينَ - فَفِيهَا حَقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْجَمَلِ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِنْ كَانَتْ الْإِبِلُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حَقَّةٌ ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ ، وَلَا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ ^(٤) ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ ، وَفِي النَّبَاتِ مَا سَقَتْهُ الْأَنْهَارُ أَوْ سَقَتْ السَّمَاءُ الْعُشْرُ ، وَمَا سَقَى ^(٥) بِالْغَرْبِ ^(٦) فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ » ، وَفِي حَدِيثِ عَاصِمٍ وَالْحَارِثِ : « الصَّدَقَةُ فِي كُلِّ عَامٍ - قَالَ زُهَيْرٌ : أَحْسَبُهُ ^(٧) قَالَ : مَرَّةً » ، وَفِي حَدِيثِ عَاصِمٍ : « إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْإِبِلِ ابْنَةٌ مَخَاضٍ ، وَلَا ابْنُ لَبُونٍ فَعَشْرَةُ دَرَاهِمٍ ^(٨) ، أَوْ شَاتَانِ ^(٩) .

(١) في (ر) عليه «صح» ، وفي الحاشية : «خمس» وعليه «صح» .

(٢) في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال الخطابي : وفي حديث عاصم بن ضمرة كلام متروك بالإجماع غير مأخوذ به في قول أحد من العلماء ؛ وهو أنه قال : في خمس وعشرين من الإبل خمس شياه» . وانظر : «معالم السنن» (٢/٢٢) .

(٣) في (ر) ، (س) : «بنت» .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) في (ر) عليه «صح» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي ، (س) وعليه نسخة : «يسقى» .

(٦) الغرب : الدلو العظيمة يتخذ من جلد ثور . (انظر : شرح العيني ، ٦/٢٥٣) .

(٧) في نسخة على حاشية (ت) : «حسبته» .

(٨) في حاشية (ر) : «المعروف عشرون درهما» ، وفي حاشية (س) ، (هـ) : «كذا عن أبي داود ، وأصلحه أبو عمرو : عشرون درهما» .

(٩) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/٢٩) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤/٩٣) من رواية ابن داسه ، والضياء في «المختارة» (٢/١٥١ ، ١٥٢) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦/٢٥١ ، ٢٥٢) .

٥ [١٥٦٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ - وَاسْمِي آخَرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ وَالْحَارِثِ الْأَعْوَرِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِبَعْضِ أَوَّلِ الْحَدِيثِ ، قَالَ : « فَإِذَا كَانَتْ لَكَ مِائَتَا دِرْهَمٍ وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ ، فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ - يَعْنِي : فِي الذَّهَبِ - حَتَّى يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا ، فَإِذَا كَانَتْ ^(١) لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فَفِيهَا نِصْفُ دِينَارٍ ، فَمَا زَادَ فَبِحِسَابِ ^(٢) ذَلِكَ » ، قَالَ : فَلَا أَذْرِي : أَعَلَيْي يَقُولُ : « فَبِحِسَابِ ذَلِكَ » ، أَوْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؟ « وَلَيْسَ فِي مَالِ زَكَاةٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » ، إِلَّا أَنْ جَرِيرًا قَالَ : ابْنُ وَهْبٍ يَزِيدُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَيْسَ فِي مَالِ زَكَاةٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » ^(٣) .

٥ [١٥٦٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ ، فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرِّقَةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا ^(٤) » ، وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةً شَيْءٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، كَمَا قَالَ أَبُو عَوَانَةَ ، وَرَوَاهُ شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ^(٥) ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ

٥ [١٥٦٥] [التحفة : دق ١٠٠٣٩ ، د ١٠١٤١] .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « كان » .

(٢) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « بحساب » .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (٢ / ٣٠) من رواية ابن داسه ، والضياء في « المختارة »

(٢ / ١٥٣ ، ١٥٤) من رواية اللؤلئي ، والإشيلي في « الأحكام الكبرى » (٢ / ٥٨٤) ، والعيني في « شرح

أبي داود » (٦ / ٢٥٤) .

٥ [١٥٦٦] [التحفة : دت س ١٠١٣٦] .

(٤) قوله : « من كل أربعين درهما درهما » ، في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « درهما درهم » .

(٥) قوله : « شيبان أبو معاوية » ، في حاشية (ر) : « شيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية النحوي التميمي ، مولاهم

البصري ، سكن الكوفة » .

عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ. وَرَوَى حَدِيثَ النَّفِيلِيِّ شُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ وَغَيْرُهُمَا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ ^(١)، لَمْ يَرْفَعُوهُ ^(٢).

٥ [١٥٦٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ. ح ^(٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بِهِزِ بْنِ حَكِيمٍ ^(٤)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِي كُلِّ مَائِمَةٍ إِبِلٌ؛ فِي أَرْبَعِينَ بِنْتُ لُبُونٍ، لَا تُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ حِسَابِهَا، مَنْ أَغْطَاهَا مُؤْتَجِرًا ^(٥)»، قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: «مُؤْتَجِرًا بِهَا فَلَهُ أَجْرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا أَخَذُوهَا وَشَطَرَ مَالِهِ، عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا ^(٦)»،

(١) قوله: «عن علي» ليس في (ح).

(٢) زاد في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «أوقفوه على علي عليه السلام»، وفي (س) أشار إلى سقوطه عند اللؤلئي.
 ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٣٢/٢)، وابن حزم في «المحل» (٦٣/٦) كلاهما، من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٥٥/٦).

٥ [١٥٦٧] [التحفة: دس ١١٣٨٤].

(٣) علامة التحويل من (ح)، (ض)، (ك).

(٤) زاد في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «ونا أبو داود، قال: نا القعني، قال: نا أبي - كلهم، عن بهز بن حكيم»، وعلم عليه في (س) بعلامة ليس عند اللؤلئي.

وهذا الوجه لم يذكره المزي في «تحفة الأشراف»، واستدركه ابن حجر في «النكت الظراف» (٨/٤٢٩ - التحفة): «عن القعني، عن أبيه، عن معمر، به. في رواية ابن داسه، ولم يذكره أبو القاسم»، كذا جاء بزيادة: «معمر»، وقد خلت النسخ الأربع - وهي من رواية ابن داسه - عن هذا الحرف، وكذا أخرجه من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٧٧/٢) ولم يذكر هذا الحرف.

(٥) في حاشية (ح)، (ت): «أي: طالب للأجر».

(٦) قوله: «عزمة من عزمات ربنا» في حاشية (ح): «أي: حق من حقوقه، وواجب من واجباته. ط».

وفي حاشية (ح): «قيل: إنه في صدر الإسلام تقع بعض العقوبات في الأموال، ثم نسخ، كقوله في الثمر المعلق: «من خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه، والعقوبة»، وكقوله في ضالة الإبل المكتومة: «غرامتها، ومثلها معها»، وكان عمر رضي الله تعالى عنه يحكم به؛ فغرم حاطبًا ضعف ثمن ناقة المزني لما سرقها رقيقه ونحروها، وله في الحديث نظائر.

وقد أخذ أحمد بن حنبل بشيء من هذا وعمل به، وقال الشافعي في «القديم»: «من منع زكاة ماله، أخذت منه، وأخذ شطر ماله عقوبة على منعه»، واستدل بهذا الحديث. وقال في «الجديد»: «لا تؤخذ منه -

لَيْسَ لِأَلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ»^(١).

٥ [١٥٦٨] حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مُعَاذٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا^(٢) أَوْ تَبِيعَةً ، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً ، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ^(٣) - يَغْنِي : مُحْتَلِمًا^(٤) - دِينَارًا أَوْ عَدْلَهُ^(٥) مِنَ الْمَعَافِرِ^(٦) : ثِيَابٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ^(٧).

٣ - إلا الزكاة لا غير» ، وجعل هذا الحديث منسوخًا ، وقال : «كان ذلك حيث كانت العقوبات في المال ، ثم نسخت . سيوطي» .

وفي «التلخيص الحبير» (٢/ ٣٥٧) : «وقال البيهقي وغيره : حديث بهز هذا منسوخ ، وتعقبه النووي بأن الذي ادعوه من كون العقوبة كانت بالأموال في الأموال في أول الإسلام ، ليس بثابت ولا معروف ، ودعوى النسخ غير مقبولة مع الجهل بالتاريخ ، والجواب عن ذلك ما أجاب به إبراهيم الحري ؛ فإنه قال في سياق هذا المتن لفظة وهم فيها الراوي ، وإنما هو : «فإننا أخذوها من شطر ماله» أي : نجعل ماله شطرين ، فيتخير عليه المصدق ويأخذ الصدقة من خير الشطرين ؛ عقوبة لمنعه الزكاة ، فأما ما لا يلزمه فلا ، نقله ابن الجوزي في «جامع المسانيد» عن الحري . والله الموفق» .

(١) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٥٧٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٢٥٩) .

٥ [١٥٦٨] [التحفة : دس ١١٣١٢] .

(٢) في (ض) عليه : «صح» ، وفي (ح) ، (د) ، وحاشية (ض) وعليه علامة الخطيب : «تبيع» . التبيع : ولد البقرة في أول سنة . (انظر : حياة الحيوان للدميري) (١/ ٢٣٥) .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها : «قوله : «ومن كل حالم دينارا» ، هذا الدينار إنما أخذه جزية على رءوس نصارى أهل نجران ، وصدقة البقر إنما أخذها من المسلمين ، إلا أنه أدرج ذلك في الخبر ، ونسق أحدهما على الآخر ، والمعنى مفهوم» .

(٤) في (ح) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ض) وعليه نسخة الخطيب : «محتلم» .

(٥) العدل - بفتح العين وكسرها لغتان : المثل . وقيل بالفتح : ما عادل الشيء من غير جنسه . وبالكسر : ما عادله من جنسه . وقيل : بالعكس . انظر : «شرح العيني على أبي داود» (٦/ ٢٦٢) .

(٦) في (ك) ، (د) ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «المعافري» . وفي حاشية (ح) : «هي برود منسوبة إلى معافر ؛ قبيلة باليمن . ط» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٣٤) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٩/ ١٩٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ١٣٠) كلهم ، من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٢٦٢) .

○ [١٥٦٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالتَّفَيْلِيُّ وَابْنُ الْمُثَنَّى، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلُهُ^(١).

○ [١٥٧٠] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَبِي الزَّرْقَاءِ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ... مِثْلُهُ، لَمْ يَذْكُرْ: ثِيَابًا تَكُونُ بِالْيَمَنِ، وَلَا ذَكَرَ: يَعْنِي: مُحْتَلِمًا^(٢).

قال أبو داود: رَوَاهُ جَرِيرٌ وَيَعْلَى وَمَعْمَرٌ وَشُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ يَعْلَى وَمَعْمَرٌ: عَنْ مُعَاذٍ... مِثْلُهُ^(٣).

○ [١٥٧١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: سِرْتُ - أَوْ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَارَ - مَعَ مُصَدِّقِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ لَا تَأْخُذَ مِنْ رَاضِعٍ^(٤) لَبَنٍ^(٥)، وَلَا تَجْمَعَ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ^(٦)، وَلَا تُفَرِّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ» وَكَانَ إِنَّمَا يَأْتِي الْمِيَاءَ حِينَ تَرْدُ الْغَنَمُ، فَيَقُولُ: «أَدُّوا صَدَقَاتِ أَمْوَالِكُمْ»، قَالَ: فَعَمَدَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَى نَاقَةٍ كَوْمَاءَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا صَالِحٍ،

○ [١٥٦٩] [التحفة: دت س ق ١١٣٦٣].

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٢٦٣).

○ [١٥٧٠] [التحفة: دت س ق ١١٣٦٣].

(٢) في (ب)، (ر) عليه فيهما: «صح»، وفي (ح)، (ض) وضبب عليه، (و)، (د): «يعني: محتلم».

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٢٦٤).

○ [١٥٧١] [التحفة: دس ق ١٥٥٩٣].

(٤) في (ر) عليه: «صح».

(٥) قوله: «لا تأخذ من راضع لبن» في حاشية (ح): «قال في «النهاية»: «أراد بالراضع: ذات الدر واللبن».

وفي الكلام مضاف محذوف تقديره: ذات راضع. فأما من غير حذف فالراضع: الصغير الذي هو بعد يرضع، ونهيه عن أخذها؛ لأنها خيار المال، و«من» زائدة، كما تقول: لا تأكل من الحرام، أي: لا تأكل الحرام. سيوطي».

(٦) رقم عليه في (ت) بعلامة التستري، وفي (ح)، (ض)، (ر)، (س)، وحاشية (ت) وعليه علامة

الخطيب: «مفترق».

مَا الْكُومَاءُ؟ قَالَ : عَظِيمَةُ السَّنَامِ ، قَالَ : فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا ، قَالَ : إِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَأْخُذَ خَيْرَ إِبِلِي ، قَالَ : فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا ، قَالَ : فَخَطَمَ لَهُ أُخْرَى^(١) دُونَهَا ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا ، ثُمَّ خَطَمَ لَهُ أُخْرَى دُونَهَا فَقَبِلَهَا ، وَقَالَ : إِنِّي آخِذُهَا^(٢) وَأَخَافُ أَنْ يَجِدَ^(٣) عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ^(٤) : عَمَدَتِ إِلَى رَجُلٍ فَتَخَيَّرْتُ عَلَيْهِ إِبِلَهُ^(٥) .

قال أبو داود : رَوَاهُ هُشَيْنٌ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ نَحْوَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «لَا يُفَرِّقُ»^(٦) .

٥ [١٥٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ^(٧) ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : أَتَانَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ وَقَرَأْتُ فِي عَهْدِهِ : قَالَ : «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ»^(٨) ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشِيَةِ الصَّدَقَةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : «رَاضِعَ لَبَنٍ»^(٩) .

(١) خطم له أخرى : وضع الخطام فيها ، وألقاه إليه ليقودها . (انظر : جامع الأصول ، ٤ / ٥٩٨) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «لَا آخِذُهَا» .

(٣) الوجد والموجدة : الغضب . (انظر : النهاية ، مادة : وجد) .

(٤) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «يقول لي» .

(٥) زاد في (ر) ، (س) : «قال أبو داود : هذا يحمل التفسيرين جميعاً ، يعني : قوله : «لا تفرق»» ورقم عليه في (س) بعلامة السقوط عند اللؤلئي .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٣٥) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ١٠١) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٦٥) .

٥ [١٥٧٢] [التحفة : دس ق ١٥٥٩٣] .

(٧) في حاشية (م) : «اسمه : سلمة بن معاوية» .

(٨) في (ت) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «مفترق» ، وفي حاشية (هـ) : «متفرق» وعليه علامة اللؤلئي .

(٩) زاد هنا في (س) ، (هـ) : «قال أبو داود : «بين لا تجمع» و«لا يجمع» بينهما حكم» . وقول أبي داود هذا قال في «العون» (٤ / ٤٦١) : «ما وجد إلا في نسخة واحدة» . اهـ .

وقال أيضاً : «لا تجمع» بصيغة الحاضر ، والخطاب للمصدق ، كما في رواية أبي عوانة عن هلال بن خباب ، بين رواية : «لا يجمع» ، أي : بصيغة الغائب المجهول ، كما في رواية أبي ليلى الكندي حكم مغاير بينهما ؛ لأن الأول : هو خاص بالنهي للمصدق ، ولا يدخل المتصدق تحت هذا النهي ، والثاني : هو عام بالنهي للمصدق والمتصدق ، فإن المصدق يطلب منفعته ، والمتصدق يريد فائدة نفسه ، فأمرهما أن لا يجمعوا بين متفرق ، ولا يفرقوا بين مجتمع خشية الصدقة ، والله أعلم . اهـ .

٥ [١٥٧٣] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ الْمَكِّيِّ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ ثَفَنَةَ ^(١) الْيَشْكُرِيِّ ^(٢) - قَالَ الْحَسَنُ : رَوْحٌ يَقُولُ : مُسْلِمٌ بْنُ شُعْبَةَ - قَالَ : اسْتَعْمَلَ ابْنُ عَلْقَمَةَ ^(٣) أَبِي عَلِيٍّ عِرَافَةً ^(٤) قَوْمِهِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَدِّقَهُمْ ، قَالَ : فَبَعَثَنِي أَبِي فِي طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ، فَأَتَيْتُ شَيْخًا كَبِيرًا يُقَالُ لَهُ : سِغَرٌ ^(٥) ، فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ - يَغْنِي : لِأَصَدِّقَكَ ، قَالَ : ابْنُ أَخِي ، وَأَيُّ نَحْوٍ تَأْخُذُونَ ، قُلْتُ ^(٦) : نَخْتَارُ حَتَّىٰ إِنَّا نَتَّبِعُ ^(٧) ضُرُوعَ الْغَنَمِ ، قَالَ : ابْنُ أَخِي ، فَإِنِّي أُحَدِّثُكَ : إِنِّي

٥ [١٥٧٣] [التحفة : دس ١٥٥٧٩] .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (س) : «صحف وكيع حيث قال : «ثفنة» ، وإنما هو مسلم بن شعبة ، وما وقع لعبد الغني بن سعيد في هذه الكلمة من أن صوابها «ثفنة» إنما أراد أن صوابها فيما روي عن وكيع : «ثفنة» ، فإن قوما يقولون : «ثفنة» فيصحفون ما صحف وكيع» .

(٢) في حاشية (س) : «قوله : «اليشكري» فيه نظر ، وهو وهم ، والله أعلم ، وإنما صوابه : «البكري» كذا نسبه البخاري ؛ وهو من بني بكر بن عبد مناة بن كنانة ، وهو : مسلم بن شعبة البكري ، كذا صححه البخاري ، وأبو داود ، والدارقطني ، وسعر بن ديسم دؤلي من الدئل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة . صح . «التاريخ الكبير» (٢٦٣ / ٧) ، و«تهذيب الكمال» (٥٩١٨) ، وكذا صوب ، أنه «مسلم بن شعبة» : الإمام أحمد ، كما في «العلل - رواية عبد الله» (٣٣٨٦) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٧ / ٤) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «نافع بن علقمة» .
(٤) العرافة : عمل العريف ، وهو : القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس ؛ يلي أمورهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم . (انظر : النهاية ، مادة : عرف) .

(٥) في (ب) ، (ر) ، (س) : «سِغَرُ بْنُ دَيْسَمٍ» ، وفي حاشية (ت) : «سعر الدؤلي ، له صحبة» .
(٦) في (ر) : «فقلت» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «فقلنا» وعليه علامة الرملي .
(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة نسخة : «نَشْبَرٌ» .

وفي حاشية (ت) وعليه علامة أبي علي التستري : «نَشْبَرٌ» ، بيد أن ابن الأثير في «أسد الغابة» (٢٢٩ / ٢) رواه من طريق أبي علي التستري ، أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي ، أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي ، وفيه : «نَشْبَرٌ» بالسین المهملة .

وفي (ك) : «نَشْبَرٌ» كذا بالسین المهملة ، وفسره في الحاشية : «سبر الجرح : إذا نظر ما غوره ، وبابه : نصر . صحاح» .

وقال في «شرح أبي داود» للعين (٢٦٩ / ٦) : «قوله : «حتى إنا نشبر ضروع الغنم» من شبر يشبر ، ويشبر من باب : نصر ينصر ، ومن باب : ضرب يضرب ، وكان القصد من هذا : معرفة سمانة الغنم» .

كُنْتُ فِي شُعْبٍ ^(١) مِنْ هَذِهِ الشُّعَابِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَنَمٍ لِي ؛ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَى بَعِيرٍ ، فَقَالَا لِي : إِنَّا رَسُولَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكَ ؛ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ ، فَقُلْتُ : مَا عَلَيَّ فِيهَا ، فَقَالَا : شَاةٌ ، فَأَعْمَدُ إِلَى شَاةٍ قَدْ عَرَفْتُ مَكَانَهَا مُمْتَلِئَةً مَحْضًا ^(٢) وَشَحْمًا ، فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا ، فَقَالَا : هَذِهِ شَاةٌ ^(٣) الشَّافِعِ ، وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَافِعًا ^(٤) ، قُلْتُ : فَأَيُّ شَيْءٍ تَأْخُذَانِ ؟ قَالَا : عَنَاقًا جَذَعَةً أَوْ ثَنِيَّةً ^(٥) ، فَأَعْمَدُ إِلَى عَنَاقٍ مُعْتَاطٍ ^(٦) - وَالْمُعْتَاطُ : الَّتِي لَمْ تَلِدْ وَلَدًا وَقَدْ حَانَ وَلَادُهَا ^(٧) - فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا ، فَقَالَا : نَاوِلْنَاهَا ، فَجَعَلَاهَا مَعَهُمَا عَلَى بَعِيرِهِمَا ، ثُمَّ انْطَلَقَا .

(١) الشعب : الفرجة النافذة بين الجبلين ، وقيل : هو الطريق في الجبل ، والجمع : شعاب . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : شعب) .

(٢) في (م) ، وحاشية (ح) ، (ض) ، (ت) : «نَحْضًا» . وفي حاشية (ت) : «النحض بالنون : اللحم الكثير ، والمحض بالميم : اللبن» . والمثبت من (ح) ، (ض) ، (ت) ، وحاشية (م) ، (و) وعليه فيهما علامة نسخة ، وكذا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، أما في (ب) ، وحاشية (ك) : «مخضًا» ، وفي (ر) بالوجهين وفوقه : «صح معا» .

وفي حاشية (س) : «محضًا كذا جاءت الرواية هنا ، فيكون معناه : لبنا ، أي : ضرعها مملوءة لبنا ، وفي رواية : «مخضًا» بالخاء معجمة ، أي : حاملا ، وصوابه : ممتلئة محاضا أو مخاضا على هذه الرواية ، فالله المستعان» . وفي حاشية (ح) : «قال الدارقطني : صوابه : مخاضا» .

(٣) ليس في (ح) .

(٤) في أعلى حاشية (ح) ومن خط ابن حجر : «شاة شافع ؛ إذا كانت ذات ولد» ، وفي نفس الحاشية من الوسط بخط مغاير : «قال أبو عبيد : الشافع التي معها ولدها ، سميت شافعا ؛ لأن ولدها شفعا» . صحاح (١٢٣٨/٣) ، و«غريب الحديث» لأبي عبيد (٩٢/٢) .

(٥) الشني والثنية : من الغنم ما دخل في السنه الثالثة ، ومن البقر كذلك ، ومن الإبل في السادسة . (انظر : النهاية ، مادة : ثنا) .

(٦) الضبط بضم الميم من (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (د) ، (هـ) ، وفي (ض) بالوجهين بالضم والكسر في الموضع الأول ، وبالكسر فقط في الموضع الثاني .

(٧) قوله : «والمعتاط : التي لم تلد ولدا وقد حان ولادها» ، وفي حاشية (س) : «وقد جاء في مسند الشافعي : «فأخرجت إليهم شاة ماخضا» ، وما وقع هاهنا من تفسير المعتاط ، غير سديد ، وإنما المعتاط : التي ضربها الفحل فلم تحمل ؛ ويكون ذلك من سمنها لا من عقر ، وهي : العايط ، والحائل ، وجمعها : عُيَاط وعيطات ، وعييط وعوط وعوطط ، وقد تكون العوطط اسم في معنى المصدر» .

قال أبو داود: أبو عاصم رواه عن زكريّا، قال أيضا: مسلم بن شعبة، كما قال: رُوِّح^(١).

○ [١٥٧٤] حدثنا محمد بن يونس النسائي، حدثنا رُوِّح، حدثنا زكريّا بن إسحاق... بإسناده بهذا الحديث، قال: مسلم بن شعبة، قال فيه: والشافع: التي في بطنها الولد^(٢).

○ [١٥٧٥] قال أبو داود: وقرأت في كتاب عبد الله بن سالم بحمص عند آل عمرو بن الحارث الحمصي، عن الزبدي، قال: وأخبرني يحيى بن جابر، عن جبير بن نفير، عن عبد الله بن معاوية الغاضري من غاضرة قيس، قال: قال النبي ﷺ: «ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان: من عبد الله وحده، وأنه لا إله إلا الله، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة^(٣) عليه كل عام، ولا يعطي^(٤) الهرمة ولا الدرنة^(٥) ولا المريضة ولا الشرط^(٦) اللئيمة، ولكن من وسط أموالكم؛ فإن الله لم يسألكم خيره، ولم يأمركم بشره^(٨)».

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٣٦/٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٦٨/٦).

○ [١٥٧٤] [التحفة: دس ١٥٥٧٩].

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفه السنن» (٥٠/٦)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٧١/٦).

○ [١٥٧٥] [التحفة: د ٩٦٤٥].

(٣) في حاشية (ح) من خط ابن حجر: «رافدة، أي: معينة»، وفيها أيضا بخط غيره: «فاعلة من الرغد، وهو: الإعانة، أي: تعينه نفسه على أدائها. ط». وانظر: «جامع الأصول» (٢٣٣/١).

(٤) في (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «ولم يعط».

(٥) الدرنة: الجرباء، وأصل الدرنة: الوسخ. (انظر: معالم السنن، ٣٧/٢).

(٦) في (ر) عليه: «صح».

شرط الإبل: حواشيها وصغارها. (انظر: التاج، مادة: شرط).

(٧) في (ح)، (ض): «ولا».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٣٧/٢)، وابن الملحق في «البدر المنير» (٤٥١/٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٧٢/٦).

٥ [١٥٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ^(١)، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سَعْدٍ^(٢)، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُصَدِّقًا، فَمَرَزْتُ بِرَجُلٍ، فَلَمَّا جَمَعَ لِي مَالَهُ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ فِيهِ^(٣) إِلَّا ابْنَةً^(٤) مَخَاضٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَدَّ ابْنَةً^(٥) مَخَاضٍ؛ فَإِنَّهَا صَدَقْتُكَ، قَالَ: ذَاكَ مَا لَا لَبْنَ فِيهِ وَلَا ظَهَرَ، وَلَكِنْ هَذِهِ نَاقَةٌ فَتِيَّةٌ عَظِيمَةٌ سَمِينَةٌ فَخُذْهَا، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنَا بِأَخِذٍ مَا لَمْ أُؤْمَرْ بِهِ، وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ قَرِيبٌ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَأْتِيَهُ فَتَعْرِضْ عَلَيْهِ مَا عَرَضْتَ عَلَيَّ فافْعَلْ، فَإِنْ قَبِلَهُ مِنْكَ قَبِلْتُهُ، وَإِنْ رَدَّهُ عَلَيْكَ رَدَدْتُهُ، قَالَ: فَإِنِّي فاعِلٌ، فَخَرَجَ مَعِيَ وَخَرَجَ بِالنَّاقَةِ الَّتِي عَرَضَ عَلَيَّ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتَانِي رَسُولُكَ لِيَأْخُذَ مِنِّي^(٦) صَدَقَةً مَالِي، وَائِمْ اللَّهُ، مَا قَامَ فِي مَالِي

= وهذا إسناد منقطع؛ لأن يحيى بن جابر لم يدرك جبير بن نفير، إنما يروي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عنه. لكن جاءت رواية أخرى بإثبات «عبد الرحمن بن جبير بن نفير» بينهما.

فقد رواه: إسحاق بن إبراهيم بن العلاء - المعروف بابن زريق، عن عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن سالم، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن يحيى بن جابر الطائي، أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثه، أن أباه حدث، أن عبد الله بن معاوية الغاضري حدثهم... فذكره.

أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١ / ٣٢)، والطبراني في «المعجم الكبير»، كما في «تحفة الأشراف».

٥ [١٥٧٦] [التحفة: د ٧٠].

(١) في (ر): «عن أبي إسحاق» وهو تصحيف.

(٢) في (ب)، (هـ)، (ر) وصحح عليه، (س) وضرب على الهمزة، وصحح على باقي الكلمة: «أسعد»، وفي حاشية (س): «سعد» وعليه علامات الرمل، وابن الأعرابي، واللؤلئي.

وفي «التاريخ الكبير» للبخاري (٨/ ٢٨٣، ٣٠١٦): «يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أسعد بن

زرارة. قال بعضهم: ابن سعد بن زرارة، وهو وهم».

(٣) في (ح): «منه» وفي الحاشية: «فيه» وعليه علامة نسخة.

(٤) في (ك)، (ر)، (س)، (هـ): «بنت».

(٥) في (ك)، (ر)، (س): «بنت».

(٦) في (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «من».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا رَسُولُهُ قَطُّ قَبْلَهُ، فَجَمَعْتُ لَهُ مَالِي فَرَعَمَ أَنَّ مَا عَلَيَّ فِيهِ إِلَّا ابْنَةُ مَخَاضٍ^(١)، وَذَلِكَ مَا لَا لَبَنَ فِيهِ وَلَا ظَهَرَ، وَقَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِ نَاقَةً عَظِيمَةً فَتِيَّةً لِيَأْخُذَهَا، فَأَبَى وَرَدَّهَا عَلَيَّ^(٢)، وَهِيَ ذِي ذِي قَدْ جِئْتُكَ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ خُذَهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ الَّذِي عَلَيْكَ، فَإِنْ تَطَوَّعْتَ بِخَيْرٍ أَجْرَكَ اللَّهُ فِيهِ وَقَبْلَنَا مِنْكَ»، قَالَ: فَهِيَ ذِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ جِئْتُكَ بِهَا فَخُذَهَا، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبْضِهَا، وَدَعَا لَهُ فِي مَالِهِ بِالْبَرَكَةِ^(٣).

هـ [١٥٧٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ؛ تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، وَتُرَدُّ^(٤) فِي فَقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا^(٥) لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ^(٦)، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(٧).

(١) قوله: «ما علي فيه إلا ابنة مخاض» في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «ما علي فيه بنت مخاض» ولم يذكر: «إلا»، وفي (ر) صحح في موضعها، وصحح أيضا على «ما»، وهي هنا موصولة.

(٢) قوله: «فأبى وردها علي» في (ح)، (ض)، (ب)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «فأبى علي»، وفي (ك): «فردها علي»، وفي الحاشية: «فأبى علي» وعليه علامة نسخة.

(٣) من طريق المصنف ذكره الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ٥٩٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٢٧٤، ٢٧٥).

هـ [١٥٧٧] [التحفة: ع ٦٥١١]. (٤) في (ر): «فترد».

(٥) المثبت من (م)، (ت)، (و)، (ر)، (س)، (هـ)، وصحح عليه في (م)، وفي (ح)، (ض)، (ب)، (د): «أطاعوك».

(٦) كرائم الأموال: نفائسها والعزيزة على مالكمها التي تتعلق بها نفسه، والمفرد: كريمة. (انظر: النهاية، مادة: كرم).

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٣٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٩/ ١٩٢)، كلاهما من رواية ابن داسه.

٥ [١٥٧٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ ^(١) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الْمُتَعَدِّي ^(٢) فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نِعَمَهَا» ^(٣) .

٥- بَابُ رِضَا الْمُصَدِّقِ ^(٤)

٥ [١٥٧٩] حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ حَفْصٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : دَيْسَمٌ - وَقَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ : مِنْ بَنِي سَدُوسٍ - عَنْ بَشِيرِ ابْنِ الْخَصَاصِيَّةِ - قَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ فِي حَدِيثِهِ : وَمَا كَانَ اسْمُهُ بِشِيرًا ^(٥) ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ : بِشِيرًا - قَالَ : قُلْنَا : إِنَّ أَهْلَ الصَّدَقَةِ يَعْتَدُونَ عَلَيْنَا ، أَفَنَكُتُمْ مِنْ أَمْوَالِنَا بِقَدْرِ مَا يَعْتَدُونَ عَلَيْنَا؟ فَقَالَ : «لَا» ^(٦) .

٥ [١٥٧٨] [التحفة : دت ق ٨٤٧] .

(١) في حاشية (ر) : «قال البخاري : قال الليث : سعد بن سنان ، وقال مرة : سنان بن سعد ، وقد اختلف فيه أيضا على محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب» . وبنحوه في حاشيتي (س) ، (هـ) ، وزاد في (هـ) : «وسعد بن سنان هذا يروي عن أبي الزاهرية ، منكر الحديث ، وضعفه أحمد بن حنبل . . . (تتمة العبارة غير واضحة)» وانظر : «التاريخ الكبير» (١٦٣/٤) .

وفي «العلل الكبير» (١٨٢) للترمذي : «سألت محمدا عن سعد بن سنان ، فقال : الصحيح عندي سنان بن سعد ؛ وهو صالح ، مقارب الحديث ، وسعد بن سنان خطأ ، إنما قاله الليث» .
(٢) في (ح) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ض) ، (و) ، وعليه فيها علامة نسخة : «المعتدي» .

المثبت من (م) ، وعليه «صح» ، (ض) ، (و) ، وحاشية (ت) ، وعليه علامة الخطيب ، وكذا في «مختصر السنن» (٢٠٠/٢) للمنذري ، وفي (ح) أضافه فوقه بين الأسطر بدون رقم .

(٣) من طريق المصنف أخرجه القزويني في «التدوين» (١٥٨/٢) من رواية ابن داسه ، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٩٠/٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٧٩/٦) .

(٤) الباب ولفظ الترجمة ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (ك) ، وعليه علامة نسخة ، وقد خلت عن هذه الترجمة : رواية الخطابي في «معالم السنن» ، والعيني في «شرح أبي داود» ، وشمس الحق العظيم أبادي في «عون المعبود» ، ونسبه العيني في «شرحه لأبي داود» (٢٨١/٦) إلى بعض النسخ .

٥ [١٥٧٩] [التحفة : د ٢٠٢٢] .

(٥) في حاشيتي (م) ، (ت) : «كان اسمه : زحما ، فسماه رسول الله : بشير بن معبد ، والخصاصية أمه» .
(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٣٩/٢) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٥٣٦/١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٨٠/٦) .

٥ [١٥٨٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ^(١) ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَصْحَابَ الصَّدَقَةِ . . . رَفَعَهُ ^(٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ^(٣) .

٥ [١٥٨١] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي الْغَضَنِ ، عَنْ صَخْرِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «سَيَأْتِيَكُم رَكْبٌ ^(٤) مُبْغَضُونَ ، فَإِنْ جَاءُوكُمْ فَرَحَّبُوا بِهِمْ ، وَخَلُّوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَبْتَغُونَ ، فَإِنْ عَدَلُوا فَلَا تُنْفِسِهِمْ ، وَإِنْ ظَلَمُوا فَعَلَيْهَا ، وَأَرْضُوهُمْ ؛ فَإِنْ تَمَامَ زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ ، وَلْيَدْعُوا لَكُمْ» .

قال أبو داود : أبو الغضن هو : ثابت بن قيس بن غضن ^(٥) .

٥ [١٥٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ - وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي كَامِلٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ،

٥ [١٥٨٠] [التحفة : د ٢٠٢٢] .

(١) في حاشية (ك) : «وبمعناه» ، وعليه علامة القاضي .

(٢) ضبب عليه في (د) .

(٣) من طريق المصنف ذكره ابن كثير في «جامع المسانيد» (١ / ٥٣٦) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٨١) .

٥ [١٥٨١] [التحفة : د ٣١٧٥] .

(٤) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية كل من (م) ، (ح) ، (ض) ، وعليه فيهم علامة نسخة : «رُكِبَ» .

وفي حاشية (ح) نقلا عن الخطابي - غير أن رداءة التصوير ذهبت ببعضه ، والنقل من «معالم السنن» (٢ / ٤٠) : «وإنما عني به السعاة إذا أقبلوا يطلبون صدقات الأموال ، فجعلهم مبغضين ؛ لأن الغالب في نفوس أرباب الأموال بغضهم ، والتكره لهم ؛ لما جبلت عليه القلوب من حب المال ، وشدة حلاوته في الصدر ، إلا من عصمه الله ممن أخلص النية ، واحتسب فيها الأجر والمثوبة» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٤٠) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٢ / ٦٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٨٢) .

٥ [١٥٨٢] [التحفة : م د س ٣٢١٨] .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ ، يَغْنِي : مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ يَأْتُونَا ^(١) فَيُظْلِمُونَا ، قَالَ : فَقَالَ : «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنْ ظَلَمُونَا؟! قَالَ : «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ» ، زَادَ عُثْمَانُ : «وَإِنْ ظَلِمْتُمْ» .

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ جَرِيرٌ : مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ بَعْدَمَا سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ ^(٢) .

(١) في (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشية (ك)، وعليه علامة ابن داسه : «يأتوننا» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٨٣/٦) .

وقد جاء عقب هذا الحديث في (م) في أصل الصفحة : «آخر الجزء التاسع من أجزاء الخطيب ، والحمد لله حمد الشاكرين» .

وعلى الحاشية : «بلغت عرضا بالأصل ، وبلغت أيضا عرضا بأصل شيخنا الحافظ زكي الدين ، وسماعا عليه أيضا ، والحمد لله وحده» .

وفي أصل الصفحة : «يتلوه في الجزء العاشر - إن شاء الله تعالى - باب دعاء المصدق لأهل الصدقة . صورة سماع شيخنا الإمام الحافظ زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري ، ما مثاله : سمع جميع الجزء التاسع ، وما قبله الثامن ، والسابع على الشيخ أبي حفص عمر بن محمد بن طبرزد ، سماعه لذلك من أبي الفتح الدومي ، قراءة صاحب النسخة الشيخ الإمام ، الحافظ الحجة ، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، والقاضي الأصيل ضياء الدين أبو الحسين محمد بن إسماعيل بن عبد الجبار المقدسي ، وشرف الدين أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم الإربلي ، والحسن بن محمد بن الحسن البكري - وهذا خطه ، وأخوه محمد ، وكان ذلك في يوم الأربعاء ، خامس المحرم ، سنة أربع وستمائة ، وهو آخر الجزء الثاني ، نقله كما شاهده محمد بن يحيى بن علي بن عبد الله بن علي القرشي ، حامدا لله سبحانه ، ومصليا على سيدنا محمد نبيه وآله وصحبه ، ومسلما .

وبلغ السماع لجميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه ، الإمام العالم ، الحافظ عمدة الحفاظ ، زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري ، أسعده الله في الدارين ، بسماعه له من ابن طبرزد بسنده : صاحبه الشيخ الفقيه ، المحدث ، جمال الدين ، أبي صادق محمد ابن شيخنا الإمام ، الحافظ ، رشيد الدين أبي الحسين بن عبد الله بن علي القرشي ، والجماعة وذكر أسماء جمع من العلماء والحفاظ والمشايخ الذين سمعوا هذا الجزء من المنذري ، ويراجع في ذلك مقدمة التحقيق .

وفي الورقة التالية : «الجزء العاشر من كتاب «السنن» .

تأليف : أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني .

- رواية : أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي عنه .
- رواية : القاضي الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي عنه .
- رواية : الشيخ ، الإمام ، الحافظ ، أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب عنه .
- رواية : الشيخ الجليل ، المحدث ، أبي الفتح مفلح بن أحمد الدومي عنه .
- رواية : الشيخ ، الثقة ، المسند ، أبي حفص عمر بن محمد بن طبرزد البغدادي عنه .
- رواية : الشيخ ، الفقيه ، الإمام ، العالم ، الحافظ ، أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري عنه .
- سماع منه : لأبي صادق محمد بن يحيى بن علي بن عبد الله القرشي .
- نفعه الله بالعلم ، وجعله من أهله العاملين به ، آمين .

جاء هنا في (ح) : «آخر التاسع ، سمعه ابن طبرزد من مفلح . الحمد لله رب العالمين» .

وجاء هنا في (ض) : «آخر الجزء التاسع من أجزاء الخطيب ، ويتلوه في الجزء العاشر : باب دعاء المصدق لأهل الصدقة . حدثنا حفص بن عمر النمري ، وأبو الوليد الطيالسي - المعنى ، قال : حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة . والحمد لله حق حمده ، وصلواته على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً دائماً . عارضت به ، وصح» .

جاء على اللوحة الأولى من هذا الجزء في نفس النسخة ما نصه : «الجزء العاشر من كتاب «السنن» . تأليف : أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني . رواه عنه : أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، رواية : القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي عنه ، رواية : أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي عنه ، رواية : أبي الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق عنه ، رواية : أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن طبرزد عنه ، سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب - عفا الله عنه ولولديه ؛ محمد ، وعلي ، جبرهما الله تعالى» .

ثم ذكر سنده بهذا الجزء إلى المصنف ، فقال : «بسم الله الرحمن الرحيم . أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن أحمد بن حسان بن طبرزد البغدادي ، بقراءتي عليه في يوم الجمعة ، الثالث والعشرين من شهر رجب ، من سنة ثلاث وستمائة بدمشق ، قلت له : أخبرك أبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق ، قراءة عليه وأنت تسمع في . . . شهر رجب من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة ببغداد؟ فأقر به ، قيل له : أخبركم أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في . . . شهر ربيع الآخر من سنة ثلاث وستين وأربعمائة؟ فأقر به ، قال : قرأت على القاضي الشريف ، أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، البصري ، بالبصرة ، في جمادى الآخرة ، من سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، قال : حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، قال : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدي ، السجستاني ، الحافظ ، في سنة خمس وسبعين ومائتين . باب دعاء المصدق لأهل الصدقة . حدثنا حفص بن عمر النمري» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا اللَّهُ سَهِّلْ بِخَيْرٍ يَا كَرِيمُ

٦- بَابُ دُعَاءِ الْمُصَدَّقِ لِأَهْلِ الصَّدَقَةِ

٥ [١٥٨٣] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ أَبِي مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ» ، قَالَ : فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» ^(١) .

٧- بَابُ تَفْسِيرِ ^(٢) أَسْنَانِ الْإِبِلِ

قال أبو داود : سَمِعْتُهُ مِنَ الرَّيَاشِيِّ ^(٣) وَأَبِي حَاتِمٍ ، وَغَيْرِهِمَا ، وَمِنْ كِتَابِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ ، وَمِنْ كِتَابِ أَبِي عُبَيْدٍ ، وَرُبَّمَا ذَكَرَ أَحَدُهُمُ الْكَلِمَةَ ، قَالُوا : يُسَمَّى الْخَوَازُ ، ثُمَّ الْفَصِيلُ إِذَا فَصَلَ ، ثُمَّ تَكُونُ بِنْتُ مَخَاضٍ ^(٤) لِسَنَةِ إِلَى تَمَامِ سَنَتَيْنِ ^(٥) ، فَإِذَا دَخَلَتْ ^(٦)

٥ [١٥٨٣] [التحفة : خ م د س ق ٥١٧٦] .

(١) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٨٤ ، ٢٨٥) .

(٢) زاد في (ر) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة : «باب تفسير [أسماء] أسنان الإبل» .

(٣) هو : أبو الفضل ، العباس بن الفرَج ، النحوي ، اللغوي ، البصري ، كان عالماً ، راوية ، ثقة ، عارفاً بأيام العرب ، كثير الاطلاع ، روى عن الأصمعي ، وأبي عبيدة معمر بن المثنى ، وغيرهما . وروى عنه إبراهيم الحري ، وابن أبي الدنيا ، وغيرهما ، قتل بالبصرة أيام العلوي البصري صاحب الزنج ، في شوال سنة سبع وخمسين ومائتين .

والرياشي - بكسر الراء ، وفتح الياء المثناة من تحتها ، وبعد الألف شين معجمة - هذه النسبة إلى رياش ، وهو : اسم لجد رجل من جذام ، كان والد المنسوب إليه عبداً له ، فنسب إليه ، وبقي عليه .

(٤) من قوله : «قال أبو داود» إلى : «تمام سنتين» جاء في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «قال أبو داود : سمعت هذا من جماعة ، من : عباس الرياشي ، وأبي حاتم السجستاني ، وغيرهما ، وبلغني عن أبي داود المصاحفي ، عن النضر بن شميل ، وعن أبي عبيد ، عن الأصمعي ، وأبي زياد الكلابي ، وأبي زيد الأنصاري ، وكل واحد يذكر ما لا يذكره الآخر ، دخل حديث بعضهم في بعض ، قالوا [وعليه في (ر) : «صح»] : إذا وضعت الناقة ، فمشى ولدها ، فهو خَوَازٌ إلى سنة ، فإذا بلغ سنة ، ففصل عن أمه ، ففُطِمَ ، فهو فَصِيلٌ ، والفِصال هو : الفِطام ، وهو بنت [في (د) : «ابنة»] مخاض إلى تمام سنتين» .

(٥) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وهو ابن مخاض لسنة ، إلى تمام سنتين» .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «دخل» ، وفي حاشية (س) : «دخلت» ، وعليه علامة نسخة .

فِي الثَّالِثَةِ^(١) فَهِيَ ابْنَةُ^(٢) لَبُونٍ ، فَإِذَا تَمَّتْ لَهُ ثَلَاثُ سِنِينَ فَهُوَ حَقٌّ ، وَحِقَّةٌ إِلَى تَمَامِ أَرْبَعِ سِنِينَ ؛ لِأَنَّهَا اسْتَحَقَّتْ أَنْ تُرَكَّبَ ، وَيُحْمَلَ عَلَيْهَا الْفَحْلُ ، وَهِيَ تَلْقَحُ^(٣) ، وَلَا يَلْقَحُ الذَّكَرُ حَتَّى يُثْنِيَ ، وَيُقَالُ لِلْحِقَّةِ : طَرُوقَةُ الْفَحْلِ ؛ لِأَنَّ الْفَحْلَ يَطْرُقُهَا إِلَى تَمَامِ أَرْبَعِ سِنِينَ ، فَإِذَا طَعَنْتْ فِي الْخَامِسَةِ فَهِيَ جَذَعَةٌ ، حَتَّى يَتِمَّ لَهَا خَمْسُ سِنِينَ ، فَإِذَا دَخَلَتْ فِي السَّادِسَةِ وَأَلْقَى ثَنِيَّتَهُ^(٤) فَهُوَ حِينْدٌ ثَنِيٌّ ، حَتَّى يَسْتَكْمَلَ سِتًّا ، فَإِذَا طَعَنْ فِي السَّابِعَةِ سُمِّيَ الذَّكَرُ رَبَاعِيًا ، وَالْأُنْثَى رَبَاعِيَةً ، إِلَى تَمَامِ السَّابِعَةِ ، فَإِذَا دَخَلَ فِي الثَّامِنَةِ أَلْقَى السِّنَّ السَّدِيسَ الَّذِي بَعْدَ الرَّبَاعِيَةِ ، فَهُوَ سَدِيسٌ وَسَدَسٌ^(٥) ، إِلَى تَمَامِ الثَّامِنَةِ ، فَإِذَا دَخَلَ فِي التَّسْعِ طَلَعَ نَابُهُ فَهُوَ بَازِلٌ ؛ أَيُّ : بَزَلَ نَابُهُ ، يَغْنِي : طَلَعَ ، حَتَّى يَدْخُلَ فِي الْعَاشِرَةِ ، فَهُوَ حِينْدٌ مُخْلِفٌ ، ثُمَّ لَيْسَ لَهُ اسْمٌ ، وَلَكِنْ يُقَالُ : بَازِلٌ عَامٌ ، وَبَازِلٌ عَامَيْنِ ، وَمُخْلِفٌ عَامٌ ، وَمُخْلِفٌ عَامَيْنِ ، وَمُخْلِفٌ ثَلَاثَةَ أَغْوَامٍ ، إِلَى خَمْسِ سِنِينَ ، وَالْخَلِيفَةُ : الْحَامِلُ .

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : وَالْجَذُوعَةُ وَقْتُ مِنَ الزَّمَنِ لَيْسَ بِسِنٍّ ، وَفُصُولُ الْأَسْنَانِ^(٦) عِنْدَ طُلُوعِ سَهِيلٍ^(٧) .

(١) فِي (س) عَلَيْهِ : «صَح» . (٢) فِي (ك) ، (د) : «بنت» .

(٣) فِي (ض) : «تَلْقَحُ» ، وَعَلَيْهِ : «صَح» ، وَالْمَثْبُوتُ بَفَتْحِ أَوَّلِهِ مِنْ : (م) ، (ت) ، (ر) ، وَفِي (د) : «تَلْقَحُ الْفَحْلُ» .

الَّلَاقِحُ : النَّاقَةُ إِذَا كَانَتْ حَامِلًا . (انظر : النِّهَايَةُ ، مَادَّةُ : لَقَحَ) .

(٤) فِي (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «ثَنِيَّتِهِ» .

(٥) فِي (ح) : «وَسَدِيسٌ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (م) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وَكَذَا فِي (ر) ، (هـ) .

(٦) قَوْلُهُ : «وَفُصُولُ الْأَسْنَانِ» قَالَ فِي «بَذْلِ الْمَجْهُودِ» (٩٨ / ٨) : «أَيُّ : تَبْدِيلُ أَعْمَارِ الْإِبِلِ بِانْتِهَاءِ سَنٍ وَابْتِدَاءِ أُخْرَى عِنْدَ طُلُوعِ سَهِيلٍ ؛ لِأَنَّ طُلُوعَهَا تَنْتِجُ النَّوْقَ» .

(٧) السَّهِيلُ : كَوْكَبُ يَمَانٍ . وَقِيلَ : كَوْكَبٌ لَا يُرَى بِخِرَاسَانَ وَيُرَى بِالْعِرَاقِ ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ يَطْلُعُ عِنْدَ نَتَاجِ الْإِبِلِ ، فَإِذَا حَالَتِ السَّنَةُ تَحَوَّلَتْ أَسْنَانُ الْإِبِلِ . وَالْمَعْنَى : أَنَّ حِسَابَ أَسْنَانِ الْإِبِلِ (أَيُّ أَعْمَارِهَا) عِنْدَ طُلُوعِ سَهِيلٍ ؛ لِأَنَّ سَهِيلًا إِنَّمَا يَطْلُعُ فِي زَمَنِ نَتَاجِ الْإِبِلِ ، فَحِسَابُ عُمُرِهَا إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ زَمَنِ طُلُوعِهِ ، فَالْإِبِلُ الَّتِي كَانَتْ ابْنُ لَبُونٍ تَصِيرُ عِنْدَ طُلُوعِ سَهِيلٍ حَقًّا ، وَقَلِمَا تَنْتِجُ الْإِبِلُ غَيْرَ زَمَنِ طُلُوعِ سَهِيلٍ . (انظر : عَوْنُ الْمَعْبُودِ) (٤٧٩ / ٤) .

قال أبو داود^(١) : أنشدنا^(٢) الرياشي :

إِذَا سُهَيْلٌ أَوَّلَ اللَّيْلِ طَلَعَ^(٣)

فَابْنُ اللَّبُونِ الْحَقُّ وَالْحَقُّ جَذَعُ

لَمْ يَبْقَ مِنْ أَسْنَانِهَا غَيْرُ الْهُبَعِ^(٤)

وَالْهُبَعُ : الَّذِي يُوَلَدُ فِي غَيْرِ حِينِهِ^(٥) .

٨- بَابُ أَيْنَ تُصَدَّقُ الْأَمْوَالُ؟

٥ [١٥٨٤] حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا جَلَبَ^(٦) ، وَلَا جَنْبَ^(٧) ، وَلَا تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهُمْ إِلَّا فِي دُورِهِمْ»^(٨) .

(١) من قوله : «قال أبو داود : أنشدنا الرياشي . . .» إلى آخره ، ليس في (د) ، وفي حاشية (ر) : «صح من رواية

أبي بكر ، واللؤلئي ، وصح من طريق الخولاني لابن داسه» ، وبنحوه في (س) ، (هـ) .

(٢) في (ب) ، (ك) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) ، وعليه فيهما علامة نسخة : «وأنشدنا» .

(٣) قوله : «إذا سهيل أول الليل طلع» في (ر) ، (س) ، (هـ) : «إذا سهيل مغرب الشمس طلع» ، وفي (ك) :

«آخر الليل» ، وفي حاشيتها : «أول الليل . صح» ، وعليه علامة نسخ .

(٤) «الهبع» في حاشية (ك) : «كصرد ، الفصيل ينتج في أواخر النتاج» .

(٥) زاد هنا في (ك) : «الذي يلد في غير وقته» .

٥ [١٥٨٤] [التحفة : د ٨٧٨٥ ، د ١٩٢٨٤] .

(٦) جلب : الجلبة تكون في شيئين ؛ أحدهما : تكون في الزكاة ، وهو : أن يقدم المصدق على أهل الزكاة ، فينزل

موضعاً ، ثم يرسل إليه الأموال في أماكنها ؛ ليأخذ صدقتها ، فنهى عن ذلك ، وأمر أن يصدق كل قوم

بموضعهم ، على مياهم . والثاني : يكون في السباق ، وهو : أن يركب الرجل فرسه لغيره ، ويكون هو

خلف فرسه يجلب عليه ، ويصيح خثاله على الجري ، فنهى عن ذلك ؛ لأنه خديعة . انظر : «شرح

أبي داود» للعيني (٦ / ٢٩٢) ، «معالم السنن» (٢ / ٤٠) .

(٧) جنب : الجنب في وجهين ؛ أحدهما : أن يكون في الصدقة ، وهو : أن أصحاب الأموال لا يجنبون على

مواضعهم ، أي : لا يبعدون عنها حتى يحتاج المصدق إلى أن يتبعهم ويمعن في طلبهم . وقيل : إن الجنب

في الرهان ، وهو : أن يركب فرسا ، فيركضه ، وقد أجنب معه فرسا آخر ، فإذا قارب الغاية ركبه وهو جام ،

فيسبق صاحبه . انظر : «معالم السنن» (٢ / ٤١) .

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٤٠) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٩٢) .

• [١٥٨٥] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ : «لَا جَلْبَ ، وَلَا جَنْبَ» ، قَالَ : أَنْ تُصَدَّقَ^(١) الْمَاشِيَةُ فِي مَوَاضِعِهَا ، وَلَا تُجَلَبَ إِلَى الْمُصَدَّقِ ، وَالْجَنْبُ عَنْ^(٢) هَذِهِ الْفَرِيضَةِ^(٣) أَيْضًا لَا يُجَنْبُ أَصْحَابُهَا ، يَقُولُ : وَلَا^(٤) يَكُونُ الرَّجُلُ بِأَقْصَى مَوَاضِعِ أَصْحَابِ الصَّدَقَةِ ، فَتُجَنْبَ إِلَيْهِ ، وَلَكِنْ تُؤْخَذُ^(٥) فِي مَوْضِعِهِ^(٦) .

٩- بَابُ الرَّجُلِ يَتَّبَعُ صَدَقَتَهُ

• [١٥٨٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاغُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَّبَعَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «لَا تَتَّبَعَهُ»^(٧) ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»^(٨) .

١٠- بَابُ^(٩) صَدَقَةِ الرَّفِيقِ

• [١٥٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَيَاضٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ

• [١٥٨٥] [التحفة : د ٨٧٨٥] . (١) في (ر) : «قال تصدق» .

(٢) ضبب عليه في (ح) ، وفي (ر) : «على هذه» ، وفي (ب) ، ونسخة على حاشية (ك) : «غير هذه» .

(٣) في (ح) عليه : «صح» ، وفي (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه : «صح» : «الطريقة» ، وفي حاشية (ك) : «الفريضة» وعليه علامة نسخة .

(٤) في حاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما نسخة : «فلا» .

(٥) في (م) ، وحاشية (ك) وعليه علامة القاضي : «يؤخذ» ، وفي (ب) بالوجهين .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٩٣) .

• [١٥٨٦] [التحفة : خ م د ٨٣٥١] .

(٧) ضبب عليه في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، وفي (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) ، وعليه علامة الأشيري ، والأنصاري : «لا تبتعه» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه السبكي في «معجم الشيوخ» (ص ٥٤) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٢٩٣ ، ٢٩٤) .

(٩) في (ك) : «باب في ...» .

• [١٥٨٧] [التحفة : ع ١٤١٥٣] .

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ فِي الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ زَكَاةٌ، إِلَّا زَكَاةُ الْفِطْرِ»^(١) فِي الرَّقِيقِ»^(٢).

هـ [١٥٨٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فِي فَرَسِهِ»^(٣) صَدَقَةٌ»^(٤).

١١- بَابُ صَدَقَةِ الزَّرْعِ

هـ [١٥٨٩] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْهَيْثَمِ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ بَعْلًا»^(٥) الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقَى السَّوَانِي^(٦) أَوْ النَّضْحِ^(٧) نِصْفُ الْعُشْرِ»^(٨).

(١) فِي (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «إِلَّا أَنْ زَكَاةُ الْفِطْرِ».

(٢) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَمْهِيدِ» (١٣٦ / ١٧) مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ دَاسَةَ، وَذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شرح أبي داود» (٢٩٤ / ٦).

هـ [١٥٨٨] [التحفة : ع ١٤١٥٣]. (٣) فِي (ب)، (ر)، (س)، (هـ) : «وَلَا فَرَسِهِ».

(٤) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي «شرح أبي داود» (٢٩٦ / ٦).

هـ [١٥٨٩] [التحفة : خ د ت س ق ٦٩٧٧].

(٥) الْبَعْلُ - بَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، وَفِي آخِرِهِ لَامٌ : مَا شَرِبَ مِنَ النَّخِيلِ بِعُرُوقِهِ مِنَ الْأَرْضِ، مِنْ غَيْرِ سَقَى سَمَاءٍ وَلَا غَيْرِهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ مَا يَنْبِتُ مِنَ النَّخْلِ فِي أَرْضٍ يَقْرُبُ مَاؤُهَا، فَرسخت عروقها في الماء، واستغنت عن ماء السماء والأنهار وغيرها. انظر : «شرح أبي داود» للعينيين (٢٩٧ / ٦)، (تهذيب اللغة، مادة : بعل)، (النهاية، مادة : بعل).

(٦) السَّوَانِي : جَمْعُ سَانِيَةٍ، وَهِيَ : النَّاقَةُ الَّتِي يَسْتَقِي عَلَيْهَا، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْبَعِيرِ الَّذِي اشْتَكَى إِلَيْهِ، فَقَالَ أَهْلُهُ : «كُنَّا نَسْتَقِي عَلَيْهِ»، أَي : نَسْتَقِي. وَقِيلَ : السَّانِيَةُ : الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ. انظر : «شرح أبي داود» للعينيين (٢٩٧ / ٦).

(٧) السَّقَى بِالنَّضْحِ : بِالسَّوَاقي، وَفِي مَعْنَاهُ مَنْ اسْتَقَى بِالدَّلْوِ وَيَرْفَعُهُ الْأَدْمِيُونَ وَغَيْرُهُمْ كَالَّةً. (انظر : المشارق) (١٦ / ٢).

(٨) جَاءَ هُنَا فِي (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الْبَعْلُ : مَا شَرِبَ بِعُرُوقِهِ، وَلَمْ يُتَعَنَّ فِي سَقِيهِ، وَقَالَ قَتَادَةُ : الْبَعْلُ مِنَ النَّخْلِ : مُرَّانٌ»، وَقَوْلُهُ : «مُرَّانٌ» صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ر)، وَضَبَّ عَلَيْهِ فِي (س)، وَكُتِبَ فِي =

٥ [١٥٩٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ ^(٢) بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ الْعُشْرُ ، وَمَا سَقَى بِالسَّوَانِي فِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ» ^(٣) .

• [١٥٩١] حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ ^(٤) وَابْنُ الْأَسْوَدِ ^(٥) الْعِجْلِيُّ ، قَالَا : قَالَ وَكِيعٌ : الْبَعْلُ : الْكُبُوسُ ^(٦) الَّذِي يَنْبُتُ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ . قَالَ ابْنُ الْأَسْوَدِ : وَقَالَ يَحْيَى ، يَعْنِي : ابْنَ آدَمَ : سَأَلْتُ أَبَا إِيَّاسٍ الْأَسَدِيَّ ^(٧) ، فَقَالَ : الَّذِي ^(٨) يُسْقَى بِمَاءِ السَّمَاءِ ^(٩) .

٥ [١٥٩٢] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ^(١٠) ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

- حاشيتها : «كذا في النسخ» ، وفي «لسان العرب» : «والمُرَّانُ - بِالضَّمِّ ، وهو فُعَالٌ : الرِّمَاحُ الصلبة اللدنة ، واحدها : مُرَّانَةٌ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : المُرَّانُ : نبات الرماح» . (انظر : لسان العرب ، مادة : مرن) .

وفي الحاشية المقابلة لهذا الحديث في (هـ) جاءت هذه العبارة : «قال أبو داود» : شبرت قثاء بمصر ثلاثة عشر شبرا ، ورأيت أترجة على بعير بقطعتين قطعت ، وصيرت على مثل عدلين ، وجاء موضعها في النسخ الأخرى عقب الحديث رقم : (١٥٩٢) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٤١ / ٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٦ / ٦) .

٥ [١٥٩٠] [التحفة : م د س ٢٨٩٥] . (١) في (د) : «أخبرنا ابن وهب» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «حدثنا ابن وهب» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٣ / ٢٤) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٨ / ٦ ، ٢٩٩) .

(٤) قوله : «الجهني» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «وحسين بن الأسود» ، وهو : حسين بن علي بن الأسود .

(٦) الضبط بضم الكاف من (م) ، (ب) ، (ر) ، (هـ) ، وفي (و) ، (س) بفتح الكاف .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «سألت أبا إياس الأسدي عن البعل ، فقال . . .» .

(٨) في (س) عليه «صح» ، وفي الحاشية : «التي» وعليه علامة نسخة .

(٩) زاد هنا في (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي والرملي ، (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي واللؤلئي ، وحاشية

(هـ) : «وقال النضر بن شميل : البعل : ماء المطر» .

٥ [١٥٩٢] [التحفة : د ق ١١٣٤٨] .

(١٠) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «شريك بن عبد الله بن أبي نمر» .

بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : «خُذِ الْحَبَّ مِنَ الْحَبِّ ، وَالشَّاةَ مِنَ الْغَنَمِ ، وَالْبَعِيرَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرَةَ مِنَ الْبَقَرِ» .

قال أبو داود^(١) : شَبْرَتْ قِثَاءَةٌ^(٢) بِمِصْرَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَبْرًا ، وَرَأَيْتُ أُتْرُجَةً^(٣) عَلَى بَعِيرٍ بِقِطْعَتَيْنِ قُطِّعَتْ ، وَصِيَّرَتْ عَلَى مِثْلِ عَدْلَيْنِ^(٤) .

١٢- بَابُ زَكَاةِ الْفَسْلِ

٥ [١٥٩٣] حَدَّثَنَا^(٥) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أُعَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : جَاءَ هِلَالٌ - أَحَدُ بَنِي مُتْعَانَ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُشُورٍ^(٦) نَحْلٍ لَهُ ، وَكَانَ سَأَلَهُ أَنْ يَحْمِيَ^(٧) وَادِيًا يُقَالُ لَهُ : سَلْبَةٌ^(٨) ، فَحَمَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الْوَادِي ، فَلَمَّا وَلَّى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ^(٩) كَتَبَ سُفْيَانُ بْنُ وَهْبٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَكَتَبَ^(٩) عُمَرُ^(٩) :

(١) من قوله : «قال أبو داود» إلى : «عدلين» ليس في (د) ، (س) ، وفي (ر) أثبت في الحاشية ، وكتب فوقه : «من رواية اللؤلئي» .

(٢) القثاءة : واحدة القثاء ، وهو : نوع من البطيخ نباتي قريب من الخيار لكنه أطول ، واسم جنس لما يسمى بمصر الخيار والعجور والفقوس . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : قثأ) .

(٣) الأترجة والأترنجة : شجر حمضي ناعم الأغصان والورق والثمر ، وهو حامض كالليمون ، ذهبي اللون ذكي الرائحة ، يُصْنَعُ من ثمره نوع من الحلوى . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : أترجج) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٤٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٠٠) .

٥ [١٥٩٣] [التحفة : دس ٨٧٦٧] .

(٥) في حاشية (ح) من خط ابن حجر : «النسائي ، عن المغيرة بن عبد الرحمن الحراني ، به» ، «السنن» (٢٥١٨) .

(٦) العشور : جمع عُشْر ، وهو ما يؤخذ من زكاة الأرض التي أسلم أهلها عليها ، وهي التي أحيها المسلمون من الأرضين والقطائع . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عشر) .

(٧) في (ك) ، وحاشية (هـ) : «أن يحمي [له] واديا» .

(٨) قوله : «سَلْبَةٌ» : بفتح السين المهملة وسكون اللام ، وفتح الباء الموحدة ، وفي آخرها هاء ، كذا في (م) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) بفتح اللام ، وفي (ح) بالوجهين معا ، وحكى

الوجهين أيضا العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٠٢) .

(٩) في (ك) : «فكتب إليه عمر» .

إِنْ أَدَّى إِلَيْكَ مَا كَانَ يُؤَدِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَشُورٍ نَحْلِهِ فَاحْمِ لَهُ سَلْبَةً ، وَإِلَّا فَإِنَّمَا هُوَ ذَبَابٌ غَيْثٌ ^(١) يَأْكُلُهُ مَنْ يَشَاءُ ^(٢) .

٥ [١٥٩٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ، نَسَبَهُ إِلَى ^(٣) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ شَبَابَةَ ^(٤) بَطْنٌ مِنْ فَهْمٍ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، قَالَ : مِنْ كُلِّ عَشْرِ قَرَبٍ ^(٥) قَرَبَةٌ ، وَقَالَ

(١) في حاشيتي (ر) ، (س) : «قوله : «ذباب غيث» : يريد أن النحل إنما تتبع مواقع الغيث وحيث يكثر المرعى ، وذلك شأن الذباب ؛ لأنها تألف الغياض والمكان المعشب» ، وانظر : «معالم السنن» (٢ / ٤٤) .
(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ت) ، وعليه علامة التستري : «من شاء» ، والمثبت من باقي النسخ .
ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٤٣) ، والزيلعي في «نصب الراية» (٢ / ٣٩٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٠١ ، ٣٠٢) .

٥ [١٥٩٤] [التحفة : د ٨٧٣٧] .

(٣) في (م) ، (و) : «وشيبة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي» وضرب عليه فيهما ، وفي الحاشية : «ونسبه إلى عبد الرحمن» ، كما في (م) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (د) ، وهو الصواب ؛ لأنه لا يعرف من يقال له : «شيبة بن عبد الرحمن» في هذه الطبقة .

وفي (ر) ، وحاشية (ح) ، وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : «أحسبه - يعني - نسبه ابن عبد الرحمن . . .» ، وفي (س) ، (هـ) : «أحسبه - يعني - ابن عبد الرحمن . . .» ، وقوله «أحسبه» عليه في (س) : «صح» .

(٤) في (ض) ، (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (م) ، (و) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (س) وعليه : «صح» ، ورقم له نسخة : «سَيَابَةَ» بالسين المهملة ، وكذا في رواية العيني ، وعليه أقام شرحه ، ولم يذكر خلافه ، ونسبه لـ : «المغرب» .

وقال في «البنية شرح الهداية» (٣ / ٤٢٩) : «وقع في بعض النسخ هكذا الحديث : «بني سيارة» بفتح السين المهملة ، وتشديد الياء آخر الحروف ، وبعد الألف راء ، وهذا تصحيف ، وكذا وقع «سبابة» بالسين المهملة ، والباء الموحدة بعد الألف ، وهو أيضا تصحيف ، والصحيح : «بني شبابة» بفتح الشين المعجمة ، وتخفيف الباء الموحدة ، وبعد الألف تاء أخرى ، وفي «المغرب» (١ / ٤٣٠) ذكره في باب الشين المعجمة مع الباء الموحدة ، فقال : «بنو شبابة قوم بالطائف ، من خثعم ، كانوا يتخذون النحل حتى نسب إليهم العسل ، ف قيل : عسل شبابي ، وسبابة تصحيف ، يعني : بالمهملة» ، وقال ابن مأكولا : «شبابة - بفتح الشين المعجمة ، وباء موحدة مكررة : بطن من فهر» .

(٥) القرب : جمع قرية ، وهي : وعاء من جلد يستعمل لحفظ الماء ، أو اللبن ، أو الزيت . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : قرب) .

سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ : قَالَ : وَكَانَ يَحْمِي لَهُمْ وَادِيَيْنِ ، زَادَ : فَأَدُّوا إِلَيْهِ مَا كَانُوا يُؤَدُّونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَحَمَى لَهُمْ وَادِيَيْنِهِمْ ^(١) .

٥ [١٥٩٥] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُؤَدِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ بَطْنًا مِنْ فَهْمٍ . . . بِمَعْنَى الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : مِنْ عَشْرِ قَرَبٍ قَرَبَةً ، وَقَالَ : وَادِيَيْنِ ^(٢) لَهُمْ ^(٣) .

١٣- ^(٤) بَابُ فِي ^(٥) خَرْصِ ^(٦) الْعِنَبِ

٥ [١٥٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ السَّرِيِّ النَّاقِطُ ^(٧) ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ^(٨) عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُخْرَصَ الْعِنَبُ كَمَا يُخْرَصُ النَّخْلُ ، وَتُؤْخَذَ زَكَاتُهُ زَبِييًا ، كَمَا تُؤْخَذُ صَدَقَةُ ^(٩) النَّخْلِ تَمْرًا ^(١٠) .

(١) في (ض) ، (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ك) ، وعليه علامة القاضي ، وحاشيتي (ر) ، (هـ) ، وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي : «واديهما» .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٠٥) .

٥ [١٥٩٥] [التحفة : دق ٨٦٥٧] . (٢) في (ر) عليه : «صح» .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٠٨) .

(٤) الباب والحديث الذي تحته في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) جاء مؤخرًا إلى ما بعد الباب التالي ، وكذا في رواية الخطابي «معالم السنن» (٢ / ٤٥) ، ورواية العيني «شرح أبي داود» (٦ / ٣٠٨) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «بابُ خَرْصِ الْعِنَبِ» .

(٦) خَرْصُ النَّخْلَةِ وَالْكُرْمَةِ : حَزَرٌ مَا عَلَيْهَا مِنَ الرُّطْبِ تَمْرًا ، وَمِنَ الْعِنَبِ زَبِييًا ، فَهُوَ مِنَ الْخَرْصِ : الظَّنْ ؛ لِأَنَّ الْحَزَرَ إِنَّمَا هُوَ تَقْدِيرُ بَظْنٍ ، وَالْأَسْمُ : الْخَرْصُ بِالْكَسْرِ . (انظر : النهاية ، مادة : خَرْصُ) .

٥ [١٥٩٦] [التحفة : دت س ق ٩٧٤٨] .

(٧) في حاشية (ك) : «الناقط» وعليه علامة نسخة ، وفيها أيضا : «الناقد» وعليه علامة نسخة ، وفي حاشية (هـ) : «قال أحمد : قال أبو سعيد : سقط عني من إسناده هذا الحديث رجلان بعد الناقط ، ولم يقرأه لنا» .

(٨) في حاشية (م) : «سعيد بن المسيب ، عن عتاب بن أسيد منقطع ؛ لأن عتاب توفي يوم توفي الصديق ، وولد سعيد لسنتين مضتا من خلافة عمر» .

(٩) في (ر) : «زكاة» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «صدقة» وعليه : «صح» .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٤٥) من رواية ابن داسه ، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٣ / ٤٥٣) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣١٠) .

٥ [١٥٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ ^(١) مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمَّارِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ^(٢) .

١٤- بَابُ فِي ^(٣) الْخَرْصِ ^(٤)

٥ [١٥٩٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ ^(٥) قَالَ : جَاءَ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ إِلَى مَجْلِسِنَا ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا» ^(٦) وَدَعُوا الثَّلْثَ ، فَإِنْ لَمْ تَدْعُوا أَوْ تَجِدُوا ^(٧) الثَّلْثَ فَدَعُوا الرَّبْعَ» ^(٨) .

٥ [١٥٩٧] [التحفة : دت س ق ٩٧٤٨] . (١) في (ض) عليه : «صح» .

(٢) في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) مواجهة نهاية هذا الحديث : «قال أبو داود : سعيد لم يسمع من عتاب شيئا» ، وعليه علامتا ابن الأعرابي ، والرملي .

والحديث أخرجه أبو الحسن الدارقطني في «السنن» (٢٠٤٣) ، وأدخل بين سعيد وعتاب : المسور ابن مخرمة ، رواه من طريق الواقدي ، والواقدي ترك الناس حديثه .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب الخرص» .

(٤) الباب والحديث الذي تحته في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) جاء مقدما على الباب السابق ، وكذا في رواية الخطابي «معالم السنن» (٤٥ / ٢) ، ورواية العيني «شرح أبي داود» (٣٠٨ / ٦) .

٥ [١٥٩٨] [التحفة : دت س ٤٦٤٧] .

(٥) في حاشية (هـ) : «قال البخاري : عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الأنصاري ، سمع سهل بن أبي حثمة ، سمع منه خبيب بن عبد الرحمن ، من «التاريخ» ، والظاهر أن هذه الترجمة قد خلت عنها مطبوعتي «التاريخ الكبير» ، «التاريخ الأوسط» .

(٦) في (م) ، (ح) ، (ت) ، (و) ، (هـ) : «فخذوا» ، «فجدوا» ، بالوجهين معا ، وفي حاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة : «فجدوا» ، وفي (ر) ، (س) وعليه فيهما : «صح» ، (د) : «فخذوا» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «فجدوا» وعليه في (ر) علامة الرملي ، وفي (س) عليه : «صح» ، وعلامة ابن داسه .

(٧) في حاشية (س) : «صوابه : «فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع» ، بإسقاط : «أو تجدوا» ، وفي كتاب النسائي : «فجزوا ودعوا الثلث ، فإن لم تأخذوا - أو : تدعوا» . شك شعبة» .

(٨) جاء هنا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) عقب هذا الحديث : «قال أبو داود : الخارص يدع الثلث للخزفة . وكذا قال يحيى القطان» .

وفي «الصحيح» (خرف) : «الخزفة - بالضم : ما يُجْتَنَى من الفواكه» .

فيكون المعنى : ما يتركه الخارص - وهو الثلث - بلا خرص ، طعمة للملاك ، وتوسعة عليهم .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٤٤ / ٢) .

١٥- بَابُ مَتَى يُخْرَصُ ^(١) الثَّمَرُ؟

٥ [١٥٩٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرْتُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ - وَهِيَ تَذْكُرُ شَأْنَ خَبِيرَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ إِلَى يَهُودَ ، فَيَخْرُصُ النَّخْلَ حِينَ يَطِيبُ قَبْلَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْهُ ^(٢) .

١٦- بَابُ مَا لَا يَجُوزُ فِي الثَّمَرَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ ^(٣)

٥ [١٦٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُعْرُورِ ^(٤) ، وَلَوْ أَنَّ الْحُبَيْقَ ^(٥) ، أَنْ يُؤْخَذَ فِي الصَّدَقَةِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : لَوْنَيْنِ ^(٦) مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ .

قال أبو داود : أَسْنَدُهُ أَيْضًا أَبُو الْوَلِيدِ ^(٧) ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ^(٨) .

(١) الضبط من (و) ، (ر) ، (هـ) بتخفيف الراء المفتوحة ، وفي (م) ، (ت) : «يُخْرَصُ» .

٥ [١٥٩٩] [التحفة : د ١٦٧٥٢ ، د ١٦٥٣١] .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٢٣ / ٤) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٣ / ٦) .

(٣) عنوان الباب من : (م) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، أما في : (ح) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ،

وحاشية (ض) : «باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة»

٥ [١٦٠٠] [التحفة : د ٤٦٥٨] .

(٤) في حاشية (ح) : «ضرب من الدقل ، يحمل رطباً صغاراً لا خير فيه . ط» .

(٥) في حاشية (ح) : «نوع من التمر رديء ، ومنسوب إلى ابن حُبَيْق ؛ اسم رجل . ط» .

(٦) ضبب عليه في (ض) .

(٧) زاد هنا في حاشية (س) : «ولم أسمع» ورقم له بعلامة الرمل .

(٨) زاد هنا في (ر) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، (س) : «مثله» ، ووضعه في (ر) بين حلقيتين صغيرتين ؛

إشارة إلى أنه ليس في أصل ابن حزم . وزاد البيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٦ / ٤) : «وأرسله مسلم بن

إبراهيم ومحمد بن كثير ، عن سليمان بن كثير» .

ومن طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٩٠ / ٢) ، والعيني في «شرح

أبي داود» (٣١٤ / ٦) .

٥ [١٦٠١] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، يَغْنِي : الْقَطَّانُ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ أَبِي^(١) عَرِيبٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَبِيَدِهِ عَصَا ، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ مِنْهَا^(٢) حَشْفًا^(٣) ، فَطَعَنَ بِالْعَصَا فِي ذَلِكَ الْقَنُورِ ، وَقَالَ : «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْهَا^(٤)» ، وَقَالَ : «إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ الْحَشْفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥) .

١٧- بَابُ زَكَاةِ الْفِطْرِ

٥ [١٦٠٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشَقِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّمَرْقَنْدِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ^(٦) - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْخَوْلَانِيُّ - وَكَانَ شَيْخَ صِدْقٍ ، وَكَانَ ابْنُ وَهْبٍ يَرْوِي عَنْهُ ، حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٧) - قَالَ مُحَمَّدُ الصَّدْفِيُّ - عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً

٥ [١٦٠١] [التحفة : دس ق ١٠٩١٤] .

(١) في (س) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «بن عريب» وعليه علامة ابن الأعرابي .
(٢) في (ر) ، (س) وعليه : «صح» ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ك) وعليه علامتا القاضي ، والأشيري : «علق رجل قنا حشف» ، وفي حاشية (ب) : «قنوا» ، «قنا» ورقم على كل واحدة نسخة .

وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «القنا : واحد الإقناء ، وهي : الشمايخ» .
وفي «شرح أبي داود» للعيني (٣١٦/٦) : «وفي بعض النسخ : «وقد علق قنوا حشف» موضع «منا حشفا» ، والقنؤ - بكسر القاف وسكون النون : العذق بما فيه من الرطيب ، وجمعه : أقناء» .
(٣) الحشف : اليابس الفاسد من التمر . وقيل : الضعيف الذي لا نوى له . (انظر : النهاية ، مادة : حشف) .
(٤) في (س) : «بأطيب [من هذا]» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «منها» كسائر النسخ ، وعليه علامة نسخة للؤلئي ، ومصححا عليه .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٥/٦) .

٥ [١٦٠٢] [التحفة : دق ٦١٣٣] .

(٦) في حاشية (ر) ، (س) : «هو : مروان بن محمد الطاطري» ، زاد في (س) : «الشامي» .
(٧) في حاشية (ر) : «قال البخاري : سيار روى عنه : نافع بن يزيد ، والليث ، وسعيد بن أبي أيوب» .
«التاريخ الكبير» (١٦٠/٤) .

لِلصَّيَامِ^(١) مِنَ اللَّغْوِ^(٢) وَالرَّفَثِ^(٣) ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ^(٤) .

١٨- بَابُ مَتَى تُؤَدَّى؟

هـ [١٦٠٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ^(٥) ، قَالَ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُؤَدِّيَهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِالْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ^(٦) .

١٩- بَابُ كَمْ يُؤَدَّى فِي صَدَقَةِ^(٧) الْفِطْرِ؟

هـ [١٦٠٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ - وَقِرَاءَةٌ عَلَى مَالِكٍ^(٨) أَيْضًا - عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ ، قَالَ فِيهِ فِيمَا قَرَأَهُ عَلَى

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (ك) ، وحاشية (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (هـ) وعليه علامة الرملي : «للصائم» ، وفي حاشية (ك) : «للصيام» وعليه علامة نسخة ، وفي (د) : «طهر الصيام» .

(٢) اللغو : الهزل من القول وما لا يعني . (انظر : النهاية ، مادة : لغا) .

(٣) الرفث : الفحش في الكلام ، وقيل : مذاكرة ذلك مع النساء ، وقيل : الجماع . (انظر : ذيل النهاية ، مادة : رفث) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤٧ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٦٣ / ٤) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٣٦ / ٩) كلهم ، من رواية ابن داسه ، والضياء في «المختارة» (٩٩ / ١٢) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣١٦ / ٦) .

هـ [١٦٠٣] [التحفة : خ م د ت س ٨٤٥٢] .

(٥) في حاشية (ك) : «المصلي» وعليه علامة القاضي .

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٦٦ / ٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣١٩ / ٦ ، ٣٢٠) .

(٧) في (هـ) : «في زكاة الفطر» .

هـ [١٦٠٤] [التحفة : ع ٨٣٢١] .

(٨) قوله : «وقراءة على مالك» الضبط من (ت) ، (و) ، وفي (م) ، (ب) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ر) وعليه : «صح» : «وقراه علي مالك» ، وفي (ر) : «وقراه على مالك» ، وعليه : «صح» .

مَالِكٌ^(١) : زَكَاةُ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعٌ^(٢) مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٣) .

٥ [١٦٠٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ^(٤) ، عَنْ السَّكَنِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ^(٥) عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا . . . فَذَكَرَ بِمَعْنَى^(٥) مَالِكٍ ، زَادَ : وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

قال أبو داود : رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ^(٦) . وَرَوَاهُ سَعِيدُ الْجُمَحِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ فِيهِ : مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَالْمَشْهُورُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ فِيهِ : مِنَ الْمُسْلِمِينَ^(٧) .

٥ [١٦٠٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَاهُمَا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

(١) الضبط من (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) وعليه : «صح» ، وفي (س) ، (هـ) ، حاشية (ر) وعليه : «صح» : «قرأ علي مالك» .

(٢) الضبط بالرفع من (م) ، (ح) ، (و) على أنه خبر لقوله : «زكاة الفطر» المرفوع بالابتداء ، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (٣٢١ / ٦) لبعض النسخ ، ولم يضبطه في (ض) وضبط عليه ، وفي (ت) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (ك) : «صاعا . . . صاعا» في الموضعين ، بنصب «صاعا» على أنه بدل من قوله : «زكاة الفطر» المنصوب على المفعولية ، وفي (د) : «صاعا . . . أو : صاع» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤٨ / ٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٢٠ / ٦) .

٥ [١٦٠٥] [التحفة : خ د س ٨٢٤٤] .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة : «معنى» .

(٦) في حاشية (س) : «هذه زيادة . . . لا تجيء إلا من هذا الطريق» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤٨ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٦٢ / ٤) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣١٨ / ١٤) كلهم من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٢٦ / ٦) .

٥ [١٦٠٦] [التحفة : د ٧٧٩٥ ، د ٧٨١٥ ، خ ٨١٧١] .

ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا أَبَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(١) ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا ^(٢) مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ تَمْرٍ ، عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ ، زَادَ مُوسَى : وَالذَّكَرَ وَالْأُنْثَى .

قال أبو داود : قَالَ فِيهِ أَيُّوبُ وَعَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي : الْعُمَرِيُّ - فِي حَدِيثِهِمَا : عَنْ نَافِعٍ : ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى ^(٣) ، أَيْضًا .

[١٦٠٧] هـ حدثنا الهيثم بن خالد الجهنبي ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعًا ^(٤) مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ ^(٥) تَمْرٍ ، أَوْ سَلْتٍ ^(٦) ، أَوْ زَبِيبٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَكَثُرَتِ الْحِنْطَةُ ، جَعَلَ عُمَرُ يَصِفُ صَاعٍ حِنْطَةٍ مَكَانَ صَاعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ ^(٧) .

(١) زاد في حاشية (هـ) : «بن عمر» وعليه علامة الرملي .

(٢) انتصب «صاعا» على التمييز ، أو أنه مفعول ثانٍ .

(٣) قوله : «والذكر والأنثى» في «التمهيد» (٣١٦ / ١٤) : «قال أبو داود : وهو صحيح في حديث أيوب ، وعبيد الله : «الذكر والأنثى» . قال أبو عمر : قد سقط لقوم عن أيوب ، ولقوم عن عبيد الله في هذا الحديث : «الذكر والأنثى» ، ولكن من حفظ حجة على من لم يحفظ» .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٢٨ / ٦) .

[١٦٠٧] هـ [التحفة : دس ٧٧٦٠ ، دس ١٠٥٥٩] .

(٤) كذا في (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (د) ، (هـ) ، وفي (م) : «صاع» ، وعدلت : «صاعا» ، وفي (ح) ، (ض) رسمت : «صاع» ، وفي (ض) فوق العين فتحة .

(٥) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامة الأنصاري : «أو صاعا من تمر» .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها : «الذي تفرد به من هذا الحديث : «السلت» ورقم له بعلامة ابن داسه ، وبنحوه في حاشية (س) .

وعلى حاشية (ح) : «السلت - بالضم : ضرب من الشعير ، ليس له قشر ، كأنه الحنطة . صحاح» . (٢٥٣ / ١) .

(٧) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣١٧ / ١٤) من طريق ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٢٩ / ٦) .

٥ [١٦٠٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَعَدَلَ النَّاسَ بَعْدَ نِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُعْطِي التَّمْرَ، فَأَعْوَزَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ التَّمْرَ عَامًا، فَأَعْطَى الشَّعِيرَ^(١).

٥ [١٦٠٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ، يَغْنِي: ابْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ^(٢) الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ^(٣)، حُرًّا أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا^(٤) مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ

- قال الإمام مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّمْيِيزِ» (٩٣) بَعْدَ أَنْ رَوَى حَدِيثَ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ: «وَعَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، وَاللِّيثِ، عَنْ نَافِعٍ، وَالضُّحَّاكِ، عَنْ نَافِعٍ. وَابْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ. وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ. وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، وَيزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ. وَالضُّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَهَؤُلَاءِ الْأَجَلَةُ مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ قَدْ أَطْبَقُوا عَلَى خِلَافِ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ فِي حَدِيثِهِ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ، وَهِيَ سَبْعَةُ نَفَرٍ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ: «السَّلْتُ»، وَلَا «الزَّبِيبَ»، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ نِصْفَ صَاعٍ حِنْطَةٍ، إِنَّمَا قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، وَأَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، وَاللِّيثُ فِي حَدِيثِهِمْ: «فَعَدَلَ النَّاسَ بِهِ بَعْدَ نِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ»، فَقَدْ عَرَفَ مِنْ عَقْلِ الْحَدِيثِ وَأَسْبَابِ الرِّوَايَاتِ حِينَ يَتَابَعُ هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ عَلَى خِلَافِ مَا رَوَى ابْنُ أَبِي رَوَادٍ، فَلَمْ يَذْكُرُوا جَمِيعًا فِي الْحَدِيثِ إِلَّا: الشَّعِيرَ، وَالتَّمْرَ، وَالسَّلْتَ، وَالزَّبِيبَ، يَحْكِي عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي رَوَادٍ، إِذْ كَانَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي رَوَادٍ لَا يُعْطِي فِي دَهْرِهِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا التَّمْرَ، إِلَّا مَرَّةً أَعْوَزَهُ التَّمْرَ فَأَعْطَى الشَّعِيرَ.

وَقَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٣١٧/١٤): «لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ - فِيمَا عَلِمْتُ: «أَوْ سَلْتُ، أَوْ زَبِيبٌ» إِلَّا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، وَقَالَ فِيهِ: «فَلَمَّا كَانَ عَمْرٌو، وَكَثُرَتِ الْحِنْطَةُ، جَعَلَ نِصْفَ صَاعٍ مَكَانَ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ»، وَابْنُ عِيْنَةَ يَقُولُ فِيهِ: «فَلَمَّا كَانَ مُعَاوِيَةُ»، وَقَوْلُ ابْنِ عِيْنَةَ عِنْدِي أَوْلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ؛ لِأَنَّهُ أَحْفَظُ وَأَثْبَتُ مِنْ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ.

٥ [١٦٠٨] [التحفة: خ م د ت س ٧٥١٠].

(١) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ» (١٩٣/٦) مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ دَاسِهِ، وَذَكَرَهُ الْعِيْنِيُّ فِي «شَرْحِ أَبِي دَاوُدَ» (٣٢٩/٦).

٥ [١٦٠٩] [التحفة: ع ٤٢٦٩].

(٢) فِي حَاشِيَتِي (ح)، (ض) وَعَلَيْهِ «صَح» ، وَعَلَيْهِ فِيهِمَا عَلَامَةُ نَسْخَةٍ: «صَدَقَةُ الْفِطْرِ».

(٣) فِي حَاشِيَةِ (ك) وَعَلَيْهِ عَلَامَةُ الْقَاضِي: «صَغِيرٌ، أَوْ كَبِيرٌ».

(٤) فِي (ر): «صَح».

أَقِطُ^(١) ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ ، فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجْهُ حَتَّى قَدِمَ مُعَاوِيَةُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ : إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَيْنِ^(٢) مِنْ سَمَرَاءَ^(٣) الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ^(٤) ، فَأَخَذَ النَّاسُ^(٥) بِذَلِكَ^(٦) ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أَخْرِجْهُ أَبَدًا مَا عِشْتُ .

قال أبو داود : رَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ وَعَبْدَةُ^(٧) وَغَيْرُهُمَا ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . . . بِمَعْنَاهُ ، وَذَكَرَ رَجُلٌ وَاحِدٌ^(٨) فِيهِ عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ : أَوْ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ^(٩) ، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ^(١٠) .

(١) قوله : «صاعا من طعام ، أو صاعا من أقط» في (س) ، (هـ) : «صاعا من طعام ، صاعا من أقط» وعليه «صح» ، وفي حاشية (س) : «هكذا عند أبي عيسى ، واللؤلئي ، وابن داسه ، وكذلك رواه أبو داود ، وغيره يرويه : «صاعا من طعام ، أو صاعا من أقط ، أو . . .» .

الأقط : اللبن المجفف اليابس المستحجر ، يطبخ به . (انظر : النهاية ، مادة : أقط) .

(٢) المدان : مثني المد ، وهو : كَيْلٌ مقدار ملء اليدين المتوسطتين ، وهو ما يعادل عند الجمهور : (٥١٠) جرامات ، وعند الحنفية (٥ ، ٨١٢) جرامًا . (انظر : المكييل والموازين) (ص ٣٦) .

(٣) السمراء - بفتح السين المهملة ، وسكون الميم ، وبعدها راء مهملة ممدودة ، هو : البر الشافي ، ويطلق على كل بر . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦ / ٣٣٢) .

(٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) ضبب عليه في (د) .

(٦) في حاشية (ض) : «بتلك» وعليه علامة نسخة .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، (ك) وعليه علامة الأنصاري : «عبدة بن سليمان» .

(٨) كتب الحافظ ابن حجر بجانبه ما نصه : «فائدة : الواحد المذكور ، هو : يعقوب الدورقي ، أخرجه ابن خزيمة ، عنه . وقد قالها أيضا أحمد بن حنبل ، أخرجه الحاكم في «المستدرک» من طريقه» . «صحيح ابن خزيمة» (٢٤٧٢) ، «المستدرک» (١٥١٥) .

(٩) قوله : «أو صاع من حنطة» في (ح) ، (ض) ، (ب) : «أو صاع حنطة» ، وفي (ت) ، (ر) ، (س) : «أو صاعًا من حنطة» ، وفي (د) : «أو صاع من حنطة» من غير شكل ، وفي (ك) : «أو صاع حنطة» ، وفي الحاشية : «أو صاع [من] حنطة» ، ورقم عليه بعلامتي الأشيري ، والأنصاري ، والمثبت من (م) ، (و) ، (هـ) .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٥٠ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ١٦٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤ / ١٢٨) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٣٠) .

٥ [١٦١٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْحِنْطَةِ .

قال أبو داود : وَقَدْ ذَكَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَصَفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ، وَهُوَ وَهُمْ مِنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ ، أَوْ مِمَّنْ ^(١) رَوَاهُ ^(٢) عَنْهُ ^(٣) .

٥ [١٦١١] حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، سَمِعَ عِيَاضًا ^(٤) ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : لَا أَخْرِجُ أَبَدًا إِلَّا صَاعًا ، إِنَّا كُنَّا نُخْرِجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَاعَ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ أَقِطٍ أَوْ زَبِيبٍ . هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى ، زَادَ سُفْيَانُ ^(٥) : أَوْ صَاعًا ^(٦) مِنْ دَقِيقٍ ، قَالَ حَامِدٌ : فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ ^(٧) فَتَرَكَهُ سُفْيَانُ .

قال أبو داود : فَهَذِهِ الزِّيَادَةُ وَهُمْ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ^(٨) .

٥ [١٦١٠] [التحفة : ع ٤٢٦٩] .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) : «أَوْ مِنْ غَيْرِهِ مِمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ» ، وفي (د) : «وغيره ممن روى عنه» .

(٢) في (ك) : «مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ» وفي الحاشية : «رواه» وعليه علامة الأنصاري .

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤ / ١٢٩) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٣٣) .

٥ [١٦١١] [التحفة : ع ٤٢٦٩] .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) : «عياض بن عبد الله» .

(٥) زاد هنا في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «ابن عيينة فيه» ، وقوله : «ابن عيينة» أثبت في حاشية (ك) وعليه علامة الأنصاري ، وقوله : «فيه» في (ت) بين الأسطر ، وعليه علامة نسخة .

(٦) في (ح) ، (ض) وضبب عليه : «صاع» كهيئة المرفوع ، وفي (ت) : «صاع» .

(٧) زاد هنا في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «الدقيق» .

(٨) قال البيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ١٧٢) : «رواه جماعة عن ابن عجلان ، منهم : حاتم بن إسماعيل . ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم في «الصحيح» ويحيى القطان وأبو خالد الأحمر وحماد بن مسعدة وغيرهم ، فلم يذكر أحد منهم الدقيق غير سفيان ، وقد أنكر عليه فتركه» .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ١٧٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(٦ / ٣٣٣) .

٢٠- بَابُ مَنْ رَوَى ^(١) نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ

٥ [١٦١٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ - قَالَ مُسَدَّدٌ: عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ^(٢) أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ، أَوْ: ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَاعٌ مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ اثْنَيْنِ ^(٣)، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، أَمَّا غَنِيَّتُكُمْ فَيُزَكِّيهِ اللَّهُ، وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيَزِدُّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ». زَادَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ: «غَنِيٌّ أَوْ فَقِيرٌ» ^(٤).

٥ [١٦١٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ^(٥) الدَّرَابَجَرْدِيُّ ^(٦)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا

(١) في (ر) وعليه: «صح»، (د)، وحاشية (س) وعليه: «صح»: «من رأى»، وفي حاشية (ر): «من روى» وعليه: «صح معاً» وعلامة الرملي.

٥ [١٦١٢] [التحفة: ٢٠٧٣ د، ٥٢٠٩ د].

(٢) في (ر) عليه: «صح»، وفي (ح)، (ض): «ثعلبة بن أبي صغير»، وقوله: «بن عبد الله» في (ت) كتب عليه: «لا... إلى».

(٣) في (ب): «اثنتين».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤/ ١٦٧) كلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٣٣٥، ٣٣٦)، والحديث ذكره الدارقطني في «العلل» (٧/ ٣٩، ٤٠) وقال: «اختلف في إسناده ومثله...»، وقال: «وأصحها: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا».

وقال البيهقي في «السنن الكبير» (٤/ ١٦٧) بعد شرح الخلاف: «وقال محمد بن يحيى الذهلي في كتاب «العلل»: «إنما هو عبد الله بن ثعلبة، وإنما هو: عن كل رأس أو كل إنسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقم هذا الحديث غيره قد أصاب الإسناد والمتن»».

٥ [١٦١٣] [التحفة: ٢٠٧٣ د، ٥٢٠٩ د].

(٥) في (ك): «الحسين»، وفي الحاشية: «الحسن» وعليه علامة نسخة.

(٦) الضبط من (م)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ) كذا بألف بعد الراء، وبفتح الباء والجيم، وفي (ض)، (ت)، (و): «الدَّرَابَجَرْدِيُّ» كذا بكسر الباء والجيم، وفي «الأنساب» للسمعاني (٥/ ٢٦٩): «الدارابجردي: بفتح الدال والراء المهملتين وسكون الباء المنقوطة بواحدة وكسر الجيم وسكون الراء وكسر الدال المهملتين، هذه النسبة إلى دارابجرد، وهي بلدة من بلاد فارس».

هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، هُوَ : ابْنُ ^(١) وَائِلٍ ^(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - أَوْ قَالَ ^(٣) : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ ^(٤) - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

○ [١٦١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ بَكْرِ الْكُوفِيِّ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى : هُوَ بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ بْنِ دَاوُدَ - أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَامَ ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا، فَأَمَرَ ^(٦) بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ : صَاعٍ ^(٧) تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ شَعِيرٍ عَنْ ^(٨) كُلِّ رَأْسٍ - زَادَ عَلِيٌّ ^(٩) فِي حَدِيثِهِ : أَوْ صَاعٍ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ اتَّفَقَا - عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ ^(١٠) .

○ [١٦١٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(١١) بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ : وَقَالَ

وأعاد ذكرها في (٣٢٧ / ٥) : «الدرابجردي : بفتح الدال والراء وبعدهما الألف والباء الموحدة المفتوحة أو الساكنة والجيم المكسورة وراء أخرى ساكنة في آخرها دال أخرى، هذه النسبة إلى درابجردي، وهي محلة بنيسابور، وقد ذكرتها في دارابجردي، بإثبات الألف، وقد يسقطون الألف عنها، فأعدت ذكرها هاهنا» .

(١) في (ض) عليه : «صح» .

(٢) زاد في (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «ابن داود» .

(٣) قوله : «أو قال» ضبب عليه في (ت) .

(٤) ضبب هنا على هذا الموضع في (ح)، (ض)، (ت)، للإشارة إلى أنه هكذا لم يسقط منه شيء، وفي «تحفة الأشراف» (٢٠٧٣) : «ولم يقل : عن أبيه» .

○ [١٦١٤] [التحفة : د ٢٠٧٣، د ٥٢٠٩] .

(٥) زاد هنا في حاشية (هـ) : «فينا» وعليه علامة ابن الأعرابي .

(٦) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ك) وعليه علامة الأشيري : «وأمر» .

(٧) قوله : «صاع تمر» كذا بالجر من (م)، وفي (ض)، (ر)، (س) بالفتح : «صاع تمر»، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٣٤٤ / ٦) : «قوله : «صاع تمر» بالجر على أنه بدل من قوله : «بصدقة الفطر»، ويجوز رفعه على تقدير : هو صاع تمر» .

(٨) في حاشية (ت) : «على كل رأس» وعليه علامة التستري .

(٩) هو : علي بن الحسن الدرابجردي . شيخ المصنف في الحديث السابق .

(١٠) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٤٤ / ٦) .

○ [١٦١٥] [التحفة : د ٢٠٧٣، د ٥٢٠٩] . (١١) في (ر) عليه : «صح» .

ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ : قَالَ ^(١) ابْنُ صَالِحٍ : قَالَ الْعَدَوِيُّ ^(٢) ، وَإِنَّمَا هُوَ الْعُذْرِيُّ ^(٣) : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ ^(٤) قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمَيْنِ . . . بِمَعْنَى حَدِيثِ الْمُقْرِيِّ ^(٥) .

٥ [١٦١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ حُمَيْدٌ : أَخْبَرَنَا عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : خَطَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي آخِرِ رَمَضَانَ عَلَى مِنْبَرِ الْبُضْرَةِ ، فَقَالَ : أَخْرِجُوا صَدَقَةَ صَوْمِكُمْ ، فَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا ، قَالَ : مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؟ قَوْمُوا إِلَى إِخْوَانِكُمْ فَعَلَّمُوهُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ، فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ ^(٦) قَمْحٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيَّ رَأَى رُخْصَ السَّعْرِ ^(٧) ، قَالَ : قَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ

(١) في (ر) ، (س) : «أحمد بن صالح» .

(٢) في (س) عليه : «صح» . وزاد بعده في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامتا الأشيري والأنصاري : «قال أبو داود» .

(٣) قال أبو علي الجبائي في «تقييد المهمل» (٢ / ٣٨٦) : «قوله : «العذري» بضم العين والذال المعجمة والراء ، هو : عبد الله بن ثعلبة بن صعير العذري أبو محمد ، حليف بني زهرة ، رأى النبي ﷺ وهو صغير ، وقد نسبته أحمد بن صالح في حديث رواه عنه فقال : «العدوي» فصحف ، وإنما هو من بني عذرة بن زيد اللات بن رفيدة من قضاة» .

(٤) قوله : «الناس» من : (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وكذا في حاشية : (م) ، (ح) ، (ض) ، (و) وعليه في جميعها علامة نسخة .

(٥) في (س) عليه : «صح» ، وفي (ك) رسمت هكذا : «المقدي» ، وفي حاشية (ك) : «المقرني» ، وعليه علامتا الأشيري والأنصاري ، وفيها أيضًا : «المقري» وعليه علامة نسخة ، وهو : عبد الله بن يزيد ، المذكور في السند السابق .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٤٥) .

٥ [١٦١٦] [التحفة : دس ٥٣٩٤] .

(٦) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أو نصف صاع من قمح» .

(٧) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (ب) ، وحاشية (ر) : «رخص الشعير» ، وفي حاشية (ب) : «السعر» وعليه علامة نسخة .

عَلَيْكُمْ ، فَلَوْ جَعَلْتُمُوهُ^(١) صَاعًا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، قَالَ حُمَيْدٌ : وَكَانَ الْحَسَنُ يَرَى صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى مَنْ صَامَ^(٢) .

٢١- بَابٌ فِي^(٣) تَعْجِيلِ الزَّكَاةِ

٥ [١٦١٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، عَنْ وَزْقَاءَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَمَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ^(٤) إِلَّا أَنْ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا ؛ فَقَدْ احْتَبَسَ أَذْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ^(٥) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا» ، ثُمَّ قَالَ :

(١) في (ر) : «جعلتم» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «جعلتموه» كسائر النسخ .

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «الإحكام» (١٣١ / ٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٤٥ / ٦) .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب تعجيل الزكاة» .

٥ [١٦١٧] [التحفة : م د ١٣٩٢٢] .

(٤) وفي «شرح أبي داود» للعيني (٣٥١ / ٦) : «وابن جميل - بفتح الجيم ، وكسر الميم ، وسكون الياء آخر الحروف ، ولام - روى عنه : أبو هريرة ، لا يعرف اسمه» .

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٣٣٣ / ٣) : «وابن جميل لم أقف على اسمه في كتب الحديث ، لكن وقع في تعليق القاضي الحسين المروزي الشافعي ، وتبعه الروياني أن اسمه : عبد الله ، ووقع في شرح الشيخ سراج الدين بن الملقن أن ابن بزيمة سماه حميدا ، ولم أر ذلك في كتاب ابن بزيمة ، ووقع في رواية ابن جريج أبو جهم بن حذيفة بدل ابن جميل ؛ وهو خطأ لإطباق الجميع على ابن جميل وقول الأكثر أنه كان أنصاريًا ، وأما أبو جهم بن حذيفة فهو قرشي فافترقا ، وذكر بعض المتأخرين أن أبا عبيد البكري ذكر في «شرح الأمثال» له أنه أبو جهم بن جميل» .

(٥) في (ك) ، (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «أعتاده» ، وفي حاشية : (ك) ، (ر) ، (س) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي : «وأعبده» ، وفي حاشية (ك) أيضا : «وأعتده» .

قوله : ««وأعتده» العتد والأعتاد : جمع عتد ، وهو كل ما أعد من سلاح أو مركوب أو آله في الجهاد . . .» من حاشيتي (ر) ، (س) .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٣٥٢ / ٦) : «قوله : «وأعتاده» المعتاد بفتح الهمزة جمع : عتاد ، بفتح العين ، ويجمع على أعتاد وأعتد . . . وقد جاء في بعض الروايات : «احتبس رقيقه ودوابه» ، وروي : «وعتاده» ، وأنكر بعضهم رواية : «أعتاده» ، ولا يصح هذا الإنكار ؛ لأنه روي في «صحيح مسلم» (٩٩٥) .

«أَمَّا شَعَرَتْ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو^(١) الْأَبِ - أَوْ : صِنُو أَبِيهِ»^(٢).

٥ [١٦١٨] حَدَّثَنَا^(٣) سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ حُجَيْيَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ الْعَبَّاسَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ، فَرَخَّصَ^(٤) فِي ذَلِكَ^(٥).

قال أبو داود: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ^(٦)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدِيثُ هُشَيْمٍ أَصَحُّ^(٧).

٢٢- بَابُ^(٨) فِي الزَّكَاةِ تَحْمَلُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ

٥ [١٦١٩] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبِي^(٩)، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَطَاءٍ مَوْلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ زِيَادًا أَوْ بَعْضَ الْأَمْراءِ بَعَثَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَلَى الصَّدَقَةِ،

(١) في حاشية (ح): «أي: مثله، وأصله: أن تطلع نخلتان في عرق واحد، يريد: أن أصل العباس عليه السلام وأصل أبي واحد، وهو مثل أبي. سيوطي».

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٥٣/٢)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٦٣/٦) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٥١/٦).
٥ [١٦١٨] [التحفة: دت ق ١٠٠٦٣].

(٣) في حاشية (ح): «الترمذي: عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وابن ماجه: عن الذهلي»، أي: كلاهما، عن سعيد بن منصور، به.

(٤) في (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشية (ح)، (ض)، (ت) وعليه في جميعهم علامة نسخة: «فرخص له في ذلك».

(٥) زاد في (ر)، (س)، (د): «وقال مرة: فأذن له في ذلك».

(٦) الحسن بن مسلم هو: ابن يناق، وهو تابعي، فالحديث مرسل.

(٧) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحل» (٩٧/٦)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٥٦/٦).

(٨) في (ب)، (ر)، (د)، (هـ): «باب الزكاة لا تحمل من بلد إلى بلد»، وقوله: «لا تحمل» عليه في (ر):

«صح»، وفي (س): «باب الزكاة هل تحمل من بلد إلى بلد؟» وفي الحاشية: «لا تحمل» وعليه علامة نسخة لابن داسه: «صح».

٥ [١٦١٩] [التحفة: دق ١٠٨٣٤].

(٩) في (ر) عليه: «صح».

فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ لِعِمْرَانَ : أَيْنَ الْمَالُ ؟ قَالَ : وَلِلْمَالِ أَرْسَلْتَنِي ؟ ! أَخَذْنَاهَا مِنْ حَيْثُ كُنَّا نَأْخُذُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَوَضَعْنَاهَا حَيْثُ كُنَّا نَضَعُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .^(١)

٢٢- بَابُ مَنْ يُعْطَى مِنَ^(٢) الصَّدَقَةِ وَحَدُّ الْغِنَى

٥ [١٦٢٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ^(٣) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُمُوشٌ^(٤) ، أَوْ خُدُوشٌ ، أَوْ كُدُوحٌ^(٥) فِي وَجْهِهِ» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْغِنَى ؟ قَالَ : «خَمْسُونَ دِرْهَمًا ، أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ» .

قَالَ يَحْيَى : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ لِسُفْيَانَ : حِفْظِي أَنْ شُعْبَةَ لَا يَرْوِي عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فَقَالَ سُفْيَانُ : فَقَدْ حَدَّثَنَاهُ زَيْدٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ^(٦) .

(١) من طريق المصنف ذكره ابن كثير في «جامع المسانيد» (٦ / ٤١٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٥٨ / ٦) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «... من يعطى الصدقة...» ، وفي (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «باب في حد الغنى ومن يعطى من الصدقة» ، وفي حاشية (ك) : «باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى» وعليه علامة الأنصاري .

٥ [١٦٢٠] [التحفة : دت س ق ٩٣٨٧] .

(٣) في حاشية (ر) : «هو أبو جعفر النخعي الكوفي ، وهو : ابن أخي الأسود بن يزيد» .

(٤) الخموش : الخدوش ، يقال : خمشت المرأة وجهها : إذا خدشته بظفر أو حديدة أو نحوها . (انظر : معالم السنن ، ٥٦ / ٢) .

(٥) قوله : «خموش أو خدوش أو كدوم» في (س) : «خوشا ، أو خدوشا ، أو كدوحا» ، ونسبه العيني في «شرح السنن» (٦ / ٣٦١) لبعض النسخ ، وشكك فيه بقوله : «إن صح» .

الكدوح : الآثار من الخدش والعض ونحوه ، وإنما قيل للحمار : مكدح ؛ لما به من آثار العضاض . انظر : «معالم السنن» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٥٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٥٩) .

٥ [١٦٢١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : نَزَلْتُ أَنَا وَأَهْلِي بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ ^(١) ، قَالَ ^(٢) لِي أَهْلِي : اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلْهُ لَنَا شَيْئًا نَأْكُلُهُ ، فَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ ، فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا يَسْأَلُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا أَجِدُ مَا أُعْطِيكَ» ، فَتَوَلَّى الرَّجُلُ عَنْهُ وَهُوَ مُغْضَبٌ ، وَهُوَ يَقُولُ : لَعَمْرِي إِنَّكَ لَتُعْطِي ^(٣) مَنْ شِئْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَغْضَبُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَجِدَ مَا أُعْطِيهِ ، مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عَدْلُهَا ^(٤) فَقَدْ سَأَلَ إِنْحَافًا» ^(٥) ، قَالَ الْأَسَدِيُّ : فَقُلْتُ : لِلْفَحْةِ ^(٦) لَنَا خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ ،

- وأخرجه الترمذي (٦٥٢) وغيره ، وقال الترمذي : «حديث ابن مسعود حديث حسن ، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير ، من أجل هذا الحديث» .

وقال ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٥٠٩) : «سمعت أحمد بن حفص يقول : سئل أحمد بن حنبل - يعني وهو حاضر - متى تحل الصدقة؟ قال : إذا لم يكن خمسون درهما أو حسابها من الذهب ، قيل له : حديث حكيم بن جبير؟ قال : نعم ، ثم حكى عن يحيى بن آدم ، أن الثوري قال يوما : قال أبو بسطام يحدث - يعني - شعبة هذا الحديث : عن حكيم بن جبير ، قيل له ، قال : حدثني زبيد ، عن محمد بن عبد الرحمن ، ولم يزد عليه : قال أحمد ، كأنه أرسله أو كره أن يحدث به ، أما تعرف الرجل كلاما نحوذا» . وقال ابن حجر في «الفتح» (٣/ ٣٤١) : «ونص أحمد في «علل الخلال» وغيرها على أن رواية زبيد موقوفة» .

٥ [١٦٢١] [التحفة : دس ١٥٦٤٠] .

- (١) بقيع الغرقد : مقبرة أهل المدينة وهو معروف لا يجهله أحد ، بجوار المسجد النبوي من جهة الشرق . والغرقد : كبار العوسج (شجر شوك له ثمر مدور) . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص ٥٢) .
 - (٢) في (ت) ، (ك) ، (ر) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه علامة نسخة : «فقال لي أهلي» .
 - (٣) وفي حاشية (ك) : «تعطي» ، وعليه علامة القاضي .
 - (٤) قوله : «عَدْلُهَا» الضبط بفتح العين من (م) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وبكسر العين في : (ض) ، وحاشية (ك) وعليها علامة الكناسي عن الطرسوسي ، وفي (ح) ، (ت) ، (د) ، وأصل (ك) بالوجهين معا بفتح وكسر العين .
 - (٥) الإلحاف : الإلحاح في المسألة ولزومها والمبالغة فيها . (انظر : النهاية ، مادة : لحف) .
 - (٦) الضبط بكسر اللام من (م) ، (و) ، (ك) ، (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، وفي (ح) بالوجهين بفتح وكسر اللام وفوقه : «معا» .
- وفي حاشية (ح) : «هي الناقة القريبة العهد بالنتاج ، وهي تحلب . ط» .

وَالْأَوْقِيَّةُ^(١) : أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا ، قَالَ : فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ ، فَقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ شَعِيرٌ وَزَيْبٌ ، فَقَسَمَ لَنَا مِنْهُ - أَوْ كَمَا قَالَ - حَتَّى أَغْنَانَا^(٢) اللَّهُ ﷻ .

قال أبو داود : هَكَذَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ كَمَا قَالَ مَالِكٌ^(٣) .

٥ [١٦٢٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةُ أُوقِيَّةٍ فَقَدْ أَلْحَفَ» ، فَقُلْتُ : نَاقَتِي الْيَافُوتَةُ هِيَ خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ ، قَالَ هَشَامٌ : خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ، فَرَجَعْتُ فَلَمْ^(٤) أَسْأَلْهُ ، زَادَ

(١) في حاشية (ت) : «والوقية» وعليه علامة التستري ، وهي بفتح الواو ، وهي لغة في «أوقية» ، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢٠٧/٦) : «وأنكر الجمهور أن يقال في الواحدة : وقية ، بحذف الهمزة ، وحكى الجنائي جوازها بفتح الواو ، وتشديد الياء ، وجمعها : وقايا ، مثل : ضحية وضحايا ، وأجمع أهل الحديث والفقه وأئمة اللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما ، وهي : أوقية الحجاز» .

(٢) في حاشية (ر) : «أعاننا» ، وفوقه : «معا» .

(٣) حديث الثوري أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٤١١) من حديث وكيع ، (٢٣٦٤٨) من حديث عبد الرحمن بن مهدي - كلاهما ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من بني أسد قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عِدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا» ، وهذه الرواية ليست صريحة في صحة الرجل الأسدي ، ورواه ابن عيينة ، فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٧٨٣) عنه ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار يبلغ به النبي ﷺ ، كذا مرسلًا ، ومالك ثبت ، والزيادة من الثبت مقبولة .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٩٣/٤) : «رواه مالك ، وتابعه هشام بن سعد وغيره ، وهو حديث صحيح ، وليس حكم الصاحب إذا لم يسم كحكم من دونه إذا لم يسم عند العلماء ؛ لارتفاع الجرحه عن جميعهم ، وثبوت العدالة لهم ، قال الأثرم : قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل : إذا قال رجل من التابعين : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ ولم يسمه فالحديث صحيح؟ قال : نعم» .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٥٧/٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٤/٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٦٣/٦) .

٥ [١٦٢٢] [التحفة : دس ٤١٢١] .

(٤) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، حاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة نسخة : «ولم» .

هَشَامٌ فِي حَدِيثِهِ : وَكَانَتْ الْأَوْقِيَّةُ ^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ^(٢) ﷺ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ^(٣) .

٥ [١٦٢٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَسَأَلَاهُ ، فَأَمَرَ لَهُمَا بِمَا سَأَلَا ، وَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ فَكَتَبَ لَهُمَا بِمَا سَأَلَا ^(٤) ، فَأَمَّا الْأَقْرَعُ فَأَخَذَ كِتَابَهُ فَلَفَّهُ فِي عِمَامَتِهِ وَانْطَلَقَ ، وَأَمَّا عُيَيْنَةُ فَأَخَذَ كِتَابَهُ وَآتَى النَّبِيَّ ﷺ مَكَانَهُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَتُرَانِي حَامِلًا إِلَى قَوْمِي كِتَابًا لَا أَذْرِي مَا فِيهِ كَصَحِيفَةِ الْمُتَلَمَّسِ ^(٥) ؟ فَأَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ بِقَوْلِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنَ النَّارِ» - وَقَالَ النَّفِيلِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : «مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ» ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا يُغْنِيهِ ؟ - وَقَالَ النَّفِيلِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : وَمَا الْغِنَى الَّذِي لَا تَنْبَغِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةُ ؟ قَالَ : «قَدْرُ مَا يُغْدِيهِ وَيُعْشِيهِ» - وَقَالَ النَّفِيلِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : «أَنْ يَكُونَ لَهُ شِبَعُ يَوْمٍ وَ ^(٦) لَيْلَةٌ أَوْ لَيْلَةٌ وَيَوْمٌ» ، وَكَانَ

(١) رقم عليه في (ر) بعلامة ابن داسه ، وفي (هـ) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «الوقية» .

(٢) في حاشية (ت) : «النبي» وعليه علامة التستري .

(٣) زاد هنا في حاشية (س) : «اختصره أبو داود ، وقال أبو داود : سمع مالك من ابن أبي الرجال حديثين» ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٦٤ ، ٣٦٥) .

٥ [١٦٢٣] [التحفة : د ٤٦٥٢] .

(٤) في (ك) وعليه علامة نسخة ، (هـ) : «سألاه» ، وقوله : «وأمر معاوية فكتب لهما بما سألا» ليس في صلب

(د) وأثبت في الحاشية ونسبه لرواية أبي الحسن ، وهو : الماسرجسي .

(٥) وفي حاشية (ح) : «قال الخطابي : «صحيفة المتلمس لها قصة مشهورة عند العرب ، وهو المتلمس الشاعر ،

وكان هجا عمرو بن عبد الملك ، فكتب له كتابا إلى عامله يوهمه أنه أمر له فيه بعتية ، وقد كان كتب إليه

بأمره بقتله ، فارتاب المتلمس ، ففكه وقرئ له ، فلما علم ما فيه رمى به ، ونجا ، فضربت العرب المثل

بصحيفته» . ط . وانظر : «معالم السنن» (٢ / ٥٨) ، «مجمع الأمثال» للميداني (١ / ٣٩٩) .

(٦) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) وضرب عليه : «أو ليلة» ، وفي حاشية (س) : «وليلة» وعليه رموز غير

واضحة ، وفي (د) : «يوم أو ليلة ويوم» .

حَدَّثَنَا بِهِ مُخْتَصَرًا عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَافِ الَّتِي ذَكَرْتُ^(١).

٥ [١٦٢٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، يَغْنِي: ابْنُ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ بْنَ نَعِيمٍ الْحَضْرَمِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ بْنَ الْحَارِثِ الصُّدَائِيَّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ... فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَعْطِنِي مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيِّ وَلَا غَيْرِهِ فِي الصَّدَقَاتِ حَتَّى حَكَمَ فِيهَا هُوَ؛ فَجَزَأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ أُعْطِيْتُكَ حَقَّكَ^(٢)»^(٣).

٥ [١٦٢٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الثَّمَرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَالْأُكْلَةُ^(٤) وَالْأُكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يَفْطِنُونَ^(٥) بِهِ فَيُعْطُونَهُ»^(٦).

(١) وفي حاشية (ح): «وقال البيهقي: ليس شيء من هذا الحديث والأحاديث السابقة مختلفا، وكان النبي ﷺ علم ما يغني كل واحد منهم، فجعل غناه به؛ وذلك لأن الناس يختلفون في قدر كفاياتهم، فمنهم من يغنيه خمسون درهما لا يغنيه أقل منها، ومنهم من يغنيه أربعون درهما، لا يغنيه أقل منها، ومنهم من له كسب يدر عليه كل يوم ما يغديه ويعشيه، ولا عيال له فهو مستغن به». ط «السنن الكبير» (٢٥/٧).

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٥٨/٢)، «غريب الحديث» (٢٢٨/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٥/٦).

٥ [١٦٢٤] [التحفة: د ٣٦٥٤]. (٢) قوله: «حقك» ليس في (د).

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٥٩/٢)، والبيهقي في «معرفه السنن» (٣١٨/٩)، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٤٨/٣)، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٦٧/٦).

٥ [١٦٢٥] [التحفة: د ١٢٣٥٥].

(٤) الأكلة: اللقمة المأكولة. (انظر: عون المعبود) (٣٢٦/١٠).

(٥) في (ت)، (و)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ): «يَفْطِنُونَهُ بِهِ»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض).

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٦١/٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٧٠/٦).

٥ [١٦٢٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو كَامِلٍ - الْمَعْنَى ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . مِثْلُهُ ^(١) : « وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الْمُتَعَفِّفُ » ، زَادَ مُسَدَّدٌ فِي حَدِيثِهِ : « لَيْسَ لَهُ ^(٢) مَا يَسْتَغْنِي بِهِ ؛ الَّذِي لَا يَسْأَلُ ، وَلَا يُغْلَمُ بِحَاجَتِهِ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، فَذَاكَ ^(٣) الْمَحْرُومُ » ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسَدَّدٌ : « الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ » .

قال أبو داود : رَوَى هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، جَعَلَا ^(٤) : « الْمَحْرُومُ » مِنْ كَلَامِ الزُّهْرِيِّ ^(٥) .

٥ [١٦٢٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ ، أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يُقَسِّمُ الصَّدَقَةَ ، فَسَأَلَاهُ مِنْهَا ^(٦) ، فَرَفَعَ فِينَا الْبَصَرَ ^(٧) وَخَفَضَهُ ^(٨) فَرَأَيْنَا جِلْدَيْنِ ^(٩) ، فَقَالَ : « إِنْ شِئْتُمَا أُعْطِيْتُكُمَا ، وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيِّ ، وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ » ^(١٠) .

٥ [١٦٢٦] [التحفة : دس ١٥٢٧٧] .

(١) زاد في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « ذكر مثله » . (٢) في (س) عليه : « صح » .

(٣) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة نسخة : « فذلك » .

(٤) في حاشية (ك) : « وهو المحروم » وعليه علامتا الأشيري والأنصاري .

(٥) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « وهو أصح » .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطيب في « الفصل للوصل » (٢٨) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٣٧٣) .

٥ [١٦٢٧] [التحفة : دس ١٥٦٣٥] .

(٦) في (م) : « فيها » ، وفي حاشيتها : « منها » دون رقم أو تصويب .

(٧) في (ر) وعليه « صح » ، (س) وعليه « صح » ، (د) ، (هـ) : « النظر » ، وفي حواشي النسخ : (ر) وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي ، (س) وعليه « صح » وعلامة اللؤلئي ، (هـ) وعليه علامات الرملي وابن الأعرابي واللؤلئي : « البصر » ، وهو المثبت في باقي النسخ .

(٨) قوله : « فَرَفَعَ » . . . وَخَفَضَهُ الضبط من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) .

(٩) جلدين - بفتح الجيم ، وسكون اللام : تشية : جلد ، وهو : الرجل القوي ، من الجلد بفتح اللام ، وهو : القوة والصبر . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦ / ٣٧٤) .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في « السنن الكبير » (٧ / ١٤) ، وذكره العيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٣٧٤) .

٥ [١٦٢٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُوسَى الْأَنْبَارِيُّ ^(١) الْخُتْلِيُّ ^(٢) ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، يَعْنِي : ابْنَ سَعْدٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ رِيحَانَ ^(٣) بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيٍّ ، وَلَا لِدِي مِرَّةٍ ^(٤) سَوِيٍّ» .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : رَوَاهُ سُفْيَانُ ^(٥) ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ . وَرَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدٍ ، قَالَ : «لِدِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ» ، وَالْأَحَادِيثُ الْأُخْرَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهَا : «لِدِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ» ، وَبَعْضُهَا : «لِدِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ» ، وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ زُهَيْرٍ : إِنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، فَقَالَ : «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِقَوِيٍّ ، وَلَا لِدِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ» ^(٦) .

٥ [١٦٢٨] [التحفة : دت ٨٦٢٦] .

(١) قوله : «الأنباري» ليس في (ر) ، (د) ، (هـ) ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، وفي (س) وعليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي ، وأشار أنها ليست في الأصل المنقول عنه ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «الأبناوي» . وكذا في رواية العيني : «الأبناوي» ، «تهذيب الكمال» ، وفروعه ، وهو الصواب .

(٢) الضبط بضم الخاء المعجمة وتشديد التاء المثناة من فوق المضمومة من (ت) ، (و) ، (س) وعليه : «صح» ، (هـ) ، وفي (ك) ، (ر) بفتح التاء المشددة .

قال السمعاني في «الأنساب» (٤٤ / ٥) : «اختلف مشايخنا في هذه النسبة ، بعضهم كان يقول هي إلى ختلان بلاد مجتمعة وراء بلخ ، وبعضهم يقول هي بضم الخاء والتاء المنقوطة باثنتين مشددة - حتى رأيت أن الختلي بضم الخاء والتاء المشددة قرية على طريق خراسان إذا خرجت من بغداد بنواحي الدسكرة» . وقال العلامة المعلمي في تعليقه على «الأنساب» : «البلاد التي وراء بلخ هي على ما في عدة مراجع (ختل) بضم المعجمة وتشديد الفوقية مع ضمها أو فتحها ، وفي «المسالك والممالك» (ص ٤٠) : «أنه يقال لملكها» .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «[من «تاريخ البخاري»] ريحان بن يزيد العامري ، كان أعرابياً صديقاً ، وريحان بن سعيد الناجي [السامي قرشي بصري يكنى أبا عصمة]» ، وما بين المعقوفين زيادة من حاشية (س) .

(٤) في حاشية (ح) : «بكسر الميم وتشديد الراء ، أي : قوة . ط» .

(٥) زاد في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامة الأنصاري : «يعني : الثوري» .

(٦) حديث عطاء بن زهير أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٣ / ٧) من حديث عبيد الله بن الشميظ : حدثنا أبي والأخضر بن عجلان ، عن عطاء بن زهير العامري ، عن أبيه قال : قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه . . . وفيه : قال رسول الله ﷺ : «إن الصدقة لا تحل لعنيٍّ ، ولا لذي مرة سويٍّ» ، كذا مرفوعاً . =

٢٤- بَابُ مَنْ يَجُوزُ^(١) لَهُ اخْتِذُ الصَّدَقَةِ وَهُوَ غَنِيٌّ^(٢)

٥ [١٦٢٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ^(٣)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا لِخَمْسَةِ: لِغَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ لِغَارِمٍ^(٤)، أَوْ لِرَجُلٍ^(٥) اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ لِرَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ مِسْكِينٌ، فَتُصَدَّقَ عَلَى الْمِسْكِينِ، فَأَهْدَاهَا^(٦) الْمِسْكِينُ لِلْغَنِيِّ»^(٧).

٥ [١٦٣٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ.

قال أبو داود: وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدٍ - كَمَا قَالَ مَالِكٌ. وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ زَيْدٍ،

= وفي حاشية (ر): «قال البخاري: «ريحان بن يزيد العامري، نا حجاج، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ رِيحَانًا وَكَانَ أَعْرَابِيًّا صِدْقٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ». وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يَرْفَعِهِ». «التاريخ الكبير» (٣/٣٢٩، ١١١٤). وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٦٥٤) وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَرْفَعِهِ».

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/٦٣)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/٣٧٥).

(١) في حاشية (ت): «من جوز» وعليه علامة التستري.

(٢) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «باب من يجوز له الصدقة ممن هو غني».

٥ [١٦٢٩] [التحفة: دق ٤١٧٧، د ١٩٠٩٠].

(٣) ضبب هنا في (ض)، (ت) إشارة إلى أنه لم يسقط منه شيئاً، أي: مرسل.

(٤) الغارم: الذي عليه دين. (انظر: اللسان، مادة: غرم).

(٥) في حاشية (ت): «رجل» وعليه علامة التستري.

(٦) في (ك)، (ر)، (د)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «فأهدى».

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/٦٣)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٧/١٥)،

والعيني في «شرح أبي داود» (٦/٣٧٩)، والحديث يختلف فيه على زيد بن أسلم. انظر الحديث التالي والتعليق عليه.

٥ [١٦٣٠] [التحفة: دق ٤١٧٧].

قَالَ : حَدَّثَنِي الثَّبْتُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) .

هـ [١٦٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَّابِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عِمْرَانَ الْبَارِقِيِّ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ ابْنِ السَّبِيلِ ^(٢) ، أَوْ جَارٍ فَقِيرٍ يُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ ، فَيُهْدِي لَكَ أَوْ يَدْعُوكَ » .

قال أبو داود : وَرَوَاهُ فِرَاسٌ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطِيَّةَ ، يَغْنِي ^(٣) : مِثْلُهُ .

(١) الحديث اختلف فيه علي زيد بن أسلم ، فهكذا رواه معمر موصولا ، ورواه مالك مرسلا ، كما سبق في الحديث الفائت ، وقد سئل أبو حاتم وزرعة الرازيان عن حديث معمر؟ فقالا : هذا خطأ ؛ رواه الثوري ، عن زيد بن أسلم ؛ قال : حدثني الثبْتُ ، قال : قال النبي ﷺ وهو أشبه . وقال أبي : فإن قال قائل : الثبْتُ من هو؟ أليس هو عطاء بن يسار؟ قيل له : لو كان عطاء بن يسار ، لم يكن عنه . قلت لأبي زرعة : أليس الثبْتُ هو عطاء؟ قال : لا ، لو كان عطاء ما كان يكني عنه . وقد رواه ابن عيينة ، عن زيد ، عن عطاء ، عن النبي ﷺ ، مرسل . قال أبي : والثوري أحفظ . «علل الحديث» (٢/٢١٦ - ٢١٨) .

وبنحو هذا أجاب الدارقطني في «العلل» (١١/٢٧٠) وما بعده .

وحديث الثوري رواه عنه ابن مهدي ، فيما رواه الدارقطني في «العلل» (١١/٢٧٠) .

بيد أن وكيعا ، فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٦٨٢) ، ويحيى القطان ، فيما أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٩) ، والفريابي ، فيما أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٢٠٥٧) - ثلاثتهم (وكيع والقطان والفريابي) قد رَوَوْهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، كَذَا وَفِيهِ ذِكْرُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ ، وَحَدِيثُهُمْ أَوَّلَى ؛ لِأَنَّهُمْ جَمَاعَةٌ .

ومن طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلّى» (٦/١٠٧) من رواية ابن داسه (٦/١٥١) ، من رواية ابن الأعرابي - كلاهما ، عن المصنف .

هـ [١٦٣١] [التحفة : ٤٢١٩] .

(٢) في حاشية (ح) : «قال البيهقي في «سننه» [٢٣/٧] : «وحديث عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد أصح طريقا ، وليس فيه ذكر : «ابن السبيل» ، وهذا إن صح فإنما أراد - والله أعلم - ابن سبيل غني في بلده محتاج في سبيله» . ط .

(٣) في (ح) ، (ض) ، (ك) : «عطية مثله» ، وفي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «عطية» ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . . . مثله .

٢٥- بَابُ كَمْ يُعْطَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنَ الزَّكَاةِ^(١)؟

٥ [١٦٣٢] ^(٢) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، زَعَمَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ : سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَدَاهُ^(٣) بِمِائَةٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ ، يَعْنِي : دِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي قُتِلَ بِخَيْبَرَ^(٤) .

٥ [١٦٣٣] ^(٥) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمِرِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ الْفَزَارِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْمَسَائِلُ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ ؛ فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا

(١) الباب وعنوان الترجمة وحديث الحسن بن محمد بن الصباح تحته جاء مؤخرًا في النسخة (ك) عقب قوله : «أو لذي دم موجه» من حديث الأخضر بن عجلان آخر الباب ، وجاء في حاشية (ت) مواجهة هذا الباب : «هذا الباب - أعني الترجمة - خاصة مؤخرة في الأصل في آخر الباب بعد قوله : «أو لذي دم موجه» .

٥ [١٦٣٢] [التحفة : ع ٤٦٤٤] .

(٢) في (م) ، (ت) ، (و) ، (ك) جاء هذا الحديث مؤخرًا إلى خاتمة الباب ، خلافا لسائر النسخ ، و«مختصر السنن» للمنذري (٢/٢٣٦) ، الذي جاء موضعه فيها هاهنا صدر الباب . وقال العيني في «شرح أبي داود» (٦/٣٨٩) : «وفي بعض النسخ لفظ هذا الباب على رأس حديث سمرة بن جندب ، وليس هاهنا باب ، وإنما الحديث الذي يأتي متصل بالحديث الذي مر ذكره» .

(٣) وداه : أعطى ديته ، يقال : وديت القتل أدبه دية : إذا أعطيت ديته ، واتديت : أي : أخذت ديته . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦/٣٩١) .

(٤) في حاشية (ح) : «قال الخطابي : «يشبه أن يكون النبي ﷺ إنما أعطاه ذلك من سهام الغارمين ، على معنى الحِمَالَةِ في إصلاح ذات البين ؛ إذ كان قد شجر بين الأنصار وبين أهل خيبر في دم القتل الذي وُجد بها منهم ، فإنه لا مصرف لمال الصدقات في الديات» . سيوطي» .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/٦٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/٣٩٠) .

٥ [١٦٣٣] [التحفة : دت س ٤٦١٤] .

(٥) جاء هذا الحديث في النسخ (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وكذا بعض الشروح ، مثل : «معالم السنن» (٢/٦٥) مسبوقا بـ : «باب ما يجوز فيه المسألة» ، ورقم عليه في (ك) بعلامتي الأشيري والأنصاري .

سُلْطَانٍ^(١)، أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا^(٢).

○ [١٦٣٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رِثَابٍ، حَدَّثَنِي كِنَانَةُ بْنُ نَعِيمٍ الْعَدَوِيُّ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهَلَالِيِّ قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالََةً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَقِمِ يَا قَبِيصَةُ، حَتَّى تَأْتِينَا الصَّدَقَةُ»^(٣)، فَنَأْمُرُكَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ»^(٤)، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ^(٥) ثَلَاثَةَ: رَجُلٍ تَحْمَلُ حَمَالََةً^(٦)، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، فَسَأَلَ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُنْسِكُ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ فَاجْتَا حَتَّى مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، فَسَأَلَ حَتَّى يُصِيبَ قَوَامًا^(٧) مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ: سِدَادًا^(٨) مِنْ عَيْشٍ - وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ^(٩) حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَى^(١٠) مِنْ قَوْمِهِ قَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا الْفَاقَةَ،

(١) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «سلطانا» وعليه علامة نسخة، وفي حاشية (ح): «هو أن يسأله حقه من بيت المال. ط».

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ١١٤)، (١٨/ ٣٢٢) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٣٨٢).

○ [١٦٣٤] [التحفة: م د س ١١٠٦٨].

(٣) في (ر)، (س)، (هـ): «صدقة»، وفي حاشية (هـ) كالمثبت من باقي النسخ، وعليه علامة ابن الأعرابي. (٤) قوله: «حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها - ثم قال: يا قبيصة» ليس في صلب (د)، وأثبت في حاشيتها، وعزاه لرواية أبي الحسن الماسرجسي.

(٥) في (ر) عليه: «صح»، وفي (ح)، (ض): «لأحدى».

(٦) في (ر) وعليه: «صح»، (س)، (هـ)، وحاشية (ك) وعليه علامة الأنصاري: «بحمالة»، وفي حاشية (ر) وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي: «حمالة» كالمثبت من باقي النسخ.

وفي حاشية (ح): «قال الخطابي: «أن يقع بين القوم التشاجر في الدماء والأموال، ويحدث بسببها العداوة والشحناء، ويخاف منها الفتن العظيمة؛ فيتوسط الرجل فيما بينهم ويسعى في إصلاح ذات البين، ويضمن لهم مالا يترضاهم بذلك حتى تسكن الثائرة». ط». ومثله في «معالم السنن» (٢/ ٦٦): «الحمالة، وهي: الكفالة، والحميل: الكفيل والضمين».

(٧) في حاشية (ح): «بكسر القاف؛ أي: ما يقوم بحاجته الضرورية. ط».

(٨) في حاشية (ح): «بكسر السين؛ أي: ما يكفي حاجته. ط».

(٩) الفاقة: الحاجة والفقر. (انظر: النهاية، مادة: فوق).

(١٠) في حاشية (ح): «أي: العقل».

فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ ، فَسَأَلَ حَتَّى يُصِيبَ قَوَامًا مِنْ عَيْشٍ ، أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُنْسِكَ ، وَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةَ سُخْتُ ^(١) يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُخْتًا ^(٢) .

هـ [١٦٣٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ الْأَخْضَرِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ ، فَقَالَ : «أَمَّا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟» قَالَ : بَلَى ، حِلْسٌ ^(٣) نَلْبَسُ بَعْضُهُ وَنَبْسُطُ بَعْضُهُ ، وَقَعْبٌ ^(٤) نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ ، قَالَ : «اِئْتِنِي بِهِمَا» ، قَالَ : فَأَتَاهُ بِهِمَا ، فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ^(٥) ، وَقَالَ : «مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟» ، قَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذَهُمَا بِدِرْهَمٍ ، قَالَ : «مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ؟» مَرَّتَيْنِ - أَوْ : ثَلَاثًا ، قَالَ رَجُلٌ : أَنَا أَخَذَهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ ، فَأَعْطَاهُمَا ^(٦) إِيَّاهُ ^(٧) ، وَأَخَذَ الدَّرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا الْأَنْصَارِيَّ ، وَقَالَ : «اشْتَرِ ^(٨) بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ ^(٩) إِلَى أَهْلِكَ ، وَاشْتَرِ ^(٨) بِالْآخَرِ قُدُومًا ^(١٠) فَاتْنِي بِهِ» ، فَأَتَاهُ بِهِ ^(١١) ، فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُودًا بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : «اذهب فَاخْتِطِبْ وَبِعْ ،

(١) السحت : الحرام الذي لا يحل كسبه ؛ لأنه يسحت البركة ، أي : يذهبها . (انظر : النهاية ، مادة : سحت) .
(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٦٦) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٣٢٦) كلاهما ، من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٣٨٣ ، ٣٨٤) .
هـ [١٦٣٥] [التحفة : دت س ق ٩٧٨] .

(٣) الحلس بكسر الحاء المهملة ، وسكون اللام ، وفي آخره سين مهملة : كساء رقيق يكون تحت البردعة . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦/ ٣٨٨) .

(٤) الضبط بفتح القاف من سائر النسخ ، وفي (و) بفتح وكسر القاف معا .

القعب : قدح من خشب مقعر . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦/ ٣٨٨) .

(٥) ليس في (م) .

(٦) رقم له في (س) بعلامتي ابن داسه واللؤلئي ، وفي حاشية (ك) : «فأعطاه» ورمز له : «ع» .

(٧) في حاشية (س) : «إياهما» ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي .

(٨) في (م) ، (ت) ، (و) : «اشترى» ، وضرب عند الجميع على آخره .

(٩) النبذ : الرمي والإبعاد والإلقاء . (انظر : النهاية ، مادة : نبذ) .

(١٠) القدوم - بفتح القاف وضم الدال المخففة : آلة النجارة ، ومنع ابن السكيت التشديد في الدال . وقال غيره : يقال بالتخفيف والتشديد . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦/ ٣٨٨) .

(١١) قوله : «فأتني به ، فأتاه به» في (ك) ، وحاشية (ت) : «فأتني بها ، فأتاه بها» وصحح عليه ، ورمز له بعلامة التسري ، وفي حاشية (ك) : «به» وعليه علامة الأنصاري .

لَا أَرِيَنَّكَ^(١) خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ ، فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ ، فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا^(٢) طَعَامًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ^(٣) الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لثَلَاثَةٍ : لِدِي فَقْرٍ مُدَقِّعٍ^(٤) ، أَوْ لِدِي غُرْمٍ مُفْطِعٍ^(٥) ، أَوْ لِدِي دَمٍ مُوجِعٍ^(٦) »^(٧) .

٢٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْمَسْأَلَةِ

٥ [١٦٣٦] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ رِبِيعَةَ ، يَغْنِي : ابْنُ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ ، حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ ؛ أَمَّا هُوَ إِلَيَّ فَحَبِيبٌ ، وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي فَأَمِينٌ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَةَ - أَوْ : ثَمَانِيَةَ - أَوْ : تِسْعَةَ ، فَقَالَ : « أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ » وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِرِيبَعَةَ ، قُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا ، فَبَسَطْنَا أَيْدِينَا فَبَايَعَنَاهُ ،

(١) قوله : « لا أرينك » في (ت) : « ولا أرينك إلى » ، وقوله : « إلى » مضببا عليه .

(٢) في (ك) : « وبعضها » ، وفي الحاشية : « وبيعضها » وعليه علامتا الأشيري والأنصاري .

(٣) في (ت) عليه : « صح » .

(٤) الفقر المدقع : الفقر الشديد ، وأصله من الدقعاء ، وهو : التراب . ومعناه : الفقر الذي يفضي به إلى التراب ، لا يكون عنده ما يقي به التراب . (انظر : معالم السنن ، ٢ / ٦٩) .

(٥) الغرم المفضع : الذي تلزمه الديون الفظيعة القادحة حتى تتفرع به ، فتحل له الصدقة ، فيعطى من سهم الغارمين . (انظر : معالم السنن ، ٢ / ٦٩) .

(٦) الدم الموجه : أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول ، فإن لم يؤديها قتل المتحمل عنه ، فيوجعه قتله . (انظر : النهاية ، مادة : وجع) .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (٢ / ٦٩) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (١٨ / ٣٢٩) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٣٨٦ ، ٣٨٧) .

وقد جاء هنا عقب هذا الحديث في (م) ، (ت) ، (و) حديث الحسن بن محمد بن الصباح السابق في صدر الباب ، وجاء في حاشية النسخة (ت) المواجهة لبداية هذا الحديث : « كذا في الأصل : باب كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة ؟ » .

فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ ، فَعَلَامٌ ^(١) نُبَايِعُكَ؟! قَالَ : «أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَتُصَلُّوا الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، وَتُسَمِعُوا ، وَتُطِيعُوا» ، وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً ^(٢) ، قَالَ : «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» ، قَالَ : فَلَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُهُ ^(٣) فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا أَنْ يُنَاوِلَهُ إِيَّاهُ .

قال أبو داود ^(٤) : حَدِيثُ هِشَامٍ لَمْ يَزَوْه إِلَّا سَعِيدٌ ^(٥) .

هـ [١٦٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ثَوْبَانَ - قَالَ : وَكَانَ ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَكْفَلُ ^(٦) لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا ، وَاتَّكْفَلُ ^(٧) لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فَقَالَ ثَوْبَانُ ^(٨) : أَنَا ، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا ^(٩) .

٢٧ - بَابٌ فِي ^(١٠) الْإِسْتِغْفَافِ

هـ [١٦٣٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ

(١) في (م) ، (ض) ، (و) ، (ك) ، (د) : «فعل ما» ، وفي (ح) ، (ت) وعليه : «صح» ، (ر) : «فعل م» ، وفي حاشية (ر) : «صوابه هجاية بعلامة» ، والمثبت من (ب) ، (س) ، (هـ) : «فعلام» .

(٢) في (ر) عليه «صح» ، وفي الحاشية : «خفيفة» ، وعليها علامة نسخة .

(٣) في حاشية (ك) : «ثوبه» وعليه علامة القاضي .

(٤) قوله : «قال أبو داود . . .» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، وأدرج في حاشيتي (س) وعليه علامة اللؤلئي ، (هـ) وعليه علامة ابن داسه .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٩٢) .

هـ [١٦٣٧] [التحفة : د ٢٠٨٣] .

(٦) في (ر) ، (س) ، وحاشية (ك) : «يكفل» .

(٧) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «فأتكفل» .

(٨) قوله : «فقال ثوبان . . .» ليس في صلب النسخة (د) ، وأدرج في حاشيتها ، وعزاه لرواية أبي الحسن ، وهو الماسرجسي .

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٣٩٤) .

(١٠) الباب وعنوان الترجمة ليس في (د) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب الاستغفاف» .

هـ [١٦٣٨] [التحفة : خ م د ت س ٤١٥٢] .

اللَّيْثِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ^(١) ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ^(٢) مَا عِنْدَهُ قَالَ : « مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفُ^(٣) اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ »^(٤) .

○ [١٦٣٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ . ح^(٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ أَبُو مَرْوَانَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ - وَهَذَا حَدِيثُهُ - عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي حَمْزَةَ^(٦) ، عَنْ طَارِقٍ^(٧) ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتُهُ ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالْغِنَى ؛ إِمَّا بِمَوْتِ

(١) زاد في (ر) : « ثم سألوه فأعطاهم » ، ووضعه بين حلقين صغيرتين إشارة إلى أنه ليس في الأصل المنقول عنه ، وعليه علامة الرمل ، وزيدت أيضا في حاشية (هـ) وعليه علامة الرمل ، وحاشية (س) ووضعتها بين علامتي (ع) وأشار إلى سقوطها عند اللؤلئي .

(٢) نَفِدَ - بفتح النون ، وكسر الفاء ، وفتح الدال المهملة : فرغ . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦ / ٣٩٥) .
(٣) الضبط بضم الفاء مع التشديد من (م) ، (و) ، وفي (ت) ، (ك) ، (هـ) بالفتح مع التشديد ، وفي (ض) ، (س) بالوجهين معا .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٣٩٤ ، ٣٩٥) .

○ [١٦٣٩] [التحفة : دت ٩٣١٩] .

(٥) علامة التحويل زيادة من (ح) ، (ك) .

(٦) قوله : « أبي حمزة » ليس في (د) ، (هـ) ، وفي (ر) أثبت في الصلب ، وأشار إلى أنه ليس في الأصل المنقول عنه ورقم عليه بعلامة الرمل ، وفي (س) أثبت في الحاشية وعليه علامتا الرمل واللؤلئي .

وزاد في حاشيتي (ر) ، (س) وعليه علامة الرمل : « قال لنا أبو داود : « بشير كان يهيم في سيار ، يقول : سيار أبو الحكم ، وهو خطأ ، إنما هو : أبو حمزة » .

وفي حاشية (ر) أيضا : « وذكر الأثرم ، عن أحمد بن حنبل قال : الذي يروي عنه بشير هو سيار أبو حمزة ، وليس قولهم : سيار أبو الحكم شيئا ، أبو الحكم ما له ولطارق بن شهاب ، وذهب البخاري في « تاريخه » إلى أنه سيار أبو الحكم ، وخطئ في ذلك ، وكذلك قال الدارقطني أنه وهم من البخاري ومن تابعه على ذلك ، [فالصواب ما] قاله أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما » ، وبنحوه في حاشية (س) .

(٧) في حاشية (س) : « هو : طارق بن شهاب » .

عَاجِلٍ ^(١) أَوْ غَنَى عَاجِلٍ ^(٢) .

٥ [١٦٤٠] حَدَّثَنَا الْقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ ، عَنْ ابْنِ الْفِرَاسِيِّ ، أَنَّ الْفِرَاسِيَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَسْأَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا ، وَإِنْ كُنْتَ سَائِلًا لَا بُدَّ فَاَسْأَلِ الصَّالِحِينَ » ^(٤) .

٥ [١٦٤١] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ ^(٥) قَالَ : اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا

(١) الموت العاجل : موت قريب له غني فيرثه ، ويحتمل أن يكون معنى قوله : بأن يموت عاجلا فيستغنى عن المال . (انظر : بذل المجهود ، ٨ / ١٢٠) .

(٢) قوله : « غنى عاجل » قال في حاشية (هـ) : « كذا وقع ، وصوابه : « آجل » ، وهو المثلث في (د) : « غنى آجل » .

وفي « بذل المجهود » (٨ / ١٢٠) : « هذا في النسخ الموجودة بالعين في الموضوعين ، وفي نسخة المشكاة : « بموت عاجل أو غنى آجل » ؛ في الأول : بالعين ، والثاني : بالهمزة » .

وقال الطيبي : « هكذا - أي بالعين - في أكثر نسخ « المصابيح » و « جامع الأصول » ، وفي « سنن أبي داود » والترمذي : « أو غنى آجل » بهمزة ممدودة هو أصح دراية ؛ لقوله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النور : ٣٢] انتهى ، وفيه بحث ، تأمل » .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٣٩٥) .

٥ [١٦٤٠] [التحفة : دس ١٥٥٢٤] .

(٣) في (ت) ، (و) ، (ر) ، (د) : « فسل » .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٣٩٧) .

٥ [١٦٤١] [التحفة : خم دس ١٠٤٨٧] .

(٥) قوله : « ابن الساعدي » في حاشية (هـ) : « الصواب : ابن السعدي ، واسمه عبد الله ، ذكره أبو عمر » ، وقال المنذري في « المختصر » (٢ / ٢٤٢) : « ولم يكن سعديا ، وإنما قيل لأبيه السعدي ؛ لأنه كان مسترضعا في بني سعد بن بكر ، وأما الساعدي فنسبة إلى بني ساعدة من الأنصار من الخزرج لا وجه له هاهنا ، إلا أن يكون له نزول أو حلف ، أو خثولة ، أو غير ذلك » .

وقال النووي في « شرح مسلم » (٧ / ١٣٦) : « وقد وقع في مسلم من رواية قريبة قال : « عن ابن الساعدي المالكي » ، فقوله : « المالكي » صحيح منسوب إلى مالك بن حسن بن عامر ، وإنما قوله : « الساعدي » فأنكروه ، قالوا : وصوابه : السعدي ، كما رواه الجمهور منسوب إلى سعد بن بكر » .

فَرَعْتُ مِنْهَا وَأَدَيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ^(١)، فَقُلْتُ : إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ ، قَالَ : خُذْ مَا أُعْطِيتَ فَإِنِّي قَدْ عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَمَّلَنِي^(٢)، فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَهُ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ»^(٣).

○ [١٦٤٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ مِنْهَا وَالْمَسْأَلَةَ : «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَنَفِّقَةُ ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ» .

قال أبو داود : اخْتَلَفَ عَلَى أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ : الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَعَفِّفَةُ^(٤) ، وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ : عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ : الْيَدُ الْعُلْيَا الْمُتَنَفِّقَةُ ،

= وابن السعدي هو عبد الله بن عمرو بن وقدان بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسن بن عامر بن لؤي المعروف بابن السعدي ؛ لأنه كان مسترضعا في بني سعد ، يكنى : أبا محمد ، وقيل : اسم السعدي : قدامة بن وقدان ، سكن الأردن من أرض الشام .

انظر ترجمته في : «الاستيعاب» (٣/ ٩٥٩) ، «أسد الغابة» (٣/ ٣٠٩) ، «الإصابة» (٢/ ٣١٨) .

(١) عمالة - بضم العين المهملة : اسم أجرة العامل . (انظر : مختصر المنذري ، ٢/ ٢٤٣) .

(٢) عمَّلَنِي - بفتح العين المهملة ، وتشديد الميم وفتحها : جعل لي العمالة . (انظر : مختصر المنذري ، ٢/ ٢٤٣) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٣٩٨) .

وجاء في حاشية (هـ) : «هذا الحديث يرويه أربعة من الصحابة ، ذكره البخاري في «صحيحه» ، ورواه الزهري ، عن السائب بن يزيد ، عن حويط بن عبد العزى ، عن عبد الله بن السعدي ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه» . «صحيح البخاري» (٧١٦٣) .

○ [١٦٤٢] [التحفة : خ م د س ٨٣٣٧] .

(٤) في حاشية (ح) : «قال الخطابي : «رواية من قال : «المتعفف» أشبه وأصح في المعنى ؛ وذلك أن ابن عمر ذكر أن رسول الله ﷺ قال هذا الكلام وهو يذكُر الصدقة والتعفف منها ، فعطف الكلام على سببه الذي خرج عليه وعلى ما يطابقه في معناه أولى» .

وقد يتوهم كثير من الناس أن معنى : «العليا» هو أن يد المعطي مستعلية فوق يد الآخذ ، يجعلونه عن علو الشيء إلى فوق ، وليس ذلك عندي بالوجه ، وإنما هو من علاء المجد والكرم ، يريد به الترفع عن المسألة والتعفف عنها» . وانظر : «معالم السنن» (٢/ ٧٠) .

وقال النووي في «شرح مسلم» (٧/ ١٢٤) : «هكذا وقع في «صحيح البخاري» ، ومسلم : «العليا المنفقة» من الإنفاق ، وكذا ذكره أبو داود عن أكثر الرواة ، قال : «ورواه عبد الوارث ، عن أيوب ، عن نافع ، -

وَقَالَ وَاحِدٌ^(١) : الْمُتَعَفِّفَةُ^(٢) .

○ [١٦٤٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ التَّيْمِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبُو الزَّعْرَاءِ^(٣) ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ : فَيْدُ اللَّهِ^(٤) الْعُلْيَا ، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا ، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى ، فَأَعْطِ الْفَضْلَ ، وَلَا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ»^(٥) .

= عن ابن عمر : العليا المتعففة ، بالعين من العفة ، ورجح الخطابي هذه الرواية ، قال : لأن السياق في ذكر المسألة والتعفف عنها ، والصحيح الرواية الأولى ، ويحتمل صحة الروایتين ؛ فالمنفقة أعلى من السائلة والمتعففة أعلى من السائلة .

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٩٧/٣) : «وقد أخرجه أبو نعيم في «المستخرج» من طريق سليمان بن حرب ، عن حماد بلفظ : «واليد العليا يد المعطي» وهذا يدل على أن من رواه عن نافع بلفظ المتعففة فقد صحف» .

(١) زاد هنا في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «عن حماد» ، وفي حاشية (م) : «قوله : «قال واحد - يعني : عن حماد بن زيد»» .

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٩٧/٣) : «فأما الذي قال عن حماد : «المتعففة» بالعين وفاءين ، فهو مسدد ، كذلك رويناه عنه في «مسنده» رواية معاذ بن المثنى ، عنه ، ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ، وقد تابعه على ذلك أبو الربيع الزهراني كما رويناه في كتاب «الزكاة» ليوسف بن يعقوب القاضي» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٠/٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠١/٦) .

○ [١٦٤٣] [التحفة : د ١١٢٠٥] .

(٣) في حاشية (هـ) : «اسم أبي الزعراء : عمرو بن عمرو ابن أخي أبي الأحوص ، واسم أبي الأحوص : المنذر بن مالك بن قطعة ، قاله مسلم» .

(٤) قوله : «يد الله» سبحانه وتعالى على وجه الحقيقة ، بلا تأويل ، ولا تشبيه ، ولا تعطيل ، ولا تمثيل ، كما هو اعتقاد أهل السنة والجماعة ، قال تعالى : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة : ٦٤] ، وانظر : «التوحيد» لابن خزيمة (١/١٥٤ وما بعده) ، «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١٣٣/٣) .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠٣/٦) .

٢٨- بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ

٥ [١٦٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا ^(١) شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اضْحَبْنِي فَإِنَّكَ تُصِيبُ مِنْهَا، قَالَ: حَتَّى آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ، فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ» ^(٢).

٥ [١٦٤٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ - الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُرُّ بِالثَّمَرَةِ الْعَائِرَةِ ^(٣) فَمَا يَمْنَعُهُ مِنْ أَخْذِهَا إِلَّا مَخَافَةً ^(٤) أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً ^(٥).

٥ [١٦٤٦] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ ثَمَرَةً، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ ^(٦) صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، هَكَذَا ^(٧).

٥ [١٦٤٤] [التحفة: دت س ١٨/١٢٠]. (١) في (ب): «حدثنا شعبة».

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٧٧/٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠٤/٦).

٥ [١٦٤٥] [التحفة: د ١١٦٠].

(٣) في (ر) عليه: «صح».

العائرة: الساقطة على وجه الأرض لا يعرف من صاحبها. (انظر: معالم السنن، ٧٢/٢).

(٤) قوله: «مخافة» ليس في (د)، وفي (و)، (س): «مخافة»، كذا بالرفع على أنه فاعل للفعل: «يمنعه»، وهو وجه جائز، بل لعله الأشهر.

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧١/٢) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٠٦/٦).

٥ [١٦٤٦] [التحفة: د ١١٦٥].

(٦) في حاشية (هـ): «من الصدقة» وعليه علامة اللؤلئي.

(٧) في (ر)، (س)، (هـ): «قال أبو داود: «رواه هشام الدستوائي هكذا، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ...».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٥٨/٣)، والجصاص في «أحكام القرآن» (٣٣٥/٤) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٠٦/٦، ٤٠٧).

٥ [١٦٤٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَنِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي إِبْلِ أُعْطَاهَا إِيَّاهُ مِنَ الصَّدَقَةِ ^(١) .

٥ [١٦٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، هُوَ : ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . نَحْوَهُ ، زَادَ أَبِي ^(٢) : يُبَدِّلُهَا ^(٣) .

٥ [١٦٤٧] [التحفة : دس ٦٣٤٤] .

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٢ / ٢) ، وابن حزم في «المحل» (٩ / ١٦١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٠٧) .

وهذا الحديث مشكل ، قال الخطابي في «معالم السنن» (٧٢ / ٢) : «وهذا لا أدري ما وجهه ، والذي لا أشك فيه أن الصدقة محرمة على العباس ، والمشهور أنه أعطاه من سهم ذوي القربى من الفيء ، ويشبه أن يكون ما أعطاه من إبل الصدقة - إن ثبت الحديث - قضاء عن سلف كان تسلفه منه لأهل الصدقة ؛ فقد روى أنه شكى إليه العباس في منع الصدقة فقال : هي علي ومثلها ، كأنه كان قد تسلف منه صدقة عامين فردها أو رد صدقة أحد العامين عليه لما جاءت إبل الصدقة ، فروى الحديث من رواه على الاختصار من غير ذكر السبب فيه ، والله أعلم» .

وبنحوه أجاب البيهقي في «سننه» (٧ / ٣٠) وقال : «هذا الحديث لا يحتمل إلا معنيين : أحدهما أن يكون قبل تحريم الصدقة على بني هاشم ثم صار منسوخا ، والآخر أن يكون استسلف من العباس رضي الله تعالى عنه للمساكين إبلا ، ثم ردها عليه من إبل الصدقة» .

وضعف القاضي أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» (٢ / ٥٤١) هذا الحديث بقوله : «لم يصح» . وقال : «وجوابه - لو صح - أن النبي ﷺ استسلف من العباس ، فرد إليه ما استسلف من الصدقة ، فأكلها بالعوض» .

٥ [١٦٤٨] [التحفة : د ٦٣٥٠] .

(٢) القائل : «زاد أبي» هو : محمد بن أبي عبيدة ، وقوله : «زاد أبي : يبدلها» ، في (ك) ، (ر) ، (هـ) : «أي : يبدلها» ، وفي حاشية (و) بدون رقم : «أتى ببدلها» .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٠٨) .

٢٩- بَابُ ^(١) الْفَقِيرِ يُهْدِي لِلْغَنِيِّ مِنَ الصَّدَقَةِ ^(٢)

٥ [١٦٤٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ^(٣) شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ ، قَالَ : « مَا هَذَا ؟ » قَالُوا : شَيْءٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » ^(٤) .

٣٠- بَابُ مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ وَرِثَهَا

٥ [١٦٥٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : كُنْتُ تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِوَلِيدَةٍ ^(٥) ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ وَتَرَكْتُ تِلْكَ الْوَلِيدَةَ ، قَالَ : « قَدْ وَجَبَ أَجْرُكَ وَرَجَعَتْ إِلَيْكَ فِي الْمِيرَاثِ » ^(٦) ^(٧) .

٣١- بَابُ ^(٨) فِي حُقُوقِ الْمَالِ

٥ [١٦٥١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ

(١) في (ر) : « باب الفقير يهدي إلى الغني بما تصدق عليه » ، وفي (س) ، (د) ، (هـ) : « ... مما تصدق عليه » ، وفي (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : « باب في فقير يهدي إلى غني ... » ، وفي حاشية (ك) وعليها علامة الأنصاري : « باب الفقير ... » كالمثبت من باقي النسخ .

(٢) قوله : « من الصدقة » ليس في (ب) .

٥ [١٦٤٩] [التحفة : خ م د س ١٢٤٢] .

(٣) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : « حدثنا شعبة » .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في « التمهيد » (٣/ ١٠٣ ، ١٠٤) من رواية ابن داسه ، والسبكي في « معجم الشيوخ » (ص ٥٥) من رواية اللؤلئي ، والعيني في « شرح أبي داود » (٦/ ٤٠٨) .

٥ [١٦٥٠] [التحفة : م د ت س ق ١٩٨٠] .

(٥) الوليدة : الجارية الحديثة السن ، والولائد : الوصائف . (انظر : معالم السنن ، ٢/ ٧٣) .

(٦) قوله : « في الميراث » في (س) عليه « صح » ، وفي (ك) : « بالميراث » .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (٢/ ٧٣) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (٢٤/ ٤٠٦) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في « شرح أبي داود » (٦/ ٤٠٩) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « باب حقوق المال » .

٥ [١٦٥١] [التحفة : د س ٩٢٧٣] .

شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ الْمَاعُونَ ^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَارِيَةً ^(٢) الدَّلْوِ وَالْقِدْرِ ^(٣) .

٥ [١٦٥٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهُ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُحْمَى عَلَيْهَا» ^(٤) فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فَتُكْوَى بِهَا ^(٥) جَبْهَتُهُ وَجَنْبُهُ وَظَهْرُهُ ، حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ، ثُمَّ يَرَى ^(٦) سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ، وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرٌ مَا كَانَتْ ، فَيُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَزَقِرٍ ^(٧) ، فَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا ^(٨) ،

(١) قال الخطابي في «معالم السنن» (٧٣ / ٢) : «يقال في تفسير الماعون : إنه الشيء الذي لا يجوز منعه من الأرفاق التي للناس فيها متاع . وزعم بعض أهل اللغة أن الماعون مشتق من «المعن» ، وهو : الشيء القليل ، وزنه : فاعول منه ، والعرب تقول : ماله سَعْنَةٌ وَلَا مَعْنَةً ، أي : قليل ولا كثير» .

(٢) الضبط من (م) ، (ض) ، (س) بفتح الياء المخففة ، والتاء آخره ، وفي (و) ، (ك) ، (ر) ، (هـ) بتشديد الياء ، وكلاهما جائز ، وفي (ت) : «عارية» كذا بالرفع ، على أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره : هو .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٣ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٨٣ / ٤) كلاهما ، من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤١٠ / ٦) .

٥ [١٦٥٢] [التحفة : د ١٢٦٢٤] .

(٤) في (س) ، (هـ) : «يُحْمَى عَلَيْهِ» ، وفي حاشيتيهما : «عليها» كباقي النسخ ، ورقم عليه في (س) بعلامتي اللؤلئي وابن داسه .

(٥) رقم عليه في (ر) بعلامة ابن داسه ، وفي (س) ، (هـ) ، وحاشية (ر) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي : «فتكوى به» ، وفي حاشية (هـ) وبدون رقم : «فتكوى بها» كالمثبت من باقي النسخ .

(٦) في (م) ، (و) بفتح وضم أوله ، وكتب فوقه فيهما : «معا» ، وفي (ض) ، (ت) ، (ك) ، (س) : بالفتح فقط ، وفي (ر) ، (هـ) بالضم فقط .

(٧) القزقر : المستوي الأملس من الأرض . (انظر : معالم السنن ، ٧٤ / ٢) .

(٨) الأظلاف : جمع الظلف ، وهو الظفر المشقوق ، للبقرة والشاة والظبي ونحوهم ، وهو بمنزلة الحافر للفرس والظفر للإنسان . (انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، مادة : ظلف) .

لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ^(١)، وَلَا جُلْحَاءُ^(٢)، كُلَّمَا مَضَتْ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يَرَى^(٣) سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، فَيَبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَزَقِرٍ فَتَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا، كُلَّمَا مَضَتْ عَلَيْهِ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يَرَى^(٤) سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ^(٥).

○ [١٦٥٣] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوُهُ، قَالَ فِي قِصَّةِ الْإِبِلِ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا» قَالَ: «وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وَزْدِهَا^(٦)»^(٧).

○ [١٦٥٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْغُدَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ،

(١) في (ر) عليه: «صح».

العقضاء: الملتوية القرن. (انظر: معالم السنن، ٢/ ٧٤).

(٢) في (ر) عليه: «صح».

الجلحاء: التي لا قرن لها، وإنما اشترط نفى العقص والالتواء في قرونها؛ ليكون أنكى لها وأدنى أن تمور في المنطوح. (انظر: معالم السنن، ٢/ ٧٤).

(٣) في (م) بفتح وضم أوله، وكتب فوقه: «معا»، وفي (ض)، (و)، (ت)، (ك) بالفتح فقط، وفي (ر)، (س)، (هـ) بالضم فقط.

(٤) في (م)، (ض) بفتح وضم أوله، وكتب فوقه فيهما: «معا»، وفي (و)، (ت)، (ك) بالفتح فقط، وفي (ر)، (س)، (هـ) بالضم فقط.

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/ ١٤٧) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٤١١).

○ [١٦٥٣] [التحفة: د ١٢٣٢١].

(٦) في حاشية (ح): «بالكسر: الماء الذي ترد عليه. ط».

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٤١٣).

○ [١٦٥٤] [التحفة: دس ١٥٤٥٣].

فَقَالَ لَهُ - يَغْنِي : لِأَبِي هُرَيْرَةَ : فَمَا حَقُّ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : تُعْطِي الْكَرِيمَةَ ، وَتَمْنَحُ الْغَزِيرَةَ ^(١) ، وَتُفْقِرُ الظَّهْرَ ^(٢) ، وَتُطْرِقُ ^(٣) الْفَحْلَ ، وَتَسْقِي اللَّبْنَ ^(٤) .

٥ [١٦٥٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا حَقُّ الْإِبِلِ ؟ ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٥) ، زَادَ : «وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا» ^(٦) ^(٧) .

٥ [١٦٥٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مِنْ كُلِّ جَادٍّ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ^(٨) مِنَ الثَّمَرِ بِقِنْوٍ ^(٩) يُعَلَّقُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْمَسَاكِينِ ^(١٠) .

(١) الغزيرة : الكثيرة اللبن . (انظر : معالم السنن ، ٢ / ٧٥) .

(٢) إفقار الظهر : إعارته للركوب . يقال : أفقرت الرجل بعيري : إذا أعرته ظهره يركبه ، ويبلغ عليه حاجته . (انظر : معالم السنن ، ٢ / ٧٥) .

(٣) ضبط «وَتُطْرِقُ» بضم أوله ، وسكون الطاء ، وكسر الراء المخففة ، من (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي (ح) : «وَتُطْرِقُ» بفتح الطاء ، وتشديد الراء ، وفي حاشيتها : «أي : تعيره للضراب ، ولا تأخذ عليه أجرا . ط» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٧٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧ / ١٤٨) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والمزي في «تهذيب الكمال» (٣٤ / ١١٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤١٤) .

٥ [١٦٥٥] [التحفة : د ١٨٩٩٧] . (٥) زاد هنا في (د) : «قال أبو داود ...» .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) وعليه : «صح» ، وحاشية (هـ) : «ذنوبها» .

الدلو : الضرع . (انظر : عون المعبود) (٥ / ٧٩) .

(٧) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤١٥) .

٥ [١٦٥٦] [التحفة : د ٣١٢٣] .

(٨) من كل جادٍّ عشرة أوسق : الجاد بالجمع وتشديد الدال ، بمعنى : الجدود ، والمعنى : من كل نخل يُجد منه ، أي : يقطع عشرة أوسق . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦ / ٤١٦) .

(٩) في حاشية (ح) : «هو : العذق بما عليه من الرطب والبسر . ط» .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٧٥) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ٥٩٣) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤١٦) .

وقال الخطابي : «وهذا من صدقة المعروف دون الصدقة التي هي فرض واجب» .

٥ [١٦٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ^(١)، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ ، فَجَعَلَ يُصَرِّفُهَا يَمِينًا وَشِمَالًا ^(٢) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي الْفَضْلِ » ^(٣) .

٥ [١٦٥٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا غِيْلَانُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾ [التوبة : ٣٤] ، قَالَ : كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَا أَفْرَجُ عَنْكُمْ ، فَانْطَلَقُوا ، فَقَالُوا ^(٤) : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ ^(٥) إِلَّا لِيُطَيَّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ ^(٦) ، لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ » ^(٧) ، قَالَ :

٥ [١٦٥٧] [التحفة : م د ٤٣١٠] .

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « المعنى ، قالا » .

(٢) قوله : « يصرفها يمينًا وشمالًا » : « قال في «فتح الودود» : «الأقرب أن الناقة أعجزها السير ، فأراد أن يرى النبي ﷺ ذلك فيعطيه غيرها . . . وقيل : أي : فخرا» . انظر : «بذل المجهود» (٢٠٧ / ٨) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤١٦ / ٦) .

٥ [١٦٥٨] [التحفة : د ٦٣٨٣] .

(٤) في (ح) ، (ب) ، (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «فانطلق ، فقال» ، وفي حاشية (ح) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي ، وأبي ذر ، عن اللؤلئي : «فانطلقوا فقالوا» كالمثبت من باقي النسخ .

(٥) قوله : «إن الله لم يفرض الزكاة» ، في (و) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري ، (ك) : «إنه ما فرض الزكاة» ، وفي حاشية (ك) وعليه علامتا الأشيري ، والأنصاري : «إن الله لم . . .» كالمثبت من باقي النسخ .

(٦) زاد هنا في (د) ، (هـ) : «وذكر كلمة» .

(٧) قوله : «فرض المواريث ؛ لتكون لمن بعدكم» في (ر) ، (س) : «[وذكر كلمة] ، لتكون لمن بعدكم ، [لتطيب لمن بعدكم]» ، ما بين المعقوفين في (ر) وعليه : «صح» ، وفي (س) وعليه علامة السقوط عند اللؤلئي .

فَكَبَّرَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ^(١) : «أَلَا أَخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يُكْتَنَزُ^(٢) : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ ؛ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتُهُ^(٣) ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ» .

٣٢ - بَابُ حَقِّ السَّائِلِ

٥ [١٦٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَرْحِبِيلٍ ، حَدَّثَنِي يَعْلَى بْنُ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ^(٤) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لِلْسَّائِلِ حَقٌّ ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»^(٥) .

(١) زاد في (ر) ، (س) : «رسول الله ﷺ» .

(٢) قوله : «ما يكتنز» : في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) ، وحاشية (م) ، (ح) وعليه فيهما علامة نسخة : «ما يكتنز المرء» .

(٣) في رواية العيني : «تسره» ، وقال : «وفي بعض النسخ : سرتة» . من «شرح أبي داود» للعيني (٤١٨ / ٦) .

٥ [١٦٥٩] [التحفة : د ٣٤١٠] .

(٤) ضبب هنا في (ح) ، (ض) .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٥ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٣ / ٧) ، «شعب الإيمان» (٣١٢٤) كلهم ، من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤١٨ / ٦) .

قال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١٠٤ / ١) : «وحديث الحسين هذا لا يوجد في بعض نسخ أبي داود ؛ فلذلك لم يذكره ابن عساكر في «أطرافه» لأبي داود ، إلا من رواية علي ، وعزاه شيخنا أبو الحجاج المزي في «أطرافه» لأبي داود من الروايتين ، ويقوي ذلك أن البيهقي رواه في «شعب الإيمان» في الباب الحادي والعشرين منه ، من طريق أبي داود عن علي ، وعن الحسين أيضا» .

الحديث ثابت في جميع النسخ التي بين أيدينا من روايتي اللؤلئي ، وابن داسه .

وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢٣٦ / ٢) بغير سند ، وقال : «ونقلت من خط القاضي أبويعلی محمد بن الحسين بن الفراء ، قال : نقلت من خط أبي حفص البرمكي ، قال : سمعت أبا بكر أحمد بن محمد الصيدلاني ، يقول : سمعت أبا بكر المروزي ، يقول : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : أربعة أحاديث تدور عن رسول الله ﷺ في الأسواق ليس لها أصل : «من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة» ، «من آذى ذميا فأنا خصمه يوم القيامة» ، «يوم نحركم يوم صومكم» ، «للسائل حق وإن جاء على فرس» .

وحكاه ابن الصلاح في «معرفة أنواع علم الحديث» (ص ٢٦٥) ، بلاغا عن أحمد بن حنبل رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

وقال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١٠٥ / ١) بعد ذكره لبعض طرق الحديث : «وبالجملة فالحديث معلول ، وفي سنده أيضا يعلى بن أبي يحيى ، ويقال بالعكس غير معروف ، قال ابن أبي حاتم في «علله» : سئل أبي عنه ، فقال : مجهول . اهـ» .

٥ [١٦٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ شَيْخٍ ^(١) قَالَ :
رَأَيْتُ سُفْيَانَ عِنْدَهُ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ...
مِثْلَهُ ^(٢) .

٥ [١٦٦١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ بُجَيْدٍ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ بُجَيْدٍ ^(٣) - وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ ^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ^(٥) ﷺ ، أَنَّهَا

= وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٥ / ٢٩٤) : «وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به فيما علمت» . وفي
«ذيل القول المسدد» (ص ٦٥) : «قال ابن عبد البر : ليس بقوي . اهـ» .

وقال الحافظ أبو الفضل العراقي في «نكته على ابن الصلاح» (التقييد والإيضاح : ٢٦٣) : «لا يصح
هذا الكلام عن أحمد ؛ فإنه قد أخرج الحديث المذكور في مسنده عن الحسين ، قال : وهو إسناد جيد ،
ورجاله ثقات . اهـ» .

٥ [١٦٦٠] [التحفة : د ١٠٠٧١] .

(١) واستظهر العلاني في «النقد الصحيح» (ص ٤١) بأنه يعلى بن أبي يحيى . والصواب أنه : مصعب بن
محمد بن شرحبيل ، كما في «تهذيب الكمال» وغيره .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٧ / ٢٣) ، و«شعب الإيمان» (٣١٢٥) من رواية
ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٢٠) .

٥ [١٦٦١] [التحفة : دت س ١٨٣٠٥] .

(٣) في حاشية (و) : «اسمها : حواء بنت يزيد بن السكن» ، وفيها أيضا : «قال شيخنا الحافظ شرف الدين
الدمياطي رحمه الله : وذكر ابن ماكولا : عبد الرحمن بن بجيد بن قيطي الأنصاري الحارثي المدني ، روى
عن جدته أم بجيد الأنصارية الحارثية ، وقيل : اسمها : حواء ، وفي ذلك اضطراب ، وهي مشهورة ،
وروى الترمذي بسنده ، عن عبد الرحمن بن بجيد ، عن جدته - وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ ، أنها
قالت : يا رسول الله ، إن المسكين ... قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن علي ،
وحسين بن علي ، وأبي هريرة ، وأبي أمامة . قال شيخنا الحافظ الدمياطي : رواه أبو داود ، والنسائي ، عن
قتيبة ، عن الليث ، به ، ورواه النسائي - أيضا ، عن قتيبة - أيضا ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن
ابن بجيد ، عن جدته أم بجيد ، قال شيخنا رحمه الله : ورأيت في كتاب لبعض العلماء ، ولم يسم مصنفه ،
قال : أم بجيد ، ويقال : نجيد ، هي : حواء بنت يزيد بن السكن ، لها خمسة أحاديث ، روت : «ردوا
السائل ولو بظلف محرق» . حاشية» .

(٤) في (د) ، وحاشية (ك) : «بايعت» .

(٥) في (هـ) : «النبي» ، وفي الحاشية : «رسول الله» كسائر النسخ .

قَالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ ، إِنَّ الْمَسْكِينِ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي ، فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ ؛ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئًا تُعْطِيَنَّهُ إِيَّاهُ إِلَّا ظِلْفًا»^(١) مُخْرَقًا ، فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ»^(٢) .

٣٣- بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ^(٣)

٥ [١٦٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي رَاغِبَةً^(٤) فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَهِيَ رَاغِمَةٌ مُشْرِكَةٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِمَةٌ^(٥) مُشْرِكَةٌ ، أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، فَصِلِي أُمَّكَ»^(٦) .

٣٤- بَابُ مَا لَا يَجُوزُ مِنْهُ

٥ [١٦٦٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ ، عَنْ سَيَّارِ^(٧) بْنِ مَنْظُورٍ

(١) الظلف : للبقرة ، والغنم ، والظباء ، وهو : المنشق من القوائم ، والخف للبعير ، والقدم للآدمي ، والحافر للفرس ، والبغل ، والحمار . انظر : «شرح النووي على مسلم» (٦٥ / ٧) .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٠ / ٦) .

(٣) أهل الذمة : المعاهدون من أهل الكتاب ومن جرى مجراهم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : ذمم) .

٥ [١٦٦٢] [التحفة : خ م د ١٥٧٢٤] .

(٤) كذا في (م) ، (ض) ، (و) بالوجهين بالرفع والنصب ، وكتب فوقه في (م) : «معا» ، وفي (ر) وعليه : «صح» ، (ب) بالفتح فقط ، وفي حاشية (ك) : «طالبة بري وصلتي» .

(٥) في حاشية (ك) : «كارهة للإسلام ، ساخطة علي . وقيل : هاربة» ، وبنحوه في حاشيتي (ر) ، (س) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٦ / ٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢١ / ٦) .

وأخرجه مسلم في «صحيحه» (١٠١٦) من حديث عبد الله بن إدريس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء قالت : قلت : يا رسول الله ، إن أُمِّي قدمت علي وهي راغبة - أو : راهبة ، أفأصلها؟ قال : «نعم» . كذا بالشك ، وقال القاضي عياض في «إكمال المعلم» (١٧٠ / ٤) : «والصحيح ما في الرواية الأخرى : «راغبة» دون شك» . كذا رواه أبو أسامة ، عن هشام ، أخرجه مسلم .

٥ [١٦٦٣] [التحفة : د س ١٥٦٩٧] .

(٧) في «تحفة الأشراف» قال المزي : «ووقع في بعض النسخ المتأخرة من النسائي : «عن سنان ، عن الفزاري» ،

وهو خطأ ، والصواب : «عن سيار الفزاري» ، كما في الأصول القديمة ، رواه يزيد بن هارون ووكيع =

- رَجُلٍ مِنْ بَنِي فَرَازَةَ - عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا : بُهَيْسَةُ ، عَنْ أَبِيهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ ، فَجَعَلَ يُقَبِّلُ وَيَلْتَزِمُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ : «الْمَاءُ»^(١) ، قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ : «الْمِلْحُ» ، قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ : «إِنْ تَفْعَلْ»^(٢) الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ»^(٣) .

٢٥- بَابُ الْمَسْأَلَةِ فِي الْمَسَاجِدِ

٥ [١٦٦٤] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ خُوَيْلِدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هَلْ مِنْكُمْ»^(٤) أَحَدٌ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ خُوَيْلِدٌ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا أَنَا بِسَائِلٍ يَسْأَلُ ، فَوَجَدْتُ كِسْرَةَ خُبْزٍ فِي يَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَأَخَذْتُهَا^(٥) فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ^(٦) .

= وأبو أسامة وأبو عبد الرحمن المقرئ عن كهمس ... نحوه ، إلا أن وكيعاً قال : «منظور بن سيار» ، وهو معدود في أوهامه .

(١) في حاشية (هـ) : «أسنده ابن أبي شيبة ، عن وكيع وأبي أسامة ، عن كهمس ، وزاد فيه بعد الماء ، قال : «يا نبي الله ، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال : «النار»» .

(٢) الضبط من (ض) بالوجهين الفتح والكسر ، وفوقه : «معا» ، وفي (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) بالفتح فقط ، وفي (ح) ، (ب) بالكسر فقط .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٥٠ / ٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٨ / ٦) .

٥ [١٦٦٤] [التحفة : د ٩٦٩٠] .

(٤) في حاشية (ض) وعليه علامة نسخة : «فيكم» .

(٥) في (ن) ، (ك) وعليه علامة السقوط عند الأشيري ، والقاضي ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة نسخة ، وحاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي : «فأخذتها منه» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٧٢ / ٢) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٧ ، ٤٢٨ / ٦) .

٣٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْمَسْأَلَةِ بِوَجْهِ اللَّهِ ﷻ^(١)

٥ [١٦٦٥] حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ^(٢) الْقَلَوْرِيُّ^(٣) ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُعَاذِ التَّمِيمِيِّ^(٤) ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّدِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ»^(٥) .

(١) قوله : «بوجه الله ﷻ» ليس في (د) ، وقد سبق الباب من كل النسخ برقم (١٦٣٥) ، ولم يذكر فيه «بوجه الله» .

٥ [١٦٦٥] [التحفة : د ٣٠٤٠] .

(٢) في (ر) ، (س) وعليه علامة السقوط عند اللؤلئي ، (د) ، وحاشية (ك) ورقم عليه بعلامتي الأشيري ، والأنصاري : «أبو العباس : محمد بن عمرو بن العباس ، كان ينزل درب خزاعة» .

(٣) قوله : «القلوري» ليس في (د) ، وفي حاشية (ك) : «ويلقب بـ : القلوري» ، وفي حاشية (هـ) وعليه علامة الرملي : «هو : القلوري ، كان يلقب بقلورة» ، وفي (و) : «القلوري» ، والمثبت في الصلب من باقي النسخ .

(٤) في (ح) ، (ض) ، (ب) ، (ر) وعليه : «صح» : «التميمي» ، وكذا في «تهذيب الكمال» (٥١ / ١٢) ، و«إكمال تهذيب الكمال» (٨١ / ٦) ، وفي صلب (ت) : «التميمي» وضرب عليه ، وفي الحاشية : «التميمي» وعليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) وعليه : «صح» ، وعلامة أبي ذر ، عن اللؤلئي : «أو التيمي» ، وفي حاشية (ض) وعليه علامة نسخة : «التميمي» ، والمثبت في الصلب من باقي النسخ (م) ، (و) ، (د) ، وكذا في «تهذيب التهذيب» ، وغالب الظن أنه الصواب ، وقول المزي : «التميمي الضبي» فيه نظر ؛ لأن «ضبة ليست من تميم بن مر الذي ينسب إليه التميميون بحال ، وقد يقال بأنه مر في ضبة بن عمر بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر ، وينسب إليها ضبيون ، والحلي تميم هذا ، ولم أر أحدا نسب إليه تميميا ، وليس في العرب تميم ينسب إليه إلا ابن مر ، وأما هذا فهو : اسم من الأسماء تنسب إليه : ضبي ، وهذلي ، وأما تميمي فلا ، ويحتاج من أثبت نسبة إليه تعيين من قالها من النسابين ، فلإني لم أره والله تعالى أعلم . اهـ» . نقلاً عن «إكمال تهذيب الكمال» (٣٩٢ / ٩) .

«وضبة عم تميم ، فهو : تميم بن مر بن أد بن طابخة ، وضبة بن أد بن طابخة . فتميم ليس من ضبة ، أما تميم ، فهو : ابن ذهل بن مالك بن بكر بن سعد بن ضبة بن أد بن طابخة» . انظر : «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٤٨٠) .

وهو : سليمان بن قرم بن معاذ ، نسب إلى جده ، وفي «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٨١ / ٦) : «وذكر عبد الغني بن سعيد ، أن تفرقة من فرق بين سليمان بن قرم ، وسليمان بن معاذ خطأ ، قال : وهما واحد ، وبنحوه قاله ابن أبي حاتم ، والدارقطني ، واللالكائي وغيرهم» .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٦ / ٦) .

٣٧- بَابُ عَطِيَّةٍ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٥ [١٦٦٦] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ^(١) ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ ^(٢) فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّهُ ^(٣) قَدْ كَافَيْتُمُوهُ ^(٤)» ^(٥).

٣٨- بَابُ الرَّجُلِ يُخْرِجُ ^(٦) مِنْ مَالِهِ

٥ [١٦٦٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ ^(٧) رَجُلٌ بِمِثْلِ بَيْضَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ هَذِهِ مِنْ مَعْدِنٍ فَخُذْهَا، فَهِيَ صَدَقَةٌ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ رُكْنِهِ الْأَيْسَرِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٥ [١٦٦٦] [التحفة: دس ٧٣٩١].

(١) في (ح)، (ض)، (ت): «رسول الله»، وفي حاشية (ض): «النبي» وعليه علامة نسخة الخطيب.
(٢) في (ض)، (ر) عليه: «صح»، وفي (ب) وعليه: «صح»، (ك)، (د)، وحاشية (ر) وعليه: «صح»: «تكافئوه».

(٣) في (ح)، (ض)، وحاشية (ر): «أنكم قد»، وفي (ت)، (ك)، (ر)، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي، وحاشية (هـ): «أن قد»، والمثبت من (م)، (و)، (س)، (د)، (هـ).

(٤) في (ح)، (ض)، (ت)، (ك)، (ر)، (س): «كافأتموه»، والمثبت من (م)، (و)، (د).

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦/ ٤٢٤).

(٦) في (ت) عليه: «صح»، وفي (ض)، (ر)، (س)، (هـ) وعليه: «صح»: «يُخْرِجُ».

٥ [١٦٦٧] [التحفة: د ٣٠٩٧].

(٧) في (ب) وعليه علامة نسخة، (ك)، (ر)، (س)، (هـ): «جاءه».

فَحَذَفَهُ^(١) بِهَا ، فَلَوْ أَصَابَتْهُ لَأَوْجَعَتْهُ - أَوْ : لَعَقَرَتْهُ^(٢) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَأْتِي أَحَدُكُمْ بِمَا يَمْلِكُ ، فَيَقُولُ : هَذِهِ صَدَقَةٌ ، ثُمَّ يَقْعُدُ يَسْتَكِفُ^(٣) النَّاسَ ، خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ^(٤) ظَهْرِ غَنَى^(٥)» .

○ [١٦٦٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، زَادَ : «خُذْ عَنَّا مَالَكَ ؛ لَا حَاجَةَ لَنَا بِهِ»^(٦) .

○ [١٦٦٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : دَخَلَ^(٧) رَجُلٌ الْمَسْجِدَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ أَنْ يَطْرَحُوا ثِيَابًا ، فَطَرَحُوا^(٨) ، فَأَمَرَ لَهُ مِنْهَا بِثَوْبَيْنِ ، ثُمَّ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَجَاءَ فَطَرَحَ أَحَدَ الثَّوْبَيْنِ فَصَاحَ بِهِ ، وَقَالَ : «خُذْ ثَوْبَكَ»^(٩) .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «فحذفه» ، «فحذفه» بالمهملة والمعجمة ، وفوقه في (ر) ، (س) : «معا» .

الحذف : بالخاء والذال المعجمتين : الرمي بالحصى . والحذف - بالخاء المهملة : الرمي بالعصا . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٤٢٣ / ٦) .

(٢) العقر : الجرح ، ويستعمل العقر أيضا في القتل والهلاك . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٤٢٣ / ٦) .
(٣) في حاشية (س) وعليه علامة نسخة : «يتكفف» ، وفي حاشية (ت) : «معناه يتعرض للصدقة ، وهو أن يأخذها ببطن كفه ، يقال : تكفف الرجل واستكف ؛ إذا فعل ذلك» ، وانظر : «معالم السنن» (٧٧ / ٢) .
(٤) في (د) : «على ظهر غنى» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٧ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٥٤ / ٤) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١١٢ / ١٥) - كلهم - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٢٣ / ٦) .

○ [١٦٦٨] [التحفة : د ٣٠٩٧] .

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١٣ / ١٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٩ / ٦) .

○ [١٦٦٩] [التحفة : د س ٤٢٧٤] .

(٧) في (د) : «جاء رجل» .

(٨) وفي (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «فطرحوها» ، وعليه : «صح معا» ، وفي (ت) : «فطرحوا فطرحوا» .

(٩) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٢٩ / ٦) .

٥ [١٦٧٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ خَيْرَ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غَنًى» ^(١) ، أَوْ تُصَدَّقَ ^(٢) بِهِ ^(٣) عَنْ ^(٤) ظَهْرٍ غَنًى ، وَابْدَأُ بِمَنْ ^(٥) تَعُولُ ^(٦) .

٣٩ - بَابُ ^(٧) الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ ^(٨)

٥ [١٦٧١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ ^(٩) جَعْدَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ

٥ [١٦٧٠] [التحفة : د ١٢٣٥٦] .

(١) «قوله : «ما ترك غنى» يتأول على وجهين : أحدهما : أن يترك غنى للمتصدق عليه بأن تجزل له العطية . والآخر : أن يترك غنى للمتصدق ، وهو أظهرهما ؛ ألا تراه يقول : «وابدأ بمن تعول» ، أي : لا تضع عيالك وتفضل على غيرك» . «معالم السنن» (٢ / ٧٨) .

(٢) كذا الضبط على البناء للمجهول من (م) ، (ض) ، (و) ، (ب) وعليه : «صح» ، (ر) ، (س) وعليه : «صح» ، (هـ) . وفي (ت) : «أو تصدق» على البناء للمعلوم .

(٣) قوله : «به» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، والمثبت من (م) ، (و) ، (ك) ، وفي (ح) عليه علامة نسخة ، وفي (ت) ضبب عليه ، وفي (ض) ليس في الصلب ، وصحح في موضعه ، وأثبت في الحاشية ، وعليه علامة نسخة .

(٤) في (د) : «على» وضبب عليه .

(٥) في (ك) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «من تعول» وعليه علامة نسخة .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٧٧) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٣٠) .

(٧) في (ك) وعليه علامة الأشيري ، وليس عند الأنصاري ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «باب في الرخصة . . .» .

(٨) قوله : «في ذلك» ليس في (د) .

٥ [١٦٧١] [التحفة : د ١٤٨١٣] .

(٩) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي» .

الصَّدَقَةُ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جُهْدٌ»^(١) الْمُقِلُّ، وَابْتَدَأَ بِمَنْ تَعُولُ»^(٢).

٥ [١٦٧٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَهَذَا حَدِيثُهُ - قَالَ^(٣): حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَصَدَّقَ^(٤)، فَوَافَقَ ذَلِكَ مَا لَا عِنْدِي، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ - إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا^(٥)، فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قُلْتُ: مِثْلَهُ، قَالَ: وَآتَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ؟» قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقُلْتُ: لَا أَسَابِقُكَ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا^(٦).

(١) قوله: «جُهدُ المقل» بضم الجيم من (م)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وفي (ح) وحدها: «جهد» بفتح الجيم، وجهدهم: طاقتهم، والضم والفتح في المعنى سواء، ففي «فتح الباري» لابن حجر (٣٣١ / ٨): «قال أبو عبيدة في قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]: «مضموم ومفتوح سواء، ومعناه: طاقتهم، يقال: جهد المقل». اهـ. وقال الفراء: «الجهد بالضم لغة أهل الحجاز، ولغة غيرهم الفتح». اهـ. «وهذا هو المعتمد عند أهل العلم باللسان» قاله الطبري، وحكي عن بعضهم أن معناهما مختلف؛ قيل: بالفتح: المشقة، وبالضم: الطاقة. وقيل غير ذلك.

وبالفتح والضم نبه عليه - أيضًا - العيني في «شرح أبي داود» (٤٣١ / ٦)، ولم يذكر ابن الأثير في «النهاية» (جهد) إلا المضموم، فقال: «ومن المضموم حديث الصدقة: «أي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل»»، أي: قدر ما يحتمله حال القليل المال». (انظر: النهاية، مادة: جهد).

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٤٠ / ٩)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣١ / ٦).
٥ [١٦٧٢] [التحفة: دت ١٠٣٩٠].

(٣) قوله: «قالا» ليس في (م)، (ت)، وفي (و)، (ب)، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة الخطيب: «قال»، أي: قال عثمان، فالحديث حديثه.

(٤) قوله: «أن نتصدق»، في (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ): «يوما أن تصدق» ورقم عليه أنه ليس عند الأنصاري.

(٥) قوله: «إن سبقته يوما» قال القاري في «مرقاة المفاتيح» (٣٧٨ / ١٠): «وإن شرطية، دل على جوابها ما قبلها، أو التقدير: إن سبقته يوما فهذا يومه، وقيل: إن نافية، أي: ما سبقته يوما قبل ذلك، فهو استئناف تعليل».

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٤٠ / ٩)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣١ / ٦)، (٤٣٢).

٤٠- بَابُ فِي ^(١) فَضْلِ ^(٢) سَقِي الْمَاءِ

٥ [١٦٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، أَنَّ سَعْدًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَالَ : أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ ^(٣) ؟ قَالَ : «الْمَاءُ» ^(٤) .

٥ [١٦٧٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ^(٥) ، حَدَّثَنَا ^(٦) مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوُهُ ^(٧) .

٥ [١٦٧٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «الْمَاءُ» ، قَالَ : فَحَفَرَ بَيْتًا ، وَقَالَ : هَذِهِ لِأُمِّ سَعْدٍ ^(٨) .

٥ [١٦٧٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ^(٩) ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ ^(١٠) ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ - الَّذِي كَانَ

(١) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب فضل . . .» .

(٢) قوله : «فضل» في (ك) عليه علامتا الأشيري ، والأنصاري .

٥ [١٦٧٣] [التحفة : د س ق ٣٨٣٤] .

(٣) في حاشيتي (ر) : «في متن كتابه : «إلى الله» ، وفي حاشيته : «إليك» ، في الأم» . كذا .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٣٢) .

٥ [١٦٧٤] [التحفة : د س ق ٣٨٣٤] .

(٥) زاد في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أبو يحيى البزاز» .

(٦) في (ر) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٧) في حاشية (ك) : «مثله» وعليه علامة القاضي .

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٣٣) .

٥ [١٦٧٥] [التحفة : د س ق ٣٨٣٤] .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٣٣) .

٥ [١٦٧٦] [التحفة : د ٤٣٨٧] .

(٩) في (ر) عليه «صح» ، وزاد هنا في : (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامتا الأشيري

والأنصاري : «بن إبراهيم» ، وزاد إليه أيضا في حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي ،

وحاشية (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامتا ابن الأعرابي والأشيري : «هو : ابن إشكاب» .

(١٠) في حاشية (س) : «هو : شجاع بن الوليد» .

يَنْزِلُ فِي بَنِي دَالَانَ^(١) - عَنْ نُبَيْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا^(٢) ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خَضِرِ الْجَنَّةِ ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ ﷻ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ^(٣)»^(٤) .

٤١- بَابُ فِي الْمَنِيحَةِ^(٥)

٥ [١٦٧٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا^(٦) . ح^(٧) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عِيسَى ، وَهَذَا حَدِيثُ مُسَدَّدٍ وَهُوَ أَتَمُّ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَزْبِعُونَ خَصْلَةَ

(١) في حاشية (س) : «دَالَانَ مِنْ هَمْدَانَ» .

(٢) قوله : «مسلمًا» ليس في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وأشار في حاشية (ض) إلى أنه ليس في نسخة الخطيب .

(٣) الرحيق المختوم : الرحيق : من أسماء الخمر ، يريد : خمر الجنة . والمختوم : المصون الذي لم يبتذل ؛ لأجل ختامه . (انظر : شرح العيني على أبي داود ، ٦ / ٤٣٤) .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٣٣ ، ٤٣٤) .

(٥) المنيحة : بفتح الميم ، هي : «العطية ، وتكون في الحيوان ، والشمار وغيرهما» . «عون المعبود» (٥ / ٩٧) ، وأضاف في رسمها وجهها آخر : «المنحة» وحكى عن النووي أنه قال : «وقع في بعض النسخ منيحة وبعضها منحة بحذف الياء . قال أهل اللغة المنحة بكسر الميم والمنيحة بفتحها مع زيادة الياء هي العطية وتكون في الحيوان والشمار وغيرهما» . وانظر حاشية رقم (٣) على الحديث التالي .

٥ [١٦٧٧] [التحفة : خ د ٨٩٦٧] .

(٦) قوله : «إبراهيم بن موسى ، قال : أخبرنا . ح وحديثنا مسدد» جاء في (ل) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «إبراهيم بن موسى ، قال : أخبرنا إسرائيل . ح ونا مسدد ، نا عيسى ، وهذا حديث مسدد» ، وإسرائيل ، هو : ابن يونس ، لم يذكروا له رواية عن الأوزاعي ، أو العكس ، ولم يذكر المزي هذا الوجه في «تحفة الأشراف» (٦ / ٣٩٨) ، وأضافه محقق الكتاب بين قوسين ، تأثرًا بما وقع في بعض مطبوعات الكتاب ، ومنها «عون المعبود» (١٦٦٧) . والمثبت من : (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) ، (ك) ، وكذا في مصادر التخريج ، ويأتي العزو إليها .

(٧) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ك) .

أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةٌ^(١) الْعَنْزِ^(٢)، مَا يَفْعَلُ رَجُلٌ^(٣) بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَضَدِيقِ مَوْعُودِهَا^(٤) إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ.

فِي حَدِيثِ مُسَدِّدٍ قَالَ حَسَّانُ^(٥) : فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ مِنْ رَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى^(٦) عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ، فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ^(٧) عَشْرَةَ خَصْلَةً^(٨).

٤٢- بَابُ أَجْرِ الْخَازِنِ

٥ [١٦٧٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - الْمَعْنَى، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْخَازِنَ الْأَمِينَ الَّذِي يُعْطِي^(٩) مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا، مُوفِّرًا، طَيِّبَةً بِهِ^(١٠)

(١) «قال النووي : «وقع في بعض النسخ : «مَنِيحَةٌ»، وبعضها : «منحة» بحذف الياء، قال أهل العلم باللغة : المنحة بكسر الميم، والمنيحة بفتحها مع زيادة الياء، هي : العطية، وتكون في الحيوان، والثمار وغيرهما». «عون المعبود» (٩٧/٥).

(٢) منيحة العنز : عطية شاة ينتفع بلبنها وصوفها ويعيدها، والعنز : الأنثى من المعز. (انظر : عون المعبود) (٩٨/٥).

(٣) في (ر) وعليه : «صح»، (س)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي، وحاشية (ك) وعليه علامة الأثيري، والأنصاري : «ما يعمل عبد...»، وفي حاشية (ر) : «رجل» وعليه علامة الرملي.

(٤) في نسخة على حاشية (س) : «موعدتها».

(٥) في (ر)، (س)، (د)، (هـ) : «حسان بن عطية».

(٦) إمطة الأذى : تنحيته. (انظر : النهاية، مادة : ميط).

(٧) في (م)، (ت)، (و) وضرب عليه فيها، (ض)، (ب)، (ك)، وحاشية (ح) : «خمس عشرة»، وصوبه في حاشية (ض) بقوله : «صوابه : خمس عشرة» وهو كذلك، والمثبت من (ح)، (ر).

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤/١٨٤)، و«شعب الإيمان» (٣١١٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٦/٤٣٤، ٤٣٥).

٥ [١٦٧٨] [التحفة : خ م د س ٩٠٣٨]. (٩) زاد هنا في (د) : «كل».

(١٠) في (هـ)، وحاشية (ك) وعليه علامة القاضي : «طيبة بها».

نَفْسُهُ ، حَتَّى يَذْفَعَهُ إِلَى ^(١) الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ ^(٢) » ^(٣) .

٤٣- بَابُ الْمَرْأَةِ تَصَدَّقُ ^(٤) مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا

٥ [١٦٧٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُ مَا ^(٥) أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُ مَا اكْتَسَبَ ^(٦) ، وَلِخَازِنِهِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ » ^(٧) .

٥ [١٦٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّارٍ ^(٨) الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ ^(٩) ، عَنْ سَعْدٍ ^(١٠) قَالَ : لَمَّا بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النِّسَاءَ

(١) قوله : « إلى » في (م) ، (و) أثبت في حاشيتيهما ، وعليه فيها علامة نسخة ، والمثبت من باقي النسخ .
(٢) هكذا في كل النسخ سوى (ح) بصيغة التثنية ، وفي (ر) عليه : « صح » ، وفي « شرح أبي داود » للعيني (٤٣٧ / ٦) : « بفتح القاف على التثنية ، ومعناه : له أجر متصدق » ، و« قال القرطبي : « لم نروه إلا بالتثنية ، ومعناه : أن الخازن بما فعل متصدق ، وصاحب المال متصدق آخر ؛ فهما متصدقان . قال : ويصح أن يقال على الجمع فتكسر القاف ، ويكون معناه : أنه متصدق من جملة المتصدقين » . انظر : « عون المعبود » (١٠٠ / ٥) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٤٣٦ / ٦) .
(٤) في (م) : « باب المرأة تُصَدِّقُ . . . بضم التاء ، وفتح الصاد ، وكسر الدال مع التشديد ، والمثبت من (ض) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (هـ) . وفي (ب) ، (س) : « تتصدق » .

٥ [١٦٧٩] [التحفة : ع ١٧٦٠٨] .

(٥) قوله : « كان لها أجر ما أنفقت » ، في (ر) ، (د) ، (هـ) : « كان لها أجر بما أنفقت » .
(٦) قوله : « ولزوجها أجر ما اكتسب » ، في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « ولزوجها أجر بما اكتسب » .
(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (٧٨ / ٢) ، وذكره العيني في « شرح أبي داود » (٤٣٧ / ٦) .

٥ [١٦٨٠] [التحفة : د ٣٨٥٣] .

(٨) الضبط بفتح السين ، وتشديد الواو من (م) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ك) ، (ر) ، وفي حاشية (ك) وعليه علامة الأنصاري ، وحاشية (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي والرملي : « سَوَّار » .
(٩) زاد في (ك) ، (ل) : « بن حية » .

(١٠) قوله : « عن سعد » اختلف في تعيينه ، فذكر المزي في « تحفة الأشراف » ، وابن كثير في « جامع المسانيد » (٣ / ٣١٥) أنه : ابن أبي وقاص ، وفي « النكت الظراف » (٣ / ٢٨٢ - التحفة) لابن حجر : « قال -

قَامَتِ امْرَأَةٌ جَلِيلَةٌ^(١) كَانَتْهَا مِنْ نِسَاءِ مُضَرَ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُلُّ^(٢) عَلَى آبَائِنَا وَأَبْنَائِنَا - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَأَرَى فِيهِ: وَأَزْوَاجِنَا^(٣) - فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ؟ قَالَ: «الرُّطْبُ»^(٤) تَأْكُلْنَهُ وَتُهْدِيْنَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الرُّطْبُ: الْخُبْزُ، وَالْبَقْلُ، وَالرُّطْبُ^(٥).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا^(٦) رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ^(٧).

= ابن المديني في «العلل»: سعد هذا ليس هو: ابن أبي وقاص، والحديث مرسل، هكذا حكى عبد الحق في «الأحكام». اهـ.

وقال الدارقطني في «العلل» (٣٨٢ / ٤) بعد شرح الخلاف: «ويقال: إن سعدًا هذا رجل من الأنصار، وليس بسعد بن أبي وقاص، وهو أصح - إن شاء الله تعالى». وحكى عنه ابن حجر في «الإصابة» (١٨٠ / ٤) قوله: «وأن من قال فيه: سعد بن أبي وقاص، فقد وهم».

وزاد ابن حجر: «وأفرده البغوي، وابن منده؛ وهو الراجح... قلت [أي: ابن حجر]: ويؤيد أنه غيره أن ابن منده أخرج من طريق حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً يقال له: سعد على السعاية. فلو كان هو ابن أبي وقاص ما عبر عنه الراوي بهذا».

(١) جليلة: جسيمة أو مسنة. (انظر: معالم السنن، ٧٩ / ٢).

(٢) كل - بفتح الكاف، وتشديد اللام: عيال (وذلك لعدم اكتسابهن). (انظر: شرح العيني على أبي داود، ٤٣٩ / ٦).

(٣) زاد هنا في (د): «هكذا رواية الثوري، عن يونس».

(٤) في «مختصر السنن» للمنزري (٢٥٧ / ٢)، «شرح أبي داود» للعيني (٤٣٩ / ٦، ٤٤٠): «قوله: «الرطب» بفتح الراء، وسكون الطاء، أي: الرطب من الطعام، وإنما خص الرطب؛ لأن خطبه أيسر، والفساد إليه أسرع إذا ترك، كد: الفواكه، والبقول، فلم يؤكل، وربما عفن فلم ينتفع به، فيصير إلى أن يلقي ويرمى به، بخلاف اليابس؛ لأنه يبقى على الخزن، وينتفع به إذا ادخر، فوقع المسامحة في الرطب بترك الاستبدال».

(٥) قوله: «قال أبو داود: الرطب: الخبز، والبقل، والرطب» ليس في (س)، (د)، واصلب (ر)، (هـ)، وأثبت في حاشيتيهما وعليه في الأولى علامة أبي ذر عن اللؤلئي، وفي الثانية نسبة لرواية اللؤلئي، وفيها: «قال أبو داود: الرطب نحو الخبز...».

(٦) في (ر)، (هـ): «هكذا رواه...».

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٩ / ٢)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٩٢ / ٤) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والخطيب في «تالي تلخيص المتشابه» (٢٤٢) من رواية اللؤلئي، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٣١٥ / ٣)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٣٨ / ٦، ٤٣٩).

والحديث ضعفه أبو حاتم الرازي في «علل الحديث» (١٧٦ / ٦) بقوله: «هذا حديث مضطرب».

٥ [١٦٨١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا ^(١) مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ ، فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ » ^(٢) .

• [١٦٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّارٍ ^(٣) الْمِصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ^(٤) ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ^(٥) ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْمَرْأَةِ تَصَدَّقُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا ، قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ قُوَّتِهَا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا ، وَلَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَصَدَّقَ ^(٦) مِنْ مَالِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ ^(٧) .

٤٤- بَابٌ ^(٨) فِي صَلَةِ الرَّحِمِ

٥ [١٦٨٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران : ٩٢] قَالَ أَبُو طَلْحَةَ ^(٩) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

٥ [١٦٨١] [التحفة : خ م د ١٤٦٩٥] . (١) في (ك) : «حدثنا» .

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٤٠ ، ٤٤١) .

• [١٦٨٢] [التحفة : د ١٤١٨٥] .

(٣) قوله : «سَوَّار» في (ر) عليه «صح» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي والرملي ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «سَوَّار» .

(٤) هو : ابن سليمان الكلابي .

(٥) هو : ابن أبي سليمان العرزمي ، وليس هو ابن جريج كما زعم العيني في «شرح أبي داود» (٦ / ٤٤١) .

(٦) في (م) ، (ت) : «تَصَدَّقُ» ، وضرب عليه في (ت) ، وفي الحاشية مصححا عليه : «تَصَدَّقُ» كسائر النسخ .

(٧) في (ل) : «إلا بحقه» ، وزاد هنا عقب هذا الحديث في (ل) ، وحاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيها علامة

ابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) ، و«تحفة الأشراف» : «قال أبو داود : وهذا يضعف حديث همام» ، وعزاه

ابن حجر في «فتح الباري» (٩ / ٢٩٧) لرواية أبي الحسن بن العبد .

ووجه هذا الضعف أن أبا هريرة أفتى برأيه ، ولو كان الحديث عنده عن النبي ﷺ ما استجاز أن يتركه

لرأيه ، ولعل المصنف يلمح إلى ذلك .

وأخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ١٩٣) ، والعيني في «شرح أبي داود»

(٦ / ٤٤١) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «باب صلة الرحم» .

٥ [١٦٨٣] [التحفة : م د س ٣١٥] .

(٩) في حاشية (ر) : «قال طلحة» وعليه علامة ابن الأعرابي .

أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا ، فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بَارِيحَاءَ^(١) لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ» .

قال أبو داود : بَلَغَنِي عَنِ الْأَنْصَارِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ . وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ ، يَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ ، وَهُوَ الْأَبُ الثَّالِثُ ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ بْنِ قَيْسٍ بْنِ عَتِيكَ^(٢) بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ ، فَعَمَّرُوا يَجْمَعُ حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَا ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ : بَيْنَ أَبِي وَأَبِي طَلْحَةَ سِتَّةُ آبَاءٍ^(٤) .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «بَارِيحَاءَ» بكسر الموحدة أوله ، وفتح الهمزة ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) : بفتح الباء الموحدة ، بعدها ألف ساكنة ، وبراء مكسورة ، بعدها ياء آخر الحروف ساكنة ، وبعاء مهملة ممدودة ، والمشهور : «بيرحاء» .
قال النووي في «شرح مسلم» (٨٤ / ٧) : «ووقع في كتاب أبي داود : «جعلت أرضي باريحا لله» (كذا) ، وأكثر رواياتهم في هذا الحرف بالقصر ، ورويناه عن بعض شيوخنا بالوجهين ، وبالمدة وجدته بخط الأصيلي ، وهو : حائط يسمى بهذا الاسم ، وليس اسم بئر ، والحديث يدل عليه . والله أعلم» .
وقال العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٢ / ٦) : «وقد اختلف الرواة في ضبطها ، فقليل : بضم الراء في الرفع ، وفتحها في النصب ، وكسرها في الجر مع الإضافة أبداً إلى حاء ، وجاء على لفظ الحاء من حروف المعجم . وقيل : إنما هي بفتح الراء في كل حال . وقيل : [إنما هي بفتح الراء في كل حال] ، ورواه بعضهم : «بيرحا» ، وقال : وهذا كله يدل على أنها [ليست بشرا ، وقال بعضهم : هو موضع] بقرب المسجد» .

(٢) في (ر) عليه : «صح» .

(٣) المثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، ووقع في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (هـ) : «عبيد» ، وفي حاشية (ر) : «وقع عند ابن حزم : «عتيك» ، والصواب ما عند ابن داسه» ، وفي حاشية (س) : «عتيك في الأمهات عن أبي داود ، وهو وهم» ، وفي حاشية (ح) ، (ض) ، (ت) : «صوابه : عُبيد» ، وهو المثبت في حاشية (ب) وعليه علامة نسخة ، وكذا هو في مصادر ترجمته : «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٤٩٨ / ٣) ، «تهذيب الكمال» (٢٦٢ / ٢) ، «الإصابة» (٣٢) وغير ذلك .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٠ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٨٠ / ٦) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢١٦ / ١) - كلهم - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٤٢ / ٦) .

٥ [١٦٨٤] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ^(١)، عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ فَعَتَّقْتُهَا ^(٢)، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «أَجْرَكَ اللَّهُ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أُعْطِيتَهَا أَخْوَالَكَ ^(٣) كَانَ أَكْثَرَ لَأَجْرِكَ» ^(٤).

٥ [١٦٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي دِينَارٌ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ - أَوْ زَوْجِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ» ^(٥).

٥ [١٦٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَابِرٍ

٥ [١٦٨٤] [التحفة: دس ١٨٠٥٨].

(١) قوله: «ابن السري» ليس في (ر)، (س)، (د)، (هـ).

(٢) ضبب عليه في (و) وفي حاشيتها: «فأعتقتها» وعليه: «صح» وعلامة نسخة، وكذا في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وحاشية (م)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيها علامة نسخة.

(٣) قوله: «أخوالك» باللام، هكذا في كل النسخ التي بين أيدينا، وقال النووي: «هكذا وقع في رواية مسلم، ووقعت في رواية غير الأصيلي في «البخاري»، وفي رواية الأصيلي: «أخواتك» بالتاء. قال القاضي: «ولعله أصح؛ بدليل رواية مالك في «الموطأ»: «أعطيها أختك»». قال النووي: «الجميع صحيح ولا تعارض، وقد قال الشيخ ذلك كله». «شرح مسلم» (٨٦/٧). وانظر: «إكمال المعلم» (١٦٤/٤).

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٩/٦).

٥ [١٦٨٥] [التحفة: دس ١٣٠٤١].

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨١/٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣١٤٨) كلاهما، من رواية ابن داسه، وابن حزم في «المحلى» (١٠٥/١٠)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٩/٦، ٤٥٠).

٥ [١٦٨٦] [التحفة: دس ٨٩٤٣].

الْخَيَوَانِي^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ»^(٢)»^(٣).

٥ [١٦٨٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ - وَهَذَا حَدِيثُهُ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ»^(٤) فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(٥).

٥ [١٦٨٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا»^(٦) مِنْ اسْمِي، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتْهُ»^(٧)»^(٨).

(١) في (س) عليه «صح».

(٢) من يقوت : من يلزمه قوته، والمعنى : كأنه قال للمتصدق : لا تتصدق بما لا فضل فيه عن قوت أهلِكَ تطلب به الأجر؛ فينقلب ذلك إثما إذا أنت ضيعتهم. (انظر : معالم السنن، ٨٢ / ٢).

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٢ / ٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٥٠ / ٦).

٥ [١٦٨٧] [التحفة : خ م د س ١٥٥٥].

(٤) قوله : «يُنْسَأُ» في حاشيتي (ك)، (ر) : «يؤخر في أجله»، زاد في حاشية (ر) : «والأثر : آخر العمر».

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٥١ / ٦).

٥ [١٦٨٨] [التحفة : د ت ٩٧٢٨].

(٦) قوله : «اسما» ليس في نسخ ابن داسه، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (و)، (ت)، (ك)، وفي (ح) عليه علامة نسخة، وصحح عليه في (ض) وفي حاشيتها أشار أنها ليست في نسخة الخطيب.

(٧) في (ر) عليه : «صح»، وفي الحاشية : «بتته، أي : قطعته. والبت : القطع».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٢ / ٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٥٢ / ٦).

وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٠٢١) وقال : «حديث سفیان، عن الزهري حديث صحيح، وروى معمر هذا الحديث، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن رداد الليثي، عن عبد الرحمن بن عوف ومعمر - كذا يقول، قال محمد : وحديث معمر خطأ».

٥ [١٦٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، أَنَّ الرَّدَادَ اللَّيْثِيَّ ^(١) أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ ^(٢) .

٥ [١٦٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » ^(٣) .

٥ [١٦٩١] حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو وَفَطْرِ ، عَنْ

= وفي تصحيحه نظر ؛ فإن يحيى بن معين ، والبخاري وغير واحد قالوا : « أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً » ، وبنحوه قال المنذري في « مختصر السنن » (٢ / ٢٦٦) .
واختلف في هذا الحديث على ابن عينة وعلى الزهري أيضاً . انظر شرح الخلاف كتاب : « علل الدارقطني » (٤ / ٢٩٥) ، وانظر الحديث التالي ، والتعليق عليه .
٥ [١٦٨٩] [التحفة : دت ٩٧٢٨] .

(١) في حاشية (ت) : « ذكره ابن عساكر في « الأطراف » لأبي داود : « أبو الرداد » ، وحكى الترمذي عن البخاري قال : « حديث معمر خطأ » . انظر : « الجامع » للترمذي (٢٠٢١) .

والحديث أخرجه أحمد في « المسند » (١٦٨٠) : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا الرداد الليثي أخبره ، عن عبد الرحمن بن عوف - وكذا نسبه معمر ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣ / ٥٢١) ، تبعاً لأبيه ، قال المعلمي في « حاشيته » : « فالظاهر أن ما وقع في بعض الروايات عن معمر بلفظ : « رداد » وهم ممن بعد معمر ؛ فقول ابن حجر في « التهذيب » : « قول معمر : رداد خطأ » ليس بجيد » الصواب أن ابن حجر عزاه للبخاري ، وهو كذلك كما مر آنفاً ، ووجه خطأ معمر - إن ثبت عنه - قوله : « الرداد » وصوابه : « أبو الرداد » ، وإلا فقد توبع معمر على إثبات الزيادة بين أبي سلمة وأبيه ، بين ذلك الدارقطني في « العلل » (٤ / ٢٦٤) وصوبه ، ويأتي حكاية قوله ، ويؤكد هذا أن أبا سلمة لم يسمع من أبيه ، كما هو قول الأئمة : أحمد ، وابن معين ، والبخاري وغيرهم .

(٢) سئل الدارقطني عن هذا الحديث في كتاب « العلل » (٤ / ٢٦٢) فذكر الاختلاف فيه ، وقال : « رواه محمد بن أبي عتيق ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، أن أبا الرداد أخبره ، عن عبد الرحمن بن عوف ، عن النبي ﷺ قال . . . والصواب : حديث ابن أبي عتيق ، ومن تابعه » .

٥ [١٦٩٠] [التحفة : خ م دت ٣١٩٠] .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٦ / ٤٥٤) .

٥ [١٦٩١] [التحفة : خ دت ٨٩١٥] .

مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - قَالَ سُفْيَانُ : وَلَمْ يَرْفَعْهُ سُلَيْمَانُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَرَفَعَهُ فِطْرٌ وَالْحَسَنُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنْ هُوَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ^(١) رَحِمُهُ وَصَلَهَا»^(٢).

٤٥- بَابُ فِي الشُّحِّ^(٣)

٥ [١٦٩٢] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»^(٤).

(١) الضبط من (م)، (و)، (ت)، (هـ)، وفي (ح)، (س)، (د) : «قُطِعَتْ»، وضبط في «شرح أبي داود» للعيني (٤٥٥ / ٦)، «بذل المجهود» (٢٤٩ / ٨) بالبناء للمجهول.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٤٢٣ / ١٠) : «ضبطت في بعض الروايات بضم أوله وكسر ثانيه على البناء للمجهول، وفي أكثرها بفتحتين، قال الطيبي : «المعنى : ليست حقيقة الواصل، ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه»».

وفي حاشية (ر) : «قُطِعَتْ رَحِمُهُ» وعليه علامة الرمل، وأخرجه أحمد في «المسند» (٦٨١٧) من حديث فطر، وهو : ابن خليفة، وفيه : «قطعته رحمه».

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣١٥٥).

وقد سئل أبو حاتم الرازي عن هذا الحديث في كتاب «علل الحديث» (٤٧١ / ٥)، فقال : «الأعمش أحفظهم، والحديث يحتمل أن يكون مرفوعا، وأنا أخشى ألا يكون سمع هذا الأعمش من مجاهد، إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يروي عن مجاهد مدلس».

(٣) الشح : أبلغ في المنع من البخل، وإنما الشح بمنزلة الجنس، والبخل بمنزلة النوع، وأكثر ما يقال : البخل إنما هو في أفراد الأمور وخواص الأشياء، والشح عام، وهو كالوصف اللازم للإنسان من قبل الطبع والجبلة. (انظر : معالم السنن، ٨٣ / ٢).

٥ [١٦٩٢] [التحفة : دس ٨٦٢٨].

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٣ / ٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٥٦ / ٦)، وهذا آخر ما عثر عليه من كتاب العيني رَحِمَهُ اللَّهُ، ومن هنا سيتوقف العزو إلى هذا الكتاب.

٥ [١٦٩٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَذْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ بَيْتَهُ^(١) أَفَأَعْطِي مِنْهُ؟ قَالَ : «أَعْطِي وَلَا تُوكِي^(٢) فَيُوكَى عَلَيْكَ^(٣)» .

٥ [١٦٩٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا ذَكَرَتْ عِدَّةً^(٤) مِنْ مَسَاكِينَ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَقَالَ غَيْرُهُ^(٥) : أَوْ عِدَّةٌ مِنْ صَدَقَةٍ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْطِي وَلَا تُخْصِي فَيُخْصَى عَلَيْكَ» .

٥ [١٦٩٣] [التحفة : د ت س ١٥٧١٨] .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «ببيته» ، وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي .
(٢) أعطي ولا توكي : أعطي من يصيبك منه ولا توكي ، أي : لا تدخري . والإيكاء : شد رأس الوعاء بالوكاء ، وهو : الرباط الذي يربط به . يقول : لا تمنعي ما في يدك فتقطع مادة بركة الرزق عنك . «معالم السنن» (٢ / ٨٤) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٨٤) .

٥ [١٦٩٤] [التحفة : د ١٦٢٣٤] .

(٤) الضبط بتشديد الدال في الموضعين من (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (هـ) ، وكذا في «عون المعبود» (١١٦ / ٥) ، وفي (ك) ضبط الموضع الأول بالتخفيف والثاني بالتشديد ، واقتصر التشديد في (س) على الموضع الثاني فقط ، وقال في «بذل المجهود» (٨ / ٢٥٢) : «بكسر العين وشدة الدال ، أي : عددًا . أو يحتمل أن يكون عدة على وزن : زنة ، أي : ذكرت لرسول الله ﷺ وعدا وعدها» ، وقال في الموضع الثاني : «بتشديد الدال وتخفيفها» .

(٥) قوله : «قال أبو داود : وقال غيره» في (ب) ، (ر) ، (س) ، (د) : «قال أيوب : أو قال . . .» ، وفي الحاشية : «أبو داود ، قال غيره» كذا وضرب عليه ، وعليه علامة القاضي .

٤- كتاب اللقطة^(١)

٥ [١٦٩٥] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ^(٢) قَالَ: غَزَوْتُ^(٣) مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ^(٤) وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَوَجَدْتُ سَوْطًا^(٥)، فَقَالَ لِي: اطْرَحْهُ، فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ، وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ، فَحَجَجْتُ، فَمَرَرْتُ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقَالَ: وَجَدْتُ صُرَّةً^(٦) فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «عَرَفَهَا حَوْلًا»^(٧)، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ^(٨): «عَرَفَهَا حَوْلًا»، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «عَرَفَهَا حَوْلًا»، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا.

(١) كذا جاء في (م)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، (ك)، (س)، (د): «كتاب اللقطة» عقب كتاب «الزكاة»، وفي (ح): «باب اللقطة» وفي الحاشية: «كتاب» بدون رقم، وزاد في (س)، (د) قبله: «بسم الله الرحمن الرحيم». كتاب اللقطة، وفي (ر) جاء كتاب «الصيام» تاليا لكتاب «الزكاة»، وكتاب «اللقطة» تاليا لـ: «الصيام»، وفي (هـ) جاء كتاب «اللقطة» عقب كتاب «الضحايا».

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٧٨): «واللقطة: الشيء الذي يلتقط، وهو بضم اللام وفتح القاف على المشهور عند أهل اللغة والمحدثين، وقال عياض: «لا يجوز غيره»، وقال في «النهاية»: «بضم اللام وفتح القاف أكثر وأصح». (انظر: «النهاية»، مادة: لقط).

وقال النووي في «شرح مسلم» (١٢/ ٢٠): «هي بفتح القاف على اللغة المشهورة التي قالها الجمهور، واللغة الثانية: لقطة بإسكانها، والثالثة: لقطة بضم اللام، والرابعة: لقط بفتح اللام والقاف».

٥ [١٦٩٥] [التحفة: ع ٢٨].

(٢) الضبط من (م)، (ت)، (و)، (ك)، (س)، (هـ) بفتح الغين، وبعدها فاء مفتوحة، ولام مفتوحة، وتاء تأنيث.

(٣) في (ر) عليه «صح»، وفي الحاشية: «روي: غدوت».

(٤) الضبط من (م)، (ت)، (و)، (ب)، (ك)، (هـ) بضم الصاد المهملة، وسكون الواو، وبعدها حاء مهملة، وبعدها ألف نون.

(٥) السوط: ما يضرب به من جلد سواء أكان مضافاً أم لم يكن، والجمع: أسواط. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سوط).

(٦) الصرة: ما يجمع فيه الشيء ويشد، والجمع: صُرَر. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: صرر).

(٧) الحول: السنة. (انظر: «النهاية»، مادة: حول).

(٨) من هنا إلى قوله: «ثُمَّ أَتَيْتُهُ» ليس في (م)، (ت)، (و)، والمثبت من (ح)، (ض)، (ب)، (ل)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وفي (ح)، (ض) كتب عليه: «لا... إلى»، وفي حاشية (ح): «ليس في نسخة الخطيب»، وأثبت في حاشية (ت) وفوقه: «كذا في الأصل»، وفيها أيضاً: «في أصل الخطيب: «عرفها» مرة واحدة».

حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: لَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَقَالَ: «احْفَظْ عَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا»^(١) وَوِعَاءَهَا^(٢)، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا»، قَالَ: وَلَا أَذْرِي أَثَلَاثًا قَالَ عَرَفَهَا أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً^(٣)؟.

٥ [١٦٩٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ... بِمَعْنَاهُ، قَالَ: «عَرَفَهَا حَوْلًا»، قَالَ ثَلَاثَ مَرَارٍ^(٤)، قَالَ: فَلَا أَذْرِي قَالَ لَهُ ذَلِكَ فِي سَنَةٍ - أَوْ: فِي ثَلَاثِ سِنِينَ؟

٥ [١٦٩٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ... بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ فِي التَّعْرِيفِ: قَالَ: عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، قَالَ: «اعْرِفْ عَدَدَهَا وَوِعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا»، زَادَ: «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَ عَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ»^(٥).

٥ [١٦٩٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا^(٦)

(١) الوكاء - بكسر الواو والمد: الخيط الذي يشد بها الصرة وغيرها. (انظر: بذل المجهود، ٨/ ٢٥٩).

(٢) الوعاء: ما يجعل فيه الشيء؛ سواء كان من جلد أو خزف أو خشب أو غير ذلك، وهي بالمد وبكسر الواو، وقد تضم. (انظر: بذل المجهود، ٨/ ٢٥٩).

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٨٥).

٥ [١٦٩٦] [التحفة: ع ٢٨].

(٤) في (د)، وحاشية (ك)، وعليه علامة القاضي: «ثلاث مرات».

٥ [١٦٩٧] [التحفة: ع ٢٨].

(٥) جاء في (ر)، (س)، (د)، (هـ) آخر هذا الحديث: «قال أبو داود: ليس يقول هذه الكلمة إلا حماد في هذا

الحديث؛ يعني: «عرف عددها»، وفي (ر): «ذا»، وفي الحاشية: «هذه» وعليه علامة ابن الأعرابي.

ويأتي مزيد كلام للمصنف والتعليق عليه حول هذه الزيادة، تحت رقم: (١٧٠٢).

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبير»

(١٩٦/٦).

٥ [١٦٩٨] [التحفة: ع ٣٧٦٣].

(٦) في رواية مالك عن ربيعة في «صحيح البخاري» (٢٤٤٢، ٢٣٨٤): «جاء رجل»، وعند البخاري أيضا

(٢٤٤٠) من رواية سفيان الثوري: «جاء أعرابي»، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٨٠): «وزعم

ابن بشكوال - وعزاه لأبي داود وتبعه بعض المتأخرين - أن السائل المذكور هو بلال المؤذن، ولم أر عند

أبي داود في شيء من النسخ شيئا من ذلك، وفيه بعد أيضا؛ لأنه لا يوصف بأنه أعرابي، وقيل: السائل =

سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : «عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا»^(١) ، ثُمَّ اسْتَنْفَقَ بِهَا^(٢) ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَذِّهَا إِلَيْهِ» ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ، فَقَالَ : «خُذْهَا ؛ فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّئْبِ» ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ^(٣) - أَوْ : احْمَرَّتْ وَجْهُهُ ، وَقَالَ : «مَالِكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا»^(٤) حَتَّى يَأْتِيَهَا رَبُّهَا»^(٥) .

○ [١٦٩٩] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، حَدَّثَنَا^(٦) ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ ، زَادَ^(٧) : «سِقَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ» ، وَلَمْ يَقُلْ : «خُذْهَا» فِي ضَالَّةِ الشَّاءِ^(٨) ، وَقَالَ فِي اللَّقْطَةِ : «عَرَفَهَا سَنَةً ؛ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا» ، وَلَمْ يَذْكُرْ : «اسْتَنْفَقَ» .
قال أبو داود : رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَسَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ رَبِيعَةَ . . . مِثْلَهُ ، لَمْ يَقُولُوا : «خُذْهَا» .

= هو الراوي ، وفيه بعد أيضا لما ذكرناه . . . إلى أن قال : «وجدت في «معجم البغوي» وغيره من طريق عقبة بن سويد الجهني ، عن أبيه قال : سألت رسول الله ﷺ عن اللقطة ، فقال : «عرفها سنة . . .» الحديث ، وسنده جيد ، وهو أول ما فسر به المبهم الذي في «الصحيح» ، وزاد في (٨١ / ٥) : «لكونه من رهط زيد بن خالد» .

ويأتي حديث عقبة بن سويد في تعليقات المصنف عقب الحديث رقم (١٧٠٢) ، ومزيد تخريج له .
(١) العفاص : الوعاء الذي يكون فيه النفقة . (انظر : معالم السنن ، ٨٧ / ٢) .
(٢) استنفق بها : تملكها ، ثم أنفقها على نفسك . انظر : «شرح النووي على مسلم» (٢٣ / ١٢) .
(٣) في (ر) عليه : «صح» . الوجنتان : مثني الوجنة ، وهي : أعلى الخد . (انظر : النهاية ، مادة : وجن) .
(٤) زاد هنا في (هـ) ، وحاشية (ر) وعليه علامة الرملي : «دعها» .
معها حذاؤها وسقاؤها : الحذاء بالمد : النعل ، أراد : أنها تقوى على المشي وقطع الأرض ، وعلى قصد المياه وورودها ورعي الشجر ، والامتناع عن السباع المفترسة ، شبهها بمن كان معه حذاء وسقاء في سفره . وهكذا ما كان في معنى الإبل من الخيل والبقر والحمير . (انظر : النهاية ، مادة : حذا) .
(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٧ / ٢) من رواية ابن داسه ، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء» (٨٤٢ / ٢) من رواية ابن الأعرابي .
الرب : السيد والمالك . (انظر : النهاية ، مادة : رب) .
○ [١٦٩٩] [التحفة : ع ٣٧٦٣] .

(٦) في (ك) ، (ر) ، (د) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (د) : «زاد بعد قوله : سقاؤها . . .» .

(٨) في (ر) ، (د) : «الشاة» ، وفي حاشية (ر) : «الشاء» وعليه : «صح» ، والمثبت من باقي النسخ .

٥ [١٧٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُذَيْكٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، يَعْنِي : ابْنَ عُثْمَانَ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : «عَرَفَهَا سَنَةً ؛ فَإِنْ جَاءَ بِأُغْيَاهَا^(١) فَأَدَّهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَاعْرِفَ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ، ثُمَّ كُلَّهَا ؛ فَإِنْ جَاءَ بِأُغْيَاهَا فَأَدَّهَا إِلَيْهِ»^(٢) .

٥ [١٧٠١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ رَبِيعَةَ ، قَالَ : وَسُئِلَ عَنِ النَّفَقَةِ^(٣) ، فَقَالَ : «تُعَرِّفُهَا حَوْلًا ؛ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا دَفَعْتُهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا عَرَفْتَ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا ، ثُمَّ اقْبِضْهَا»^(٤) فِي مَالِكَ ؛ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ»^(٥) .^(٦)

٥ [١٧٠٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةَ . . . بِإِسْنَادٍ قُتَيْبَةَ وَمَعْنَاهُ ، وَزَادَ فِيهِ : «فَإِنْ جَاءَ بِأُغْيَاهَا فَعَرَّفَ عِفَاصَهَا وَعَدَدَهَا فَادْفَعْهَا

٥ [١٧٠٠] [التحفة : م د ت س ق ٣٧٤٨] .

(١) ضبب عليه في (د) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٨٨) .

٥ [١٧٠١] [التحفة : ع ٣٧٦٣] .

(٣) في (ك) ، (هـ) ، (س) وعليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي ، وحاشية (ر) وعليه : «صح» ، وعلامة ابن داسه : «سئل عن اللقطة» ، وما أثبتناه من باقي النسخ : (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) وعليه : «صح» ، وعلامتي ابن الأعرابي ، والرملي ، وكذا في حاشية (س) وعليه : «صح» ، وعلامة ابن داسه ، وعلامة (٤) ، وحاشية (هـ) وعليه علامتا ابن داسه ، والرملي .

(٤) في (ب) ، (ر) ، (س) وعليه في الجميع : «صح» : «أفضها» كذا بالفاء ، وفي (ك) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (س) وعليه : «صح» ، وعلامتي ابن الأعرابي ، واللؤلئي : «أفضتها» بالفاء أيضا ، وما أثبتناه من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وكذا في حاشية (ر) وعليه : «صح» .

وفي «عون المعبود» (٥ / ١٢٩) : «ثم أفضها» بالفاء والضاد المعجمة هكذا في النسخ الصحيحة ، وفي بعضها «اقبضها» من القبض .

(٥) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) : «دفعتها إليه» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ٨٩) .

٥ [١٧٠٢] [التحفة : ع ٣٧٦٣ ، د ٨٧٦١ ، د ٤٨١٣ / أ] .

إِلَيْهِ» ، وَقَالَ حَمَّادٌ أَيْضًا : عَنْ عُبَيْدٍ ^(١) اللَّهُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلُهُ .

قال أبو داود : وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ الَّتِي زَادَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ، وَرَبِيعَةُ : «إِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَّفَ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ» لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ ^(٢) : «فَعَرَّفَ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا» ^(٣) ، وَحَدِيثُ عُقْبَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ ^(٤) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَيْضًا - قَالَ : «عَرَفَهَا سَنَةً» ، وَحَدِيثُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ^(٥) - أَيْضًا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) قَالَ : «عَرَفَهَا سَنَةً» .

٥ [١٧٠٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، يَعْنِي : الطَّحَّانَ . ح ^(٧) وَحَدَّثَنَا مُوسَى ، يَعْنِي : ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ^(٨) - الْمَعْنَى ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، يَعْنِي ^(٩) : ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ

(١) في (د) : «عبد الله» ، وفي الحاشية المقابلة لهذا الموضع كلام مطموس ، أوله : «عن عبيد الله بن عمر . . .» .

(٢) قد اعترض عليه المنذري في «مختصره» (٢/٢٦٩) بقوله : «وهذه الزيادة أخرجها مسلم في «صحيحه» من حديث حماد بن سلمة ، وقد أخرجه الترمذي ، والنسائي من حديث سفيان الثوري ، عن سلمة بن كهيل . . . بهذه الزيادة ، وذكر مسلم في «صحيحه» [١٧٧١/٢] أن سفيان الثوري ، وزيد بن أبي أنيسة ، وحماد بن سلمة ذكروا هذه الزيادة ؛ فقد تبين أن حماد بن سلمة لم ينفرد بالزيادة ، فقد تابعه عليها من ذكرناه ، والله ﷻ أعلم» ، وبنحوه قال ابن حجر في «فتح الباري» (٥/٨١) .

(٣) في حاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) : «وروى هذبة بن خالد - أيضا - حديث بسر بن سعيد ، قال فيه : «عرفها سنة»» .

(٤) انظر : تخريج حديث عقبة بن سويد ، عن أبيه : «فتح الباري» (٥/٨١) وقال : «وسنده جيد» ، و«الإصابة» (٤/٥٥١) وكلاهما لابن حجر . وفي «تعجيل المنفعة» (٧٤٥) : «عقبة - ويقال : عتبة - ابن سويد الأنصاري ، عن أبيه ، وعنه الزهري مجهول ، قلت : قد روى عنه - أيضا - ربعة الرأي ، وعبد العزيز ، ذكره ابن أبي حاتم بالشك» .

(٥) وصله النسائي في «السنن الكبرى» (٦٠٠٧) . (٦) قوله : «عن النبي ﷺ» ليس في (د) .

٥ [١٧٠٣] [التحفة : دس ق ١١٠١٣] .

(٧) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ك) . (٨) في (ل) : «وهيب ، يعني : ابن خالد» .

(٩) في (د) : «مطرف بن عبد الله» .

وَجَدَ لُقْطَةً^(١) فَلْيُشْهَدْ ذَا عَدْلٍ - أَوْ : ذَوِي عَدْلٍ ، وَلَا يَكْتُمُ وَلَا يُغَيِّبُ ؛ فَإِنْ وَجَدَ صَاحِبَهَا فَلْيَرُدَّهَا عَلَيْهِ^(٢) ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ ﷻ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ^(٣) .

○ [١٧٠٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ^(٤) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الثَّمَرِ الْمُعْلَقِ؟ فَقَالَ : «مَنْ أَصَابَ بِهِ^(٥) مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرِ مُتَّخِذِ خُبْنَةٍ^(٦) فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةٌ مِثْلِيهِ^(٧) وَالْعُقُوبَةُ ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ^(٨) فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ^(٩)» ، وَذَكَرَ فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ

(١) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «من وجد اللقطة» .

(٢) في حاشية (ت) : «فليردها إليه» وعليه علامة التستري .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٩٠) ، وابن حزم في «المحلى» (٨/ ٢٥٩) .
وجاء في (م) عقب هذا الحديث وكتب عليه : «لا . . . إلى» : «قال الخطيب رحمه الله» : «حديث عياض بن حمار في «اللقطة» رواه شعبة وعبد العزيز بن المختار - كلاهما ، عن خالد الحذاء - كرواية وهيب ، وخالفهم حماد بن سلمة ؛ فرواه عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن مطرف ، عن عياض بن حمار» .
○ [١٧٠٤] [التحفة : د ت س ٨٧٩٨] . (٤) ضبب عليه في (د) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «أصاب منه» وعليه فيهما : «صح» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (د) ، وكذا في حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (س) وعليه : «صح» وعلامتي ابن الأعرابي ، واللؤلئي وكتب فوقه : «معا» .

(٦) قوله : «خُبْنَةٍ» في حاشية (ك) : «منعطف الإزار وطرف الثوب ، أي : لا يأخذ في ثوبه» . وانظر : «معالم السنن» (٢/ ٩٠) .

(٧) في (م) ، (ت) ، (و) : «مثله» ، والمثبت من (ح) ، (ض) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وكذا في حاشية (ت) وعليه علامة التستري ، وهو المثبت أيضا في «مختصر السنن» للمنذري (٢/ ٢٧٠) ، وكذا أخرجه النسائي في «المجتبى» (٥٠٠٢) من حديث قتيبة ، وفيه : «غرامة مثليه» .

(٨) المجن : الترس ؛ لأنه يوارى حامله ؛ أي يستره ، والجمع : مجان . (انظر : النهاية ، مادة : جنن) .

(٩) في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : «ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة - قال أبو داود : والجرين : الجوخان - وذكر . . .» ، وقال في «عون المعبود» (١٢/ ٥٧) : «وهذه العبارة لم توجد في بعض النسخ . قال الجوهري : الجوخان : الجرين بلغة أهل البصرة» .

وقال البطليوسي في «مشكلات موطأ مالك» (ص ٧٠) : «الموضع الذي يجمع فيه التمر إذا صرم ، والعرب تختلف في ذلك ، فأهل الحجاز يسمونه المريد ، وأهل العراق يسمونه البيدر ، وأهل الشام الأندرة ، وأهل البصرة الجوخان ، وأهل نجد الجرين ، وقوم من أهل المدينة المسطح» .

والإبل^(١) - كما ذكر غيره، قال: وسئل عن اللقطة؟ فقال: «ما كان منها في طريق الميثة»^(٢) والقرية الجامعة فعرفها^(٣) سنة، فإن جاء طاليها^(٤) فاذفعها إليه، وإن لم يأت فهي لك، وما كان في الخراب - يعني: ففيها وفي الركاز الخمس^(٥).

٥ [١٧٠٥] حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة، عن الوليد، يعني: ابن كثير، حدثني عمرو بن شعيب... بإسناده، بهذا قال في ضالة الشاء، قال: «فاجمعها»^(٦).
٥ [١٧٠٦] حدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب... بهذا بإسناده، قال في ضالة الغنم: «لك أو لأخيك أو للذئب، خذها»^(٧) قط^(٨)، وكذا قال فيه أيوب و^(٩) يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب^(١٠)، عن

= وفي «تهذيب اللغة» (مادة: جوخ): «وقال أبو حاتم: تقول العامة: الجوخان... وهو فارسي معرب. وهو بالعربية: المسطح والجرين».

(١) قوله: «ضالة الغنم والإبل» في (ك)، (ر)، (د): «ضالة الإبل والغنم».
(٢) قوله: «الميثة» في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشية (ك): «الطريق المسلوكة الذي يأتيه».
(٣) في (ح) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «فعرفوها» وعليه علامة نسخة.
(٤) في (س) عليه: «صح»، وفي حاشية (ت) وعليه علامة التستري، وحاشية (ر) بدون رقم، وحاشية (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي واللؤلئي: «صاحبها».
(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ٩٠)، والبيهقي في «معرفه السنن» (١٤/ ١٣٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/ ٣١٣).

٥ [١٧٠٥] [التحفة: دق ٨٨١٢].

(٦) عزاه المزي في «تحفة الأشراف» وقال: «ذكره عقيب حديث محمد بن عجلان».

٥ [١٧٠٦] [التحفة: دس ٨٧٥٥].

(٧) قوله: «خذها» أثبت في حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي، والمثبت عندنا من باقي النسخ.
(٨) قوله: «قط» ليس في (س)، (د)، (هـ)، والضبط بضم الطاء مع التشديد من (م)، (و)، وفي (ت) بسكون الطاء: «قط»، وفي (ض)، (ح)، (ك)، (ب)، (ر) وعليه علامة ابن داسه: «قط»، وقال في «عون المعبود» (٥/ ١٣٦): «يشبه أن يكون بسكون الطاء، بمعنى: حسب؛ وهو الاكتفاء بالشيء».
(٩) كذا في (م)، (ض)، (و) وضبط عليه في ثلاثتهم، وهو المثبت في «تحفة الأشراف»، «عون المعبود» (٥/ ١٣٦)، وفي (ك)، (ر)، (س)، (د)، (هـ)، وفي حاشية كل من: (م)، (ض)، (و) وعليه في ثلاثتهم علامة نسخة: «عن يعقوب».

(١٠) كذا في كل النسخ، وضبط عليه في (ح)، (ض) إشارة إلى أنه مرسل، بيد أنه زاد في (د): «عن أبيه، عن جده».

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « فَخُذْهَا » ^(١) .

○ [١٧٠٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا ، وَقَالَ فِي ضَالَّةِ الشَّاءِ : « فَاجْمَعْهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بِأَغْيَهَا » ^(٢) .

○ [١٧٠٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ حَدَّثَهُ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ^(٣) ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ^(٤) وَجَدَ دِينَارًا ، فَأَتَى بِهِ فَاطِمَةَ ، فَسَأَلَتْ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « هُوَ رِزْقُ اللَّهِ ﷻ » ، فَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَكَلَ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَتْهُ ^(٥) امْرَأَةٌ تَنْشُدُ الدِّينَارَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَلِيُّ ، أَذْ الدِّينَارَ » .

● [١٧٠٩] حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ ^(٦) ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْسِيِّ ^(٧) ، عَنْ عَلِيٍّ ^(٨) ، أَنَّهُ التَّقَطَّ دِينَارًا ، فَاشْتَرَى ^(٩) بِهِ دَقِيقًا ، فَعَرَفَهُ صَاحِبُ الدَّقِيقِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ الدِّينَارَ ، فَأَخَذَهُ عَلِيٌّ ، فَقَطَعَ مِنْهُ قِيرَاطَيْنِ ^(١٠) ،

(١) عزاه المزي في «تحفة الأشراف» للمصنف ، وقال : « جاء عقيب حديث محمد بن إسحاق » ، وهو الحديث التالي .

○ [١٧٠٧] [التحفة : د ٨٧٨٤] .

(٢) عزاه المزي في «تحفة الأشراف» ، وقال : « ذكره عقيب حديث محمد بن عجلان » .

○ [١٧٠٨] [التحفة : د ٤٤٤٣] .

(٣) زاد في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « الخدري » .

(٤) زاد في (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) : « خويلد » .

(٥) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : « أتت » .

● [١٧٠٩] [التحفة : د ١٠٠٢٨] . (٦) قوله : « الجهني » ليس في (ب) .

(٧) قال المنذري في «مختصر السنن» (٢ / ٢٧١) : « في سماع بلال بن يحيى من علي نظر » .

(٨) في (ح) ، (ض) ، (ك) ، (هـ) : « خويلد » ، والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) .

(٩) في حاشية (ح) : « واشترى » وعليه علامة نسخة .

(١٠) القيراطان : مثني قيراط ، وهو جزء من أجزاء الدينار ، وهو : نصف عشره في أكثر البلاد ، وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربعة وعشرين ، وأصله : القراط ، يعني بالتشديد بدليل جمعه بالقراريط ، فأبدل إحدى الراءين ياء . وعن ابن عقيل : « القيراط : نصف سدس درهم ، أو نصف عشر دينار » . (انظر : عمدة القاري ، ٨ / ١٢٨) ، وبموازين الوقت يعادل وزنه : ١٨٥ ، جرام . (انظر : المقادير الشرعية ، ص ١٣١) .

فَاشْتَرَى بِهِ^(١) لَحْمًا^(٢) .

٥ [١٧١٠] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ التَّنِيسِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ وَحَسَنَ وَحُسَيْنَ يَبْكِيَانِ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيهِمَا؟ قَالَتْ : الْجُوعُ ، فَخَرَجَ عَلَيَّ ، فَوَجَدَ دِينَارًا بِالسُّوقِ ، فَجَاءَ إِلَى فَاطِمَةَ ، فَأَخْبَرَهَا ، فَقَالَتْ : اذْهَبِ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ ، فَخُذْ لَنَا دَقِيقًا ، فَجَاءَ^(٣) الْيَهُودِيُّ ، فَاشْتَرَى بِهِ دَقِيقًا ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : أَنْتَ خَتَنُ^(٤) هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَخُذْ دِينَارَكَ وَلَكَ الدَّقِيقُ ، فَخَرَجَ عَلَيَّ حَتَّى جَاءَ بِهِ فَاطِمَةَ ، فَأَخْبَرَهَا ، فَقَالَتْ : اذْهَبِ إِلَى فُلَانِ الْجَزَّارِ ، فَخُذْ بِدِرْهَمٍ لَحْمًا ، فَذَهَبَ فَرَهَنَ الدِّينَارَ بِدِرْهَمٍ لَحْمٍ ، فَجَاءَ بِهِ ، فَعَجَنْتُ وَنَصَبْتُ وَخَبَزْتُ ، وَأُرْسَلْتُ إِلَى أَبِيهَا ، فَجَاءَهُمْ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَذْكَرُ لَكَ ؛ فَإِنْ رَأَيْتَهُ لَنَا حَلَالًا أَكَلْنَاهُ وَأَكَلْتُ^(٥) ، مِنْ شَأْنِهِ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ^(٦) : «كُلُوا بِاسْمِ اللَّهِ» ، فَأَكَلُوا مِنْهُ ، فَبَيْنَا هُمْ مَكَانَهُمْ إِذَا غُلَامٌ يَنْشُدُ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ الدِّينَارَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَدُعِيَ لَهُ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : سَقَطَ مِنِّي فِي السُّوقِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «يَا عَلِيُّ ، اذْهَبِ إِلَى الْجَزَّارِ ، فَقُلْ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَكَ : أُرْسِلْ إِلَيَّ بِالدِّينَارِ ، وَدِرْهَمُكَ عَلَيَّ» ، فَأُرْسِلَ بِهِ ، فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ^(٧) .

(١) ضُِبَّ عَلَيْهِ فِي (ح) ، وَلَعَلَّ الْأَصُوبَ أَنْ يَقَالَ : «بِهِمَا» ، وَيُقَالُ : إِنْ كُلَّ قِيرَاطَيْنِ يَسَاوِي دِرْهَمًا ، فَقَوْلُهُ : «بِهِ» عَائِدٌ عَلَى الدِّرْهَمِ .

(٢) مِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبير» (١٩٤ / ٦) مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ دَاسِهِ ، وَالْمَزِّي فِي «تهذيب الكمال» (٢٥٧ / ١٠) مِنْ رَوَايَةِ اللَّؤْلُكِيِّ .

٥ [١٧١٠] [التحفة : د ٤٧٧٠] .

(٣) فِي حَاشِيَةِ (ك) : «فَجَاءَ إِلَى الْيَهُودِيِّ» وَعَلَيْهِ عِلَامَةُ الْقَاضِي .

(٤) الْخَتَنُ : كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِ الْمَرْأَةِ مِثْلَ الْأَبِ وَالْأَخِ هَكَذَا عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَأَمَّا الْعَامَّةُ فَخَتَنَ الرَّجُلَ عِنْدَهُمْ زَوْجَ ابْنَتِهِ ، وَالْجَمْعُ الْأَخْتَانُ . (انظر : مختار الصحاح ، مادة : ختن) .

(٥) زَادَ فِي (ر) ، (س) ، (د) ، (هـ) ، وَحَاشِيَةِ (ك) ، وَعَلَيْهِ عِلَامَتَا الْأَشِيرِيِّ وَالْأَنْصَارِيِّ : «مَعْنَا» .

(٦) فِي (ك) : «فَقَالَ لَنَا» .

(٧) فِي حَاشِيَةِ (ح) : «فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الدِّينَارَ كَانَ مِنْ صَرْفِ اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا بِدِينَارٍ» .

٥ [١٧١١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ زِيَادٍ^(١)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَصَا وَالسَّوْطِ وَالْحَبْلِ وَأَشْبَاهِهِ يَلْتَقِطُهُ الرَّجُلُ يَنْتَفِعُ بِهِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الثُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ أَبِي سَلَمَةَ^(٢)... بِإِسْنَادِهِ، وَرَوَاهُ شَبَابَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانُوا^(٣)... لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيُّ ﷺ^(٤).

٥ [١٧١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ^(٥)، عَنْ عِكْرِمَةَ - أَحْسَبُهُ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ضَالَّةُ الْإِبِلِ الْمَكْتُومَةُ^(٦) غَرَامَتُهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا^(٧)»^(٨).

= والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (١٩٤ / ٦) من رواية ابن داسه، وابن كثير في «جامع المسانيد» (١٦٧ / ٤).
٥ [١٧١١] [التحفة: د ٢٩٦٦].
(١) في (ر)، (س)، (د)، (هـ): «المغيرة، يعني: ابن زياد»، وفي حاشية (ر): «قال البخاري: «قال وكيع: كان ثقة، وقال عمرو: في حديثه اضطراب»»، «التاريخ الكبير» (٣٢٦ / ٧).
(٢) صحح عليه في (ح).
(٣) ضبب عليه في (د).
(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٩٥ / ٦)، وقال: «في رفع هذا الحديث شك وفي إسناده ضعف».
٥ [١٧١٢] [التحفة: د ١٤٢٥١].

(٥) ويقال له: عمرو بَرَقَ، وأخرج العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١٢٨ / ٣): «عبد الملك بن عبد الحميد، وهو: الميموني، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: عمرو بَرَقَ له أشياء مناكير، ومعمّر قد روى عنه، وكان عنده لا بأس به، وكانت له علة، ثم أشار أبو عبد الله بيده إلى فيه؛ أي: يشرب».
(٦) الإبل المكتومة: التي كتمها الواجد ولم يعرفها، ولم يشهد عليها. (انظر: عون المعبود) (١٤١ / ٥).
(٧) قوله: «غرامتها ومثلها معها» في (د)، وحاشية (س) وعليه علامة ابن داسه: «مثلها معها».
(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٩١ / ٢)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٩١ / ٦).

٥ [١٧١٣] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ^(١)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ .
 قَالَ أَحْمَدُ : قَالَ ابْنُ وَهْبٍ - يَغْنِي : فِي لُقْطَةِ الْحَاجِّ : يَتْرُكُهَا حَتَّى يَجِدَهَا صَاحِبُهَا، قَالَ ابْنُ مَوْهَبٍ : عَنْ عَمْرٍو^(٢) .

٥ [١٧١٤] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ جَرِيرٍ بِالْبَوَازِيجِ^(٣)، فَجَاءَ الرَّاعِي بِالْبَقَرِ وَفِيهَا بَقْرَةٌ لَيْسَتْ مِنْهَا، فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ : مَا هَذِهِ؟ قَالَ : لَحِقْتُ بِالْبَقَرِ، لَا نَذْرِي لِمَنْ هِيَ؟ فَقَالَ جَرِيرٌ : أَخْرِجْجُوهُ^(٤)،

٥ [١٧١٣] [التحفة : (م) دس ٩٧٠٥] .

(١) في حاشية (ر) : «هو عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي ابن أخي طلحة بن عبيد الله - قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ، وله في هذا المصنف غير هذا الحديث ، وذكر أنه أدرك النبي ﷺ ، وأخرج عنه ابن أبي خيثمة هذا الحديث أيضا ، وذكره فيمن روى عن النبي ﷺ ، «التاريخ الكبير» (٧٩٤) .
 وفي «المراسيل» لابن أبي حاتم (٤٤٢) : «سئل أبي عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ، له صحبة؟ قال : لا ، له رؤية ، وهو الذي روى عن النبي ﷺ أنه خرج يوم العيد في طريق ورجع في طريق آخر ، قال : وكان صغيرا» .

وقال العلاني في «جامع التحصيل» (ص ٢٢٤) : «جزم جماعة كثيرون بصحته ، وقد أخرج له مسلم أن النبي ﷺ نهى عن لقطة الحاج» .

(٢) من طريق المصنف ذكره ابن حزم في «المحل» (٢٧٩ / ٧) .

٥ [١٧١٤] [التحفة : دس ق ٣٢٣٣] .

(٣) في (ر) ، (س) عليه : «صح» .

وفي «شرح سنن ابن ماجه» للسيوطي وغيره (ص ١٨٠) : «البوازيج - بفتح الباء الموحدة والواو ، وكسر الزاء المعجمة ، وإسكان الياء ثم الجيم ، وفي حاشيتي (ك) ، (ل) ، «القاموس» : بلد قرب تكريت ، فتحها جرير البجلي» .

(٤) في (س) عليه : «صح» ، وضرب عليه في (ح) ، (ت) ، وفي حاشية (ب) ، وحاشية (س) وعليه : «صح» وعلامة نسخة : «أخرجوها» .

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا يَأْوِي ^(١) الضَّالَّةَ ^(٢) إِلَّا ضَالٌّ ^(٣) .

(١) ضُيِّبَ عَلَيْهِ فِي (ت)، وَفِي (س)، وَحَاشِيَةُ (ك) وَعَلَيْهِ عِلَامَةٌ نَسَخَةٌ : « لَا يَأْوِي » ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ ، قَالَ فِي «النهاية» : «(لَا يَأْوِي الضَّالَّةَ) مِنْ : أَوْى يَأْوِي ؛ يُقَالُ : أَوْيتَ إِلَى الْمَنْزِلِ وَأَوْيتَ غَيْرِي وَأَوْيتَهُ ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمُ الْمُقْصُورَ الْمُتَعَدِّي ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ لُغَةٌ فَصِيحَةٌ . (انظر : النهاية ، مادة : أَوْى) .

(٢) وَقَالَ فِي «معالم السنن» (٢ / ٩١) : «اسم الضالة لا يقع على الدرهم والدنانير والمتاع ونحوها ، وإنما الضالة اسم للحيوان التي تضل عن صاحبها ؛ كالإبل والبقر والطير وما في معناها» . وانظر : «غريب الحديث» لأبي عبيد (٢ / ٢٠٣) .

(٣) قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ فِي «المهروانيات» (٥١) : «هذا حديث غريب من حديث المنذر بن جرير بن عبد الله البجلي ، عن أبيه ، تفرد بروايته عنه خاله الضحاك بن المنذر ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ الضَّحَّاكِ غَيْرَ أَبِي حَيَّانَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدَ بْنِ حَيَّانَ التِّيمِيِّ الْكُوفِيِّ ، وَهَذَا حَدِيثٌ عَجِيبٌ يَدْخُلُ فِي رَوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ . وَمِنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ الْخَطَّابِيُّ فِي «معالم السنن» (٢ / ٩١) .

وَقَدْ جَاءَ هُنَا فِي (م) ، (ك) ، (ض) ، (ت) ، (و) عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ : «آخِرُ كِتَابِ الزَّكَاةِ . أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ» ، وَفِي (ك) : «آخِرُ كِتَابِ اللَّقْطَةِ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ» ، وَفِي (ر) : «تَمَّ كِتَابُ اللَّقْطَةِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَيَتْلُوهُ كِتَابُ الْمَنَاسِكِ» ، وَفِي (س) : «آخِرُ كِتَابِ اللَّقْطَةِ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . كِتَابُ الصِّيَامِ» ، وَفِي (د) : «آخِرُ كِتَابِ اللَّقْطَةِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . . . وَيَتْلُوهُ الْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنْ كِتَابِ الصِّيَامِ وَالْإِعْتِكَافِ مِنْ «السنن» . وَفِي (هـ) : «آخِرُ كِتَابِ اللَّقْطَةِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . أَوَّلُ كِتَابِ الْجِهَادِ» . وَعَلَى حَاشِيَةِ (ح) أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ مَا لَفْظُهُ : «مِنْ هُنَا سَمِعَ ابْنُ طَبْرَزْدَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقَرَّرِيِّ ، عَنْ الْقَاضِي أَبِي مَنْصُورٍ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُكْبَرِيِّ ، عَنْ الْقَاضِي أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ دَاسِهِ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ» .

وَعَلَى حَاشِيَةِ (ض) أَيْضًا بِخَطِّ الْحَافِظِ يَوْسُفَ بْنِ خَلِيلٍ : «وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ طَبْرَزْدَ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ ، قُلْتُ لَهُ : أَخْبَرَكَ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقَرَّرِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - كَذَا - فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ثَالِثَ مُحَرَّمٍ سَنَةِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ فَأَقْرَبَهُ ، أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعُكْبَرِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فِي شَهْرِ رَجَبِ الْآخِرِ مِنْ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ، أَخْبَرَنَا الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَيُّوبَ قِرَاءَةً عَلَيْهِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّزَاقِ التَّهَارِيَّ بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيُّ» .

وَهَذَا لَيْسَ انْقِطَاعًا لِرَوَايَةِ اللَّوْثِيِّ ، فَقَدْ قَالَ فِي نِهَايَةِ الْجُزْءِ عَقِبَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٧٦٠) : «ثُمَّ وَقَعَ لِي كِتَابُ الْخَطِيبِ نَفْسَهُ ، فَعَارَضْتُ بِهِ هَذَا الْجُزْءَ أَجْمَعُ» ؛ فَتَكُونُ رَوَايَةُ اللَّوْثِيِّ مُسْتَمِرَّةً لَمْ تَنْقُطْ .

وَفِي نَسَخَةِ (ك) - ضَمِنَ الصَّفْحَةُ لَا فِي حَاشِيَتِهَا - مَا نَصَّهُ : «حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَهْرِيُّ الطَّرُوشِيُّ بِثَغْرِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةٍ وَخَمْسِمِائَةٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ التَّسْتَرِيِّ ، حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَمْرِو الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْهَاشِمِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو اللَّوْثِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيُّ» .

٥- أَوَّلُ كِتَابِ الْمَنَاسِكِ^(١)

٥ [١٧١٥]^(٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ^(٣) أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ قَالَ : «بَلْ مَرَّةً^(٤) ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ»^(٥) .

(١) في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (ر) كذا جاء «كتاب المناسك» عقب «كتاب اللقطة» ، وفي (س) جاء «كتاب المناسك» عقب «كتاب الصيام» ، وفي (هـ) عقب «كتاب الضحايا» ، أما النسخة (د) فقد توقفت عند «كتاب الصيام» ، وفقد «كتاب المناسك» وما بعده .

وفي حاشية (ح) : «من هنا سمع ابن طبرزد من أبي محمد عبد الله بن علي بن أحمد المقرئ ، عن القاضي أبي منصور محمد بن محمد بن عبد العزيز العكبري ، عن القاضي أبي محمد عبد الله بن علي بن أيوب ، عن ابن داسه ، عن أبي داود» .

وفي (ك) : «بسم الله الرحمن الرحيم . أول . . .» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) : «كتاب المناسك» زاد بعده في (هـ) : «بسم الله الرحمن الرحيم» .

٥ [١٧١٥] [التحفة : دس ق ٦٥٥٦] .

(٢) في (ر) ، (س) جاء هذا الحديث مسبقاً بـ : «باب فرض الحج» ، وزاد في (ر) : «بسم الله الرحمن الرحيم» ، وفي (ك) جاء الحديث مسبقاً بإسناد من أسانيد النسخة : «نا الشيخ الإمام أبو بكر محمد بن الوليد الفهري الطرطوشي بثغر الإسكندرية في شهر رمضان من سنة إحدى عشرة وخمسمائة ، نا أبو علي علي بن أحمد بن علي التستري ، نا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، نا أبو علي محمد بن أحمد بن عمر اللؤلئي ، نا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني» .

(٣) في (ر) وعليه «صح» ، وفي حاشية (ر) ، (س) : «كل عام» وعليه فيها علامة ابن الأعرابي .

(٤) زاد هنا في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «واحدة» .

تنبيه : الرمزان : «خ» ، «ع» المستعملان في حاشية (ض) جاء في حاشية الورقة (١١٠ / أ) من نفس النسخة بخط الحافظ يوسف بن خليل : «ما عليه : «خ ع» من رواية ابن طبرزد ، عن عبد الله المقرئ . . . بسنده المذكور فيه» ، وقد سبق أن إسناد المقرئ ينتهي إلى ابن داسه ، عن أبي داود .

(٥) قوله : «فمن زاد فهو تطوع» في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وفي حاشية (ض) ورقم له «خ ع» ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «فمن زاد فتطوع» ، وفي حاشية (ل) : «أصل : ومن زاد فتطوع» .

قال أبو داود: هو أبو سنان الدؤلي^(١)، كذا قال عبد الجليل بن حميد، وسليمان بن كثير^(٢)، وقال عقيل: سنان^(٣).

٥ [١٧١٦] حدثنا الثفيلي، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن ابن أبي واقد الليثي^(٤)، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه في حجة الوداع: «هذه»^(٥)، ثم ظهور الحصر^(٦)»^(٧).

(١) في حاشية (هـ): «اسم أبي سنان يزيد بن أمية الدؤلي، قاله مسلم والبخاري، وقال الكلاباذي: اسمه سنان بن أبي سنان».

(٢) زاد هنا في (ب)، (ك)، (ر)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي وابن داسه، وحاشية (ض) ورقم له «خ ع»، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «جميعاً عن الزهري».

(٣) ضبب عليه في (ض).

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٤٣/٢)، وأبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن» (٣٣٠/١) - كلاهما - من رواية ابن داسه، وابن حزم في «المحلى» (٦/٥).

٥ [١٧١٦] [التحفة: د ١٥٥١٧].

(٤) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١٠٧/١١): «لم يسم في رواية أبي داود، وسمي في رواية سعيد بن منصور للحديث الذي أخرجه أبو داود بعينه، وكذا سماه البخاري في «تاريخه»، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، كذا قال، وذكره ابن منده في «الصحابة»، وكناه: أبا مراوح، وقال: «قال أبو داود: له صحبة».

(٥) في حاشية (ك): «أي: حجتكن». وانظر: «بذل المجهود» (٣٠٠/٨).

(٦) الضبط بضم الحاء والصاد من (م)، (و)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وفي (ض)، (ت): «الحُصْر» بضم الحاء وسكون الصاد، وفي حاشية (ك): «أي: لزوم البيوت».

وفي «السنن الكبير» للبيهقي (٢٢٨/٥): «قال الشافعي رحمه الله: «ومنع عمر بن الخطاب أزواج النبي ﷺ الحج لقول رسول الله ﷺ: «إنما هي هذه الحجة، ثم ظهور الحصر»، قال البيهقي: «قد روينا في أول كتاب الحج» في «باب حج النساء» عن عمر: أنه أذن لمن في الحج في آخر حجة حجها، وبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، وفيه وفي حج سائر النساء دليل على أن المراد بقوله ﷺ: «هذه»، ثم ظهور الحصر» أن لا يجب الحج إلا مرة، أو اختار لمن ترك السفر بعد أداء الواجب».

الحصر: جمع الحصر الذي يبسط في البيوت، وتضم الصاد وتسكن تخفيفاً. (انظر: النهاية، مادة: حصر).

(٧) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣٦١/٢٣).

١- بَابُ فِي ^(١) الْمَرْأَةِ تَحْجُّ ^(٢) بِغَيْرِ مَحْرَمٍ

٥ [١٧١٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ^(٣) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ ^(٤) أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا » ^(٥) .

٥ [١٧١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ وَالثُّفَيْلِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ . ح ^(٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ - قَالَ الْحَسَنُ فِي حَدِيثِهِ : عَنْ أَبِيهِ ، ثُمَّ اتَّفَقُوا - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً » . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ ^(٧) .

٥ [١٧١٩] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ،

(١) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب المرأة . . .» ، وفي حاشية (ح) : «سقط : «في» عند ابن داسه ، وابن الأعرابي» .

(٢) قوله : «تحج» : في حاشية (هـ) : «تسافر» وعليه علامتا ابن الأعرابي والرملي .

٥ [١٧١٧] [التحفة : م د ١٤٣١٦] .

(٣) قوله : «بن سعد» في حاشية (ح) : «سقط : «ابن سعد» عند ابن داسه وابن الأعرابي» .

(٤) في حاشية (ر) : «عن» وعليه علامة نسخة .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٤٤) .

٥ [١٧١٨] [التحفة : خت م (د) ١٣٠١٠ ، م د ت ١٤٣١٧] .

(٦) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ك) .

(٧) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، وحاشية (ك) وعليه علامة الأنصاري : «بمعناه» .

وزاد في (ح) ، (ب) ، (ك) ، وحاشية (ض) وعليه «خ ع» ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال النفيلي : حدثنا مالك ، قال أبو داود : لم يذكر النفيلي ، والقعنبي : «عن أبيه» رواه ابن وهب ، وعثمان بن عمر ، عن مالك - كما قال القعنبي» ، وعلم عليه في (ح) : «لا . . . إلى» وكتب في الحاشية : «هذا في نسخة ابن داسه ، وابن الأعرابي جميعا» ، وعلم عليه في (ر) أنه ليس عند أبي عيسى الرملي ، وقوله : «فذكر معناه» . قال النفيلي : حدثنا مالك ليس في (هـ) .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥ / ٢٢٧) من حديث بشر بن عمر وحده .

٥ [١٧١٩] [التحفة : خت د ١٢٩٦٠] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «بَرِيدًا»^(١) .^(٢)

٥ [١٧٢٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ ، أَنَّ أَبَا^(٣) مُعَاوِيَةَ وَوَكِيْعًا حَدَّثَاهُمَا^(٤) ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا فَوْقَ^(٥) ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا إِلَّا وَمَعَهَا أَبُوهَا ، أَوْ أَخُوها ، أَوْ زَوْجُهَا ، أَوْ ابْنُهَا ، أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا» .

(١) البريد : مسافة طولها : ١٦٠ ، ٢٠ كيلو مترًا . (انظر : المقادير الشرعية) (ص ٢٦١) .

(٢) وكذا رواه حماد بن سلمة ، عن سهيل . . . بهذا الإسناد ، وفيه : «بريدا» أخرجه ابن حبان في «الصحيح» (٢٧٢٧) ، وقد اختلف على سهيل في إسناده وامتته ، فرواه بشر بن مفضل ، فقال : «حدثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثا إلا ومعها ذو محرم منها»» ، أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٣٥٩ / ٣) .

وقال أبو حاتم بن حبان : «سمع هذا الخبر سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، وسمعه من سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ؛ فالطريقان - جميعا ، محفوظان» .

ورواه مالك وليث بن سعد وابن أبي ذئب وغيرهم ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها» ، لم يذكروا : «بريدا» ، أخرجه مسلم (١٣٥٩ / ٢) ، والليث ومن تابعه من أثبت الناس في سعيد المقبري .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٥٥ / ٢١) : «حديث سهيل في هذا الباب مضطربا في إسناده وامتته» . وقال الدارقطني في «العلل» (٣٣٨ / ١٠) : «وهذا يدل على حفظ سهيل ، ضبط عن المقبري لفظه ، وعن أبيه لفظه ، ومن قال : عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : «لا تسافر امرأة بريدا» ، فقد وهم على سهيل ، لأن المحفوظ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : «لا تسافر امرأة ثلاثا» ، كذلك رواه الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - أيضا ، واختلف عن الأعمش في الإسناد» .

٥ [١٧٢٠] [التحفة : م د ت ق ٤٠٠٤] .

(٣) في (ر) ، (س) عليه فيهما : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «معاوية» وعليه رقوم غير واضحة .

(٤) في (ت) ، (ل) ، وحاشية (ح) وعليه علامة نسخة : «حدثاهما» ، وفي حاشية (ت) وعليه علامة

التستري : «حدثاهم» ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٥) في حاشيتي (ت) ، (ل) : «سقط : «فوق» من رواية التستري» .

٥ [١٧٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ ^(١) ثَلَاثًا إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

٥ [١٧٢٢] حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزِدُ ^(٢) مَوْلَاةً لَهُ ، يُقَالُ لَهَا : صَفِيَّةٌ ، تُسَافِرُ مَعَهُ إِلَى مَكَّةَ ^(٣) .

٢ - بَابُ لَا صَرُورَةَ ^(٤)

٥ [١٧٢٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، يَعْنِي : سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ الْأَحْمَرَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ ^(٥) ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

٥ [١٧٢١] [التحفة : خ م د ٨١٤٧] .

(١) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» ، وحاشية (ر) وعليه : «صح» ، وحاشية (هـ) : «لا تسافر امرأة» .

(٢) الإرداف : أن يركب أحدا خلفه ، ويحتمل أن يكونا على بعير واحد ، أو يكونا على بعيرين لكن أحدهما يتلو الآخر . (انظر : مجمع البحار ، مادة : ردف) .

(٣) قوله : «إلى مكة» في (ح) عليه : «صح» .

والأثر أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢٢٦ / ٥) من رواية ابن داسه .

(٤) زاد في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن الأعرابي ، وابن داسه : «في الإسلام» .

الضرورة : الرجل الذي قد انقطع عن النكاح وتبتل على مذهب رهبانية النصاري . أو هو : الرجل الذي لم يحج ، فمعناه على هذا : أن سنة الدين أن لا يبقى أحد من الناس يستطيع الحج فلا يحج ؛ حتى لا يكون ضرورة في الإسلام . (انظر : معالم السنن) (١٤٥ / ٢) .

٥ [١٧٢٣] [التحفة : د ٦١٦٢] .

(٥) زاد في (ك) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «يعني : ابن أبي الخوار» ، وفي حاشية (ت) وعليه علامة نسخة : «يعني : ابن خوار» .

والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣٤ / ١١ ، ١١٥٩٥) من حديث أبي يزيد القراطيسي ، ثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق ، ثنا عيسى بن يونس ، عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، عن عكرمة ، به . واختلف على حجاج بن إبراهيم في نسبة عمر بن عطاء ؛ فقد أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣ / ٣١٤) : حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث الأنصاري ، قال : حدثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق ، قال : حدثنا عيسى بن يونس ، وفيه : «عمر بن عطاء» ، ولم ينسبه ، وجزم أبو جعفر الطحاوي بأنه ابن أبي الخوار .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ » ^(١) .

= والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢٧١٠) وقال : «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه» . اهـ . وهذا مصير من الحاكم ، أن عمر بن عطاء هنا ؛ هو ابن أبي الخوار الثقة ، لا ابن وراز الضعيف ، بيد أن البخاري لم يخرج لابن أبي الخوار ، ولا لابن وراز .
وقد تعقب ابن الملقن في «البدر المنير» (٤٢٨ / ٧) على ابن طاهر في تخطئته للحاكم بقوله : «وغلط ابن طاهر الحاكم في دعواه السالفة في «تخریجه لأحاديث الشهاب» ثم تبين - بفضل الله ومنه - أن ما قاله الحاكم هو الصواب» . اهـ .

وساق الحديث من طريق الطبراني في «أكبر معاجمه» ، وقد سبق نقله ، وفي إسناده : «عمر بن عطاء بن أبي الخوار» .

قال ابن الملقن : «ثبت بهذا أن عمر بن عطاء بن أبي الخوار يرويه أيضا - ولله الحمد - وهو لم يقع في رواية أبي داود والحاكم منسوبا» .

بيد أن كبار المحدثين على أن عمر بن عطاء هنا في هذا الحديث هو ابن وراز ، وابن أبي الخوار لا رواية له عن عكرمة ، ففي «تهذيب الكمال» (٤٩٤٩) ترجمة ابن وراز : «وقال أبو طالب ، عن أحمد بن حنبل : كل شيء روى ابن جريج ، عن عمر بن عطاء ، عن عكرمة فهو عمر بن عطاء بن وراز ، وكل شيء روى ابن جريج ، عن عمر بن عطاء ، عن ابن عباس فهو عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، كان كبيرا . قيل له : أيروي ابن أبي الخوار ، عن عكرمة؟ قال : لا ، من قال عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، عن عكرمة فقد أخطأ ، إنما روى عن عكرمة عمر بن عطاء بن وراز ، ولم يرو ابن أبي الخوار عن عكرمة شيئا» .

وفي «تاريخ عباس الدوري» (ص ٣٩٩ ، ٤٠٠) : «عن يحيى بن معين : عمر بن عطاء الذي يروي عنه ابن جريج يحدث عن عكرمة ليس هو بشيء ، وهو ابن وراز ، وهم يضعفونه ، كل شيء عن عكرمة ، فهو عمر بن عطاء بن وراز ، وعمر بن عطاء بن أبي الخوار ثقة» .

وإلى هذا ذهب أبو زرعة الرازي في «الضعفاء» (٤١٧ / ٢) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٣ / ٥) حيث أدخل الحديث ترجمة ابن وراز ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٦٤ / ٥) ، والمنذري في «مختصر السنن» (١٦٥٤) ، والمزي في «تحفة الأشراف» .

والحديث له علة أخرى ؛ فقد أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٢٨٣) من طريق سفيان ، وهو : ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكر ابن عباس .

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٤٥ / ٢) .

وقد جاء هنا في حاشية (ت) عقب هذا الحديث : «يتلوه في الأصل : حدثنا مسدد ، حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن الحسن بن عمرو ، عن مهران أبي صفوان ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «من أراد الحج فليتعجل» .

٢- بَابُ ^(١) التَّجَارَةِ فِي الْحَجِّ ^(٢)

٥ [١٧٢٤] حَدَّثَنَا ^(٣) أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ ، يَعْنِي : أَبَا مَسْعُودٍ الرَّازِيَّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ ^(٤) - وَهَذَا لَفْظُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، عَنْ ^(٥) وَرْقَاءَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ،

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ ، يَعْنِي : أَبَا مَسْعُودٍ الرَّازِيَّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ - وَهَذَا لَفْظُهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، ثنا ورقاء ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس قال : كانوا يحجون ولا يتزودون ، قال أبو مسعود : كان أهل اليمن - أو : ناس من أهل اليمن - يحجون ولا يتزودون ، ويقولون : نحن المتوكلون ، فأنزل الله ﷻ : ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ [البقرة: ١٩٧] ، وهذا لفظ أحمد .

باب التجارة في الحج : حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا جرير ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عباس قال : قرأ هذه الآية : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨] ، قال : كانوا لا يتجرون بمنى ، فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات .

حدثنا مسدد ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا العلاء بن المسيب ، حدثنا أبو أمامة التيمي قال : كنت رجلاً أكرى في هذا الوجه ، وكان ناس يقولون لي : إنه ليس لك حج ، فلقيت ابن عمر ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، إني رجل أكرى في هذا الوجه ، فذكر الحديث والحديثين اللذين بعده ، وهذا آخر الباب ، هكذا في الأصل ، والمراد بالأصل هنا : النسخة التي يروها الحافظ محمد بن طاهر المقدسي ، عن أبي علي علي بن أحمد بن علي التستري ، عن القاضي أبي عمر ، ^{في نسخة} .

والحديثان اللذان بعده : حديث محمد بن بشار ، حدثنا حماد بن مسعدة ، وحديث أحمد بن صالح ، حدثنا ابن أبي فديك .

ومثل هذا الترتيب في (ك) ، والنسخ الثلاث (ر) ، (س) ، (هـ) ، وهي من رواية ابن داسه ، وهذا الموضع من مواضع الاختلاف بين روايتي اللؤلئي ، وابن داسه ، ويأتي التنبيه عليه في موضعه ، وتنبيه الحافظ ابن حجر على هذا في حاشية النسخة (ح) .

(١) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «باب التزود والتجارة . . .» .

(٢) جاءت هذه الترجمة في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) عقب حديث أحمد بن الفرّات .

٥ [١٧٢٤] [التحفة : خ د س ٦١٦٦] .

(٣) جاء هذا الحديث في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) تحت الباب السابق ، كما سبق التنبيه عليه ، وجاء ثالثاً في الباب ، عقب حديث مسدد ، عن أبي معاوية ، وهو الآتي في رواية اللؤلئي تحت : «باب بدون لفظ ترجمة» .

(٤) الضبط بضم الميم وتشديد الراء مع الكسر من (م) ، (ح) ، (ض) ، (و) ، (ت) ، وكذا في (ب) ، (س) ، وضبط أيضاً فيهما بفتح الميم وسكون الخاء وفتح الراء بالوجهين .

(٥) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «حدثنا» .

عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانُوا يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ . قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ - أَوْ : نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ ، وَيَقُولُونَ : نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ ^(١) ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ ^(٢) [البقرة : ١٩٧] .

٥ [١٧٢٥] حَدَّثَنَا ^(٣) يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ^(٤) ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [البقرة : ١٩٨] ، قَالَ : كَانُوا لَا يَتَجَرَّوْنَ بِمَنْى ، فَأَمَرُوا بِالتَّجَارَةِ إِذَا أَفَاضُوا مِنْ عَرَفَاتٍ .

٤- بَابٌ ^(٥)

٥ [١٧٢٦] ^(٦) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ ^(٧) ،

(١) زاد هنا في حاشية (س) : «ثم اتفقا» ، وعليه علامة اللؤلئي .

(٢) زاد في (ب) : «الآية» ، وزاد في (ر) وعليه : «صح» وعلامة الرمل ، (ك) ، وحاشيتي (س) ، (هـ) ، وعليه

فيهما علامة ابن الأعرابي : «[قال أبو داود] : وهذا لفظ أحمد» ، وما بين المعقوفين من (ر) ، وحاشية (هـ) .

وزاد في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «قال ابن الأعرابي : حدثني الدقيقي ، ثنا يزيد بن

هارون ، نا ورقاء ، به» .

٥ [١٧٢٥] [التحفة : د ٦٤٢٨] .

(٣) جاء هذا الحديث في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) مسبوqa بـ : «باب التجارة في الحج» ، وكذا في الأصل الذي

قرأه ابن طاهر على التستري ، وقد سبق التنبيه عليه في التعليق على «باب لا ضرورة» .

(٤) قوله : «بن أبي زياد» ليس في (م) ، (ت) ، (و) .

(٥) ليس في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) .

٥ [١٧٢٦] [التحفة : د ٦٥٠١] .

(٦) جاء هنا في حاشية (ك) بخط مغاير : «باب التزود في الحج» .

وفي حاشية (ح) بخط ابن حجر : «هذا الحديث عند ابن داسه وابن الأعرابي في : «باب لا ضرورة»» ،

كذا وقع في النسخ : (ر) ، (س) ، (هـ) تحت هذا الباب ، والنسخ الثلاث من رواية ابن داسه ، وهذا

موضعه في النسخة (ك) أيضا ، وقد سبق التنبيه عليه في حاشية الباب المذكور ، والحديث أليق بهذا الباب .

(٧) جاء هنا في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ل) ، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة للؤلئي :

«أبو معاوية محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن الحسن بن عمرو» ، والمثبت من : (م) ، (و) ، (ر) ،

(س) ، (هـ) ، (ني) ، ليس فيها ذكر الأعمش ، وفي موضعه من (ني) : «صح» ، والإسناد بدون ذكر -

عَنِ الْحَسَنِ ^(١) بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مِهْرَانَ أَبِي صَفْوَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ » .

٥ - بَابُ الْكُرِيِّ ^(٢)

٥ [١٧٢٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ التَّيْمِيُّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا ^(٣) أُكْرِي ^(٤) فِي هَذَا الْوَجْهِ ، وَكَانَ نَاسٌ يَقُولُونَ ^(٥) : إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ ، فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنِّي رَجُلٌ أُكْرِي فِي

= الأعمش هو الموافق لما في «تحفة الأشراف» ، ولم يتعقبه ابن حجر في «النكت الظراف» ، وكذا ساق أبو الحسن بن القطان في «بيان الوهم» (٢٧٣ / ٤) الإسناد من «السنن» بدون ذكر الأعمش .
والحسن بن عمرو ، هو : الفقيمي ، لم يذكر المزي في «تهذيب الكمال» للأعمش رواية عنه داخل الكتب الستة .

والحديث أخرجه أحمد في «المسند» (١٩٧٣) ، والحاكم في «المستدرک» (١٦٦٦) من حديث مسدد ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٣٩ / ٤) من حديث أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، وغير واحد من المخرجين - كلهم : أحمد ومسدد والعطاردي ، عن أبي معاوية ، عن الحسن بن عمرو ، به ، ولم يذكر أحد منهم الأعمش .

(١) في (ب) : «الحسين» ، وهو تصحيف .
(٢) وفي (ض) وعليه : «صح» ، (ت) ، (ب) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «الكراء» ، وفي حاشية (ح) بخط ابن حجر : «سقط هذا الباب عند ابن داسه» ، ومصادقا لقول الحافظ ، فقد خلت النسخ : (ر) ، (س) ، (هـ) عن لفظ باب ، وعنوان الترجمة .

الكراء ، والاستكراء ، والكري : الاستئجار . (انظر : المصباح المنير ، مادة : كري) .
وفي حاشية (ك) بخط مغاير : «ذكروا أن الكراء بالمد ، وأن «نكري» بضم النون ، من الإكراء ، وذكر بعضهم ، أن «الكري» في الترجمة بوزن : الصبي» .

٥ [١٧٢٧] [التحفة : د ٨٥٧٥] .

(٣) قوله : «كنت رجلا» في حاشية (ت) ، (ك) : «سقط : «رجلا» من أصل التستري» ، وقوله : «رجلا» في (ك) أثبت في الحاشية ، وعليه علامة نسخة .

(٤) الضبط بالوجهين بفتح وكسر الراء من (م) ، وفي (ت) ، (ر) ، (هـ) بكسر الراء : «أُكْرِي» ، وكذا ضبط في «مختصر السنن» (٢٨٠ / ٢) ، «بذل المجهود» (٣١٤ / ٨) .

(٥) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «يقولون لي» .

هَذَا الْوَجْهَ ، وَإِنْ نَاسَا ^(١) يَقُولُونَ ^(٢) : إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ ، فَقَالَ ^(٣) ابْنُ عُمَرَ : أَلَيْسَ تُحْرِمُ وَتُلَبِّي ، وَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، وَتُفِيضُ مِنْ عَرَفَاتٍ ، وَتَرْمِي الْجِمَارَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّ لَكَ حَجًّا ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ^(٤) ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة : ١٩٨] ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ ^(٥) هَذِهِ الْآيَةَ ، وَقَالَ : «لَكَ حَجٌّ» .

○ [١٧٢٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ ^(٦) ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّاسَ فِي أَوَّلِ الْحَجِّ كَانُوا يَتَّبَاعُونَ بِمَنْى وَعَرَفَةَ ^(٧) وَسُوقِ ذِي الْمَجَازِ ^(٨) وَمَوَاسِمِ الْحَجِّ ، فَخَافُوا الْبَيْعَ وَهُمْ حُرْمٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ^(٩) [البقرة : ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ ، قَالَ : فَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُهَا فِي الْمُضْحَفِ .

(١) قوله : «وإن ناسا» رقم عليه في (ح) علامة الرمل ، وفي (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «وأن أناسا» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «يقولون لي» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «فقال ، يعني : ابن عمر» .

(٤) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «رسول الله» .

(٥) قوله : «عليه» ، رقم عليه في (ح) بعلامة السقوط عند ابن داسه .

○ [١٧٢٨] [التحفة : د ٥٨٧٢] .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة : «خ ع» : «عبد الله بن عباس» .

(٧) في حاشية (ض) : «وعرفات» وعليه : «خ ع» .

(٨) «بفتح الميم والجيم المخففة ، وبعد الألف زاي» . انظر : «عون المعبود» (٥/ ١٥٨ ، ١٥٩) .

سوق ذي المجاز : سوق بعرفة ، وكان لهذيل ، وهو خلف عرفة ، وكان سوقا لمكة في الجاهلية . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ١٨٨) .

(٩) قوله : «﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحُ﴾» ، في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾» .

٥ [١٧٢٩] ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ - قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ كَلَامًا مَعْنَاهُ : أَنَّهُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّاسَ فِي أَوَّلِ مَا كَانَ الْحَجُّ كَانُوا يَبِيعُونَ ^(٢) ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَى قَوْلِهِ : مَوَاسِمِ الْحَجِّ ^(٣) .

٦- بَابُ فِي ^(٤) الصَّبِيِّ يَحُجُّ ^(٥)

٥ [١٧٣٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ ^(٦) اللَّهِ ﷺ بِالرُّوحَاءِ ^(٧) ، فَلَقِيَ رَكْبًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا ^(٨) : مَنِ الْقَوْمُ؟ فَقَالُوا : الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالُوا : فَمَنْ أَنْتُمْ؟ ^(٩) قَالُوا ^(١٠) :

٥ [١٧٢٩] [التحفة : د ٥٨٧٢] . (١) في حاشية (ح) : «سقط هذا الحديث عند الرملي» .

(٢) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «يتبايعون» ، وفي (ر) وعليه : «صح» ، (هـ) : «يتبايعون» .

(٣) في «تحفة الأشراف» : «المحفوظ رواية عطاء ، عن عبيد بن عمير الليثي المكي ؛ فأما عبيد بن عمير - مولى ابن عباس - فغير مشهور ، ولم يدرك ابن أبي ذئب عبيد بن عمير الليثي ، فلعلهما اثنان روى الحديث ، إن صح قول ابن صالح . (ز) روى أبو بكر بن أبي داود في كتاب «المصاحف» عن أحمد بن صالح ، عن ابن أبي فديك ، عن ابن أبي ذئب ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس قال : أنزل الله ﷻ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة : ١٩٨] في مواسم الحج ، قال ابن أبي ذئب : فحدثني عبيد أنه كان يقرؤها في المصحف ، وقال : ليس هو عبيد بن عمير الليثي هذا ، عبيد بن عمير مولى أم الفضل ، ويقال : مولى ابن عباس . (ز) المعروف : عبد الله بن عمير مولى ابن عباس ، والله أعلم .

(٤) قوله : «في» رقم عليه في (ح) بعلامة السقوط عند ابن داسه .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب الصبي يحج به» .

٥ [١٧٣٠] [التحفة : م د ص ٦٣٣٦] .

(٦) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «النبى» .

(٧) الروحاء : موضع على الطريق بين المدينة وبدر ، على مسافة أربعة وسبعين كيلومترًا من المدينة ، نزها رسول الله ﷺ في طريقه إلى مكة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص ١٣١) .

(٨) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «فقال من القوم» .

(٩) في (ح) : «من أنتم؟» .

(١٠) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «قال : رسول الله» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَفَزِعَتْ امْرَأَةٌ ، فَأَخَذَتْ بِعَضُدِ صَبِيٍّ ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ مُحَفَّتِهَا ^(١) ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ» ^(٢) .

٧- بَابُ فِي ^(٣) الْمَوَاقِيتِ

٥ [١٧٣١] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ^(٤) ، عَنْ مَالِكٍ . ح ^(٥) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ^(٦) ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ^(٧) ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ ^(٨) ، وَبَلَغَنِي أَنَّهُ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ ^(٩) .

(١) في حاشية (م) بخط مغاير : «قال الجوهري في «الصحاح» : والمحفة - بالكسر : مركب من مراكب النساء كالهودج ، إلا أنها لا تقبب كما تقبب الهودج» . انظر : الصحاح ، مادة : حفف ، وكذا قيده النووي في «شرح المذهب» بكسر الميم ، وفتح الحاء ، وهو المثبت في جميع النسخ التي بين أيدينا ، وفي «البدر المنير» (٣١٥ / ٦) : «وقال المنذري في كلامه على أحاديث «المذهب» : «المحفة - بكسر الميم وبفتحها - وهي شبه الهودج ، إلا أنه لا قبة عليها» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٤٦ / ٢) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠١ / ١) كلاهما ، من رواية ابن داسه .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب المواقيت» .

٥ [١٧٣١] [التحفة : خم دس ق ٨٣٢٦] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «عبد الله بن مسلمة» .

(٥) علامة التحويل من (ح) ، (ض) .

(٦) ذو الحليفة : قرية تبعد عن المدينة على طريق مكة تسعة كيلو مترات جنوباً ، وهي اليوم بلدة عامرة ، فيها مسجده ﷺ ، وهو ميقات أهل المدينة ، وتعرف عند العامة ببشار علي . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص ١٠٣) .

(٧) الجحفة : موضع بين مكة والمدينة ، يقع شرق رابغ مع ميل إلى الجنوب على مسافة (٢٢) كيلو متراً ، وهي ميقات أهل مصر والشام . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٨٨) .

(٨) في (ت) ، (و) ، (ك) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «قرنا» ، وفي حاشية (ض) وعليه علامة نسخة : «القرن» .

قرن : ميقات أهل نجد (٨٠ كم) عن مكة المكرمة ، وهو قرن المنازل ، وهو قرن الثعالب . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٣٠٥) .

(٩) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٤٧ / ٢) .

٥ [١٧٣٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمْرِو^(١) ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَا : وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ ، قَالَ^(٢) أَحَدُهُمَا : وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَلْمَلَمَ ، قَالَ : فَهِنَّ لَهُمْ^(٣) ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ^(٤) مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ ، مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ . قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ : مِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهْلُونَ مِنْهَا^(٥) .

٥ [١٧٣٣] حَدَّثَنَا^(٦) هِشَامُ بْنُ بَهْرَامَ الْمَدَائِنِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعَاوِي بْنُ عَمْرَانَ ، عَنْ أَفْلَحَ ، يَعْنِي : ابْنَ حُمَيْدٍ^(٧) ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِزْقٍ^(٨) .

= يَلْمَلَمُ : وادٍ جنوب مكة على مسافة مائة كيلو متر . فيه ميقات أهل اليمن ممن يأتي على الطريق التهامي . وقد هجر هذا الميقات من بعد سنة ١٣٩٩ هـ ، لبعده عن الطريق الحديثة . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٣٠١) .

٥ [١٧٣٢] [التحفة : خ م د س ٥٧٣٨ ، د ١٨٨٢٧] .

(١) زاد في (ر) ، (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «ابن دينار» .
(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «وقال» .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (هـ) ، وحاشية (ر) وعليه : «صح» : «لهن» .

(٤) في حاشية (ح) وعليه علامة نسخة الخطيب : «عليهم» ، وضبيب عليه .

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٢٧٩) من رواية ابن داسه .

٥ [١٧٣٣] [التحفة : د س ١٧٤٣٨] .

(٦) في حاشية (ح) ، (س) : «عن عمرو بن منصور» ؛ أي : رواه النسائي عن عمرو بن منصور ، عن هشام ، به . «المجتبى» (٢٦٧٣) .

(٧) قوله : «يعني : ابن حميد» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وأشار في حاشية (ح) إلى أنه ليس عند الرملي وابن داسه .

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٤٨) ، وابن الأعرابي في «معجم شيوخه»

(٢٣٣٥) ، والبيهقي في «معرفه السنن» (٧/ ٩٦) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١/ ٧٩) كلاهما ، من

رواية ابن داسه .

٥ [١٧٣٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ^(١) حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ^(٢) ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَقَّتْ

= وفي «المسائل» للمصنف ، عن الإمام أحمد : «قلت لأحمد : أفلح بن حميد؟ قال : هذا شيخ قد احتملوه ، وجعل كأنه يستضعفه ، قال : يكثر من الرأي ، قلت : رأي القاسم؟ قال : نعم ، قال : روى حديثا منكرا ، حديث المواقيت ، قلت : وصح ذلك عندك ، رواه غير المعافى؟ قال : المعافى ثقة» . «المسائل» (١٩٣٤) .

وفي «تهذيب التهذيب» (١/٦٦٩) : «قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : لم يحدث عنه يحيى ، قال : وروى أفلح حديثين منكرين : أن النبي ﷺ أشعر ، وحديث : وقت لأهل العراق ذات عرق» .

وذكر ابن عدي في «الكامل» (٢/١٢٢) عن يحيى بن محمد بن صاعد ، أن الإمام أحمد كان ينكر على أفلح بن حميد هذا الحديث . قال ابن عدي : «قد حدث عنه ثقات الناس ، وهو عندي صالح ، وأحاديثه أرجو أن تكون مستقيمة كلها ، وهذا الحديث ينفرد به معافى بن عمران عنه ، وإنكار أحمد قوله : «ولأهل العراق ذات عرق» ، ولم ينكر الباقي من إسناده ومتمنه» .

ومما يؤكد على شذوذ هذا الحرف ما أخرجه البخاري في «الصحیح» (١٥٤٥) : «عن ابن عمر رضيهما ، قال : لما فتح هذان المصران أتوا عمر ، فقالوا : يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حد لأهل نجد قرنا ، وهو جور عن طريقنا ، وإنا إن أردنا قرنا شق علينا ، قال : فانظروا حدوها من طريقكم ، فحد لهم ذات عرق» . وعلى هذا فالذي وقت لأهل العراق ذات عرق هو أمير المؤمنين عمر رضيه . وليس النبي ﷺ .

وأخرج البخاري أيضا (٧٣٤٤) من حديث عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : «وقت النبي ﷺ قرنا لأهل نجد ، والجحفة لأهل الشام ، وذا الحليفة لأهل المدينة» . قال : سمعت هذا من النبي ﷺ ، وبلغني أن النبي ﷺ قال : «ولأهل اليمن يللم» ، وذكر العراق ، فقال : لم يكن عراق يومئذ» .

وقال الخطابي في «معالم السنن» (٢/١٤٨) : «الحديث في العقيق أثبت منه في ذات عرق ، والصحيح منه أن عمر بن الخطاب وقتها لأهل العراق بعد أن فتحت» .

ومع هذه الأقوال فقد صحح هذا الحرف جماعة من المتأخرين . انظر : «الميزان» للذهبي (١/٢٧٤) ، «طرح التثريب» للعراقي (٥/١٣) ، «البدر المنير» لابن الملقن (٦/٨٥) ، «تحفة المحتاج» (٢/١٣٩) .

ذات عرق : الحد الفاصل بين نجد وتهامة . بينها وبين مكة المكرمة ٩٠ كيلومترا . انظر : أطلس الحديث النبوي (ص ١٨١) .

٥ [١٧٣٤] [التحفة : دت ٦٤٤٣] .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه «خ ع» : «أحمد بن محمد بن حنبل» .

(٢) قوله : «عن» في (ت) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «مولد محمد بن علي سنة ستين» ، وفي حاشية (ح) بخط مغاير : «هذا مرسل» ، وفي حاشية (س) : «يقال صوابه : عن أبيه ، عن ابن عباس» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقُ ^(١) .

٥ [١٧٣٥] ^(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ^(٣) ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُحَنَسٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْأَخْنَسِيِّ ، عَنْ جَدَّتِهِ حُكَيْمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَهَلَ ^(٤) بِحَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ - أَوْ : وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» ، شَكََّ عَبْدُ اللَّهِ أَيَّتَهُمَا قَالَ ^(٥) .

= ونقل ابن حجر في «التهذيب» (٣٥٥ / ٩) عن الإمام مسلم في كتابه «التمييز» قوله : «لا يعلم له سماع من جده ، ولا أنه لقيه ، والله تعالى أعلم» .

وقال أبو الحسن بن القطان في «بيان الوهم» (٥٥٨ / ٢) : «هذا الحديث مشكوك في اتصاله ... محمد بن علي بن عبد الله بن عباس إنما هو معروف الرواية عن أبيه ، عن جده ابن عباس ، وبذلك ذكر في كتب الرجال» .

(١) أخرجه المصنف في «المسائل عن الإمام أحمد» (٦٧٧) ، ومن طريقه أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٤٨ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٨ / ٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٤٢ / ١٥ ، ١٤٣) ، كلهم من رواية ابن داسه .

العقيق : من أشهر أودية المدينة المنورة إن لم يكن أشهر أودية الجزيرة العربية على الإطلاق ، وهذا الوادي يطوف بالمدينة من جهة الجنوب والغرب والشمال ، ولكنه بعيد عنها ، ويصل إليه الآتي من المدينة في خمس عشرة دقيقة بالسيارة ، ويمتد غربا إلى ما بعد ذي الحليفة عند آبار علي ، على مسير ساعتين وثلثي ساعة ، أما من الشمال فينتهي عند بئر رومة ، والقسم المقارب للمدينة من العقيق الكبير أو الأكبر ، وفيه بئر عروة ، والأقصى الذي فيه ذو الحليفة يطلق عليه العقيق فحسب ، والقسم الشمالي يسمى العقيق الصغير ولديه بئر رومة . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٣٤) .

٥ [١٧٣٥] [التحفة : دق ١٨٢٥٣] .

(٢) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) جاء هذا الحديث متأخرا في الباب عقب حديث أبي معمر .
(٣) جاء في «تحفة الأشراف» : «ك حديث الحسين بن عيسى البسطامي في رواية أبي الحسن بن العبد ، ولم يذكره أبو القاسم» .

(٤) الإهلال : الإحرام . (انظر : التاج ، مادة : هلال) .

(٥) زاد في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ورقم له بعلامتي ابن داسه والرملي ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» ، وحاشية (ك) : «قال أبو داود : يرحم الله وكيعا أحرم من بيت المقدس ، يعني : إلى مكة» . -

٥ [١٧٣٦] ^(١) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّهْمِيُّ ، حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ بْنُ كَرِيمٍ ^(٢) ، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرِو السَّهْمِيَّ حَدَّثَهُ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِمَنْى - أَوْ : بِعَرَفَاتٍ - وَقَدْ أَطَافَ بِهِ ^(٣) النَّاسُ ، قَالَ : فَتَجِيءُ الْأَعْرَابُ ، فَإِذَا رَأَوْا وَجْهَهُ قَالُوا : هَذَا وَجْهُ مُبَارَكٍ ، قَالَ : وَوَقَّتْ ذَاتُ عِرْقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ^(٤) .

٨ - بَابُ الْحَائِضِ تَهْلُ بِالنَّحْجِ

٥ [١٧٣٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

= ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٤٩ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٠ / ٥) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلى» (٧٦ / ٧) ، وأبو عبد الله النعالي في «الفوائد» (٣٢) من رواية اللؤلئي .

٥ [١٧٣٦] [التحفة : دس ٣٢٧٩] .

(١) في حاشية (ح) : «سقط هذا الحديث عند الرملي» .

(٢) الضبط بكاف مفتوحة وراء مكسورة ، من (م) ، (ض) وعليه : «صح» ، (ت) وعليه : «صح» ، (و) ، (ك) وعليه : «صح» ، (ر) ، (س) وعليه : «صح» ، (هـ) ، وفي حاشية (ك) : «بفتح الكاف ، حكاه البخاري وغيره ، وذكر البخاري أيضا : كريم ، بالضم ، واختار الدارقطني الفتح ، وهو الأشبه» ، وبنحوه باختصار في حاشيتي (ر) ، (س) ، وانظر : «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (١٩٦١ / ٤) .

وبفتح الكاف جزم ابن ماکولا في «الإكمال» (١٦٦ / ٧) ، وتبعه ابن ناصر الدين في «التوضيح» (٣٢٧ / ٧) ، وابن حجر في «التبصير» (١١٩٤) .

وحكي فيه أيضا الضم ، ففي حاشية (س) : «وفي نسخة ابن مفرج من «تاريخ البخاري» بالضم ، كذا ضبطه ابن قاسم» ، وبنحوه في حاشيتي (ر) ، (هـ) ، وفيهما بعض الطمس .

وفي حاشية (ت) : «زرارة بن كريمة بن الحارث بن عمرو السهمي ، سمع جده ، روى له (د) ، (ن) ، وولده صحبة» .

وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، (ض) وعليه : «خ ع» : «حكيم» .

(٣) أطاف به : أحاط به . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : طوف) .

(٤) في حاشية (ر) : «رواه البخاري في «التاريخ» عن أبي معمر . . . بهذا الإسناد ، وقال فيه : زرارة بن كريمة بن الحارث بن عمرو السهمي ، أن الحارث بن عمرو السهمي حدثه : أتيت النبي ﷺ بمَنْى أو بعرفات ، وَوَقَّتْ ذَاتُ عِرْقٍ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ - أَوْ قَالَ : لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ . «التاريخ الكبير» (١٤٥٩) .

٥ [١٧٣٧] [التحفة : م دق ١٧٥٠٢] .

الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : نَفِسْتُ ^(١) أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجَرَةِ ^(٢) ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ ^(٣) تَغْتَسِلَ وَتَهْلَ ^(٤) .

هـ [١٧٣٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ابْنُ شُجَاعٍ ، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) في (ض) ، (ت) بضم النون وفتحها ، وكتب فوقه في (ض) : «معا» ، وفي (م) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) بالضم فقط .

«قال النووي : قولها : «نفست» أي : ولدت ، وبكسر الفاء لا غير ، وفي النون لغتان المشهورة ضمها ، والثانية فتحها ، سمي نفاسا لخروج النفس ؛ وهي المولود والدم أيضا» . «عون المعبود» (١٦٧ / ٥) .
(٢) قال النووي في «شرح مسلم» (١٣٣ / ٨) : «وفي رواية : «بذي الحليفة» ، وفي رواية : «بالبيداء» ، هذه المواضع الثلاثة متقاربة ، فالشجرة بذي الحليفة ، وأما البيداء فهي بطرف ذي الحليفة . قال القاضي : يحتمل أنها نزلت بطرف البيداء لتبعد عن الناس ، وكان منزل النبي ﷺ بذي الحليفة حقيقة ، وهناك بات وأحرم ، فسمي منزل الناس - كلهم ، باسم منزل إمامهم» .

(٣) ضبب عليه في (ت) ، (و) ، وفي (ب) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «أبا بكر أن يأمرها أن تغتسل» ، وكذا رواه أبو عوانة في «مسنده» (١٩٦٣) عن المصنف .

(٤) في حاشية (ر) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي : «أن تغتسل وترجل وتهل» ، وكذا عزاه بهذه الزيادة لرواية ابن الأعرابي عن المصنف ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم» (١٢٤ / ٢) ، إلا أن نص الحديث جاء عنده هكذا : «فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن تغتسل بها ، وتهل وترجل» ، فقوله : «بها» عزاه ابن القطان لأبي داود ، وليس في النسخ التي بين أيدينا ، ولم نرها في المصادر التي أخرجت الحديث عن المصنف ، ويأتي العزو إليها ، وعزاه محقق «بيان الوهم» لمسلم يقصد في «صحيحه» ، وزعم أنها زيادة لا بد منها ، وعزو هذه اللفظة لـ «صحيح مسلم» من الأوهام ، لخلو نسخ الصحيح منها ، ولم يذكرها أحد من أصحاب الشروح ، كالقاضي عياض في «إكمال المعلم» ، والنووي في «المنهاج» ، وكذا لم تذكر في «تحفة الأشراف» وباقي مصادر التخريج .

وفي «التمهيد» (٣١٤ / ١٩) لابن عبد البر : «أن تغتسل وترجل وتهل» ، وقوله : «ترجل» بالحاء المهملة ، غالب الظن أنه تصحيف .

والحديث أخرجه من طريق المصنف أبو عوانة في «مسنده» (إتحاف المهرة : ٢٢٦٣٠) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٢ / ٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣١٤ / ١٩) ، كلاهما من رواية ابن داسه .

قَالَ : «الْحَائِضُ وَالنَّفْسَاءُ إِذَا أَتَتَا^(١) عَلَى الْوَقْتِ^(٢) ، تَغْتَسِلَانِ وَتُحْرِمَانِ وَتَقْضِيَانِ الْمَنَاسِكَ^(٣) كُلَّهَا غَيْرَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ » .

قَالَ أَبُو مَعْمَرٍ فِي حَدِيثِهِ : حَتَّى تَطْهَرَ^(٤) ، وَلَمْ^(٥) يَذْكُرْ ابْنَ عِيسَى عِكْرَمَةَ وَمُجَاهِدًا^(٦) ، قَالَ : عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ عِيسَى : «كُلُّهَا»^(٧) .

٩- بَابُ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ

○ [١٧٣٩] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ^(٨) وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَلِإِخْلَالِهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ .

○ [١٧٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى

(١) في (س) عليه : «صح» ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، (ض) وعليه : «خ ع» ، وحاشية (ر) ، وحاشية (س) : «أتوا» .

(٢) الوقت : الميقات ، وقد استعير الوقت للمكان ومنه مواقيت الحج لمواضع الإحرام . (انظر : المصباح المنير ، مادة : وقت) .

(٣) في حاشية (ك) وبدون رقم : «تؤديان المناسك» .

(٤) في (ح) ، (ر) : «تطهرا» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «لم يذكر» .

(٦) في (ض) : «ومجاهد» وضرب عليه .

(٧) زاد في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، (ض)

وعليه : «خ ع» : «قال : المناسك إلا الطواف بالبيت» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٤٩) ، وابن عبد البر في «التمهيد»

(١٩ / ٣١٥) .

○ [١٧٣٩] [التحفة : خ م د س ١٧٥١٨] .

(٨) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، وحاشية (ض)

وعليه : «خ ع» ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «القعنبي ، عن مالك ، وحدثنا أحمد بن يونس» .

○ [١٧٤٠] [التحفة : م د س ١٥٩٢٥] .

وَبِصِصِ^(١) الطَّيِّبِ^(٢) فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحَرَّمٌ^(٣).

١٠- بَابُ^(٤) التَّلْبِيدِ^(٥)

٥ [١٧٤١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، حَدَّثَنَا^(٦) ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي^(٧) يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، يَغْنِي: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُهْلُ مُلَبَّدًا^(٨).

٥ [١٧٤٢] حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّدَ رَأْسَهُ بِالْعَسَلِ^(٩).

(١) الوبيص: البريق. (انظر: النهاية، مادة: وبص).

(٢) في (ك)، (س)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) بدون رقم، وعليه: «صح»، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «المسك»، وكذا في «معالم السنن» للخطابي، و«التمهيد» لابن عبد البر، ويأتي العزو إليهما، وكلاهما من رواية ابن داسه، وفي حاشية (ك) وعليه علامة نسخة: «الطيب»، وهو ما أثبتناه في الصلب من باقي النسخ.

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٥٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/ ٣٠٠) كلاهما، من رواية ابن داسه.

(٤) في (ك): «باب في التلبيد»، وقوله «في» عليه علامة نسخة.

(٥) تلبيد الرأس: أن يجعل في الشعر شيئا من صمغ عند الإحرام؛ لئلا يشعث ويقمل؛ بسبب طول مكثه في الإحرام. (انظر: النهاية، مادة: لبد).

٥ [١٧٤١] [التحفة: خم دس ق ٦٩٧٦].

(٦) في (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «أخبرنا».

(٧) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي، وحاشية (ض) وعليه: «خ ع»: «أخبرنا».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٥١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٥/ ٣٦). ٥ [١٧٤٢] [التحفة: د ٨٤١٤].

(٩) قوله: «بالعسل» بفتح المهملتين من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ).

وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة، وحاشية (ت) ونسبه لأصل التستري، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «بالغسل» بكسر الغين المعجمة، وفي (ك) بالوجهين معا، وفي «السنن الكبرى» للبيهقي (٥/ ٣٦) من طريق يحيى بن محمد بن يحيى، عن عبيد الله بن عمر، وفيه: «بالغسل».

وفي حاشية (هـ): «قال أبو علي اللؤلئي: بالغسل، أو: العسل، قال أبو ذر: قوله: بالعسل...»

١١- بَابُ فِي الْهَدْيِ^(١)

٥ [١٧٤٣] حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ^(٢) بْنُ الْمِنْهَالِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى^(٣) ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ، يَعْنِي^(٤) : ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ ، حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي هَدَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمَلًا كَانَ لِأَبِي جَهْلٍ ، فِي رَأْسِهِ^(٥) بُرَّةٌ فِضَّةٌ . قَالَ ابْنُ مِنْهَالٍ^(٦) : بُرَّةٌ مِنْ ذَهَبٍ ، زَادَ الثُّفَيْلِيُّ : يَغِیْظُ بِذَلِكَ الْمُشْرِكِينَ^(٧) .

= وَالْعَسَلُ : ضَبَطَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْغَسَّانِيُّ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ مَفْتُوحَةً ، وَكَذَا ضَبَطَهُ أَبُو ع... . وَقَالَ : إِنَّهُ وَجَدَهُ كَذَلِكَ فِي أَصْلِ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي ... أَصْلُ أَبِي عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ

وَفِي حَاشِيَةِ (ك) : «الْفِغْسَلُ : الْخَطْمِيُّ ، وَالْعَسَلُ : صَمَغُ الْعَرْفُطِ» .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي «مَعَالِمِ السُّنَنِ» (١٥١ / ٢) : «تَلْبِيدُ الشَّعْرِ قَدْ يَكُونُ بِالصَّمْغِ ، وَقَدْ يَكُونُ بِالْعَسَلِ ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ بِالشَّعْرِ لِجَمْعِهِ وَتَلْبِيدِهِ ، فَلَا يَتَخَلَّلُهُ الْغُبَارُ ، وَلَا يَصِيْبُهُ الشَّعْثُ ، وَلَا يَقَعُ فِيهِ الدَّبِيبُ» .

وَفِي «التَّوْضِيحِ» لِابْنِ الْمَلْقَنِ (١١٢ / ١١) : «وَقَوْلُهُ : «بِالْفِغْسَلِ» : قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : يَحْتَمِلُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَنَّهُ الْفِغْسَلُ ، بِكَسْرِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ ، وَهُوَ : مَا يَغْسَلُ بِهِ الرَّأْسَ مِنْ خَطْمِيٍّ وَغَيْرِهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِالْمَهْمَلَةِ الْمَفْتُوحَةِ ، لِأَنَّ الرِّوَايَةَ بِذَلِكَ لَمْ تَضْبُطْ» .

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (٤٠٠ / ٣) : «ضَبَطْنَاهُ فِي رَوَايَتِنَا فِي «سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ» بِالْمَهْمَلَتَيْنِ» .

(١) الْهَدْيُ : مَا يُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ مِنَ الْأَنْعَامِ لَتُنْحَرُ . (انْظُرْ : النِّهَايَةُ ، مَادَّةُ : هَدَا) .

٥ [١٧٤٣] [التَّحْفَةُ : د ٦٤٠٦] .

(٢) قَوْلُهُ : «مُحَمَّدٌ» لَيْسَ فِي (ر) ، (س) ، (هـ) ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي حَاشِيَةِ (ح) : «سَقَطَ مُحَمَّدٌ عِنْدَ ابْنِ دَاسِهِ» .

(٣) قَوْلُهُ : «عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ - الْمَعْنَى» فِي حَاشِيَةِ (ح) وَعَلَيْهِ عِلَامَةُ ابْنِ دَاسِهِ : «الْمَعْنَى ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ» .

(٤) قَوْلُهُ : «يَعْنِي» أَشَارَ فِي حَاشِيَةِ (ح) أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَ ابْنِ دَاسِهِ .

(٥) فِي حَاشِيَةِ (ت) وَعَلَيْهِ عِلَامَةُ التَّسْتَرِيِّ ، وَحَاشِيَةِ (و) ، وَحَاشِيَةِ (ل) : «صَوَابُهُ : فِي أَنْفِهِ» ، بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٤٦٦) وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَخْرُجِينَ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٢٣٠ / ٥) : «وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ أَخَذَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ثُمَّ دَلَّسَهُ ، فَإِنْ بَيْنَ فِيهِ سَمَاعُ جَرِيرٍ مِنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ صَارَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» .

(٦) فِي حَاشِيَةِ (ك) : «قَالَ ابْنُ شَهَابٍ» وَعَلَيْهِ عِلَامَةُ نَسْخَةٍ ، وَمِثْلُهُ فِي «مَخْتَصَرِ السُّنَنِ» لِلْمُنْذَرِيِّ (٢٨٨ / ٢) ،

وَلَمْ يَظْهَرْ وَجْهُهُ .

(٧) زَادَ هُنَا فِي حَاشِيَتِي (ت) ، (و) : «قَالَ النُّصَرُ : الْبَرُّ : حَلَقَةُ الْأَنْفِ» ، وَعَلَيْهِ عِلَامَةُ التَّسْتَرِيِّ .

١٢- بَابُ فِي هَذِي الْبَقَرِ

٥ [١٧٤٤] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، حَدَّثَنَا ^(١) ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَمْرِةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ عَنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَقَرَةً وَاحِدَةً ^(٢) .

٥ [١٧٤٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَبَحَ عَمَّنْ اعْتَمَرَ مِنْ نِسَائِهِ بَقَرَةً بَيْنَهُنَّ ^(٣) .

= ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥١ / ٢) ، والضياء في «المختارة» (٧٠ / ١٣) تعليقا ، والزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٨١٨) .

وفي «السنن الكبير» للبيهقي (٢٣٠ / ٥) بإسناده عن علي بن المديني ، كان يقول : «كنت أرى هذا من صحيح حديث ابن إسحاق ، فإذا هو قد دلسه ؛ حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني من لا أتهم ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . فإذا الحديث مضطرب» .

وأضاف البيهقي في «السنن الكبير» مؤكدا على هذا الاضطراب : «وكذلك رواه أبو داود في كتاب السنن ، عن محمد بن المنهال . ورواه يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، وقال : في أنفه برة فضة ليغيب به المشركين . واختلف فيه على محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، فقليل : برة فضة ، وقيل : من ذهب» .

٥ [١٧٤٤] [التحفة : دس ق ١٧٩٢٤] .

(١) في (ر) : «أخبرني» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «حجة الوداع» (٣١٩) من رواية ابن داسه ، والحديث يختلف فيه على الزهري ، فقد حكى ابن حجر في «فتح الباري» (٥٥١ / ٣) عن إسماعيل القاضي قوله : «تفرد يونس بذلك وقد خالفه غيره» .

وقال الدارقطني في كتابه «العلل» (١٥١ / ١٥) بعد شرح الخلاف : «والصحيح أن الزهري لم يسمعه من عمرة ، وإنما بلغه عنها» .

وانظر أيضا : «الموطأ» للإمام مالك (١٠٤٥) ، «التمهيد» لابن عبد البر (١٣٢ / ١٢) ، «فتح الباري» ، واعتراض الحافظ على إعلال القاضي إسماعيل لهذا الحديث .

٥ [١٧٤٥] [التحفة : دس ق ١٥٣٨٦] .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥٢ / ٢) من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «حجة الوداع» (٣١٨) من رواية ابن الأعرابي .

١٣- بَابُ فِي الْإِشْعَارِ^(١)

٥ [١٧٤٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ : قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ^(٢) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ دَعَا بِبَدَنَةٍ^(٣) فَأَشْعَرَهَا^(٤) مِنْ صَفْحَةِ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ سَلَتْ^(٥) الدَّمَ عَنْهَا ، وَقَلَّدَهَا^(٦) بِنَعْلَيْنِ^(٧) ، ثُمَّ أَتَى بِرَاحِلَتِهِ ، فَلَمَّا قَعَدَ عَلَيْهَا وَاسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ^(٨) أَهَلَ بِالْحَجِّ^(٩) .

= وفي «العلل الكبير» للترمذي (٢٢٨) : «قال أبو عيسى : سألت محمدا عن حديث الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي . . . وساق الحديث ، فقال : إن الوليد بن مسلم لم يقل فيه : حدثنا الأوزاعي ، وأراه أخذه عن يوسف بن السفر ، ويوسف ذاهب الحديث ، وضعف محمد هذا الحديث . وانظر : «السنن الكبير» للبيهقي (٤ / ٣٥٤) .

(١) الإشعار : أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل دمها ، ويجعل ذلك لها علامة تعرف بها أنها هدي . (انظر : النهاية ، مادة : شعر) .

٥ [١٧٤٦] [التحفة : م د ت س ق ٦٤٥٩] .

(٢) في حاشية (ت) ، (س) : «أبو حسان مسلم الأحرر الأعرج» ، وفي حاشية (هـ) : «اسم أبي حسان مسلم الأعرج ، قاله مسلم والبخاري» .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري ، وحاشية (ر) وعليه : «صح» ، وعلامة ابن الأعرابي : «ببدنته» .

(٤) في (ك) : «ثم أشعرها» ، وفي (هـ) : «وأشعرها» ، وفي حاشية (ك) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (هـ) : «فأشعرها» ، كالمثبت في الصلب ، وهو من باقي النسخ .

الإشعار : أن يشق أحد جنبي سنام البدنة حتى يسيل دمها ، ويجعل ذلك لها علامة تعرف بها أنها هدي . (انظر : النهاية ، مادة : شعر) .

(٥) السلت : المسح . (انظر : النهاية ، مادة : سلت) .

(٦) تقليد الهدي : أن يجعل في رقبة الهدي شيئا كالقلادة من لحاء شجرة أو غيره ليُعلم أنها هدي . (انظر : مجمع البحار ، مادة : قلد) .

(٧) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) : «نعلين» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة الرملي : «بنعلين» ، وهو كالمثبت في الصلب .

(٨) البیداء : هي الأرض التي تخرج منها من ذي الحليفة جنوبا ، وفيها اليوم مبنى التلفاز والكلية المتوسطة (١٤٠٨ هـ) ، وأصل البیداء : الأرض الجرداء . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٦٧) .

(٩) زاد هنا في حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي ، واللؤلئي ، -

٥ [١٧٤٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ... بِهَذَا الْحَدِيثِ، بِمَعْنَى أَبِي الْوَلِيدِ، قَالَ: ثُمَّ سَلَتِ الدَّمَ بِيَدِهِ.

قال أبو داود^(١): رَوَاهُ^(٢) هَمَامٌ، قَالَ: سَلَتِ^(٣) الدَّمَ عَنْهَا بِإِصْبَعِهِ.

قال أبو داود: هَذَا مِنْ سُنَنِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ الَّذِي تَفَرَّدُوا بِهِ^(٤).

٥ [١٧٤٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ، أَنَّهُمَا قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ^(٥)، فَلَمَّا كَانَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ.

٥ [١٧٤٩] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى غَنَمًا مُقْلَدَةً^(٦).

= وحاشية (هـ): «قال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل البصرة من السنن، لا يشركهم فيها أحد، أن النبي ﷺ أشعر من الجانب الأيمن»، وجاءت هذه الزيادة في باقي النسخ عقب الحديث التالي. والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٥٣/٢)، وابن عبد البر في «المهيد» (٢٣١/١٧)، كلاهما من رواية ابن داسه.

٥ [١٧٤٧] [التحفة: م د ت س ق ٦٤٥٩].

(١) قوله: «قال أبو داود» في حاشية (ح): «سقط هذا عند الرملي».

(٢) قوله: «رواه همام» في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «روى هذا الحديث».

(٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة: «التي تفردوا به».

وجاء في حاشية (ح) عقب هذا الحديث وعليه علامة ابن الأعرابي: «قال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل البصرة من السنن، لا يشركهم فيها أحد، أن النبي ﷺ أشعر من الجانب الأيمن»، وجاءت هذه الزيادة من رواية ابن الأعرابي في حاشية (ر)، (س)، (هـ) عقب الحديث السابق. والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢٣٢/٥).

٥ [١٧٤٨] [التحفة: خ د س ١١٢٥٠].

(٥) الضبط بالتخفيف من (و)، (هـ)، وفي (ت) بالتشديد: «الحديبة».

٥ [١٧٤٩] [التحفة: د س ١٥٩٩٥، خ م د س ق ١٥٩٤٤].

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥٤/٢)، من رواية ابن داسه.

١٤- بَابُ تَبْدِيلِ الْهَدْيِ^(١)

٥ [١٧٥٠] حدثنا^(٢) الثُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ :
أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ^(٣) ، خَالَ ابْنِ سَلَمَةَ ، رَوَى عَنْهُ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٤) ،
عَنْ جَهْمِ بْنِ^(٥) الْجَارُودِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَهْدَى عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ بُخْتِيًّا^(٦) ، فَأُعْطِيَ بِهَا ثَلَاثُمِائَةَ دِينَارٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ^(٧) ﷺ ، فَقَالَ :

(١) في حاشية (ح) من خط ابن حجر : «سقطت الترجمة عند ابن داسه وابن الأعرابي» ، بيد أن في حاشية
(هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «باب في الذي يبدل هديه» .

٥ [١٧٥٠] [التحفة : د ٦٧٤٨] .

(٢) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، والنسخ الثلاث لرواية ابن داسه ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ،
وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «عبد الله بن محمد» .

(٣) قوله : «خالد بن أبي يزيد» ليس في (ب) .

(٤) من قوله : «قال أبو داود» إلى قوله : «حجاج بن محمد» ، قال ابن حجر في حاشية (ح) : «سقط عند
الرملي» ، وفي حاشية (ت) : «في رواية التستري يؤخر كلام أبي داود بعد الحديث» ، وكذا جاء مؤخرًا
عقب الحديث في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ل) .

وهذه الفقرة جاء نصها في (ر) ، (س) ، (هـ) : «روى عنه حجاج بن محمد ، وهو خال محمد ، يعني :
ابن سلمة» ، وفي (ر) وضع بين حلقيتين صغيرتين ، ومصححا عليه ، وكتب في الحاشية : «صح المعلم
عليه في أصل ابن . . .» .

(٥) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ر) ، (هـ) : «قال البخاري : لا يعرف لجهم سماع من سالم» .
«التاريخ الكبير» (٢/ ٢٣٠) .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، وأشار في الحاشية أن رواية الرملي هكذا في الموضعين ، وفي (ك) : «نجيبا» ، وفي
الحاشية : «بختيا» وعليه علامة نسخة ، وفي حواشي كلا من (ح) وعليه علامة ابن داسه ، (ض) وعليه
علامتا نسخة الخطيب ، ونسخة أخرى ، (ت) وعليه علامة التستري ، (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي ،
وابن داسه ، (س) وعليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي : «نجيبا» .

البختي : الذكر من الجمال البخت ، وهي : جمال طوال الأعناق ، والأنثى بختية ، وتجمع على بخت
وبخاتي . (انظر : النهاية ، مادة : بخت) .

النجيب من الإبل : القوي منها ، الخفيف السريع . (انظر : النهاية ، مادة : نجب) .

(٧) من قوله : «فأتى النبي» إلى قوله : «ثلاثمائة دينار» طمس في (ض) بفعل رداءة التصوير .

يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَهْدِيْتُ بُخْتِيًّا^(١)، فَأَعْطَيْتُ بِهَا^(٢) ثَلَاثُمِائَةَ دِينَارٍ، أَفَأَبِيعُهَا وَأَشْتَرِي بِثَمَنِهَا بُدْنًا^(٣)؟ قَالَ: «لَا، انْحَرْهَا إِنِّيَاهَا»^(٤).

١٥- بَابُ مَنْ بَعَثَ بِهِدِيهِ وَأَقَامَ

٥ [١٧٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَتَلْتُ^(٦) قَلَائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلًّا^(٧).

٥ [١٧٥٢] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ^(٨) الرَّمْلِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَفْتَلُ قَلَائِدَ هَذِيهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحَرَّمُ^(٩).

(١) قوله: «بختيا» من: (م)، (و)، (ت)، (ر) وعليه: «صح»، (س)، (هـ).

وفي (ح)، وحواشي (ت) وعليه علامة التستري، (ر) وعليه علامات ابن الأعرابي، وابن داسه، والرملي، (س)، (هـ): «نجيبا»، وفي (ك) بالوجهين معا.

(٢) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري: «به».

(٣) البدن والبدنات: جمع بدنة، وتقع على الجمل والناقة والبقرة وهي بالإبل أشبه، وسميت بدنة لعظمها وسمنها. (انظر: النهاية، مادة: بدن).

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاويتي: (ح)، (ك) وعليه فيهما علامة ابن داسه: «قال أبو داود: هذا لأنه كان أشعرها»، وفي حاشية (ح): «يشعرها».

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥ / ٢٤١).

٥ [١٧٥١] [التحفة: خ م د س ق ١٧٤٣٣].

(٥) قوله: «القعنبي» ليس في رواية الرملي، كذا في حاشية (ح) من خط ابن حجر.

(٦) الفتل: الجذل واللوي. (انظر: ذيل النهاية، مادة: فتل).

(٧) قوله: «كان له حلا»، في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه: «خ ع»: «كان أحل له»، وفي رواية ابن الأعرابي كما في حاشية (ح): «كان له حلالا».

٥ [١٧٥٢] [التحفة: خ م د س ق ١٦٥٨٢، خ م د س ق ١٧٩٢٣، م ١٦٧٣١].

(٨) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي، وحاشية (ض) وعليه رقم أذهبه رداءة التصوير: «الهمداني».

(٩) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢ / ٢٦٥) من رواية ابن داسه.

○ [١٧٥٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ^(١)، أَنَّهُ^(٢) سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعًا، وَلَمْ يَحْفَظْ حَدِيثَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ هَذَا، وَلَا حَدِيثَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ هَذَا، قَالَا: قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَدْيِ، فَأَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا - بِيَدِي - مِنْ عَهْنٍ^(٣) كَانَ عِنْدَنَا، ثُمَّ أَصْبَحَ فِينَا حَلَالًا يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ^(٤).

١٦- بَابٌ فِي^(٥) رُكُوبِ الْبَدَنِ

○ [١٧٥٤] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ، عَنْ^(٦) مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ازْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: «ازْكَبْهَا، وَيْلَكَ»، فِي الثَّانِيَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ^(٧).

○ [١٧٥٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ازْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئَتْ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا»^(٧).

○ [١٧٥٣] [التحفة: خ م د س ١٧٤٦٦، د ١٥٩١٨].

(١) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، (ني)، (ك)، (ل)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي، وحاشية (ض) ورمز له «خ ع»: «زعم...». والراجح أن قائل ذلك هو بشر بن المفضل، أي: زعم ابن عون أنه سمع من القاسم وإبراهيم، وهو: النخعي، وحديثه عن عائشة رضي الله عنها مرسل، قال أبو حاتم الرازي: «لم يلق إبراهيم النخعي أحدا من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة، ولم يسمع منها شيئا، فإنه دخل عليها وهو صغير». انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (٢١)، قلت: والاعتماد على حديث القاسم.

(٢) علم عليه في (ت) بعلامة التستري.

(٣) في (ر) عليه «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (س): «العهن: الصوف الملون، هذا قول أكثر أهل اللغة، وأما الأصمعي فقال: كل صوف عهن». وانظر: «معالم السنن» (١٥٥/٢).

(٤) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (إتحاف المهرة: ٢١٥١١).

(٥) في (ر)، (س)، (هـ): «باب ركوب البدن».

○ [١٧٥٤] [التحفة: خ م د س ١٣٨٠١].

(٦) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن الأعرابي، وابن داسه: «فيما قرأ على مالك».

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥٥/٢).

○ [١٧٥٥] [التحفة: م د س ٢٨٠٨].

١٧- بَابٌ فِي ^(١) الْهَدْيِ إِذَا عَطِبَ ^(٢) قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ

٥ [١٧٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا ^(٣) سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَاجِيَةَ ^(٤) الْأَسْلَمِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِهَدْيٍ ، فَقَالَ : «إِنْ عَطِبَ ^(٥) فَانْحَرْهُ ، ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَهُ ^(٦) فِي دَمِهِ ، ثُمَّ خَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ» ^(٧) .

٥ [١٧٥٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُسَدَّدٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح ^(٨) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ^(٩) - وَهَذَا حَدِيثُ مُسَدَّدٍ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ ^(١٠) ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَانَا الْأَسْلَمِيِّ ، وَبَعَثَ مَعَهُ بِثَمَانِ عَشْرَةَ بَدَنَةً ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَزْحَفَ ^(١١) عَلَيَّ مِنْهَا شَيْءٌ؟ قَالَ : «تَنْحَرُهَا ، ثُمَّ

(١) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب الهدي إذا . . .» .

(٢) عطب البدن : هلك (وأعيا) ، وقد يعبر به عن آفة تعثره وتمنعه عن السير فينحر . (انظر : النهاية ، مادة : عطب) .

٥ [١٧٥٦] [التحفة : دت س ق ١١٥٨١] .

(٣) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «حدثنا» .

(٤) زاد في حاشية (س) : «ابن جندب» .

(٥) زاد في (ر) ، (س) وعليه علامة أنه ليس عند اللؤلئي ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه : «خ ع» : «منها شيء» .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «إنما أمره بأن يصبغ نعله ؛ ليعلم أنه هدي فلا يأكل منه إلا مضطرا» . وانظر : «معالم السنن» (١٥٦/٢) .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥٦/٢) ، وابن حزم في «المحلى» (٢٦٩/٧) .

٥ [١٧٥٧] [التحفة : م د س ٦٥٠٣] .

(٨) علامة التحويل من (ح) .

(٩) في حاشية (ح) : «سقط حديث عبد الوارث عند الرملي» .

(١٠) في حاشيتي (ت) ، (ل) : «موسى بن سلمة بن المحبق الهذلي البصري ، روى عن ابن عباس ، روى عنه

أبو التياح وقتادة ، وثقه أبو زرعة ، روى له مسلم ، (د) ، (ن) ، وجاء في (ل) : «ت» بدلا من : «ن» ، والصواب ما أثبتناه ، وهو الموافق لما في «تهذيب الكمال» .

(١١) قال الخطابي في «غريب الحديث» (٢٤٦/٣) ، «إصلاح غلط المحدثين» (٧٦) : «يرويه المحدثون :

أزحف ، والأجود أن يقال : أزحف ، مضمومة الألف» .

تَضْبُغُ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ، ثُمَّ اضْرِبُهَا عَلَى صَفْحَتِهَا ^(١) ، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ ^(٢) مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ : «اجْعَلُهُ ^(٣) عَلَى صَفْحَتِهَا» مَكَانَ : «اضْرِبُهَا» ^(٤) .

= وما قاله الخطابي أنكره النووي في «شرح مسلم» (٧٧/٩) ، وحكى عن الهروي وغيره : «يقال أزحف البعير ، وأزحفه السير بالألف فيهما ، وكذا قال الجوهري وغيره ، يقال : زحف البعير وأزحف لغتان ، وأزحفه السير وأزحف الرجل : وقف بعيره» ، ثم قال : «فحصل أن إنكار الخطابي ليس بمقبول ؛ بل الجميع جائز» .

ورجح صاحب «المغرب في ترتيب المعرب» (٣٦٢/١) رواية الفتح ، فقال : «أَزْحَفَ . . .» بالضم مبنيًا للمفعول ، والصواب الفتح ، يقال : زحف البعيرُ وأزحف : إذا أعيًا حتى جرف فرسَنه ، وهذا اللحن وقع في «الفائق» أيضًا ، والله أعلم .

وفي حاشية (ر) : «قوله : «أَزْحَفَ» معناه : أَعْيَا وَكَلَّ ، يقال : زحف البعير إذا جرف فرسَنه على الأرض من الإعياء ، وأزحفه السير إذا جهده فبلغ هذه الحال» . وانظر : «معالم السنن» (١٥٦/٢) .

(١) صفحتها : صفح كل شيء : وجهه وناحيته . (انظر : النهاية ، مادة : صفح) .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه رموز ذهبت مع رداءة التصوير : «ولا أحد من أصحابك ، أو قال . . .» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه «خ ع» : «ثم اجعله» .

(٤) جاء هنا في (ر) ، (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «قال أبو داود : سمعت أبا سلمة يقول : إذا أقمت الإسناد ، والمعنى : كفاك» .

وزاد في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «فهذه توسعة في نقل الحديث على المعنى» .

وزاد في حواشي كل من (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ر) وعليه رمز : «ع» ، (س) : «قال أبو داود : الذي تفرد به من الحديث : «ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك»» .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥٦/٢) ، وابن حزم في «المحلى» (٢٦٩/٧) .

وفي (م) عقب هذا الحديث في أصل الصفحة : «آخر الجزء العاشر ، ويتلوه - إن شاء الله - في الحادي عشر : حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا محمد ويعلى ، أخبرنا عبيد .

والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد نبيه ، وآله وصحبه ، وسلم تسليماً» .

وعلى الحاشية اليسرى : «بلغت عرضاً بالأصل ، وبلغت أيضاً عرضاً بأصل شيخنا الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري - أيده الله ، وسماها عليه أيضاً ، كتبه محمد بن يحيى بن علي القرشي في الرابع من شهر رمضان المعظم سنة أربع عشر وخمسمائة» .

= صورة سماع شيخنا الإمام الحافظ زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري - أيده الله ، ما مثاله : سمع جميع الجزء العاشر ، من كتاب « السنن » لأبي داود على الشيخ أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد ، بسماعه من أبي الفتح الدومي ، عن أبي بكر الخطيب ، بسنده ، بقراءة صاحب النسخة الشيخ الفقيه ، الإمام العالم ، الحافظ الحجة ، زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري ، القاضي الأجل ، ضياء الدين أبو الحسين محمد بن إسماعيل بن عبد الجبار المقدسي ، وشرف الدين أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم الإربلي ، والحسن بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد البكري ، وأخوه أبو الفضل محمد ، وآخرون على الأصل يوقف البندهي ، فكان ذلك في سادس المحرم سنة أربع وستمائة ، بجامع دمشق المحروس بالكلابية منه ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم ، نقله كما شاهده محمد بن يحيى بن علي بن عبد الله القرشي ، حامدا لربه وحده . . . ومصليا على محمد نبيه ، وآله وصحبه ومسلما .

وبلغ السماع لجميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه ، الإمام العالم الحافظ ، عمدة الحفاظ ، زكي الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري - أسعده الله في الدارين ، بسماعه له من ابن طبرزد ، بسنده : صاحبه الشيخ الفقيه ، المحدث جمال الدين أبي صادق محمد بن شيخنا الإمام الحافظ ، رشيد الدين أبي الحسين يحيى بن عبد الله بن علي القرشي ، والجماعة . . . وذكر أسماء جمع من العلماء والحفاظ والمشايخ الذين سمعوا هذا الجزء من المنذري ، ويراجع في ذلك مقدمة التحقيق . وفي الورقة التالية : « الجزء الحادي عشر من كتاب « السنن » .

تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني .

رواية أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي ، عنه .

رواية القاضي الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، عنه .

رواية الشيخ الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، عنه .

رواية الشيخ الجليل المحدث أبي الفتح مفلح بن أحمد الدومي ، عنه .

رواية الشيخ الثقة المسند أبي حفص عمر بن محمد بن طبرزد البغدادي ، عنه .

رواية الشيخ الفقيه ، الإمام العالم ، الحافظ أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، عنه .

سماع منه لما لكه وكتبه أبي صادق محمد بن يحيى بن علي بن عبد الله القرشي المصري ، نفعه الله الكريم بالعلم ، وجعله من أهله العاملين ، به .

وجاء في النسخة (ح) عقب هذا الحديث : « آخر الجزء العاشر من تجزئة الخطيب ، والحمد لله رب العالمين » .

وفي نفس الموضع من النسخة (ض) : « آخر الجزء العاشر » ، وفي الحاشية المقابلة على يسار اللوحة رقم [١١٠ أ] ، « ويتلوه - إن شاء الله - في الحادي عشر : حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا محمد ويعلى ابنا عبيد ، قالا : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيع ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

= والحمد لله حق حمده ، وصلى الله على خير خلقه محمد النبي ، وعلى آله وصحبه وسلم إلى يوم الدين .
وفي اللوحة التالية : «وفي أصل الخطيب سماعه بقراءته لجميع هذا الجزء وخطه على القاضي أبي عمر ،
في جمادى الآخرة ، سنة اثنتي عشرة وأربعمئة : سمع جميع الجزء العاشر من كتاب «السنن» لأبي داود
السجستاني ، من الشيخ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب بقراءة أبي منصور الناصر بن محمد بن علي
- خلق منهم : أحمد بن محمد بن علي بن . . . الدقاق ، وأبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد بن الدومي
الوراق ، وأبو القاسم علي بن محمد بن أحمد السمناني ، وابناه محمد والقاسم ، وأبو الحسين محمد بن
أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء ، وأحمد بن محمد بن عبد الملك الأسدي ، وإبراهيم بن محمد بن منصور
الكرخي ، وأحمد بن محمد . . . في شهر ربيع الآخر من سنة ثلاث وستين وأربعمئة .

سمع جميع هذا الجزء على الشيخ أبي الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي بحق سماعه فيه ، من
الخطيب بقراءة الإمام أبي البقاء محمد بن محمد بن طبرزد ، وأخوه عمر في آخرين ، في رجب من سنة خمس
وثلاثين وخمسائة .

سمع جميع هذا الجزء من «سنن أبي داود» على الشيخ الإمام أبي البدر إبراهيم بن محمد بن منصور
الكرخي ، بحق سماعه من الخطيب ، بقراءة عبد المغيث بن أبي حرب بن زهير الحربي - جماعة منهم :
أبو علي المبارك بن عبد الملك بن الحسن ، وابنه عبد الملك ، وأبو القاسم المبارك بن أبي منصور بن بركة بن
شباك الخياط ، وابنه أبو منصور عبد الرحمن ، وأبو بكر بن محمد بن بركة ، وأيوب بن بلدق بن عبد الله
الحردمشقي في آخرين ، وكاتب السماع علي بن عبد الملك بن سعد الأندلسي ، في منزل الشيخ في ربيع
الآخر ، من سنة ثمان وثلاثين وخمسائة .

قرأ هذا الجزء على الشيخ أبي البدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي : يوسف بن محمد بن علي
الموصللي ، فسمعه أخوه سليمان ، وذلك في رابع عشر ربيع الأول ، سنة ست وثلاثين وخمسائة . نقلته من
خط الضياء المقدسي ، ونقله من أصل الخطيب ببغداد . والحمد لله .

سمع جميع هذا الجزء من أوله إلى آخره ، وهو العاشر من «سنن أبي داود» رَحِمَهُ اللهُ عَلَى الشيخ الجليل
المسند أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد البغدادي المؤدب ، بسماعه من أبي الفتح مفلح بن أحمد
الدومي ، عن أبي بكر الخطيب ، عن أبي عمر الهاشمي ، عن أبي علي اللؤلئي ، وبسماعه من أول كتاب
المناسك إلى آخر الجزء ، من الإمام أبي محمد عبد الله بن علي المقرئ ، عن أبي منصور العكبري ، عن
أبي محمد عبد الله بن علي بن أيوب ، عن أبي بكر بن داسه التمار - كلاهما ، عن أبي داود - رحمهما الله ،
بقراءة صاحبه المولى الملك المحسن ، العالم العامل ، الزاهد الورع ، الحافظ الثقة ، طهر الدنيا والدين ، سيد
الملوك والسلاطين ، ملك العلماء ، ناصر السنة ، محيي الشريعة أبي العباس أحمد بن الملك الناصر صلاح
الدنيا والدين ، سلطان الإسلام والمسلمين ، فاتح البيت المقدس أبي المظفر يوسف بن أيوب بن شاذي -
أدام الله نعمته ، وقدس روح والده ، فتاه بدر بن عبد الله الحبشي ، وبرهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن
حقام بن عبد الله الكتاني الصوفي ، وأبو الحسن علي بن عبد الوهاب بن طاهر القرشي ، وأبو محمد عرفة بن -

= سلطان بن محمود الحصكفي ، ويوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي - وهذا خطه ، وذلك في يوم الجمعة ثالث عشر من شهر رجب ، سنة ثلاث وستمائة .

صحح ذلك وكتب عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد في تاريخه .

وفي اللوحة المقابلة : « الجزء الحادي عشر من كتاب « السنن » .

تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، رواه عنه أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي .

رواية القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، عنه .

رواية أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، عنه .

رواية أبي الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق ، عنه .

رواية أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن طبرزد ، عنه .

سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب - عفا الله عنه ، ولولديه محمد وعلي - جبرهما الله تعالى .

بسم الله الرحمن الرحيم

لا إله إلا الله غُدَّة للقاء الله .

أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن أحمد بن حسان بن طبرزد المؤدّب ، بقراءتي عليه في يوم الخميس ، سلخ شهر رجب ، من سنة ثلاث وستمائة بدمشق ، قلت له : أخبرك أبو الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في شهر رجب ، من سنة خمس وثلاثين وخمسمائة ، ببغداد؟ فأقر به ، قيل له : أخبرك أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، قراءة عليه وأنت تسمع ، في يوم الأحد ، الثاني من جمادى الأولى ، من سنة ثلاث وستين وأربعمائة؟ قال : قرأت على القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي البصري بالبصرة ، في جمادى الآخرة ، من سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، قال : حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلئي ، قال : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عامر الأزدي السجستاني الحافظ ، في سنة خمس وسبعين ومائتين .

ثم كتب على الحاشية العليا : « سند ابن طبرزد ، برواية ابن داسه » ، وغابت الكلمات الأولى منه ، وأول ما ظهر منه : « . . . معمر بن طبرزد المؤدّب البغدادي بقراءتي عليه أيضا ، قال : أخبرنا الإمام أبو محمد عبد الله بن علي بن أحمد . . . تسمع في يوم الجمعة ، ثالث محرم ، من سنة ست وثلاثين وخمسمائة ، فأقر به . أخبرنا القاضي أبو منصور محمد بن محمد بن عبد العزيز العكبري ، قراءة عليه وأنا أسمع ، في شهر ربيع الآخر ، من سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة ، أخبرنا القاضي أبو محمد عبد الله بن علي بن أيوب قراءة عليه ، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار ، المعروف بابن داسه بالبصرة ، قال : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ يَسِّرْ بِخَيْرٍ يَا كَرِيمُ

٥ [١٧٥٨] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَعْلَى ابْنَا عُيَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدَنَهُ ، فَنَحَرَ ثَلَاثِينَ بِيَدِهِ ^(١) ، وَأَمَرَنِي فَنَحَرْتُ سَائِرَهَا ^(٢) .

٥ [١٧٥٨] [التحفة : ١٠٢٢١د] .

(١) رقم عليه في (س) بعلامة ابن داسه ، وابن الأعرابي ، واللؤلئي ، وفي (هـ) ، وحاشية (س) وعليه علامة الرملي ، ورمز «ع» : «ثلاثين بدنة» .

(٢) جاء في حاشية (ض) نهاية الحديث : «... الإسناد ، والمعنى : كفاك» ، وقد طمس أول العبارة بفعل رداءة التصوير ، وسبقت هذه العبارة بسياقها التام عقب الحديث السابق : «قال أبو داود : سمعت أبا سلمة يقول : إذا أقمت الإسناد ، والمعنى : كفاك» .

وهذه العبارة أثبتها ابن حجر بخطه بجوار هذا الحديث على حاشية (ح) ، ورمز لها بعلامة ابن داسه ، ثم ضرب عليها من أولها إلى آخرها .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢٣٨ / ٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١٢ / ٢) كلاهما ، من رواية ابن داسه .

والحديث أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣٥٩) من طريق يعقوب ، وهو : ابن إبراهيم بن سعد ، قال : «حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني رجل ، عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد بن جبر ، عن ابن عباس قال : أهدى رسول الله ﷺ في حجة الوداع مائة بدنة ...» ، وساق نفس الحديث بسياق أطول .

وعلى هذا فقد اختلف على ابن إسحاق في إسناده ، ويضاف إليه أنه غلط في متنه ، قال ابن القيم في «زاد المعاد» (٢ / ٢٦٠) : «هذا غلط ، انقلب على الراوي» .

ووجه الغلط : أن الحديث أخرجه مسلم في «الصحیح» (١٢٣١ / ١٣) من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله في صفة حج النبي ﷺ ، قال : «فنحر ثلاثا وستين بيده ، ثم أعطى عليا ، فنحر ما غبر» . اهـ . قال البيهقي : «ورواية جعفر أصح ، والله أعلم» . اهـ . وبنحوه قال ابن حجر في «فتح الباري» (٣ / ٥٥٥) .

٥ [١٧٥٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى ^(١) . ح ^(٢) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى - وَهَذَا لَفْظُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ثَوْرٍ ^(٣)، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ^(٤) بْنِ لُحَيٍّ ^(٥)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَكْثَرَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ ^(٦)» ^(٧)، وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّانِي ^(٨)، وَقَالَ: وَقُرْبَ

٥ [١٧٥٩] [التحفة: دس ٨٩٧٧].

(١) قوله: «أخبرنا عيسى» ليس في (ح)، (ب)، وضرب عليه في (ت)، وقوله: «عيسى» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، والمثبت من (م)، (ض)، (و)، (ل)، وكذا في حاشية (ك) وعليه علامة نسخة.

(٢) علامة التحويل من (ح)، (ك). (٣) في حاشية (س) «هو: بن يزيد».

(٤) في حاشيتي (ت)، (ل): «ذكر مسلم في طبقات أهل الشام: عبد الله بن لحي بن عامر، أبو عامر الهوزني، فقدم لحيًا على عامر، وكذا ذكره أبو أحمد الحاكم، والأمير، فقالا: «عبد الله بن لحي، أبو عامر الهوزني، سمع معاوية وثوبان وغيرهم»».

انظر: «الطبقات» لمسلم (١٩٧٧)، وكذاله أيضا: «الكنى والأسماء» (٢٣٧٤)، «المنفردات والوحدان» (٥٩)، و«الإكمال» للأمير ابن مأكولا (١٩٠ / ٧)، و«المقتنى» للذهبي: (٣٤٠٩) وهو اختصار لكتاب أبي أحمد الحاكم الذي فقد منه هذا الجزء حتى الآن.

وكذا سماه البخاري في كتابه: «التاريخ الكبير» (٥٧٣)، و«الأوسط» (١٠٣٣ / ٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦٨١) تبعا لأبيه، وغير واحد من المترجمين، وقد نبه المزي في «تهذيب الكمال» (١٤٣ / ١٥) إلى هذا الاختلاف، ورمز له بعلامة أبي داود.

(٥) في (ك) عليه: «صح»، وفي حاشية (ر): «وصوابه: نجى، بالنون والجيم وياء، مصغرة»، وهذا التصويب ليس بصواب؛ فابن نجى اسمه أيضا: عبد الله، رجل آخر حضرمي، فرق بينهما كل من ترجم لهما، والله أعلم.

(٦) في (ر) وعليه علامة الرمي، (س) وعليه: «صح»، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه: «خ ع» أي: نسخة المقرئ: «ويوم»، وفي حاشيتي (ر)، (س) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي: «ثم يوم»، كالمثبت في الصلب من باقي النسخ.

(٧) يوم القر: هو الغد من يوم النحر، وهو حادي عشر ذي الحجة؛ لأن الناس يقرون فيه بمنى: أي يسكنون ويقيمون. (انظر: النهاية، مادة: قرر).

(٨) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ: «قال عيسى: قال ثور».

(٩) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن الأعرابي وابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ: «وهو يوم الثاني».

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدَنَاتٌ خَمْسٌ ^(١) فَطَفِقَنَ ^(٢) يَزْدَلِفْنَ إِلَيْهِ ^(٣) بِأَيْتِهِنَّ يَبْدَأُ، فَلَمَّا ^(٤) وَجَبَتْ جُنُوبُهَا ^(٥)، قَالَ: فَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّةٍ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ قَالَ: «مَنْ شَاءَ اقْتَطَعَ» ^(٦).

٥ [١٧٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ^(٧)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَزْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَزْدِيِّ، سَمِعْتُ

(١) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ: «أوست».

(٢) طفق: أخذ في الفعل وجعل يفعل، وهي من أفعال المقاربة. (انظر: النهاية، مادة: طفق).

(٣) أي: يقترب من رسول الله ﷺ. انظر: «معالم السنن» (٢/١٥٧)، وزاد الطيبي في «شرح المشكاة» (٤/٢٠٧): «أي: تسعى كل واحدة من تلك البدن إلى رسول الله ﷺ لينحرفها، قيل: استلذاذا واعتدادا ببركة يد رسول الله ﷺ». اهـ.

(٤) في (ر)، (س)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ: «قال: فلما...».

(٥) وجبت جنوبها: سقطت إلى الأرض. (انظر: النهاية، مادة: وجب).

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/١٥٧).

٥ [١٧٦٠] [التحفة: ١٩٥، ١١٠].

(٧) في رواية أبي الحسن بن العبد: «عبد الله بن حاتم» بدلا من «محمد بن حاتم»، قال المزي في «تهذيب الكمال» (١٤/٣٩٠): «[وهم] عبد الله بن حاتم. روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي»، وساق له هذا الحديث بإسناده ومثله، وقال: «وروى عنه: أبو داود. قاله أبو الحسن بن العبد، عن أبي داود».

وقال أبو سعيد ابن الأعرابي، وأبو بكر بن داسه، وأبو علي اللؤلئي وغير واحد: عن أبي داود، عن محمد بن حاتم - بدل عبد الله بن حاتم - وهو الصواب إن شاء الله. اهـ.

وفي «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي (٢٨٧١): «عبد الله بن حاتم. عن ابن مهدي كذا وقع في رواية ابن العبد عن أبي داود، وعند ابن الأعرابي، وابن داسه، واللؤلئي وغير واحد عن أبي داود: «محمد بن حاتم» بدل عبد الله، وهو الصواب، نظر لأن نسختي من كتاب ابن العبد قديمة جدا وأقرت سماعاتها سنة إحدى وعشرين وأربعمائة، وفيها من غير كشط ولا إصلاح ولا تردد: محمد بن حاتم كما عند غيره والله تعالى أعلم».

ومحمد بن حاتم هنا الظاهر أنه ابن ميمون السمين؛ فهناك محمد بن حاتم بن يونس الجرجرائي يروي عن ابن مهدي، وعنه أبو داود، بيد أن أبا داود لا يذكره إلا منسوباً، والله أعلم.

غَرْفَةً^(١) بَنَ الْحَارِثُ الْكِنْدِيُّ قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَتَى بِالْبُذْنِ ، فَقَالَ : « اذْعُوا لِي أَبَا حَسَنِ » ، فَدْعِيَ لَهُ عَلِيٌّ ، فَقَالَ لَهُ : « خُذْ بِأَسْفَلِ الْحَرْبَةِ » ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَعْلَاهَا ثُمَّ طَعَنَّا^(٢) بِهَا^(٣) الْبُذْنَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ رَكِبَ بَغْلَتَهُ وَأَزْدَفَ عَلِيًّا خَوِيلَتَهُ^(٤) .

١٨- بَابُ كَيْفِ تَنْحَرُ الْبُذْنُ؟

٥ [١٧٦١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ

(١) في (ح) على المعجمة أوله : «صح» ، بيد أنه بدون ضبط ، والضبط بفتح الغين والراء والفاء من (م) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) وعليه : «صح» ، (س) وعليه : «صح» ، وكذا في حاشية (ك) ، وقال في حاشية (ل) : «غرفة : بالغين المعجمة محركة الراء . . . كذا ضبطه ابن ناصر بخطه عن الخطيب» .

وقال ابن ناصر الدمشقي في «توضيح المشتبه» (٦ / ٢٣٠) : «قلت : هو بفتح أوله والراء والفاء جميعا ، ثم هاء . . . قلت : قيده المصنف - أي : الذهبي - فيما وجدته بخطه بالتحريك تبعا للأمر» .

وفي (ض) : «غَرْفَةٌ» ، وفي الحاشية : «في «أسد الغابة» : غَرْفَةُ بَنِ الْحَارِثِ الْكِنْدِيِّ بفتح الغين والراء» ، وبفتح الغين وسكون الراء ، ذكره الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٣ / ١٧١٢) ، وابن عبد البر «الاستيعاب» (٣ / ١٢٥٤) ، وكذا حكاه عنهما ابن ناصر الدين الدمشقي في «التوضيح» .

وفي حاشية (م) : «حاشية : قال أبو صادق غفر الله له : غرفة هذا ، يكنى أبا الحارث ، سكن مصر ، وله صحبة ورواية ، وقال ابن يونس : «شهد فتح مصر ، وكان شريفا بمصر في أيامه ، وكان يكاتب عمر بن الخطاب ، وما رأيت له في نسب كندة ذكر ، أو لعله أن يكون حليفا لهم ، والله أعلم» ، وذكر ابن يونس عن سعيد بن كثير بن عفير أن غرفة كان مطعاما للطعام ، وكان يطعم في كل يوم المساكين شاة يطبخها له ، ولم يذكر له وفاة فأذكرها» .

(٢) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «قطعنا» .

(٣) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «في» .

(٤) في (ت) : «الطيلة» ، وفي (ر) : «رضوان الله عليه» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٥ / ٢٣٨) من رواية ابن داسه ، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤ / ٣٨) ، والعقبي في «الأربعين المتباينة» (٣٠) كلاهما ، من رواية اللؤلئي ، وابن القطان في «بيان الوهم» (١٢١٨) ، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٦ / ٧٣٤) .

أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. وَ^(١) أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا يَنْحَرُونَ الْبَدَنَةَ مَعْقُولَةً الْيُسْرَى^(١)، قَائِمَةً عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ قَوَائِمِهَا^(٢).

٥ [١٧٦٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا^(٣) يُونُسُ، أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِمَنَى، فَمَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ^(٤) وَهِيَ بَارَكَةٌ، فَقَالَ: ابْعَثْهَا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سُنَّةَ^(٥) مُحَمَّدٍ ﷺ.

٥ [١٧٦٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي: ابْنَ عُيَيْنَةَ^(٦)، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ، وَأَقْسِمَ جُلُودَهَا وَجِلَالَهَا^(٧)، وَأَمَرَنِي أَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَارَ مِنْهَا شَيْئًا، وَقَالَ: «نَحْنُ^(٨) نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا»^(٩).

(١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢٣٧/٥)، وقال: «حديث ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر موصول، وحديثه عن عبد الرحمن بن سابط مرسل». اهـ. وفي حاشية (ر): «أبو خالد هو الذي يقول: أخبرني ابن سابط».

بل الصواب أنه ابن جريج، وغالب الظن أن أبا خالد الأحمر لم يدرك ابن سابط، أو أدركه، بيد أنه لم يسمع منه؛ ولذا لم يذكر المزي في «تهذيب الكمال» رواية لأبي خالد عن ابن سابط، والله أعلم. ٥ [١٧٦٢] [التحفة: خ م د س ٦٧٢٢].

(٣) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «حدثنا».

(٤) في (ك): «بدنة».

(٥) الضبط بالفتح من (م)، (ح)، (ت)، (و)، (هـ)، وفي (ب): «سنة محمد».

٥ [١٧٦٣] [التحفة: خ م د س ق ١٠٢١٩].

(٦) قوله: «يعني: ابن عيينة» ليس في (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وفي حاشية (ت): «ثبت عند الخطيب، سقط للتستري».

(٧) جلال البعير: كساء يطرح على ظهره. (انظر: مجمع البحار، مادة: جلال).

(٨) قوله: «نحن» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وفي حاشية (ح): «سقط «نحن» عند ابن داسه، وابن الأعرابي».

(٩) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٥٨/٢).

١٩- بَابُ ^(١) وَقْتِ الْإِحْرَامِ

٥ [١٧٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، يَغْنِي : ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي خُصَيْفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ : يَا أَبَا الْعَبَّاسِ ، عَجِبْتُ لِاخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُوجِبَ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِذَلِكَ ، إِنَّهَا إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةً وَاحِدَةً ، فَمِنْ هُنَاكَ ^(٢) اخْتَلَفُوا ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا ، فَلَمَّا صَلَّى فِي مَسْجِدِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْهِ ، أُوجِبَ فِي مَجْلِسِهِ ^(٣) ، فَأَهْلَ بِالْحَجِّ حِينَ فَرَغَ مِنْ رَكَعَتَيْهِ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ فَحَفِظْتُهُ ^(٤) عَنْهُ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَلَمَّا اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ ^(٥) أَهْلَ ، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ أَقْوَامٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ إِنَّمَا كَانُوا يَأْتُونَ أَرْسَالًا ^(٦) ، فَسَمِعُوهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ يُهْلُ ، فَقَالُوا : إِنَّمَا أَهْلَ ^(٧) حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى شَرَفِ الْبَيْدَاءِ أَهْلَ ، وَأَذْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُ

(١) في حاشيتي : (ح) وعليه علامة ابن داسه ، (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «باب في وقت . . .» .

٥ [١٧٦٤] [التحفة : د ٥٥٠٣] .

(٢) في (ر) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «هنالك» .

(٣) في (ر) وعليه : «صح» ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «أوجبه في مجلسه» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) رقم عليه في (ح) بعلامة ابن الأعرابي ، (س) وعليه رمز : «ع» ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن داسه .

وفي (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي ، والرملي ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي : «حفظوه عنه» .

(٥) الاستقلال : الارتفاع . (انظر : النهاية ، مادة : قلل) .

(٦) الأرسال : جمع : رسل ، وهي : الأفواج والفرق المتقطعة ، يتبع بعضهم بعضًا . (انظر : النهاية ، مادة : رسل) .

(٧) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض)

وعليه علامة نسخة المقرئ : «رسول الله ﷺ» .

أَقْوَامٌ، فَقَالُوا: إِنَّمَا أَهْلُ حِينَ عَلَا^(١) شَرَفَ الْبَيْدَاءِ^(٢)، وَائِمُ اللَّهِ^(٣)، لَقَدْ أُوجِبَ فِي مُصَلَّاهُ، وَأَهْلُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهِ نَاقَتُهُ، وَأَهْلُ حِينَ عَلَا شَرَفَ الْبَيْدَاءِ^(٤). فَمَنْ أَخَذَ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٥) أَهْلٌ فِي مُصَلَّاهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ رُكْعَتَيْهِ^(٦).

٥ [١٧٦٥] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: بَيِّدَاؤُكُمْ هَذِهِ^(٧) الَّتِي^(٨) تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، مَا أَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ، يَغْنِي: مَسْجِدَ ذِي الْخُلَيْفَةِ^(٩).

٥ [١٧٦٦] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرِ أَحَدًا

(١) في (ك): «علا على».

(٢) زاد في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي: «قال سعيد».

(٣) وايم الله: من ألفاظ القسم، كقولك: لعمر الله وعهد الله، وهمزتها وصل، وقد تقطع، وقيل: إنها جمع يمين، وقيل: هي اسم موضوع للقسم. (انظر: النهاية، مادة: أيم).

(٤) زاد هنا في (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة: «قال سعيد».

(٥) في (ب)، (ر)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ: «عبد الله بن عباس».

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (١٢٠ / ٧) من رواية ابن داسه، قال المنذري في «المختصر» (٢٩٨ / ٢): «في إسناده خفيف بن عبد الرحمن الحراي، وهو ضعيف. وفي إسناده أيضا: محمد بن إسحاق، وقد تقدم الكلام عليه».

٥ [١٧٦٥] [التحفة: خ م د ت س ٧٠٢٠].

(٧) قوله: «هذه» رقم عليه في (ح) بعلامة ليس عند ابن داسه؛ ولذا لم يثبت في (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت في حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي.

(٨) في (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ: «بيداؤكم الذي».

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٨ / ٥)، وابن حزم في «المحلى» (٤٥٧ / ١) كلاهما، من رواية ابن داسه.

٥ [١٧٦٦] [التحفة: خ م د ت س ق ٧٣١٦].

مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا ، قَالَ : مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ ؟ قَالَ : رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ ^(١) إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ ^(٢) ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرِ ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا ^(٣) كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا ^(٤) رَأَوْا الْهَلَالَ ، وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَمَّا الْأَرْكَانُ ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ ، وَأَمَّا النِّعَالُ السَّبْتِيَّةُ ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا ، فَأَنَا أَحِبُّ ^(٥) أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَّا الصُّفْرُ ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا ، وَأَمَّا الْإِهْلَالُ ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلِّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ ^(٦) .

٥ [١٧٦٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا ^(٧) ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ ، فَلَمَّا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَاسْتَوَتْ بِهِ أَهْلٌ ^(٨) .

٥ [١٧٦٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

(١) قوله : «من الأركان» من (ح) فقط ، ورقم عليه بعلامة ليس عند ابن داسه .

(٢) السبتية : ضرب من النعال ، مشتقة من سَبَتَ ، بمعنى : قطع ، وسميت هذه النعال بالسبتية لأنها مقطوعة الشعر . (انظر : معجم الملابس) (ص ٢٢٣) .

(٣) في حاشية (ض) عن نسخة الخطيب : «إذ كنت بمكة» .

(٤) في (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «إذ رأوا الهلال» .

(٥) في حاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «فإني أحب . . .» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٧ / ٥) .

٥ [١٧٦٧] [التحفة : خ م د ت س ١٥٧٣] .

(٧) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «أخبرنا» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٨ / ٢٢) من رواية ابن داسه .

٥ [١٧٦٨] [التحفة : د س ٥٢٤] .

مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَلَمَّا عَلَا عَلَى جَبَلٍ ^(١) الْبَيْدَاءِ أَهْلٌ ^(٢) .

٥ [١٧٦٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ ، يَغْنِي : ابْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، سَمِعْتُ ^(٣) ابْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ : قَالَ سَعْدٌ ^(٤) : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ فِي ^(٥) طَرِيقِ الْفُرْعِ ^(٦) أَهْلٌ إِذَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَإِذَا أَخَذَ فِي ^(٧) طَرِيقِ أُحُدٍ أَهْلٌ إِذَا أَشْرَفَ عَلَى جَبَلِ الْبَيْدَاءِ ^(٨) .

(١) في (ح) ، (ض) : «جبل البیداء» كذا بالحاء المهملة ، وفي «نيل الأوطار» (٣٦٣ / ٤) : «هو الرمل المستطيل ، وهو المراد بقوله في الرواية الأخرى : «على شرف البیداء» والشرف : المكان العالي» . اهـ .
والمثبت بالجيم المعجمة من باقي النسخ ، وكذا ضبط في «جامع الأصول» (٨٣ / ٣) ، و«عون المعبود» (١٩٣ / ٥) ، والحديث أخرجه النسائي في «المجتبى» (٢٦٨٢ ، ٢٧٧٥) من حديث النضر بن شميل عن أشعث ، وفيه : «جبل البیداء» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٩ / ١٣) من رواية ابن داسه .
٥ [١٧٦٩] [التحفة : ٣٩٥٦د] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «محمد بن إسحاق» .
(٤) زاد في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «ابن أبي وقاص» .
(٥) قوله : «في» زيادة من حاشية (ت) وعليه علامة التستري ، ومثله في حاشية (و) وقال : «أخذ في» عند التستري في الموضعين .

(٦) في (م) ، (و) بضم الراء وسكونها وفوقه فيهما : «معا» ، وبضم الراء في (ح) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وبسكون الراء في (ض) ، (ت) .
الفرع : واد فحل من أودية الحجاز ، يمرّ على مسافة مائة وخمسين كيلومترا جنوب المدينة ، كثير العيون والنخل ، ومن قراه اليوم : أبو الضباع ، وأم العيال ، والمضيق ، والفقير . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٢١٧) .

(٧) قوله : «في» زيادة من حاشية (ت) وعليه علامة التستري ، وحاشية (و) ونبه أنها للتستري في الموضعين .
(٨) في (ر) عليه : «صح» ، (ح) ، (ض) : «جبل البیداء» ، والمثبت من باقي النسخ ، وفي حواشي (ر) ، (س) ، (هـ) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي : «على البیداء» ، وفي حاشية (ح) : «سقط جبل عند الرمل» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٨ / ٢٢) ، وقال ابن كثير في «البدایة والنهاية» (٤٣٩ / ٧) : «فيه غرابة ونكارة . وَاللَّهُ أَعْلَمُ» .

٢٠- بَابُ الْإِشْتِرَاطِ فِي الْحَجِّ

٥ [١٧٧٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ ، أَشْتَرِطُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قَالَتْ : فَكَيْفَ ^(١) أَقُولُ؟ قَالَ : «قُولِي : لَبَيْكَ» ^(٢) اللَّهُمَّ لَبَيْكَ ، وَمَحِلِّي مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ حَبَسْتَنِي» ^(٣) .

٢١- بَابُ ^(٤) إِفْرَادِ الْحَجِّ ^(٥)

٥ [١٧٧١] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ^(٦) ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ ^(٧) .

٥ [١٧٧٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح ^(٨) وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

٥ [١٧٧٠] [التحفة : دت ص ٦٢٣٢] .

(١) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «كيف أقول» .

(٢) لبك : من التلبية ، وهي : إجابة المنادي ، أي : إجابتي لك ، ولم يستعمل إلا على لفظ التلبية في معنى التكرير ، أي : إجابة بعد إجابة ، وقيل معناه : اتجاهي وقصدي إليك ، وقيل : إخلاصي لك .

(انظر : النهاية ، مادة : لب) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٥٨ ، ١٥٩) ، والبيهقي في «معرفه السنن» (٧/ ٤٩٨) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥/ ١٩٣) كلهم من رواية ابن داسه .

(٤) في (ر) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «باب في إفراد الحج» .

(٥) قال النووي في «شرح مسلم» (٨/ ١٣٤) : «والإفراد : أن يحرم بالحج في أشهره ويفرغ منه ، ثم يعتمر ، والتمتع : أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج ويفرغ منها ، ثم يحج من عامه ، والقران : أن يحرم بهما جميعاً» .

٥ [١٧٧١] [التحفة : م دت ص ق ١٧٥١٧] .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «عبد الله بن مسلمة» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (الإتحاف : ٢٢٦٣٢) ، والخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٦٠) .

٥ [١٧٧٢] [التحفة : دس ١٦٨٦٣ ، د ١٦٨٨٢ ، د ١٧٢٩٥] .

(٨) علامة التحويل من (ح) ، (ض)

إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، يَغْنِي : ابْنُ سَلَمَةَ . ح ^(١) وَحَدَّثَنَا مُوسَى ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، قَالَ : «مَنْ شَاءَ أَنْ يَهْلَ بِحَجٍّ فَلْيَهْلْ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلَ بِعُمْرَةٍ» ، قَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : «فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ» ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ : «وَأَمَّا أَنَا ، فَأَهْلُ بِالْحَجِّ ؛ فَإِنْ مَعِيَ الْهَدْيُ» ^(٢) ، فَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ حَضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : «مَا يُبْكِيكِ؟» قُلْتُ : وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ خَرَجْتُ الْعَامَ ، قَالَ : «ارْضِي عُمْرَتَكَ» ^(٣) ، وَانْقُضِي ^(٤) رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي قَالَ مُوسَى : «وَأَهْلِي بِالْحَجِّ» ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ : «وَاصْنَعِي مَا يَصْنَعُ الْمُسْلِمُونَ فِي حَجَّتِهِمْ» ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الصَّدَرِ ^(٥) أَمَرَ - يَغْنِي ^(٦) : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَبْدَ الرَّحْمَنِ ؛ فَذَهَبَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ ^(٧) ، زَادَ مُوسَى : فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا ، وَطَافْتُ ^(٨) بِالْبَيْتِ فَقَضَى اللَّهُ عُمْرَتَهَا وَحَجَّهَا . قَالَ هِشَامٌ : وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٍ . زَادَ مُوسَى فِي

(١) علامة التحويل من (ح) ، (ض) .

(٢) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ ، وحاشية (ك) وعليها علامة نسخة : «ثم اتفقوا» .

(٣) رفض العمرة : تركها وتأخيرها على القضاء . (انظر : عون المعبود) (١٩٧/٥) .

(٤) النقض : الفك والحل . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : نقض) .

(٥) ليلة الصدر : ليلة طواف الصدر ، وهو بفتح الصاد والداال المهملتين ، بمعنى : رجوع المسافر من مقصده ، ومنه : قوله ﷺ : «للمهاجر إقامة ثلاث بعد الصدر» ، يعني : بمكة بعد أن يقضي نسكه . انظر : «عون المعبود» (١٣٦/٥) . (انظر : عون المعبود) (١٩٧/٥) .

(٦) قوله : «يعني» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وعلم عليه في (ح) بأنه ليس عند ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وفي (ض) ليس في نسخة المقرئ ، وفي (ك) قوله : «يعني : رسول الله ﷺ» أثبت في الحاشية وعليه علامة نسخة .

(٧) التنعيم : الوادي الذي يقع بين مكة وسرف ، على بعد ٥ ، ٧ كم من مكة المكرمة ، وفيه مسجد السيدة عائشة ، منه يحرم من بمكة المكرمة بالعمرة . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٩٤) .

(٨) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن الأعرابي ، وابن داسه : «طافت» .

حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ : فَلَمَّا كَانَتْ ^(١) لَيْلَةُ ^(٢) الْبَطْحَاءِ ^(٣) طَهَّرَتْ عَائِشَةُ ^(٤) .

٥ [١٧٧٣] حَدَّثَنَا ^(٥) الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ ^(٦) ؛ فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، أَوْ ^(٧) جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَلَمْ يُحِلُّوا ^(٨) حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ ^(٩) .

٥ [١٧٧٤] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ... بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ . زَادَ : فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَأَحَلَّ ^(١٠) .

(١) في (س) ، (هـ) : «كان» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : «كانت» وهو المثبت في الصלב من باقي النسخ .

(٢) في (ض) بالوجهين بالضم والفتح ، وبالضم في (م) ، (و) ، (ب) ، (ر) وعليه : «صح» ، (س) .

(٣) البطحاء : مسيل فيه دقاق الحصى ، والمقصود ببطحاء مكة ؛ وكانت علماً على جزء من وادي مكة بين الحجون إلى المسجد الحرام ، ولم يبق اليوم بطحاء ؛ لأن الأرض كلها معبدة . (انظر : المعالم الأثيرة) (ص ٤٩) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٦٢ / ٢) من حديث وهيب وحده ، وابن حزم في «حجة الوداع» (٣٢ ، ٣٣ ، ٤٨ ، ٤٣٨) من حديث حماد بن زيد ، وحماد بن سلمة ، ووهيب .

٥ [١٧٧٣] [التحفة : خ م د س ق ١٦٣٨٩] .

(٥) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «عبد الله بن مسلمة القعنبي» .

(٦) في (ر) عليه : «صح» .

(٧) صحح عليه في (ر) ، وفي (م) وضرب عليه ، (ض) ، (و) وضرب عليه ، (ل) : «وجع الحج والعمرة» ، وفي حاشية (و) بدون رقم ، وحاشية (و) وعليه نسخة : «أو» ، وكذا رواه البيهقي في «السنن الكبير» (٢ / ٥) من حديث عثمان بن سعيد الدارمي ، عن القعنبي ، وهي رواية أصحاب «الموطأ» عن مالك . انظر : «الموطأ» من رواية يحيى بن يحيى (٩٤٢) ، ورواية أبي مصعب (١٠٧٥) ، و«التمهيد» لابن عبد البر (٩٥ / ١٣) .

(٨) في (ض) بفتح أوله وضمه ، وفي (م) ، (و) بالضم فقط ، وفي (ب) ، (ر) بالفتح فقط .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفه السنن» (٨٢ / ٧) من رواية ابن داسه .

٥ [١٧٧٤] [التحفة : خ م د س ق ١٦٣٨٩] .

(١٠) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (و) ، وحاشية (ح) من رواية ابن داسه ، وحاشية (ت) من رواية التستري : «فحل» .

٥ [١٧٧٥] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَذِي فَلْيَهْلُ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا» فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «انْقُضِي رَأْسَكُمْ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ»^(١) ، قَالَتْ : فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَاغْتَمَرْتُ ، فَقَالَ : «هَذِهِ مَكَانُ»^(٢) عُمْرَتِكَ ، قَالَتْ : فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حَلُّوا ، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ^(٣) رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ ، وَأَمَّا^(٤) الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَإِنَّمَا^(٥) طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا^(٦) .

٥ [١٧٧٥] [التحفة : خ م د س ١٦٥٩١] .

(١) قوله : «ودعي العمرة» ، جاء في حاشية (س) : «انفرد عروة بهذا اللفظ ، وقد قال فيه : حماد بن زيد ، عن هشام ، عنه ، فحدثني غير واحد بهذا ، والزهرري يخالف بفتياه ما رواه أيضا ، وحديث عمرة والقاسم عن عائشة أقوى ، وعليه العمل ، ويقويه حديث جابر ، وقال مالك : «لم نر أحدا أفتى بها في حديث عروة» وأنكره واحتج بها خالفه ، ونزع لقول الله ﷻ : ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة : ١٩٦] . وقد أنكر الشافعي وغير واحد من العلماء هذه اللفظة من حديث عروة هذا ، وقالوا : هو غلط ووهم ، لم يتابع عروة على ذلك أحد من أصحاب عائشة . انظر : «التمهيد» (٨ / ٢١٥ - ٢١٧ ، ٢٢٦) ، وفي تأويل هذه اللفظة . انظر : «المحلى» لابن حزم (٧ / ١٧٧ - ١٧٨) ، و«المفهم» للقرطبي (١٠ / ٥٩) .

(٢) في (م) ، (و) ، (ر) بالفتح والضم وفوقه في (م) ، (و) : «معا» ، وبالضم في (ض) ، وبالفتح في (ت) ، (ب) ، (هـ) .

(٣) في (ك) : «بعد ما» وفي حاشيتها عن نسخة أخرى : «بعد أن» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ض) من نسخة المقرئ : «فأما» .

(٥) زاد هنا في حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «كانوا» .

(٦) زاد هنا في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، وحاشية

(ض) وعليه علامة المقرئ ، وحاشية (ك) وعليه علامتا الأشيري والأنصاري : «قال أبو داود : رواه

إبراهيم بن سعد ، ومعمّر ، عن ابن شهاب . . . نحوه ، لم يذكر طواف الذين أهلوا بعمرة ، وطواف الذين

جمعوا الحج والعمرة» . في [حاشيتي (ح) ، (ك) : «لم يذكر»] .

٥ [١٧٧٦] حَدَّثَنَا مُوسَى ^(١) أَبُو سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : لَبَّيْنَا بِالْحَجِّ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِفَ ^(٢) حِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : «مَا يُبْكِيكِ يَا عَائِشَةُ؟» فَقُلْتُ : حِضْتُ ، لَيْتَنِي لَمْ أَكُنْ حَاجِبْتُ ، فَقَالَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّمَا ذَلِكَ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ» ، فَقَالَ ^(٣) : «انْسُكِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» ، فَلَمَّا دَخَلْنَا مَكَّةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَجْعَلَهَا عُمْرَةً» ^(٤) ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ» ، قَالَتْ : وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقَرِ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْبَطْحَاءِ وَطَهَّرَتْ ^(٥) عَائِشَةُ ﷺ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْزِجُ ^(٦) صَوَاحِبِي بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ

= وجاء عقب هذه العبارة في حاشية (ح) وعليه أيضا علامة الرملي ، وحاشية (ر) وعليه علامة الرملي ، وحاشية (س) ، وحاشية (هـ) وعليه علامة الرملي : «قال أبو عيسى الرملي : رأيت في كتاب بعض أصحابنا : قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : لم يرو هذا الكلام إلا مالك ، وهو ثقة - يعني : قوله : «وأما الذين جمعوا . . .» [ليس فيه عروة ولا عائشة] . قال أبو داود : «رأيت في كتاب : جويرية ، عن مالك ، عن الزهري : أما الذين جمعوا . . . إلى آخره ، ليس فيه عروة ولا عائشة» ، زاد آخره في حاشية (ر) : «صح لأبي عيسى» .

٥ [١٧٧٦] [التحفة : م د ١٧٤٧٧] .

- (١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «موسى بن إسماعيل» .
- (٢) سرف : واد متوسط الطول من أودية مكة ، يأخذ مياهه ما حول الجعرانة شمال شرقي مكة ، ثم يتجه غربا ، فيمر على اثني عشر كيلومترا شمال مكة . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ٢١٨) .
- (٣) قوله : «فقال» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) أي : ليس في رواية ابن داسه ، وكذا رقم عليه في (ح) ، (ض) .
- (٤) في حاشيتي (ت) ، (س) : «سقطت العمرة الثانية من أصل التستري» .
- (٥) قوله : «وطهرت» : في صلب (ر) بين حلقيتين صغيرتين ، كأنه ليس في الأصل المنقول عنه ، ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، وفي الحاشية وعليه علامة ابن داسه : «وتجهزت» ، وكذا في (س) وعليه : «صح» ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه نسخة المقرئ ، أما في (هـ) ، وحاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي : «وطهرت» وهو المثبت من سائر النسخ ، وفي حاشية (هـ) أيضا بدون رقم : «وطهرت» .
- (٦) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «أترجع» وعليه علامة التستري .

وَأَرْجِعُ أَنَا بِالْحَجِّ؟ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَذَهَبَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَلَبِثَ بِالْعُمْرَةِ^(١).

○ [١٧٧٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا^(٢) نُرَى إِلَّا أَنَّهُ^(٣) الْحَجُّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوَّفْنَا^(٤) بِالْبَيْتِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يُحِلَّ^(٥)، فَأَحَلَّ^(٦) مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ.

○ [١٧٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا^(٧) يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذْبَرْتُ لَمَّا^(٨) سَقْتُ الْهَدْيَ»، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَحْسَبُهُ قَالَ: «وَلَحَلْتُ مَعَ الَّذِينَ أَحَلُّوا مِنَ الْعُمْرَةِ»، قَالَ: أَرَادَ أَنْ يَكُونَ أَمْرُ النَّاسِ وَاحِدًا.

(١) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٣١٧٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢١٧/٨) من رواية ابن داسه، وابن حزم في «حجة الوداع» من رواية ابن الأعرابي (٤٢).

○ [١٧٧٧] [التحفة: خ م د س ١٥٩٨٤].

(٢) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ: «ولا».

(٣) قوله: «إنه» ليس في (م)، (و).

(٤) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ، (ر)، (س) وعليه فيهما:

«صح»: «طفنا»، وفي حاشيتي (ر)، (س) وعليه فيهما علامة الرملي، وزاد في (س) علامة اللؤلئي:

«تطوفنا».

(٥) الضبط من (م)، (ت)، (و)، وفي (ب)، (هـ): «يحل».

(٦) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «فحل»، وفي (هـ) وهي

من نسخ ابن داسه: «أَنْ يَحِلَّ فحل»، وضبطها في (ب): «أَنْ يَحِلَّ فأحل».

○ [١٧٧٨] [التحفة: د ١٦٧٤٢].

(٧) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه: «حدثنا يونس».

(٨) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «ما سقت».

٥ [١٧٧٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(١) ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا ، وَأَقْبَلْتُ عَائِشَةُ مُهَلَّةٌ بِعُمْرَةٍ ، حَتَّى كَانَتْ بِسَرِفٍ عَرَكْتُ ^(٢) حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَبِالصَّفَا ^(٣) وَالْمَرْوَةِ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي ، قَالَ : فَقُلْنَا : حِلُّ ^(٤) مَاذَا؟ قَالَ : «الْحِلُّ كُلُّهُ» ، فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ وَتَطَيَّبْنَا بِالطِّيبِ ، وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا ، وَلَيْسَ ^(٥) بَيْنَنَا وَبَيْنَ ^(٦) عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ ، ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ فَوَجَدَهَا تَبْكِي ، فَقَالَ : «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَتْ ^(٧) : شَأْنِي أَنِّي قَدْ حَضْتُ ^(٨) وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أَخْلِلْ ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ ، قَالَ ^(٩) : «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ» ^(١٠) كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاغْتَسَلِي ، ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ فَفَعَلْتُ ، وَوَقَفْتُ ^(١١) الْمَوَاقِفَ ، حَتَّى إِذَا طَهَّرْتُ طَافْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ : «قَدْ حَلَلْتَ مِنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعًا» ،

٥ [١٧٧٩] [التحفة : م د س ٢٩٠٨] .

- (١) في حاشية (ح) : «سقط ابن سعيد عند الرملي» .
- (٢) كتب في حاشية (ر) : «قوله : «عركت» معناه : حاضت ؛ يقال : عركت المرأة تعرك ؛ إذا حاضت ، وامرأة عارك ، ونساء عوارك» . ومثله في «معالم السنن» (٢ / ١٦٤) ، وزاد في حاشية (ر) : «قال الشاعر : أفي السلم أعيارا جفاء وغلظة . . . وفي الحرب أشباه النساء العوارك» .
- (٣) في حاشية (ح) للرملي : «والصفا» .
- (٤) في (و) ، (ل) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «حُلُّ ماذا» .
- (٥) قوله : «وليس» الواو في (ض) عليه «صح» .
- (٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «يعني : عرفة» ، وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «تعني : عرفة» .
- (٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي حاشية (ح) من روايتي ابن داسه وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) من رواية ابن داسه : «فقالت : شأني» .
- (٨) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «قال : «اغتسلي ثم أهلي بالحج» . فقلت : «ما شأنك؟» فقالت : شأني أني قد حضت . كذا رواه ابن الأعرابي ، وهو خطأ» .
- (٩) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «فقال» .
- (١٠) في حاشية (هـ) من رواية ابن الأعرابي : «هذا الأمر» .
- (١١) في (ض) على آخره : «صح» .

قَالَتْ^(١) : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفُ بِالْبَيْتِ حِينَ^(٢) حَجَجْتُ ، قَالَ^(٣) : «فَاذْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» وَذَلِكَ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ^(٤) .

○ [١٧٨٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(٥) ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا^(٦) ، يَبْغُضُ هَذِهِ الْقِصَّةَ قَالَ عِنْدَ قَوْلِهِ : «وَأَهْلِي بِالْحَجِّ ، ثُمَّ حُجِّي وَاصْنَعِي مَا يَصْنَعُ الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ وَلَا تُصَلِّي»^(٧) .

○ [١٧٨١] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ مَزِيدٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي^(٨) الْأَوْزَاعِيُّ ،

(١) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه : «فقالت» .

(٢) قوله : «حين حججت» في (ك) ، (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) من رواية ابن داسه : «حتى حججت» ، وكذا في «معالم السنن» ، وفي «معرفة السنن» من رواية ابن داسه : «حين» كذا ، وفي حاشية (ر) عن نسخة لابن الأعرابي ، وحاشية (ك) من نسخة : «حين» . وزاد في حاشية (ك) : «قال الأشيري : ووجه الكلام : حين حججت» ، وبنحوه في حاشية (س) ، وقيدها في (ب) بالوجهين : «حين» ، «حتى» .

(٣) في (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «فقال» .

(٤) «هي بفتح الحاء وإسكان الصاد المهملتين ، وهي التي بعد أيام التشريق ، وسميت بذلك ؛ لأنهم نفروا من منى فنزلوا في المحصب وباتوا به» . من «شرح النووي على مسلم» (١٤٤ / ٨) ، وزاد في «بذل المجهود» (٣٩٦ / ٨) : «وتلك ليلة الرابع عشر من ذي الحجة» ، وفي «عون المعبود» (٢٧٠ / ٥) : «والمشهور في الحصبه بسكون الصاد ، وجاء فتحها وكسرهما ، وهي : أرض ذات حصي» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٦٣ / ٢) ، والبيهقي في «معرفة السنن» (٢٧٣ / ٧) - كلاهما - من رواية ابن داسه .

○ [١٧٨٠] [التحفة : م د ٢٨١٢] .

(٥) زاد في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن الأعرابي وابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه وحده : «ومسدد ، قالا» ، وفي «تحفة الأشراف» : «حديث مسدد في رواية ابن العبد ، ولم يذكره أبو القاسم» ، ولم يتعقبه ابن حجر في «النكت الظراف» ، فلعله في كلا الروايتين ابن العبد ، وابن الأعرابي ، وغفل المزي عن الثانية ، وغفل ابن حجر عن الأولى ، والله أعلم .

(٦) زاد في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه فقط : «قال : دخل النبي ﷺ على عائشة» .

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٩٥ / ٥) من رواية ابن داسه .

○ [١٧٨١] [التحفة : د ق ٢٤٢٦ ، د س ٢٤٥٩] .

(٨) في (س) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) ، وعليه فيهما علامة ابن داسه : «حدثنا» .

قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ ^(١) عَطَاءَ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ خَالِصًا لَا يُخَالِطُهُ شَيْءٌ ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ^(٢) ، فَطُفْنَا وَسَعَيْنَا ، ثُمَّ ^(٣) أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنْ نُحِلَّ ، وَقَالَ : «لَوْلَا هَدْيِي ^(٤) لَحَلَلْتُ ^(٥)» ، ثُمَّ قَامَ ^(٦) سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ مُتَعَتْنَا هَذِهِ ، لِعَامِنَا ^(٧) هَذَا أَمْ لِلْأَبَدِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بَلْ هِيَ لِلْأَبَدِ» ، قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا فَلَمْ أَخْفَظْهُ ، حَتَّى لَقِيتُ ابْنَ جُرَيْجٍ فَأَثْبَتَهُ لِي .

٥ [١٧٨٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ^(٨) ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ^(٩) ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ ^(١٠) خَلَوْنَ مِنْ ذِي

(١) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «من سمع من عطاء بن أبي رباح» .

(٢) قال في «عون المعبود» (٢٠٨ / ٥) : «بكسر الحاء على الأفصح» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «فأمرنا» .

(٤) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيهما علامة ابن داسه : «الهدى» ، وفي حاشية (ك) في نسخة : «هدي» .

(٥) في (ح) وحدها : «لأحللت» ، والمثبت في الصلب من باقي النسخ ، ونسبه في حاشية (ح) لرواية ابن الأعرابي .

(٦) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه علامة ابن داسه : «فقام» ، وفي حاشية (ك) من نسخة : «ثم قام» .

(٧) في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ل) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «لعامنا هذا» ، وفي حاشية (ض) : «لعامنا» ورقم له نسخة الخطيب ، وأشار في (ح) إلى أن رواية ابن داسه : «لعامنا» ، وهو خلاف

ما في نسخ ابن داسه التي بين أيدينا ، والمثبت من (م) ، (و) ، وكذا في «مختصر النذري» (٧١٣)

واعتمده صاحب العون في «شرحه» (٢٠٨ / ٥) ، مع نصه على الوجهين في

٥ [١٧٨٢] [التحفة : دس ٢٤٧٣] .

(٨) زاد في حاشيتي : (ح) ، (ر) ، وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي : «أبوسلمة»

(٩) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) و

نسخة المقرئ : «بن أبي رباح» .

(١٠) في (ح) ، (ض) وعليه : «صح» ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «لأربع خلون» ، وفي حاشية (ض) : «ليال : صح»

ورقم عليه : «صح خ ط لا» ، أي : في نسخة للخطيب وليست في أصله ، ولم ينبه عليه ابن حجر في (ح)

الْحِجَّةَ ، فَلَمَّا طَافُوا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ»^(١) ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ قَدِمُوا فَطَافُوا بِالْبَيْتِ ، وَلَمْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

٥ [١٧٨٣] ^(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا حَبِيبٌ ، يَعْنِي : الْمُعَلَّمُ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلٌ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ ^(٣) مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ هَدْيٌ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ وَطَلْحَةُ ، وَكَانَ عَلِيٌّ ^{خَاتَمُهُ} قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ الْهَدْيُ ، فَقَالَ : أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، يَطُوفُوا ، ثُمَّ يَقْصُرُوا ، وَيُحِلُّوا ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ ^(٤) ، فَقَالُوا : نَنْطَلِقُ ^(٥) إِلَى مَنَى وَذُكُورُنَا ^(٦) تَقْطُرُ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ

(١) في (ك) ، (ل) : «معه هدي» .

٥ [١٧٨٣] [التحفة : خ د ٢٤٠٥] .

(٢) جاء في حاشية (ح) بخط ابن حجر : «هذا الحديث ليس هو عند ابن الأعرابي ، ولا الذي بعده» ، وخولف ابن حجر في ذلك ، ففي حاشية (ر) : «هذا الحديث والذي بعده لم يروهما ابن حزم ، وهو صحيح لابن الأعرابي» ، وبنحوه في حاشيتي (س) ، (هـ) بيد أنه زاد في حاشية (س) : «صح لغيره عن ابن الأعرابي» ، وعلى هذا فالحديث ليس في بعض الروايات عن ابن الأعرابي ، وعليه يحمل نفي ابن حجر عدم وجود الحديث في رواية ابن الأعرابي ، والله أعلم .

وابن حزم هنا هو : أحمد بن سعيد بن بن حزم ، أبو عمر المنتجيلي الصديقي ، سبق التعريف به .

(٣) في حاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «واحد» .

(٤) رواية ابن داسه : «معه هدي» من حاشية (ح) ، وحاشية (ض) عن نسخة المقرئ .

(٥) في (ك) ، (هـ) وهي من رواية ابن داسه : «أنطلق» ، وكذا في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) عن نسخة المقرئ ، وهي لرواية ابن داسه أيضا .

(٦) المثبت من سائر النسخ ، وعليه في (س) : «صح» ، وهو المثبت في حاشية (ر) وعليه علامة الرملي ، وفي

صلب (ر) وعليه : «صح» ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ :

«وذُكُرْنَا» ، وفي حاشية (س) : «وذُكُورُنَا» بالبدال المهملة ، وعليه : «صح» .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ»^(١) مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخْلَلْتُ»^(٢).

٥ [١٧٨٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ»^(٣) هَدْيٌ، فَلْيُحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ، وَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ^(٤): هَذَا مُنْكَرٌ، إِنَّمَا هُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٥).

(١) قوله: «لو أني استقبلت»، في (ك): «إني لو استقبلت».

(٢) جاء هنا في حاشية (ح): «زاد الرمي: قال أبو داود: يعني بذكورنا تقطر: قرب العهد بالنساء»، ومثله في حواشي (ر) وعليه علامة الرمي، (س)، (هـ).
والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣/ ٥).

٥ [١٧٨٤] [التحفة: م د س ٦٣٨٧].

(٣) في (س) عليه: «صح»، وفي حاشيتها وعليه علامة اللؤلئي، وحاشية (ب) ورقم له «ع»: «معه».
(٤) قوله: «قال أبو داود... إلخ» علم عليه في (ح) أنه ليس عند ابن داسه، وكذا في (ض) ليس عند ابن داسه وفق نسخة عبد الله المقرئ، بيد أنه أثبت في حاشية (ر)، وحاشية (س) وعليه علامتا ابن داسه، واللؤلئي، وكتب فوقه فيهما: «صح لابن داسه من رواية الخولاني».
وسبق التنبيه تحت الحديث السابق نقلا عن حاشية كل من: (ر)، (س)، (هـ) أن هذا الحديث والذي قبله، ليس في رواية ابن حزم عن ابن الأعرابي، بل صح من رواية غيره عن ابن الأعرابي.
وقول أبي داود مع الحديث التالي أثبتا في حاشية (هـ) ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي، واللؤلئي، وكتب آخره: «صح هذا الحديث مع كلام أبي داود لابن الأعرابي».
(٥) وقد اعترض على أبي داود في هذا الحكم، فقد جاء في حاشية (ر): «كلا ليس منكرا، قد رواه مسلم بلفظه... لفظه ﷺ».

وقال المنذري في «مختصر السنن» (٢/ ٣١٤، ٣١٥): «وفيهما قاله أبو داود نظرا؛ وذلك أنه قد رواه: الإمام أحمد بن حنبل، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، وعثمان بن أبي شيبة، عن محمد جعفر، عن شعبة مرفوعا. ورواه أيضا: يزيد بن هارون، ومعاذ بن معاذ العنبري، وأبو داود الطيالسي، وعمرو بن مرزوق، عن شعبة مرفوعا، وتقصير من يقصر به من الرواة لا يؤثر فيها أثبته الحفاظ».

- وقال ابن القيم في «تهذيب السنن» (٢/ ٣١٤ - ٣١٦) : «وقوله : «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة» ، لا ريب في أنه من كلام رسول الله ﷺ ، ولم يقل أحد : إنه من قول ابن عباس ، وكذلك قوله : «هذه عمرة تمتعنا بها» . وهذا لا يشك فيه من له أدنى خبرة بالحديث» .

وقال : «والتعليل الذي تقدم لأبي داود في قوله : هذا حديث منكر . إنما هو لحديث عطاء هذا ، عن ابن عباس يرفعه . . . ؛ فإن هذا قول ابن عباس الثابت عنه بلا ريب ، رواه عنه أبو الشعثاء ، وعطاء ، وأنس بن سليم وغيرهم من كلامه ، فانقلب على الناسخ ، فنقله إلى حديث مجاهد عن ابن عباس ، وهو إلى جانبه ، وهو حديث صحيح لا مطعن فيه ولا علة ، ولا يعلل أبو داود مثله ، ولا من هو دون أبي داود ، وقد اتفق الأئمة الأثبات على رفعه» .

وهذه الاعتراضات لا تخلو من نظر ، خاصة ما يتعلق بتخريج مسلم له في «الصحيح» ، والاتكاء على هذا في رد تعليل أبي داود لهذا الحديث ، فمن المعروف بداهة في هذا العلم أن تخريج مسلم للحديث ليس بمانع من استنكار مثل أبي داود له ، بغض النظر عن صواب فعل مسلم من عدمه ، وخاصة أن مسلماً قد خرج الحديث في المتابعات لا في الأصول ، ومع هذا فالتأمل لصنيع الإمام مسلم يلحظ أنه موافق لأبي داود لا يخالف له ، لكن ليس هذا هو موضع البحث الآن ، إنما أردنا بهذا التنبيه عدم جدوى الاعتراض على إنكار أبي داود للحديث بتخريج مسلم له .

أما توجيه ابن القيم - رَحِمَهُ اللهُ - بأن موضع هذا الإنكار إنما يتعلق بحديث عطاء ، وهو التالي لحديث مجاهد عند المصنف ، إلا أن الأمر انقلب على الناسخ لقرب الموضعين ، فهذا توجيه حسن ، لكن يعكر عليه أن النسخ المعتمدة من روايتي اللؤلئي وابن داسه قد اتفقت على أن هذا هو موضع كلام أبي داود ، والله أعلم .

والحديث أخرجه مسلم في «الصحيح» (١٢٥٦) من حديث محمد بن المثنى ، وابن بشار ، قالا : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، ومن حديث عبيد الله بن معاذ - واللفظ له - حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن الحكم ، به . وفيه : «فإن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة» .

وهذا اللفظ مخالف لما عند المصنف ، وبين ابن القطان في «بيان الوهم» (٢/ ١٧٦) أنه سالم من الانتقاد الموجه للفظ المصنف ، فقال : «ففيه أمره لهم بالإحلال ، من أجل أن العمرة قد وجب أن تفعل قبل الحج تمتعاً ، أو معه قراناً إلى يوم القيامة» .

فأما حديث أبي داود ، فإنه باحتماله أن يكون ذلك اللفظ جملة مستقلة مقطوعة مما قبلها ، أمكنه فيه ما تأول (أي : عبد الحق الإشبيلي) ، وأمكن أبا داود ما أنكر ، ويمكن في لفظ حديث أبي داود - أمر آخر ، يأباه لفظ حديث مسلم ، وهو ما تأولته عليه المالكية ، من أنه بمعنى سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج ، كما سقط عاشوراء برمضان ، أي : إن الحج قد أغنى عما دونه . وحديث مسلم ولفظه ينبغي أن يكون هو الصحيح ، لا حديث أبي داود . وذلك أن أبا داود ، إنما حدث بحديثه عن عثمان بن أبي شيبة ، عن غندر عن شعبة ، ومسلم حدث به عن ابن بشار ، وابن مثنى ، كلاهما عن غندر ، عن شعبة .

٥ [١٧٨٥] ^(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا النَّهَّاسُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَهَلَ الرَّجُلُ بِالْحَجِّ، ثُمَّ قَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَدْ حَلَ، وَهِيَ عُمْرَةٌ».

قال أبو داود: رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ ^(٢)، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: دَخَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ خَالِصًا، فَجَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ عُمْرَةً ^(٣).

٥ [١٧٨٦] ^(٤) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شُوكَرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

فالخلاف على غندر: عثمان يقول لفظ حديث أبي داود، وابن المثنى وابن بشار يقولان لفظ حديث مسلم، ثم رواه مسلم أيضا كذلك، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، فاشتد وترجع. اهـ. والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٦٥).

٥ [١٧٨٥] [التحفة: د ٥٩٦٥].

(١) هذا الحديث مع قول أبي داود علم عليه في (ح)، (ض) بأنه ليس في رواية ابن داسه، وكتب ابن حجر في حاشية (ح): «هذا الحديث ليس عند ابن داسه في رواية أهل العراق، وثبت عند المغاربة»، ومصادقا لقول ابن حجر فقد أثبت هذا الحديث مع قول أبي داود في صلب النسخة (س) ورقم عليه بعلامتي ابن داسه واللؤلئي، وفي آخره: «صح لابن داسه واللؤلئي»، وهي نسخة مغربية نفيسة سبق التعريف بها في مقدمة التحقيق، كما أثبت في حاشية النسخة (ر) وهي - أيضا - نسخة مغربية نفيسة في غاية الجودة - سبق التعريف بها - وكتب عليه فيهما: «صح لابن داسه من رواية الخولاني»، وأثبت أيضا في حاشية (هـ) ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي، واللؤلئي، وفي آخره: «صح هذا الحديث مع كلام أبي داود لابن الأعرابي».

(٢) في (ب)، (ل)، وحاشيتي (م)، (و) وعليه فيهما علامة نسخة، وحاشية (ت) وعليه علامة التسري، وحاشية (س) وعليه: «صح» وعلامة اللؤلئي: «عن رجل».

(٣) وقال المنذري في «مختصر السنن» (٢/ ٣١٥): «في إسناده النهاس بن قهم، أبو الخطاب البصري، ولا يحتاج بحديثه».

٥ [١٧٨٦] [التحفة: د ٦٤٢٩].

(٤) في الحاشية المواجهة لهذا الحديث من النسخة (ح) من خط ابن حجر: «سقط هذا عند ابن الأعرابي»، كذا نبه الحافظ، وفي حاشية النسخة (هـ) وهي نسخة نفيسة، أشار أن الحديث في روايتي ابن الأعرابي، والرملي.

أَبِي زِيَادٍ^(١)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجِّ^(٢)، فَلَمَّا قَدِمَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَ^(٣) ابْنُ شَوَكِرٍ: وَلَمْ يُقْصَرَ^(٤)، وَلَمْ يَحِلَّ^(٥) مِنْ أَجْلِ الْهَدْيِ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ يَطُوفَ، وَأَنْ يَسْعَى وَيُقْصَرَ^(٦)، ثُمَّ يُحِلَّ^(٧). زَادَ^(٨) ابْنُ مَنِيعٍ^(٩): أَوْ يَخْلُقَ ثُمَّ يُحِلَّ^(١٠).

○ [١٧٨٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَيْسَى^(١١) الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ^(١٢)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ

(١) زاد في (ك)، (ر)، (س) وعلم عليه أنه ليس عند اللؤلئي، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ: «قال ابن منيع: أخبرنا يزيد بن أبي زياد المعنى».

(٢) قوله: «بالحج» في (هـ) أثبت في الحاشية وعليه علامتا ابن الأعرابي، والرملي.

(٣) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «وقال».

(٤) زاد في (ر)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ، وحاشية (ك) وعليه علامة الأنصاري: «ثم اتفقا».

(٥) الضبط من (م)، (ض)، وفي (ت)، (و): «يُحِلَّ».

(٦) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري: «وأن يقصر»، وفي (م) أضيف بين الأسطر بخط مغاير.

(٧) الضبط بالضم من (م)، (و)، وفي (ت) بالفتح، وقوله: «ثم يحل» في (ك) أثبت في الحاشية وعليه علامتا الأشيري، والأنصاري.

(٨) في (ر)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ: «قال ابن منيع».

(٩) زاد في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ، وحاشية (ك) من نسخة: «في حديثه».

(١٠) في (ض) بضم أوله وفتحه، وفي (م)، (ت)، (و) بالضم فقط.

وقال المنذري في «مختصر السنن» (٣١٦/٢) عن هذا الحديث: «في إسناده يزيد بن أبي زياد، أبو عبد الله الكوفي، تكلم فيه غير واحد، وأخرج له مسلم في الشواهد».

○ [١٧٨٧] [التحفة: د ١٥٥٨٢].

(١١) في (س) عليه: «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (س): «أبو عيسى الخراساني، اسمه: هارون بن يزيد، قاله أبو أحمد الحاكم»، وبنحوه في حاشية (هـ).

(١٢) في حاشية (س): «عبد الله بن القاسم هذا مولى أبي بكر الصديق»، وفي حاشية (هـ): «قال أبو أحمد الحاكم: عبد الله بن القاسم، مولى أبي بكر الصديق، رأى... وابن عباس، صح...».

رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَهِدَ عِنْدَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ يَنْهَى عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ^(١).

○ [١٧٨٨] حَدَّثَنَا مُوسَى^(٢) أَبُو سَلَمَةَ^(٣)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي شَيْخٍ الْهَنْائِيِّ^(٤) حَيَّوَانَ^(٥) بْنِ خَلْدَةَ، مِمَّنْ قَرَأَ عَلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ مِنْ أَهْلِ

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٦٦/٢)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٩/٥) كلاهما، من رواية ابن داسه، وقال الخطابي: «في إسناد هذا الحديث مقال، وقد اعتمر رسول الله ﷺ عمرتين قبل حجه، والأمر الثابت المعلوم لا يترك بالأمر المظنون، وجواز ذلك إجماع من أهل العلم لم يذكر فيه خلاف».

○ [١٧٨٨] [التحفة: دس ١١٤٥٦].

(٢) في (ر)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «أبو سلمة موسى بن إسماعيل».

(٣) صحح عليه في (ح).

(٤) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «هناؤه قبيلة من العرب»، وانظر: «الأنساب» (٤٢٩/١٣).

(٥) في حاشية (س): «حيوان بن خالد، بالخاء المهملة... أبي محمد بن حزم في آخر مجلس كان في حجة الوداع»، وفي حاشية (ر): «وحيوان بالخاء المهملة، ذكره البخاري والدارقطني، وعند ابن حزم بالخاء المعجمة، وكذا قرأه أبو عمر، والبخاري والدارقطني أعلم، وذكر الدارقطني صالح بن حيوان، بالخاء المعجمة».

وبنحوه في حاشية (هـ) إلا أنه زاد: «... وعند ابن... حيوان بحاء مهملة وبالخاء المعجمة أيضا معا، وعند (ع) و(ط) و(د): بحاء مهملة، وكذا كان أبو عمر بن عبد البر يقوله، يعني: بالخاء المنقوطة، وأما البخاري والدارقطني...».

وبنحوه أيضا في حاشية (س)، إلا أنه قال: «وذكر البخاري: حيوان بن صالح السبائي بالخاء المهملة، والدارقطني بالخاء المعجمة».

وفي «تهذيب الكمال» (٢٨٥٤): «قال أبو سعيد ابن الأعرابي: قال أبو داود: ليس أحد يقول: حيوان بالخاء المعجمة إلا قد أخطأ. وقال أبو نصر بن مأكولا: قاله أبو سعيد بن يونس بالخاء المهملة، وكذلك قاله البخاري، ولكنه وهم».

وفي «تهذيب التهذيب» (٣٨٨/٤): «قال سعيد بن كثير بن عفير: من نسبه خولانيا فهو بالمعجمة، ومن نسبه سبائيا فبالمهملة».

الْبَصْرَةَ^(١) ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ لِأَصْحَابِ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ : هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٣) نَهَى عَنْ كَذَا وَكَذَا^(٤) ، وَرُكُوبِ^(٥) جُلُودِ النُّمُورِ^(٦) ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَرْنَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؟ فَقَالُوا : أَمَّا هَذَا^(٧) فَلَا ، فَقَالَ : أَمَّا إِنَّهَا مَعَهُنَّ^(٨) ، وَلَكِنَّكُمْ نَسِيتُمْ^(٩) .

(١) من قوله : «حيوان . . .» إلى قوله : «. . . أهل البصرة» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) في هذا الموضع ، وآخر إلى آخر الحديث ، وعلم عليه في (ح) أنه ليس عند ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وأشار في (ض) أنه ليس في نسخة المقرئ ، وكتب عليه في (ك) : «مؤخر» .

(٢) في (ك) ، (ل) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «يا أصحاب» ، وفي حاشيتي (ك) ، (ل) : «لأصحاب» وعليه علامة نسخة .

(٣) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «النبي» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «نهي عن كذا» ، وفي حاشية (ت) : ««كذا وكذا» سقط عند التستري» ، والمثبت من (م) ، (ح) وعليه علامة ابن داسه ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (ل) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة عبد الله المقرئ : «وعن ركوب» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٦) النمر والنهار : السباع المعروفة ، واحدها : نمر ، ونهى عن استعمال جلودها لما فيها من الزينة والخيلاء ، ولأنه زي الأعاجم . (انظر : النهاية ، مادة : نمر) .

(٧) قوله : «فقالوا : أما هذا» في (ك) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ : «أما هذه فلا ، قال» ، وفي حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «قالوا : ما هذه؟» .

(٨) في (ض) عليه : «صح» .

(٩) زاد هنا في (ر) ، (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي ، واللؤلئي ، والرمز «ع» ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «قال أبو داود : الهنائي ، اسمه : حيوان بن خالد ممن قرأ على أبي موسى الأشعري من أهل البصرة» ، وكتب في حاشية (ح) : «هنا عند ابن الأعرابي : قال أبو داود : الهنائي ، اسمه : حيوان . . . إلى آخره» ، أي : أن هذا التعريف السابق مكانه هنا في رواية ابن الأعرابي .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٦٧ / ٢) من رواية ابن داسه .

٢٢ - بَابُ فِي الْإِقْرَانِ ^(١)

٥ [١٧٨٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُمْ سَمِعُوهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا ، يَقُولُ : «لَبَيْكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا» ^(٢) ، لَبَيْكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا» ^(٣) .

٥ [١٧٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مَوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاتَ بِهَا ، يَغْنِي : بِذِي الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ رَكِبَ ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ ^(٤) الْبَيْدَاءُ ، حَمِدَ اللَّهَ ، وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ أَهْلَلَ بِحَجٍّ ^(٥) وَعُمْرَةٍ ، وَأَهْلَلَ النَّاسُ بِهِمَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلَ ^(٦) بِالْحَجِّ ، وَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا ^(٧) .

(١) في (و) عليه : «صح» ، وفي (ل) : «باب الإقران» ، وفي حاشية (ح) من نسخة : «القران» ، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٤٢٣ / ٣) : «وقع في رواية أبي ذر : الإقران ، بالألف ، وهو خطأ من حيث اللغة ؛ كما قاله عياض وغيره» .

القران والإقران : الجمع بين الحج والعمرة بنية واحدة ، وتلبية واحدة ، وإحرام واحد ، وطواف واحد ، وسعي واحد . (انظر : النهاية ، مادة : قرن) .

٥ [١٧٨٩] [التحفة : م د س ٧٨١ ، م د س ١٠٦٣ ، م د س ق ١٦٥٣] .

(٢) زاد هنا في (ر) ، (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «معا» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (إتحاف المهرة : ١٩١٩) ، والخطابي في «معالم السنن» (١٦٨ / ٢) من رواية ابن داسه ، والبيهقي في «الخلافيات» (المختصر : ١٥٥ / ٣) .

٥ [١٧٩٠] [التحفة : خ م س ٩٤٧] .

(٤) زاد في (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «علَى» ، بيد أن هذا الحرف ليس في (ر) - وهي من نسخ رواية ابن داسه - وصحح في موضعه ، وكتب فوقه : «كذا» .

(٥) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «بحجة» .

(٦) في (ر) ، (س) ، وحاشية (م) بدون رقم ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة المقرئ : «أهلوا» ، وفي حاشية (و) : «صوابه : أهلوا» .

(٧) زاد في حواشي كل من : (ح) وعليه علامة نسخة ، (س) ، (هـ) وعليه علامة ابن داسه : «قال أبو داود : الذي تفرد به هذا الحديث : أنه بدأ بالحمد والتسبيح والتكبير ، ثم أهل بالحج» ، زاد آخره في حاشية (س) : «صح لمحمد» ، أي : ابن داسه .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٩ / ٥) من رواية ابن داسه .

٥ [١٧٩١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُعِينٍ ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ حِينَ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : فَأَصَبْتُ مَعَهُ أَوَاقًا ^(١) ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ ^(٢) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَجَدْتُ ^(٣) فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ ^(٤) لَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِغَاتٍ ^(٥) ، وَقَدْ نَضَحَتْ الْبَيْتَ بِنَضُوحٍ ^(٦) ، فَقَالَتْ : مَا لَكَ؟ فَإِنَّ ^(٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَحَلُّوا ، قَالَ : قُلْتُ لَهَا : إِنِّي أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ^(٨) ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ صَنَعْتَ؟»

٥ [١٧٩١] [التحفة : دس ١٠٠٢٦ ، د ١٩٠٠ / أ] .

(١) في (ب) ، (ر) ، (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «أواقي» ، وزاد في حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيهما علامة الرملي ، وحاشية (هـ) من غير رقم : «من ذهب» .

(٢) قوله : «من اليمن» رقم عليه في (ر) ، (س) بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في (س) علامتي «ع» واللؤلئي .
(٣) في (ر) ، (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ : «وجد» .

(٤) قوله : «وجدت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قد» في حاشيتي (ح) ، (س) ، وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي : «فأدرك فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وقد» .

(٥) في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ك) ، (ر) ، (هـ) : «صبغا» ، والمثبت من (م) ، (و) ، (ل) ، وكذا في نسخة على حاشيتي (ح) ، (ض) ، (و) ، «مختصر المنذري» (٢ / ٣٢٠) ، «زاد المعاد» (٢ / ١٠٤) وعزاه لأبي داود .

صبغات : مصبوغة غير بيض . (انظر : النهاية ، مادة : صبغ) .

وقوله : «قد لبست ثيابا صبيغا» رقم عليه في (ح) أنه ليس في رواية ابن داسه ، وأثبت في صلب كل من (ر) ، (هـ) - وهما من نسخ رواية ابن داسه الجيدة - وعليه في (ر) : «صح» ، وكذا ثبتت هذه العبارة في رواية الخطابي من «معالم السنن» (٢ / ١٦٨) ، وهي من طريق ابن داسه ، وليست في رواية ابن الأثير من «جامع الأصول» (٣ / ١٥٥) ، وهي من طريق اللؤلئي ، وفي (س) أثبتت في الحاشية وعليه علامتا ابن الأعرابي والرمز «ع» .

(٦) النضوح : ضرب من الطيب تفوح رائحته . (انظر : النهاية ، مادة : نضح) .

(٧) قوله : «فقالت : مالك فإن» في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «فقال : مالك؟ قالت : فإن» .

(٨) في حاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ : «رسول الله» .

فَقَالَ : قُلْتُ : أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ^(١) ﷺ ، قَالَ : «فَإِنِّي قَدْ سَفْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ» ،
قَالَ : فَقَالَ لِي : «انْحَزْ مِنَ الْبُذْنِ سَبْعًا وَسِتِّينَ - أَوْ : سِتًّا وَسِتِّينَ ، وَأَمْسِكْ لِنَفْسِكَ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ - أَوْ : أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَأَمْسِكْ لِي مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ مِنْهَا بَضْعَةٌ ^(٢)» ^(٣) .

٥ [١٧٩٢] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ مَنْصُورٍ ،
عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ الصُّبَيْئِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ : أَهْلَلْتُ بِهِمَا مَعًا ^(٤) ؛ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ :

(١) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «رسول الله» .

(٢) الضبط بالفتح من (م) ، (ح) ، (ب) ، (ك) ، (ل) ، وبالكسر من (ض) .

البضعة : القطعة من اللحم . (انظر : النهاية ، مادة : بضع) .

(٣) في حاشية (ح) ، (س) : «عن أحمد بن محمد بن جعفر ، عن معاوية بن صالح» ، «السنن الكبرى»
للنسائي (٣٨٩٤) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٦٨ / ٢) ، والبيهقي في «السنن
الكبير» (١٥ / ٥) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «حجة الوداع» (٣٥٥ ، ٤٧٦) من رواية
ابن الأعرابي .

وقال البيهقي : «كذا في هذه الرواية : «وقرنت» ، وليس ذلك في حديث جابر بن عبد الله حين وصف
قدوم علي عليه السلام وإهلاله ، وحديث جابر أصح سنداً وأحسن سياقة ، ومع حديث جابر حديث أنس بن
مالك» .

وقال ابن كثير في «السيرة النبوية» (٢٥٥ / ٤) : «إسناده ، وهو على شرط الشيخين . وعلله الحافظ
البيهقي بأنه لم يذكر هذا اللفظ في سياق حديث جابر الطويل . وهذا التعليل فيه نظر ؛ لأنه قد روي القرآن
من حديث جابر بن عبد الله» . لعل مراد البيهقي أن القرآن لم يثبت من قوله ﷺ ، وحديث جابر الذي
أشار إليه ابن كثير أخرجه الترمذي في «الجامع» (٨٢٢) وغيره ، وقال الترمذي : «هذا حديث غريب من
حديث سفيان ، لا نعرفه إلا من حديث زيد بن حباب ، ورأيت عبد الله بن عبد الرحمن روى هذا
الحديث في كتبه ، عن عبد الله بن أبي زياد» .

وسألت محمداً عن هذا ، فلم يعرفه من حديث الثوري ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر ، عن النبي
ﷺ ، ورأيت لا يعد هذا الحديث محفوظاً ، وقال : إنما يروى عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن مجاهد
مرسلاً . وينظر : «السنن الكبير» (١٢ / ٥) ، و«حجة الوداع» (ص ٤٠٣) ، و«تهذيب السنن» لابن القيم
(٣٢٠ - ٣٢٣) .

٥ [١٧٩٢] [التحفة : دس ق ١٠٤٦٦] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة عبد الله
المقرئ : «جميعاً» .

هُدَيْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ (١).

(١) هكذا جاء نص هذا الحديث مختصرا في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ك)، (ل)، وجميعها من طريق اللؤلئي لا خلاف بينها في ذلك، وكذا جاء الحديث مختصرا في (ر)، (س)، (هـ)، وجميعها من رواية ابن داسه؛ إلا أن في سياق رواية ابن داسه اختلافا عن رواية اللؤلئي؛ ففي رواية ابن داسه جاء الحديث المختصر مسبوqa بحديث آخر من نفس الوجه، بيد أن سياقه أطول، وزاد فيه شيخنا لأبي داود:

«حدثنا محمد بن قدامة بن أعين وعثمان بن أبي شيبة - المعنى، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال الصبي بن معبد قال: كنت رجلا أعرابيا نصرانيا فأسلمت، فأتيت رجلا من عشيرتي، يقال له: هديم بن ثرملة، فقلت: يا هناء، إني حريص على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبتين علي، فكيف لي أن أجمعهما؟ قال: اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى، فأهللت بهما معا، فلما أتيت العذيب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وأنا أهل بهما جميعا، فقال أحدهما للآخر: ما هذا بأفقه من بعيره، قال: فكأنما ألقى علي جبل، حتى أتيت عمر بن الخطاب، فقلت له: يا أمير المؤمنين، إني كنت رجلا أعرابيا نصرانيا، وإني أسلمت، وأنا حريص على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين علي، فأتيت رجلا من قومي، فقال لي: اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى، وإني أهللت بهما جميعا، فقال عمر رضي الله عنه: هديت لسنة نبيك ﷺ».

وبنحو هذا السياق في (ب)، (ك) وفيهما: «أهللت بهما معا» بدلا من: «أهللت بهما جميعا»، وزاد أيضا في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة عبد الله المقرئ من قوله: «قال: كنت رجلا أعرابيا» إلى قوله: «ما استيسر من الهدى، وإني»، وكتب في حاشية (ح): «هذه الزيادة ليست عند اللؤلئي»، وفي حاشية (ض): «هذه الزيادة عند ابن داسه دون اللؤلئي».

والحديث أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٥٤ / ٤) من رواية ابن داسه، وعزاه غير واحد من المخرجين للمصنف مختصرا ومطولا. انظر: «المختارة» للضياء (٢٤٣ / ١)، و«جامع الأصول» (٣ / ١٠٤، ١٠٥)، و«نصب الراية» (٣ / ١٠٩) وغير ذلك.

قوله: «مكتوبتين» في حواشي (ح)، (ض)، (س) عن نسخة: «مكتوبين».

وقوله: «واذبح ما استيسر من الهدى» في (ك)، (ر) وحاشية (هـ): «ثم اذبح».

وقوله: «هديت لسنة نبيك» في (هـ): «ذهبت بسنة نبيك»، وفي الحاشية: «هديت لسنة، وهو الصواب».

وقوله: «هديم بن ثرملة» قد اختلفت النسخ في رسم «هديم»، فكذا بالذال المهملة المفتوحة في (ب)، (ر) وعليه: «صح»، (س) وعليه: «صح» أيضا. أما في (ك) فرسمت: «هديم» بالذال المعجمة. وفي رواية ابن داسه نقلا عن حاشية (ح) من خط الحافظ ابن حجر، وحاشية (ض) من خط الحافظ يوسف بن خليل: «هريم» بالراء، وعليها في حاشية (ض) علامة الإهمال.

= وفي «تهذيب التهذيب» قال ابن حجر: «وقع في رواية أبي داود في باب القرآن من رواية ابن داسه: «عن الصبي قال: فأتيت رجلا من عشيرتي يقال له: هذيم بن ثرملة» . اهـ . هكذا ضبطه بالذال المعجمة . وسبق في نسخ رواية ابن داسه (ر)، (س)، (هـ) ضبطه بالذال المهملة، وأكدته في حاشية (س) بقوله: «هذيم بالذال المهملة، وقال بعضهم: أديم»، وبالذال المهملة اعتمده البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٥٠)، وكذا ضبطه بالذال الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٤/ ٢٣٠١)، وتبعه ابن ماكولا في «الإكمال» (٧/ ٣١٤)، والذهبي في «المشتبه» (ص ٦٥٣)، وقال الدارقطني: «يقال له: أديم، بالألف . والمحفوظ بالهاء»، وفي شرح الخلاف . انظر: «توضيح المشتبه» (٩/ ١٤٥) وغيره من كتب المشتبه .

وفي حاشية النسخة (س): «خرج النسائي هذا الحديث عن إسحاق بن راهويه، عن جرير بن عبد الحميد، بسنده ومعناه، وقال في هذيم بن ثرملة: هذيم بن عبد الله، وذكر الحديث إلى آخره، ثم أتبعه بسند آخر، فقال: حدثني عمران بن يزيد، أخبرنا شعيب بن إسحاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني حسن بن مسلم، عن مجاهد أن أبا وائل قال: مكثت أختلف أنا ومسروق بن الأجدع إلى الصبي بن معبد نستذكره هذا الحديث، وذكر أن الصبي بن معبد هذا من بني تغلب». «السنن الكبرى» للنسائي (٣٨٨٨، ٣٨٩٠).

تنبيه: زاد في (ك)، (ر) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي، (س)، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي، وذلك عقب حديث محمد بن قدامة وعثمان بن أبي شيبة: «حدثنا، عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي وائل . . .» مثل الحديث المثبت في الصلب وفق رواية اللؤلئي، وكتب في حاشية (ك): «هذه الزيادة ليست عند الأنصاري إلا الأشيري الأعلى»، وفي حاشيتي (ر)، (س): «طرف حديث مختصر من الذي قبله»، وبجواره بالحمرة في الجانب الأيمن من حاشية (س): «روى ابن الأعرابي وأبو عيسى حديث الصبي بن معبد مختصرا»، وفي صلب النسخة (س) علم على هذا الحديث بالحمرة ووضع بين حلقتين صغيرتين، وكتب في الجهة اليسرى من الحاشية: «هذا العلم ليس عند الشيخ أبي علي»، أي: ليس في أصل أبي علي الغساني .

فائدة هامة :

قال ابن كثير في «مسند الفاروق» (١/ ٤٧٤) بعد أن استوعب طرق الحديث: «قلت: فهو محفوظ، بل متواتر إلى أبي وائل، وقد صرح فيه بالتحديث عن الصبي بن معبد، فهو على شرط البخاري ومسلم، فعجبا لهما إذ لم يخرجاه! والظاهر أنهما عدلا عنه؛ لأنه لم يرو عن الصبي بن معبد إلا أبو وائل وحده، لكن في «الصحيحين» من هذا الضرب من الأحاديث قطعة، ثم قد سمعته منه مسروق . ولهذا قال الإمام علي بن المديني: «لا أعلم أحدا رواه عن الصبي بن معبد غير أبي وائل»، ومما حسن الحديث أن مسروقا سأل الصبي بن معبد عن هذا الحديث، ثم أسند ذلك، كما تقدم، ثم قال: «وهو عندي حديث صحيح» ثم قال: «ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي، أن عمر بن الخطاب أمر الصبي أن يذبح شاة» .

٥ [١٧٩٣] حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ ^(١) ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ^(٢) ﷺ يَقُولُ : «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي ﷻ - قَالَ ^(٣) : وَهُوَ بِالْعَقِيقِ - وَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ ، وَقَالَ ^(٤) : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» .

قال أبو داود : رَوَاهُ ^(٥) الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ فِي ^(٦) هَذَا الْحَدِيثِ ^(٧) ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ : «وَقُلَّ ^(٨) : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» .

= ثم قال : «فهذا مما يقوي حديث الصبي ؛ لأن إبراهيم من الفقهاء» .

قلت : وقد روى هذا الحديث الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي في كتاب «الصحیح» . وقال الحافظ أبو الحسن الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ ، وقد سئل عن هذا الحديث : «رواه عن أبي وائل منصور بن المعتمر ، وسليمان الأعمش ، والحكم بن عتيبة ، وهما بن أبي سليمان ، وحبيب بن أبي ثابت ، وعمرو بن مرة ، ومغيرة ، وسلمة بن كهيل ، وجندب بن حسان ، وسيار ، وثوير بن أبي فاختة ، ويزيد بن أبي زياد ، وعاصم بن أبي النجود ، ومجاهد بن جبر» .

وقال في آخره شيئاً حسناً لم يذكره غيره : «قال أبو وائل : كنت أختلف أنا ومسروق بن الأجدع إلى الصبي بن معبد نستذكره هذا الحديث» .

ثم قال الدارقطني : «وهو حديث صحيح ، وأحسنها إسناداً حديث منصور والأعمش ، عن أبي وائل ، عن الصبي ، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» .

قلنا : وقد تقدم في رواية عنه عن أبي وائل كما قال مجاهد عنه ، من ذهابه هو ومسروق إلى الصبي بن معبد في هذا الحديث . وهو في «مسند أحمد» ، ولم يطلع عليه الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ ، وقول أبي وائل هذا أخرجه أيضاً النسائي في «المجتبى» (٢٧٤١) ، وانظر : «العلل» للدارقطني (٢/ ١٦٤ - ١٦٦) ، و«التمهيد» لابن عبد البر (٨/ ٢١١ ، ٢١٢) .

٥ [١٧٩٣] [التحفة : خ دق ١٠٥١٣] . (١) في حاشية (س) من غير رقم : «بن مسكين» .

(٢) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «النبي» .

(٣) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «فقال» .

(٤) قوله : «قال» ضبب عليه في (م) ، وفي (ر) وعليه : «صح» ، وفي (س) وعليه رمز «ع» وعلامة ابن الأعرابي : «وقل» ، وفي حاشية (س) وعليه : «صح» : «قال» .

(٥) في (ت) ضبب على الهاء .

(٦) قوله : «في» رقم عليه في (ح) ليس عند ابن داسه ، وقد أثبت في نسخ ابن داسه ، (ر) ، (س) ، (هـ) .

(٧) لفظ : «الحديث» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، ورقم عليه في (ح) ليس عند ابن الأعرابي .

(٨) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «قال» وعليه علامة ابن الأعرابي .

قال أبو داود: وَكَذَا^(١) رَوَاهُ^(٢) عَلِيُّ^(٣) بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ^(٤)، قَالَ: «وَقُلْ: عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ»^(٥).

٥ [١٧٩٤] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ^(٦)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا^(٧) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا^(٨) بِعُسْفَانَ^(٩)، قَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ الْمُذَلِّجِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ لَنَا قَضَاءَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا^(١٠) الْيَوْمَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَذْخَلَ عَلَيْكُمْ فِي حَجِّكُمْ»^(١١)

(١) قوله: «وقل: عمرة في حجة». قال أبو داود: وكذا رقم عليه في (ح) أنه ليس عند ابن الأعرابي، وابن داسه، كذا في (ح) من خط ابن حجر، بيد أن قوله: «وقل: عمرة في حجة» مثبت في النسخ (ر)، (س)، (هـ) وهي لرواية ابن داسه. وقوله: «قال أبو داود: وكذا» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٢) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي: «ورواه علي بن المبارك».

(٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) قوله: «في هذا الحديث» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وأشار في (ح) أنه ليس عند ابن داسه وابن الأعرابي.

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «حجة الوداع» (٤٧٠) من رواية ابن داسه.

فائدة: قال ابن كثير في «مسند الفاروق» (١/٤٧٢): «وقد رواه علي بن المديني، عن الوليد بن

مسلم، به، وقال: هذا حديث جيد الإسناد، وهو صحيح من حديث عمر».

٥ [١٧٩٤] [التحفة: د ٣٨١١].

(٦) قوله: «ابن السري» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، ورقم عليه في (ح) بأنه ليس في روايتي ابن داسه، وابن الأعرابي.

(٧) في (ب)، (ك)، (ل)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «أخبرنا».

(٨) في (ح)، (ض)، (ب)، (ل)، (ر)، وحاشية (س) وعليه علامتا نسخة، واللؤلئي: «كان»، والمثبت

من (م)، (و)، وكذا في (س)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ض) وعليه علامة

نسخة، وحاشية (ل) وعليه علامة نسخة، أما (ت) فقد كتب في الصلب: «كنا»، وأشار إلى الحاشية

وفيها: «كان» وعلم عليها: «صح»، ثم عدل الصاد إلى «ت» علامة التستري.

(٩) عسفان: بلد على مسافة ثمانين كيلومتراً من مكة شمالاً على طريق المدينة. (انظر: المعالم الأثرية)

(ص ١٩١).

(١٠) في حاشية (ب): «وفدوا» وعليه: «نسخة».

(١١) قوله: «حجكم عمرة»: في (ر) وعليه: «صح»، (س)، (ك) وعليه علامة نسخة، وحاشية (ح)

وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة عبد الله المقرئ: «حجكم

[هذه] عمرة».

عُمْرَةً ، فَإِذَا قَدِمْتُمْ فَمَنْ تَطَوَّفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ حَلَّ ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ^(١) .

○ [١٧٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٢) ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ ، قَالَ : قَصَرْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِشْقَصٍ^(٣) عَلَى الْمَرْوَةِ ، أَوْ رَأَيْتُهُ يُقَصِّرُ عَنْهُ عَلَى الْمَرْوَةِ بِمِشْقَصٍ^(٤) .

○ [١٧٩٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ^(٥) وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى^(٦) - الْمَعْنَى ، قَالَ^(٧) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ

(١) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «حجة الوداع» (٣٨٢) من رواية ابن داسه .

○ [١٧٩٥] [التحفة : خم دس ١١٤٢٣] .

(٢) في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «وحدثنا أبو بكر بن خلاد ، حدثنا يحيى - المعنى ، عن ابن جريج» ، وعلم عليه في (س) أنه ليس عند اللؤلئي .

(٣) المشقص : نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض ، والجمع : مشاقص . (انظر : النهاية ، مادة : شقص) .

(٤) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «قال ابن خلاد : إن معاوية قال ، لم يذكر : أخبره» .

ومن طريق المصنف عن عبد الوهاب بن نجدة ، أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٦٩ / ٢) من رواية ابن داسه ، ومن طريق المصنف عن أبي بكر بن خلاد ، أخرجه ابن كثير في «جامع المسانيد» (٥٣ / ٨) .

○ [١٧٩٦] [التحفة : خم دس ١١٤٢٣] .

(٥) زاد في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «ومحمد بن خالد» .

(٦) في حاشية (ح) : «سقط محمد بن يحيى عند ابن الأعرابي» ، والحديث أخرجه ابن حزم في «حجة الوداع» (٤٥٧) من رواية ابن الأعرابي حديث الحسن بن علي حسب .

(٧) في (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «قالوا» .

لَهُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَشْقَصِ أَعْرَابِيٍّ عَلَى الْمَرْوَةِ^(١) لِحَجَّتِهِ^(٢) .

○ [١٧٩٧] حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ^(٣) ، أَخْبَرَنَا^(٤) أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَيْيِّ^(٥) ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ بِعُمْرَةٍ ، وَأَهْلًا أَصْحَابُهُ بِحَجٍّ .

○ [١٧٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ ، حَدَّثَنِي^(٦) أَبِي ، حَدَّثَنِي^(٧) أَبِي ، عَنْ

(١) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «زاد الحسن في حديثه : لحجته» .

(٢) قوله : «لحجته» في (ح) ورقم عليه ليس عند ابن داسه ، وابن الأعرابي ، (ض) : «بحجته» .

وكتب في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «زاد الحسن في

حديثه : لحجته» ، وزاد في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «لحجته» .

ومن طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «حجة الوداع» (٤٥٧) من رواية ابن الأعرابي حديث

الحسن بن علي حسب .

وقال ابن حزم : «وقد قيل : إن الحسن بن علي أخطأ في هذا الحديث ، فجعله عن معمر ، عن

ابن طاوس ، وإنما المحفوظ فيه أنه عن هشام بن حجير ، عن طاوس وهشام ضعيف ، فالله أعلم ، إلا أن

الإسناد في ذلك إلى معاوية جيد صحيح ، لا مطعن فيه ، إلا أن الذي لا شك فيه ، أنه عليه الصلاة

والسلام لم يأخذ من شعره شيئاً في حجة الوداع ، ولا أحل من إحرامه إلا يوم النحر بمنى إذ تطيب وحلق ،

ثم أفاض إلى البيت» . اهـ .

بيد أن الحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩ / ٣٠٩ ، ٦٩٤) : «حدثنا عبد الله بن أحمد بن

حنبل ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر . . .» بإسناده ، وفيه : «في حجته» .

○ [١٧٩٧] [التحفة : م د س ٦٤٦٢] .

(٣) في (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «عبید الله بن

معاذ» .

(٤) في (ك) ، (ل) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ ، وحاشية

(ت) وعليه علامة التستري : «حدثنا» .

(٥) في حاشية (هـ) : «قرية في عبد القيس ، قاله ابن العربي» .

○ [١٧٩٨] [التحفة : خ م د س ٦٨٧٨] .

(٦) صحح عليه في (ب) ، (ر) .

(٧) ليس في (ل) ، وصحح عليه في (ح) ، (ض) ، (ب) ، (ر) .

عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَأَهْدَى وَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخُلَيْفَةِ ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلَ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهْلَ بِالْحَجِّ ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ^(٢) ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ ^(٣) الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ : «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْهُ شَيْءٌ» ^(٤) حَرَمَ مِنْهُ ^(٥) حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّافَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ، ثُمَّ لِيَهْل ^(٦) بِالْحَجِّ وَلِيُهْدِ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَذِيًا فَلْيُضْمِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ ، فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ خَبَّ ^(٧) ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ^(٨) مِنَ السَّبْعِ وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ ، فَأَتَى الصَّافَا فَطَافَ بِالصَّافَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ

(١) قوله : «مع رسول الله ﷺ» ليس في (ح) ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) قوله : «ثم أهل بالحج ، وتمتع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج» في (ح) : «فأهل بالعمرة إلى الحج ، وتمتع الناس بالعمرة إلى الحج» ، ورقم عليه بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي ، وقد سقطت هذه العبارة من الطبعة الثالثة لمطبوعة دار المنهاج ، مع ثبوتها في الطبعة الأولى ! وبالله التوفيق .

(٣) في (ر) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «وساق الهدى» .

(٤) قوله : «لا يحل منه شيء» في (ر) : «لا يحل من شيء» ، وفي (س) وعليه «صح» ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «لا يحل له شيء» ، وفي حاشية (ض) وعليه علامة المقرئ ، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة : «لا يحل له من شيء» .

(٥) في (س) : «حرم عليه» ورقم عليه بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي ، وفي حاشيتيهما : «منها» وعليه علامة الرملي ونسخة .

(٦) قوله : «وليحلل ، ثم ليهل» في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «وليحل وليمهل» .

(٧) في (س) وعليه : «صح» .

(٨) في (س) وعليه «صح» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «أشواط» .

حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَذِيهِ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ ، وَفَعَلَ النَّاسُ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١) ، مَنْ أَهْدَى ^(٢) سَاقَ الْهَدْيِ مِنَ النَّاسِ .

○ [١٧٩٩] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(٣) ، مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ حَلُّوا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ فَقَالَ : «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَذِيهِ ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» ^(٤) .

○ [١٨٠٠] ^(٥) حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، يَعْنِي ^(٦) : ابْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ سُلَيْمٍ ^(٧) بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ

(١) قوله : «وفعل الناس مثل ما فعل رسول الله» ، لفظ : «الناس» ليس في (ح) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وضرب عليه في (ض) ورقم فوقه علامة نسخة ، ولفظ : «ما» ليس في (ض) ، ورقم عليه في (ح) بعلامة ابن داسه . وفي (ت) ضرب على لفظ : «الناس» ، ولفظ : «ما» .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) عن نسخة لابن الأعرابي : «أو ساق» .

○ [١٧٩٩] [التحفة : خ م د س ق ١٥٨٠٠] .

(٣) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «قالت لرسول الله» .

(٤) زاد في (ر) وكأنه صحح عليه ، (س) وأشار إلى أنه ليس عند اللؤلئي ، ولا عند أبي علي الغساني ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «الهدى» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٦٩) وهو من رواية ابن داسه ، وليس عنده هذا الحرف ، وأخرجه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣ / ٣٠٩ ، ٣١٠) من رواية اللؤلئي .

○ [١٨٠٠] [التحفة : د ١١٩٢٠] .

(٥) زاد هنا في حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيهما علامة الرملي : «باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة» ، وأثبتته الشيخ عوامة في صلب طبعته اعتمادا على نسخة العلامة عبد الغني النابلسي ، والتي يرمز لها «ع» ، وهي نسخة متأخرة ، وملفقة من عدة نسخ ، حسب ما ورد في تعريف الأستاذ المحقق ، وقد عبر الأستاذ عن تشككه في بعض مغايرات هذه النسخة .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «هناد بن السري» .

(٧) صحح عليه في (ح) ، (ت) ، وفي حاشية (ح) : «هو أبو الشعثاء» ، وفي حاشية (س) : «سليم هذا» ، هو : أبو الشعثاء المحاربي ، وفي حاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «سليمان» ، وأخرجه ابن حزم في «حجة الوداع» (٤١٤) من رواية ابن الأعرابي ، وفيه : «سليمان - أو : سليم» ، والصواب : «سليم» .

يَقُولُ فَيَمَنْ حَجَّ ثُمَّ فَسَخَهَا بِعُمْرَةٍ : لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ إِلَّا لِلرَّكْبِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١) .

٥ [١٨٠١] حَدَّثَنَا^(٢) عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : ابْنَ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا^(٣) رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ بِلَالٍ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَسَخُ الْحَجِّ لَنَا خَاصَّةً ، أَوْ لِمَنْ بَعْدَنَا؟ قَالَ^(٤) : «لَكُمْ خَاصَّةً»^(٥) .

(١) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢٢ / ٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٦٣ / ٢٣) كلاهما ، من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «حجة الوداع» (٤١٤) من رواية ابن الأعرابي .
٥ [١٨٠١] [التحفة : دس ق ٢٠٢٧] .

(٢) على حاشية (ر) من غير رقم : «رواه أحمد بن زهير عن يحيى بن عبد الحميد... عن عبد العزيز بن محمد ، نحوه» .

(٣) في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «أخبرني» .
(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ض) وعليه علامة المقرئ : «بل لكم» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٧٠ / ٢٢) ، والبيهقي في «معرفه السنن» (١٢٦ / ٧) ، وابن حزم في «حجة الوداع» (٤١٦) كلهم ، من رواية ابن داسه ، وأبو الفتح بن أبي حافظ في «تحريم نكاح المتعة» (٨٤) من رواية ابن الأعرابي .

وفي «مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود» (١٩١٨) : «قلت لأحمد : حديث بلال بن الحارث في فسح الحج ، قال : مَنْ بلال بن الحارث؟! أو قال : الحارث بن بلال ، ومن روى عنه؟! ليس يصح حديث في أن الفسخ كان لهم خاصة ، وهذا أبو موسى يفتي به في خلافة أبي بكر وصدر من خلافة عمر» .

وفي «مسائل الإمام أحمد» : قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : «سألت أبي عن حديث بلال بن الحارث المزني ، في فسح الحج ، فقال : لا أقول به ، وليس إسناده بالمعروف ، ولم يروه إلا الدراوردي وحده ، هذه الأحاديث أحب إلي» .

والحديث أعلاه غير واحد من أهل العلم . انظر : «التمهيد» لابن عبد البر (٣٥٨ / ٨) ، (٣٥٧ / ٢٣) ، (٣٥٨) ، و«بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (٤٦٨ / ٣) ، و«مختصر السنن» للمنذري (٣٣١ / ٢) ، مع «تهذيب السنن» لابن القيم (٣٣٠ ، ٣٣١) ، و«عون المعبود» (٢٤٥ ، ٢٤٦) .

وقد جاء عقب هذا الحديث في حاشية (ح) : «إلى هنا انتهى سماع ابن طبرزد من عبد الله بن علي المقرئ من طريق بن داسه» ، وجاء في حاشية (ض) : «سمع من أول الجزء إلى هنا على الشيخ الصالح أبي محمد عبد الله بن علي بن أحمد المقرئ ، سبط أبي منصور الخياط ، بحق سماعه من أبي منصور محمد بن =

٢٣- بَابُ الرَّجُلِ يَحُجُّ عَنْ غَيْرِهِ

٥ [١٨٠٢] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ ^(١) تَسْتَفْتِيهِ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ ﷻ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ^(٢) .

٥ [١٨٠٣] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ بِمَعْنَاهُ ^(٣) ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ^(٤) ، قَالَ حَفْصُ فِي حَدِيثِهِ : رَجُلٌ

= محمد بن عبد العزيز العكبري ، عن القاضي أبي محمد عبد الله بن علي بن أيوب ، عن أبي بكر بن داسه ، عن أبي داود رحمهم الله ، أبو البقاء بن طبرزد ، وأخوه أبو حفص عمر بن محمد ، وآخرون ، وذلك في يوم الجمعة ، ثالث محرم من سنة ست وثلاثين وخمسمائة ، بجامع القصر الشريف ، نقلته مختصرا من أصل ابن طبرزد . وسمع هذا القدر المذكور ، وهو من أول الجزء إلى هنا ، على الشيخ أبي منصور محمد بن أحمد الخياط ، وسبطاه أبو عبد الله الحسين ، وأبو محمد عبد الله ، وأبو الحسن علي بن عبد الله الزاغوني ، والسماع بخطه ، وآخرون ، وذلك في شهر ربيع الآخر من سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة ، نقلته مختصرا من خط أبي البقاء بن طبرزد ، ونقله من الأصل ، وصح .

٥ [١٨٠٢] [التحفة : خم دس ٥٦٧٠] .

(١) خثعم : من العرب القحطانية ، موطنهم اليمن ، وقد تفرقوا بعد الفتوح في أنحاء العالم الإسلامي حتى بلغوا الأندلس . (انظر : أطلس الحديث النبوي) (ص ١٥٩) .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٧٠) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٤ / ٣٢٨) .

٥ [١٨٠٣] [التحفة : دت س ق ١١١٧٣] .

(٣) قوله : «بن إبراهيم بمعناه» رقم عليه في حاشية (ح) أنه ليس في روايتي ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وفي الحاشية ، وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «المعنى» .

(٤) في حاشية (هـ) : «اسم أبي رزين : لقيط بن عامر العقيلي ، ويقال : لقيط بن صبرة بن المنتفق ، له صحبة» .

مِنْ بَنِي عَامِرٍ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ^(١)، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَا الظَّنَّ ^(٢)، قَالَ : «أَحْجُجْ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ» ^(٣).

٥ [١٨٠٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ^(٤) وَ ^(٥) هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَ إِسْحَاقُ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَزُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ ^(٦)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ، قَالَ : «مَنْ شُبْرُمَةُ؟» قَالَ : أَخِي - أَوْ : قَرِيبٌ لِي ^(٧)، قَالَ ^(٨) : «أَحْجَجْتَ» ^(٩) عَنْ نَفْسِكَ؟، قَالَ : لَا، قَالَ : «حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ، ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ» ^(١٠) ^(١١).

(١) في (ر) عليه : «صح»، وفي حاشيتها وعليه علامة ابن الأعرابي : «لرسول» .
(٢) الضبط من : (م)، (ت)، (و)، (ل)، (ر)، (س)، وفي (ب) بفتح وسكون العين وفوقه : «معا»، وكذا ضبطه بالوجهين في «بذل المجهود» (٢٤ / ٩) .

الظعن : السير والارتحال، أي لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن . (انظر : مجمع البحار، مادة : ظعن) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٥٠ / ٤) من رواية ابن داسه، وبإسناده عن أحمد بن سلمة، قال : «سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث، يعني : حديث أبي رزين هذا؛ فقال : سمعت أحمد بن حنبل يقول : لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا، ولا أصح منه، ولم يجوده أحد كما جوده شعبة» .

٥ [١٨٠٤] [التحفة : دق ٥٥٦٤] .

(٤) زاد في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي : «الطالقاني، وحدثنا» .
(٥) قوله : «وهناد بن السري» في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي : «وحدثنا هناد بن السري» .

(٦) في (ر) عليه «صح»، وفي حاشية (هـ) : «عزرة هذا، هو : ابن عبد الرحمن الخزاعي كوفي، قاله البخاري» .
(٧) قوله : «أخي، أو قريب لي» في (ر) عليه : «صح»، وفي (ح)، وحاشية (ض) وعليه علامة نسخة الخطيب، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «أخالي، أو قريباً لي» .

(٨) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي : «فقال» .

(٩) في (ح)، (ض)، (س)، (هـ) : «حججت عن نفسك» .

(١٠) قوله : «حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة» : في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «أحجج عن نفسك، ثم عن شبرمة» .

(١١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٧٢ / ٢)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٢٨ / ٧)،

(٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣٨ / ٩) كلهم، من رواية ابن داسه .

٢٤- بَابُ كَيْفِ التَّلْبِيَةِ؟

٥ [١٨٠٥] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ^(١) الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ^(٢) لَكَ وَالْمُلْكَ^(٣)، لَا شَرِيكَ لَكَ»، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَزِيدُ فِي تَلْبِيَتِهِ^(٤): «لَبَّيْكَ

= والحديث اختلف في رفعه ووقفه، «وذكر المصنف في «مسائله»، أنه سأل أحمد عن هذا الحديث فصحه. «وقال أحمد: عبدة قديم السماع عن سعيد، يشير إلى اختلاط سعيد. قال: فذكرت ذلك لأبي زرعة، فقال: الحديث صحيح». اهـ. من «نتائج الأفكار» لابن حجر (٢١٨/٥).

بيد أنه حكى عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ خلاف ذلك؛ فقد قال الأثرم: «قلت لأبي عبد الله يعني: أحمد بن حنبل: حديث قتادة عن عذرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: لبّيك عن شبرمة، رفعه عبدة - يعني: ابن سليمان؟ فقال: ذاك خطأ، رواه عبدة موقوفا، يعني: على ابن عباس، ليس فيه: «عن النبي ﷺ»، وذكر مهنا عن أبي عبد الله نحو هذا». من «المختارة» للضياء المقدسي (٢٤٩/١٠).

وحكى ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢١٨/٥) عن الدارقطني في «السنن»، أنه «أسند عن يحيى بن معين أنه رجح وقفه على ابن عباس، والله أعلم». اهـ.

وقال البيهقي في «السنن الكبير» (٣٣٦/٤): «هذا إسناد صحيح ليس في هذا الباب أصح منه». وانظر: «التمهيد» (١٣٨/٩)، «الأباطيل والمناكير» للجورقاني (١٣٧/٢، ١٣٨)، «بيان الوهم» (٥/٤٥٠، ٤٥١)، «تحفة الأشراف»، «التلخيص الحبير» (٤٨٨/٢، ٤٨٩)، «بذل المجهود» (٢٦/٩).

٥ [١٨٠٥] [التحفة: خم م دس ٨٣٤٤].

(١) بكسر وفتح الهمزة بالوجهين معا من (م)، (ب)، (ر)، (هـ)، ونسخة السكوني، وفي «معالم السنن» (١٧٣/٢): «قوله: إن الحمد والنعمة لك، فيه وجهان: كسر «إن» وفتحها، وأجودهما الكسر، أخبرني أبو عمر قال: قال أبو العباس أحمد بن يحيى (أي: ثعلب): «من قال: إن، بكسر الألف؛ فقد عم، ومن قال: أن، بفتحها؛ فقد خص».

وفي «بذل المجهود» (٢٩/٩): «روي بكسر الهمزة على الاستثناف، وبفتحها على التعليل، والكسر أجود عند الجمهور، ونقل الزمخشري أن الشافعي اختار الفتح، وأن أبا حنيفة اختار الكسر»، وانظر: «إكمال المعلم» للقاضي عياض (٩٣/٤).

(٢) الضبط بالنصب من (م)، (ت)، (و)، (ب) وهو المشهور، وقال عياض: «ويجوز الرفع على الابتداء ويكون الخبر محذوفا، والتقدير: إن الحمد لك والنعمة مستقرة لك». من «بذل المجهود» (٢٩/٩).

(٣) الضبط بالنصب من (م)، (ت)، (و)، (ب) وهو المشهور، ويجوز الرفع وتقديره: «والملك كذلك».

(٤) قوله: «يزيد في تلبيته»، وفي (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي: «يزيد فيها».

لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ ^(١) ، وَالرَّغْبَاءُ ^(٢) إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ ^(٣) .

٥ [١٨٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٤) قَالَ : أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ التَّلْبِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ^(٥) ، قَالَ : وَالنَّاسُ يَزِيدُونَ : ذَا الْمَعَارِجِ ^(٦) وَنَحْوَهُ مِنَ الْكَلَامِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ فَلَا يَقُولُ لَهُمْ شَيْئًا ^(٧) .

٥ [١٨٠٧] ^(٨) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ

(١) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «والخير في يديك» .

(٢) في (ت) ، (ل) ، وحاشية (و) : «والرغبى» ، وفي حاشية (ر) : «يقال : «الرغباء إليك» مفتوحة الراء ممدودة الألف ، والرغبى والرغباء مقصورتان» ، وبنحوه في حاشية (س) .

وفي «معالم السنن» (١٧٣ / ٢) : «والرغباء : المسألة ، وفيه لغتان : يقال : الرغباء مفتوحة الراء ممدودة ، والرغبى مضمومة الراء مقصورة» . اهـ .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٧٣ / ٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤٣٩ / ٥) كلاهما ، من رواية ابن داسه .

٥ [١٨٠٦] [التحفة : دق ٢٦٠٤] .

(٤) قوله : «بن عبد الله» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وعلم عليه في (ح) أنه ليس عند ابن داسه .

(٥) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «عن النبي ﷺ» .

(٦) ذو المعارج : في أسماء الله تعالى «ذو المعارج» ، والمعارج : المصاعد والدرج ، واحدها : معرج ، يريد : معارج الملائكة إلى السماء . وقيل المعارج : الفواضل العالية . (انظر : النهاية ، مادة : عرج) .

(٧) من هذا الوجه أخرجه المصنف في «مسائله عن الإمام أحمد» (٦٨٢) ، ومن طريقه أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢٨ / ١٥) من رواية ابن داسه ، والزيلعي في «نصب الراية» (٢٥ / ٣) .

٥ [١٨٠٧] [التحفة : دت س ق ٣٧٨٨] .

(٨) جاء هذا الحديث في مطبوعة الشيخ عوامة مصدرا ب : «باب رفع الصوت بالتلبية» ، وكتب في الحاشية : «التبويب من حاشية (ك) وبخط مغاير» ولم يذكر عليه ترميزا أو تصحيحا ، بما يجعل الأصل في هذه الحاشية التشكك وعدم الاعتماد ، هذا بالإضافة إلى أن الأستاذ وصف هذه النسخة ، في مقدمة تحقيق الطبعة ، بصفات تمنع من اعتماد ما تتفرد به وضمه إلى الصلب ، فقد وصفها بأنها ملفقة ، وحديثه العهد متأخرة جدا ، وخالية من التوثيق . وهذا كاف في التوقف عن اعتماد هذه النسخة ، وأن ما يلحق في صلب النص من إفرادات هذه النسخة يُعَدُّ إقحاما على النص الأساس بغير دليل ، ولذا فقد خلت كتب الشروح مثل : «عون المعبود» ، و«بذل المجهود» من هذا الحرف ، والله أعلم .

حَزْمٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ خَلَادِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَتَانِي جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَ أَصْحَابِي وَ^(١) مَنْ مَعِيَ أَنْ يَزْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ - أَوْ قَالَ : بِالتَّلْبِيَةِ » يُرِيدُ أَحَدَهُمَا ^(٢) .

٢٥- بَابُ ^(٣) مَتَى تُقَطَّعُ ^(٤) التَّلْبِيَةُ؟

٥ [١٨٠٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَّى حَتَّى ^(٦) رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ .

(١) في (ر) عليه : «صح» .

(٢) والحديث أخرجه الترمذي في «الجامع» (٨٤٠) وقال : «حديث خلاد ، عن أبيه حديث حسن صحيح ، وروى بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن السائب ، عن زيد بن خالد ، عن النبي ﷺ ، ولا يصح ، والصحيح هو : عن خلاد بن السائب ، عن أبيه ، وهو خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الأنصاري ، عن أبيه» . وبنحو هذا أجاب البخاري فيما حكاه الترمذي عنه في «العلل الكبير» (٢٢٢) .

والحديث اختلف في إسناده على عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم . انظر شرح الخلاف : «صحيح ابن حبان» (٣٨٠٦ ، ٣٨٠٧) ، و«معرفة الصحابة» لابن منده (ص : ٥٠٠ ، ٥٠١) ، و«منتخب الفوائد الصحاح العوالي تخريج الخطيب على السراج» (ص ٦٦) .

وقال البيهقي في «السنن الكبير» (٤٢ / ٥) : «والصحيح رواية مالك ، وابن عيينة ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الملك ، عن خلاد بن السائب ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، كذلك قاله البخاري وغيره» .

(٣) الضبط من (ت) ، (و) ، وفي (ب) ، (ل) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب متى ...» .

(٤) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي : «تنقطع» .

٥ [١٨٠٨] [التحفة : خ م د ت س ١١٠٥٠] .

(٥) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه ، وابن الأعرابي ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «النبي» .

(٦) في (م) ، (ت) : «حين» وضرب عليه فيهما ، وفي حاشية (ت) وعليه : «صح» : «حتى» ، وفي حاشية (م) :

«كانت «حين» ، وأصلحت في الأصل «حتى» ، وفي حاشية (و) وكتب عليه : «أصل» ، وحاشية (ل)

وعليه علامة نسخة : «حين» ، والصواب ما أثبتناه من (ح) ، (ض) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (ل) ، (ر) ،

(س) ، (هـ) ، وكذا هو المثبت في المصادر التي أخرجت الحديث من طريق المصنف : «معالم السنن»

للخطابي (١٧٤ / ٢) ، و«التمهيد» لابن عبد البر (٨٤ / ١٣) كلاهما ، من رواية ابن داسه ، و«المحلى» لابن

حزم (١٣٥ / ٧) ، و«تحفة الأشراف» ، وكتب الشروح مثل : «جامع الأصول» (٢٦٨ / ٣) ، (٢٦٩) وغيره .

٥ [١٨٠٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ^(١) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٣) بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ ، مِنَّْا الْمُلَبِّي وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ ^(٤) .

٢٦- بَابُ مَتَى يَقْطَعُ الْمُعْتَمِرُ ^(٥) التَّلْبِيَةَ ^(٦) ؟

٥ [١٨١٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يُلْبِي ^(٧) الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ» .

٥ [١٨٠٩] [التحفة : م د ٧٢٧١] .

(١) قوله : «بن سعيد» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، ورقم عليه في (ح) ليس في روايتي ابن داسه ، وابن الأعرابي .

(٢) قوله : «عبد الله بن عبد الله» هو المثبت في جميع النسخ ، وصحح على الموضعين في (ح) ، وفي (ض) ضبب على الموضعين ، ولعل هذا لأجل الإشارة إلى الخلاف على يحيى بن سعيد الأنصاري في إثبات «عبد الله بن عبد الله بن عمر» في هذا الموضع ، فقد قال ابن خزيمة في «الصحيح» (٣/ ٣٩٢) : «لا أعلم أحدا ممن روى هذا الخبر عن يحيى بن سعيد - تابع ابن نمير في إدخاله عبد الله بن عبد الله بن عمر ، في هذا الإسناد» . اهـ .

بل توبع عليه كما في «صحيح مسلم» (١٢٨٤ / ٢٧٢) والوجه الذي أخرجه المصنف اعتمده مسلم ، وصححه الدارقطني في «العلل» (١٣ / ٢٠٠) بعد شرح الخلاف .

(٣) صحح عليه في (ح) ، وضبب عليه في (ض) .

(٤) زاد هنا في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «قال ابن الأعرابي : حدثنا الدقيقي ، حدثنا يزيد ، حدثنا يحيى بن سعيد . . . بإسناده» ، وهذا الإسناد من زيادات ابن الأعرابي على «السنن» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٧٤) .

(٥) قوله : «المعتمر» : في (ر) ، (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتهما وعليه : «صح» : «المقيم» زاد عليه في (س) علامة ابن داسه .

(٦) في حاشية (ح) : «سقط هذا الباب وحديثه عند ابن الأعرابي» ، وعلم عليه في (س) ليس في أصل أبي علي الغساني ، ولا رواية اللؤلئي .

٥ [١٨١٠] [التحفة : دت ٥٩٥٨ ، د ٥٩٦٦ / أ ، د ٥٩١٢ / أ] .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وكذا نسخة السكوني : «يلبي المقيم أو المعتمر» ، وعزاه للمصنف بهذا اللفظ : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣ / ٨٧ ، ٨٨) ، والخطيب التبريزي في «مشكاة المصابيح» (٢٦١٥) ، وقد غاب هذا الحرف عن جميع المطبوعات التي بين أيدينا .

وقال في «مرقاة المفاتيح» (٥ / ٥٠٧) : «قوله : «يلبي المقيم» أي : بمكة من المعتمرين «أو المعتمر» أي : من القادمين ، فـ «أو» للتنويع ، ولا يبعد أن يراد به المعتمر مطلقا ، فـ «أو» شك من الراوي» .

قال أبو داود: رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَهَمَّامٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَوْقُوفًا^(١).

٢٧- بَابُ الْمُعْرَمِ يُؤَدَّبُ

٥ [١٨١١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ^(٢) بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا^(٣) . ح^(٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ^(٥) أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّاجًا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ^(٦)، نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلْنَا، فَجَلَسْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، وَكَانَتْ زِمَالَةٌ^(٧) أَبِي بَكْرٍ وَزِمَالَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةً مَعَ غُلَامٍ لِأَبِي بَكْرٍ^(٨)، فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ يَنْتَظِرُ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ، فَطَلَعَ وَلَيْسَ مَعَهُ بَعِيرُهُ، قَالَ: أَيْنَ بَعِيرُكَ؟ قَالَ: أَضَلَلْتُهُ الْبَارِحَةَ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَعِيرٌ وَاحِدٌ تُضِلُّهُ؟ قَالَ: فَطَفِقَ^(٩) يَضْرِبُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ، وَيَقُولُ: «انْظُرُوا»^(١٠)

(١) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (٢٦٩ / ٧) من رواية ابن داسه، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٢٢٢) من رواية اللؤلئي.

٥ [١٨١١] [التحفة: دق ١٥٧١٥].

(٢) قوله: «أحمد» ليس في (ح)، (ض)، (و)، والمثبت من (م)، (ت)، وكذا في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه، وابن الأعرابي.

(٣) قوله: «حدثنا» من (ح)، (ض)، (ر) وعليه «صح».

(٤) علامة التحويل ليست في (ح)، (ض)، (ب).

(٥) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي: «أن أسماء ابنة».

(٦) العرج: واد من أودية الحجاز في الطريق بين المدينة ومكة، يقع جنوب المدينة على مسافة مائة وثلاثة عشر كيلومترًا. (انظر: المعالم الأثيرة) (ص ١٨٨).

(٧) الزاملة: البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع، كأنها فاعلة من الزمل: الحمل، والمراد بها هنا: مركوبها وأداتها وما كان معها في السفر. (انظر: النهاية، مادة: زمل).

(٨) في (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي: «غلام أبي بكر».

(٩) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «فطفق أبو بكر يضربه».

(١٠) في (س) وعليه «صح»، وفي الحاشية وعليه علامة الرملي: «انظري».

إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ» ، قَالَ ابْنُ أَبِي رِزْمَةَ : فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ يَقُولَ :
«انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ» وَيَتَبَسَّمُ .

٢٨ - بَابُ الرَّجُلِ يُحْرِمُ فِي ثِيَابِهِ

٥ [١٨١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً ، أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ
يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ ^(١) وَعَلَيْهِ أَثَرُ خَلْقٍ ^(٢) -
أَوْ قَالَ : صُفْرَةٍ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ ^(٣) ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي
عُمْرَتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٤) الْوَحْيَ ، فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ ، قَالَ :
«أَيُّ السَّائِلِ عَنِ الْعُمْرَةِ ؟» قَالَ : «اغْسِلْ عَنْكَ أَثَرُ الْخَلْقِ - أَوْ قَالَ : أَثَرُ الصُّفْرَةِ ، وَاخْلَعْ
الْجُبَّةَ عَنْكَ ، وَاصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ مَا صَنَعْتَ فِي حَجَّتِكَ» ^(٥) ^(٦) .

٥ [١٨١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ
يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ^(٧) . وَهَشِيمٌ ، عَنْ الْحَجَّاجِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ، عَنْ

٥ [١٨١٢] [التحفة : خ م د ت س ١١٨٣٦] .

(١) الضبط بالتخفيف من (م) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، وفي (ح) ، (هـ) : «الْجِعْرَانَةُ» بالتشديد ، وفي (ر)
بالوجهين وفوقه : «معا» وعليه : «صح» ، وفي الحاشية : «أهل الحجاز يخففونها ، وأهل العراق يثقلونها» .
الجعرانة : مكان بين مكة والطائف يقع شمال شرقي مكة في صدر وادي سرف ، ولا زال الاسم
معروفا . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٩٠) .

(٢) الخلق : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره ، تغلب عليه الحمرة والصفرة . (انظر : النهاية ،
مادة : خلق) .

(٣) الجبة : ثوبٌ للرجال مفتوح الأمام ، يلبس عادة فوق القفطان ، وفي الشتاء تبطن بالفرو ، وما زالت ثيابا
مفضلة لعلماء الأزهر وطلابه حتى يومنا هذا . (انظر : معجم الملابس) (ص ١٠٥) .

(٤) رقم عليه في (ت) بعلامة «ط» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه
وابن الأعرابي : «فأنزل على النبي» .

(٥) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «في حجك» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٧٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢ / ٢٥٠)
كلاهما من رواية ابن داسه ، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١ / ٣٢٩) من رواية اللؤلئي .

٥ [١٨١٣] [التحفة : د ت س ١١٨٤٤ ، خ م د ت س ١١٨٣٦] .

(٧) في (ر) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «يعلى : أمية اسم أبيه ، ومنية اسم أمه» .

أَبِيهِ ... بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ^(١) ﷺ : «اخْلَعْ جُبَّتَكَ» ، فَخَلَعَهَا مِنْ رَأْسِهِ ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(٢) .

٥ [١٨١٤] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ ^(٣) الرَّمْلِيُّ ^(٤) ، قَالَ : حَدَّثَنِي ^(٥) اللَّيْثُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ ، عَنْ ^(٦) يَعْلَى بْنِ مُنِيَّةَ ^(٧) ، عَنْ أَبِيهِ ... بِهَذَا الْخَبَرِ ، قَالَ فِيهِ : فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْزِعَهَا ^(٨) نَزْعًا ، وَيَغْتَسِلَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ... وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(٩) .

(١) قوله : «قال : فقال له النبي» في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «قال فيه النبي» ، وأما في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «قال فيه : فقال له النبي» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٧٥ / ٢) من رواية ابن داسه ، حديث عطاء عن يعلى ، حسب ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٥٧ / ٥) من رواية ابن داسه ، أيضا ، بالوجهين معا .

٥ [١٨١٤] [التحفة : خ م د ت س ١١٨٣٦] .

(٣) قوله : «الهمداني» ليس في صلب (ح) ، وأثبت في الحاشية وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي .

(٤) قوله : «الرملي» ليس في (ك) ، ورقم عليه في (ت) بالرقم : «ط» .

(٥) في (ح) ، (ض) : «حدثنا» .

(٦) ضبب هنا في (ت) ، (ل) وفي حاشيتها : «هو : يعلى بن أمية ، ومنية أمه» ، أما في (ر) ، (س) ، (هـ) ،

حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «عن ابن يعلى بن منية» ، وهو المثبت في «السنن الكبير» للبيهقي (٥٧ / ٥) من رواية ابن داسه .

وفي «تحفة الأشراف» قال المزي : «كذا قال : ولم يقل : عن ابن يعلى» ، وتعقبه ابن حجر في «النكت الظراف» (١١٢ / ٩ - التحفة) بقوله : «قلت : هذه رواية اللؤلئي» ، وأما ابن داسه فلإن روايته : عن ابن يعلى ، وكذا أخرجه البيهقي في «سننه» (٥٧ / ٥) من طريق ابن داسه . ويدل على أن اللؤلئي أخطأ فيه أن ابن حبان أخرجه في «صحيحه» عن محمد بن الحسن بن قتيبة ، عن يزيد بن خالد - شيخ فيه - فقال : «عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه» . «صحيح ابن حبان» (٣٧٨٢) .

(٧) صحح عليه في (ك) ، (ر) .

(٨) عليه في (ر) ، (س) : «صح» ، وفي (هـ) ، ونسخة السكوني وعليه «صح» ، حاشية (ر) وعليه علامة نسخة : «ينزعها» .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥٧ / ٥) من رواية ابن داسه .

٥ [١٨١٥] حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ^(١)، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِغْرَانَةِ^(٣)، وَقَدْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ، وَهُوَ مُصَفَّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ... وَسَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ.

٢٩- بَابُ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ

٥ [١٨١٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَتْرُكُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْبُرْنُسَ^(٤) وَلَا السَّرَاوِيلَ^(٥)، وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرُسُ^(٦) وَلَا زَعْفَرَانٌ، وَلَا الْخَفَيْنِ إِلَّا لِمَنْ لَا يَجِدُ^(٧) الثَّغْلَيْنِ^(٨)، فَمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ^(٨) فَلْيَلْبَسِ

٥ [١٨١٥] [التحفة: خ م د ت س ١١٨٣٦].

(١) الضبط المثبت من (ض)، (ت)، (و)، (ك)، (ل)، (ر)، وفي (م): «مُكْرَمٍ»، وفي (س): «مُكْرَمٌ».

(٢) في (ت) عليه «صح»، وزاد هنا في حاشيتي (ح)، (ر) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي: «أحسبه».

(٣) الضبط من (م)، (ت)، (و)، (ب)، وسبق بيان أوجه ضبطه.

٥ [١٨١٦] [التحفة: خ م د س ٦٨١٧].

(٤) البرنس: قلنسوة طويلة كان الناس يلبسونها في صدر الإسلام، أو: هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به. وهو

ملبوس المغاربة الآن، ويسمونه: البرنوس أيضا. والجمع: برانس. (انظر: معجم الملابس) (ص ٦١).

(٥) السراويل والسراويلات: جمع سروال، أو: سروالة، وهو: لباس يستر العورة إلى أسفل الجسم. (انظر:

معجم الملابس، مادة: سروال).

(٦) في (ر) عليه: «صح»، وقال ابن البيطار في «مفرداته»: «الورس يؤتى به من اليمن والهند والصين، وليس

بنبات بل يشبه زهر العصفور، ونبته شيء يشبه البنفسج، ويقال: إن الكركم عروقه». من «فتح الباري»

لابن حجر (٤/ ٥٤).

(٧) قوله: «إلا لمن لا يجد» في (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي،

حاشية (ت)، (ل) وعليه فيها علامة التستري: «إلا أن لا يجد».

(٨) كذا في أكثر النسخ، وفي (ر) عليه: «صح»، وكذا في حاشية (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي واللؤلئي،

وفي صلب (س)، حاشية (ر) وعليه «صح»، حاشية (هـ): «نعلين».

الْخُفَيْنِ^(١)، وَلَيَقْطَعُهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ^(٢).

○ [١٨١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمَعْنَاهُ.

○ [١٨١٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمَعْنَاهُ^(٣)، زَادَ: «وَلَا تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازِينَ».

قال أبو داود: وَقَدْ^(٤) رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ: حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ عَلَى مَا قَالَ اللَّيْثُ^(٥).

وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَالِكٌ وَأَيُّوبُ^(٦) مَوْقُوفًا، وَ^(٧) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ^(٨)

(١) رقم عليه في (س) بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي، وفي (ب): «فلبس خفين»، وفي (هـ)، ونسخة السكوني، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «فليلبس خفين».

(٢) أخرجه المصنف في «مسائله عن الإمام أحمد» (٦٨٠)، ومن طريقه أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٧٦/٢) من رواية ابن داسه.

○ [١٨١٧] [التحفة: خ م د س ق ٨٣٢٥].

○ [١٨١٨] [التحفة: خ د ت س ٨٢٧٥].

(٣) في (ح): «بمعناه الحديث»، وفي (ر)، (س) وعليه «صح»، (هـ): «بمعنى هذا الحديث».

(٤) قوله: «وقد» رقم عليه في (ح): «ليس عند ابن داسه».

(٥) قوله: «عن نافع على ما قال الليث» في (ر)، (س)، (هـ)، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، حاشية

(ك) وعليه علامتا الأشيري والأنصاري: «عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، كما قال الليث»،

وقوله: «عن ابن عمر، عن النبي ﷺ» رقم عليه في (س) بأنه ليس في أصل الغساني ولا رواية اللؤلئي.

(٦) زاد في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي: «عن نافع، عن ابن عمر».

(٧) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «ورواه إبراهيم...».

وقوله: «ورواه إبراهيم بن سعيد المديني، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ» رقم عليه في (ح):

«ليس عند ابن داسه»، وكذا ليس في صلب (ر)، (س)، (هـ) وأثبت في حواشيها، وعليه عندهم علامة

ابن الأعرابي، وفي (هـ) كتب آخره: «صح لابن الأعرابي».

(٨) في (ض) عليه: «صح».

الْمَدِينِي، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمُحْرَمَةُ^(١) لَا تَنْتَقِبُ وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازِينَ».

قال أبو داود: إبراهيم بن سعيد المديني^(٢) شيخ من أهل المدينة، ليس له كبير حديث^(٣).

٥ [١٨١٩] ^(٤) حدثنا ^(٥) قتيبة بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن سعيد المديني، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الْمُحْرَمَةُ لَا تَنْتَقِبُ وَلَا تَلْبَسُ الْقُفَّازِينَ»^(٦).

٥ [١٨٢٠] حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يعقوب^(٧)، أخبرنا^(٨) أبي، عن ابن إسحاق، قال: فإن نافعاً^(٩) مولى عبد الله بن عمر^(١٠)، حدثني عن^(١١) عبد الله بن عمر أنه

(١) من قوله: «المحرمة...» إلى آخره، رقم عليه في (ح): «ليس في روايتي ابن داسه وابن الأعرابي»، وكذا ليس في صلب (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت في حاشية (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي واللؤلئي، وجاء عقبه في نفس الحاشية: «باب المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين» ورقم عليه بعلامة ابن داسه، وعقبه: «هنا وقع في بعض النسخ». ويأتي التنبيه عليه في موضع آخر.

(٢) في (ض) عليه: «صح».

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٥ / ١٠٥) من رواية ابن داسه.

٥ [١٨١٩] [التحفة: د ٧٤٧٠].

(٤) وقع هنا في حاشيتي (س)، (هـ) وعليه فيهما علامة ابن داسه: «باب المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين»، وزاد في حاشية (س): «هذا وقع في بعض النسخ».

(٥) حديث قتيبة هذا رقم عليه ابن حجر في (ح) بعلامة السقوط عند ابن الأعرابي، ووقع الحديث في (ر)، (س)، (هـ) عقب حديث أحمد بن حنبل الآتي، وعليه في (س): «سقط عند ابن الأعرابي».

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥ / ٤٧) من رواية ابن داسه.

٥ [١٨٢٠] [التحفة: خت د ٨٤٠٥].

(٧) في (ح)، (ض) عليه: «صح». (٨) في (ح)، (ض)، (ر)، (س)، (هـ): «حدثنا».

(٩) قوله: «قال: فإن نافعاً» في (ض) عليه: «صح»، وفي حاشية (س) عليه: «صح» وعلامة ابن الأعرابي والرمز: «ع»، وفي حاشية (ني) وكتب تحته: «رواية»، أما في صلب (س) وعليه «صح»، (ر)، (هـ)، (ني) وعليه «صح»، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «قال: قال لي نافع».

(١٠) في (ر)، (ني): «قال: حدثني عبد الله بن عمر».

(١١) قوله: «عن» علم عليه في (ح): «ليس عند ابن داسه»، وكذا ليس في (س)، (ني)، (ر) وصحح على موضعه، وفي حاشيتي (ر)، (س) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي: «عن عبد الله».

سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِنَّ عَنِ الْقَفَازَيْنِ وَالنَّقَابِ ، وَمَا مَسَّ الْوَرُسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ ، وَلَتَلْبَسَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا أَحَبَّتْ ^(١) مِنَ أَلْوَانِ الثِّيَابِ ، مُعْصِفَرًا ^(٢) أَوْ خَزَا ^(٣) أَوْ حُلِيًّا أَوْ سَرَاوِيلَ أَوْ قَمِيصًا أَوْ ذَهَبًا ^(٤) .

قال أبو داود : رَوَى هَذَا ^(٥) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ^(٦) : عَبْدَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، إِلَى قَوْلِهِ : وَمَا مَسَّ الْوَرُسُ وَالزَّعْفَرَانُ مِنَ الثِّيَابِ ، لَمْ ^(٧) يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ ^(٨) .

(١) في (س) عليه : «صح» ، وفي الحاشية وعليه علامة الرمل : «شاءت» .

(٢) قوله : «معصفرا . . . إلى قوله : أو ذهباً» في (ر) ، (س) ، (هـ) وجميعها من رواية ابن داسه ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «من ألوان الثياب من معصفرا أو خزا أو حلي أو سراويل أو قميص أو خف» ، ومثله من رواية ابن الأعرابي كما في «المحلى» (٧٩ / ٧) ، ومثله أيضا في «جامع الأصول» لابن الأثير (٢٤ / ٣ ، ٢٥) مع أنه ذكر في مقدمة الكتاب أنه يخرج رواية اللؤلئي ، وفي «سنن البيهقي» (٥٢ / ٥) من رواية ابن داسه ، كالمثبت في الصلب .

(٣) الخز : الحرير الخالص أو حرير وصوف . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : خرز) .

(٤) قوله : «أو ذهباً» ليس في (ل) ، وصب (ح) ، وفي حاشيتها بخط ابن حجر ، دون تصحيح أو ترميز : «أو خفا أو ذهباً» ، وفي صلب (ض) : «أو ذهباً» : وعلى «أو» علامة نسخة ، وضرب على قوله : «ذهباً» ، وفي الحاشية : «خُفًا» ، «ذَهَبًا» ولم يصحح على أي منهما ، وعلى كل منهما علامة نسخة .

وجاء بدلا منه في (ب) ، (ك) وعليه علامة نسخة : «أو خفا» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (م) بدون رقم ، وحاشيتي (ت) ، (ل) وعليه فيهما علامة التستري : «أو خفت» . والمثبت من (م) ، (ت) ، (و) ، وهو المثبت أيضا في «مختصر المنذري» (٣٥٢ / ٢) .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «هذا الحديث» .

(٦) زاد في حاشية (ح) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «عن نافع» .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «ولم يذكر» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥٢ / ٥) من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلى» (٧٩ / ٧) من رواية ابن الأعرابي ، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٢٦٦) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٤ / ٣ ، ٢٥) كلاهما من رواية اللؤلئي .

وقد وقع في (ر) ، (س) ، (هـ) عقب هذا الحديث حديث قتبية بن سعيد عن إبراهيم بن سعيد المدني ، السابق ، ونبه في حاشيتي (س) ، (هـ) أنه مسبوق بـ : «باب : المرأة المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين» وعليه علامة ابن داسه ، وعقبه في حاشية (س) : «صح لابن داسه» .

٥ [١٨٢١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ وَجَدَ الْقُرْ^(١) ، فَقَالَ : أَلْقِ عَلَيَّ ثَوْبًا يَا نَافِعُ ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ بُرْنُسًا ، فَقَالَ : تُلْقِي عَلَيَّ هَذَا وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهُ الْمُحْرِمُ^(٢) .

٥ [١٨٢٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَا^(٣) يَجِدُ الْإِزَارَ ، وَالْخُفُّ لِمَنْ لَا^(٤) يَجِدُ النَّغْلَيْنِ»^(٥) .

٥ [١٨٢٣] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ^(٦) بْنُ جُنَيْدٍ الدَّامَغَانِيُّ^(٧) ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهَا

٥ [١٨٢١] [التحفة : د ٧٥٨٥] .

(١) الْقُرْ : بالضم : البزد ، أو يُخَصَّ بالشتاء . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : قرر) .

(٢) عزاه للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣/ ٢٧) ، وغيره .

٥ [١٨٢٢] [التحفة : خ م ت س ق ٥٣٧٥] .

(٣) في (س) وعليه «صح» ، وحاشيتي (ت) ، (ل) وعليه فيها علامة التستري : «لمن لم يجد» .

(٤) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «لمن لم يجد» .

(٥) زاد هنا في (س) ، (هـ) ، حاشية (ر) وعليه علامة ابن داسه عند الجميع ، وكذا في حاشية (ني) : «قال

أبو داود : هذا حديث أهل مكة ، ومرجعه إلى البصرة إلى جابر بن زيد ، والذي تفرد به ذكر السراويل ، ولم

يذكر القطع في الخف» . وكتب عليه في حاشية (ر) : «صح لابن داسه» ، وكتب عقبه في حاشية (ني) :

«ثبت لابن داسه في بعض الكتب» ، وانظر أيضا : «عون المعبود» (٥/ ٢٧٦) ، «بذل المجهود» (٩/ ٥٧) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٧٧) من رواية ابن داسه ، وعزاه

أيضا لأبي داود في «سننه» ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣/ ٢٥ ، ٢٦) ، وهذا الحديث لم يعزه الحافظ

المزي في «تحفة الأشراف» لـ «سنن أبي داود» ، ولم يتعقبه ابن العراقي في «الإطراف» ، ولا ابن حجر في

«النكت الظراف» .

٥ [١٨٢٣] [التحفة : د ١٧٨٧٨] .

(٦) في (ر) عليه : «صح» .

(٧) قوله : «جنيد الدامغاني» في (ني) عليه : «صح» .

قَالَتْ : كُنَّا نَخْرُجُ مَعَ النَّبِيِّ ^(١) ﷺ إِلَى مَكَّةَ فَتَضَمَّدُ ^(٢) جِبَاهَنَا بِالسُّكِّ ^(٣) الْمُطَيَّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ ، فَإِذَا عَرِقَتْ إِحْدَانَا سَالَ عَلَى وَجْهِهَا ، فَيَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا يَنْهَاهَا ^(٤) .

٥ [١٨٢٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : ذَكَرْتُ لِابْنِ شِهَابٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٥) ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ، يَعْنِي : ابْنَ عُمَرَ ، كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ ^(٦) - يَعْنِي : يَقْطَعُ الْخُفَّيْنِ لِلْمَرْأَةِ الْمُحْرِمَةِ - ثُمَّ حَدَّثَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ رَخَّصَ لِلنِّسَاءِ فِي الْخُفَّيْنِ ، فَتَرَكَ ذَلِكَ ^(٧) .

٣٠- بَابُ الْمُحْرِمِ يَحْمِلُ السَّلَاحَ

٥ [١٨٢٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ ،

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ض) وعليه علامة نسخة : «رسول الله» .

(٢) الضبط من (م) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وأما في (ر) ، (هـ) ، (ني) : «فتضمَّد» ، وفي حاشية (هـ) : «فتضمَّد» ، ومعناه : نلطح . «بذل المجهود» (٥٨ / ٩) .

(٣) السك : طيب معروف يُضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل . (انظر : النهاية ، مادة : سكك) .

(٤) في (ني) عليه : «صح» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، حاشية (ض) وعليه علامة نسخة ، حاشية (ني) وكتب تحته «رواية» : «فلا ينهانا» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٤٨ / ٥) من رواية ابن داسه .

٥ [١٨٢٤] [التحفة : د ١٧٨٦٧] .

(٥) قوله : «بن عبد الله» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) . ورقم عليه في (ح) : «ليس في روايتي ابن داسه وابن الأعرابي» .

(٦) في (ح) ، حاشية (ض) وعليه علامة نسخة الخطيب : «ذاك» ، والمثبت من باقي النسخ ، وكذا حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي .

(٧) من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٥٢ / ٥) .

٥ [١٨٢٥] [التحفة : خ م د ١٨٧١] .

صَالِحُهُمْ عَلَى أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ^(١)، فَسَأَلْتُهُ: مَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ؟
قَالَ: الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ^(٢).

٣١- بَابُ فِي الْمُحَرِّمَةِ^(٣) تَغْطِي وَجْهَهَا

٥ [١٨٢٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ الرُّكْبَانُ يَمْشُونَ بِنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّمَاتٌ،
فَإِذَا حَازَوْنَا^(٤) سَدَلْتُ إِحْدَانَا جِلْبَابَهَا مِنْ رَأْسِهَا عَلَى وَجْهِهَا، فَإِذَا جَاوَزُونَا^(٥)
كَشَفْنَاهُ^(٦).

(١) الضبط من (م)، (ت)، (و)، (ك)، وغيرها، وقال الخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٥٧٨):
«الجلبان: شيء شبيه بالجراب من الأدم يضع فيه الراكب سيفه بقرابه، ويضع فيه سوطه يعلقه الراكب
من واسطة رحله أو من آخره». «جامع الأصول» (٣/ ٤٣٥).

(٢) في (ر) عليه: «صح»، وفي «معالم السنن» (٢/ ١٧٨): «هكذا جاء تفسير الجلبان في هذا الحديث ولم
أسمع فيه من ثقة شيئا، وزعم بعضهم أنه إنما سمي جلبانا لجفائه وارتفاع شخصه، من قولهم: رجل
جلبان وامرأة جلبانة، إذا كانت جسيمة صافية الخلق.

قلت: ويشبه أن يكون المعنى في مصالحتهم على أن لا يدخلوها إلا بالسيوف في القرب، أنهم لم يكونوا
يأمنون أهل مكة أن يخفروا الذمة، فاشتراط حمل السلاح في القرب معهم، ولم يشترط شهر السلاح ليكون
سمة للصالح وأمانة له»، وبنحوه في حاشية (ر)، بيد أن العبارة طمس قدر منها.

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٧٨) من رواية ابن داسه، وفي
«غريب الحديث» له (١/ ٥٧٨) من رواية ابن الأعرابي.

(٣) في (ر)، (س)، (هـ): «باب المحرمة...».

٥ [١٨٢٦] [التحفة: دق ١٧٥٧٧].

(٤) في (ض)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وحواشي: (ح)، (ت)، (ك)، (ل) وعليه «صح»، حاشية (ك)
وعليه علامة نسخة: «حاذؤا بنا»، والمثبت من (م)، (ح)، (ت)، (و)، (ك)، (ل).

(٥) في (ح)، حاشية (ض) وعليه علامة نسخة الخطيب: «جازونا»، وفي (هـ): «جَاوَزْنَا».

(٦) أخرجه المصنف في «مسائله عن الإمام أحمد» (٧٣٣)، ومن طريقه أخرجه الخطابي في «معالم السنن»
(٢/ ١٧٨)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٥/ ٤٨)، كلاهما من رواية ابن داسه.

ويزيد بن أبي زياد: قال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: «لا أعلم أحدا ترك حديثه، وغيره أحب إلي
منه». ولعل هذا ما دفع المصنف لتخريج حديثه أنه لم يترك، بيد أن كلمة المحدثين قد اتفقت على أن زيادا =

٣٢- بَابُ فِي الْمُحْرَمِ يُظَلُّ

٥ [١٨٢٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ^(١) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ حَدَّثَتْهُ ، قَالَتْ : حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ ، فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ وَبِلَالًا ؛ وَأَحَدُهُمَا آخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ^(٢) .

٣٣- بَابُ الْمُحْرَمِ يَحْتَجِمُ

٥ [١٨٢٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ^(٣) ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

٥ [١٨٢٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ مِنْ دَاءٍ كَانَ بِهِ ^(٤) .

= لا يحتاج بحديثه ، لأنه ليس بالحافظ ، هذا فضلا عن أنه قد اختلف عليه في هذا الحديث ، قال البيهقي : «وكذلك رواه أبو عوانة ومحمد بن فضيل وعلي بن عاصم ، عن يزيد بن أبي زياد ، وخالفهم ابن عيينة فيما روى عنه ، عن يزيد ، فقال : عن مجاهد ، قال : قالت أم سلمة» .

٥ [١٨٢٧] [التحفة : م د س ١٨٣١٠] .

(١) أبو عبد الرحيم ، هو : خالد بن أبي يزيد الحراني ، وفي (ك) ، (ل) : «أبي عبد الرحمن» ، وغالب الظن أنه تحريف .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٧٩ / ٢) من رواية ابن داسه ، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٢٦٤) من رواية اللؤلئي .

٥ [١٨٢٨] [التحفة : خ م د ت س ٥٧٣٧ ، خ م د س ٥٩٣٩] .

(٣) زاد في (ك) ، حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «بن دينار» .

٥ [١٨٢٩] [التحفة : خ د س ٦٢٢٦] .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٣ / ٢٣) ، «الاستذكار» (٢٦٨ / ١١) من رواية ابن داسه .

٥ [١٨٣٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ ^(١) .

٣٤ - بَابُ يَكْتَحِلُ الْمُحْرِمُ ^(٢)

٥ [١٨٣١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ : اشْتَكَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ عَيْنَيْهِ ^(٣) ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ ^(٤) بْنِ عُثْمَانَ - قَالَ سُفْيَانُ : وَهُوَ أَمِيرٌ ^(٥) - مَا يَصْنَعُ بِهِمَا؟ قَالَ : أَضَمَّهُمَا ^(٦) بِالصَّبْرِ ،

٥ [١٨٣٠] [التحفة : دتم س ١٣٣٥] .

(١) زاد في (ب) ، (ك) وعليه علامتا الأشيري والأنصاري ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : ابن أبي عروبة أرسله ، يعني : عن قتادة» . ورقم عليه في (س) : «ليس عند اللؤلئي ولا في أصل الغساني» .

وفي كتاب «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١٣/٦) : «سألت أبي عن حديث رواه عبد الوهاب الخفاف ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي ﷺ احتجم في رأسه وقال : «إن أمثل ما تداويتم به الحجامة» . قال أبي : رواه أبان ، عن قتادة ، أن النبي ﷺ . . . قلت لأبي : هذا خطأ؟ قال : لا ؛ لأن معمرا أيضا قد رواه ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ» .

فظاهر أن الحديث اختلف على قتادة في إسناده ومتنه ، وتفرد معمربقوله : «على ظهر القدم» ، ومعمار تكلم الحفاظ في حديثه عن قتادة ، ففي «شرح علل الترمذي» (٢/٦٩٨) : «قال الدارقطني في «العلل» (١٢/٢٢١) : «معمار سئ الحفظ لحديث قتادة والأعمش» . اهـ . وقال ابن أبي خيثمة : «سمعت يحيى بن معين يقول : قال معمرب : جلست إلى قتادة وأنا صغير ، فلم أحفظ عنه الأسانيد» . اهـ .

(٢) في (ك) ، حاشية (ت) وعليه علامة التستري ، وفي حاشيتي (ح) ، (هـ) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي : «باب المحرم يكتحل» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «باب هل يكتحل المحرم؟» .

٥ [١٨٣١] [التحفة : م د ت س ٩٧٧٧] .

(٣) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي : «عينه» .

(٤) الضبط بالفتح من أكثر النسخ ، وفي (ض) ، (ني) بالوجهين معا : الفتح والكسر .

(٥) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «المؤسِم» .

(٦) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «ضَمَّدَهُمَا» .

ضمدت الجرح : إذا جعلت عليه الدواء ، وضمدته بالزعفران ونحوه : إذا لطخته به . (انظر : جامع

الأصول ، ٤٨/٣ - ٥٠) .

فَإِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١).

٥ [١٨٣٢] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ^(٢)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ ^(٣).

٣٥ - بَابُ الْمُحْرَمِ يَغْتَسِلُ ^(٤)

٥ [١٨٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ^(٥)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ ^(٦)، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَهُ ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدَهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ ^(٨) وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ: فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَأَطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٨٠) من رواية ابن داسه.

٥ [١٨٣٢] [التحفة: م د ت س ٩٧٧٧].

(٢) في (ر)، (س)، (هـ): «إسماعيل بن إبراهيم ابن عليّة»، وقوله: «ابن» عليه في (ر): «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (هـ): «والده إبراهيم، وأمه عليّة».

(٣) زاد في (ر)، (س)، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، حاشية (هـ) وعليه علامة الرملي: «بإسناده».

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، (ني): «باب الاغتسال للمحرم».

٥ [١٨٣٣] [التحفة: خ م د س ق ٣٤٦٣].

(٥) قوله: «عبد الله بن مسلمة» بدلا منه في (ر)، (س)، (هـ)، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «القعنبي».

(٦) الأبواء: بفتح الهمزة وسكون الموحدة: موضع قريب من مكة. (انظر: عون المعبود، ٥/ ٢٩٢).

(٧) في (س) عليه: «صح».

(٨) القرنان: بفتح القاف: ثنية قرن، وهما: الخشبستان القائمتان على رأس البئر وشبههما من البناء، وتمد بينهما خشبة يجر عليها الحبل المستقى به، وتعلق عليها البكرة. انظر: «شرح النووي على مسلم».

رَأْسُهُ ، ثُمَّ قَالَ : لِإِنْسَانٍ يَضْبُ عَلَيْهِ : اضْبُ ، قَالَ : فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ، ثُمَّ حَرَكَ
أَبُو أَيُّوبَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ ، ثُمَّ قَالَ ^(١) : هَكَذَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ﷺ ^(٢) .

٣٦ - بَابُ الْمُحْرَمِ يَتَزَوَّجُ ^(٣)

٥ [١٨٣٤] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ أَخِي ^(٤) بَنِي
عَبْدِ الدَّارِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرْسَلَ ^(٥) إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ يَسْأَلُهُ ^(٦) -
وَأَبَانَ يُؤَمِّدُ أَمِيرُ الْحَاجِّ - وَهُمَا مُحْرِمَانِ : إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُنْكَحَ ^(٧) طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ ابْنَةَ
شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ ^(٨) ،

(١) قوله : «ثم قال» ضبب عليه في (ت) ، وفي (ل) ، حاشية (ت) وعليه «صح» : «وقال» .

(٢) قوله : ﷺ من (ح) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٨١) من رواية ابن داسه .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «باب في المحرم يتزوج» .

٥ [١٨٣٤] [التحفة : مدت س ق ٩٧٧٦] .

(٤) في حاشية (ت) ، (ل) وعليه فيهما علامة التستري : «أحد بني عبد الدار» .

(٥) في (ر) عليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «أرسله» ، وفي

(ل) : «أرسلني» ، وكذا في (ت) بيد أنه ضبب عليه ، وصححه في الحاشية : «أرسل» .

(٦) قوله : «يسأله» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وكذا رقم عليه في (ح) : «ليس عند ابن داسه وابن الأعرابي» .

(٧) في (ر) ، (س) وعليه فيهما «صح» : «أردت أنكح» ، وفي حاشيتيهما وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي :
«أردت أن أنكح» .

(٨) الحديث أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٤٢٧ / ١) من حديث حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع قال :

حدثني نبيه بن وهب قال : بعثني عمر بن عبيد الله ، وكان يخطب بنت شيبه بن عثمان على ابنه .

قال أبو علي الجبائي في «تقييد المهمل» (٣ / ٨٥٠) : «هكذا جاء في حديث حماد عن أيوب : «شيبه بن

عثمان» . قلت : وذكر أبو داود هذا الحديث ، وزعم أن مالكا وهم فيه ، والقول عندهم قول مالك .

قال أبو داود : «روى مالك ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان

أنني أردت أن أنكح طلحة بن عمر بنت شيبه بن جبير .

قال : ورواه حماد بن زيد عن أيوب ، فقال : «ابنة شيبه بن عثمان» . وكذلك قال محمد بن راشد عن

عثمان بن عمر القرشي ، كما قال أيوب . هذا آخر كلام أبي داود .

فَأَرَدْتُ^(١) أَنْ تَحْضُرَ ذَلِكَ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَبَانٌ ، وَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ أَبِي عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ»^(٢) .

○ [١٨٣٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُمْ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . ذَكَرَ مِثْلَهُ^(٣) ، زَادَ : «وَلَا يَخْطُبُ» .

○ [١٨٣٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ^(٤) الْأَصَمِّ ابْنِ أَخِي^(٥) مَيْمُونَةَ ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ حَلَالَانِ بِسَرَفٍ^(٦) .

= وحكى عن الدارقطني قوله : «الصواب ما قاله مالك ، وهي ابنة شيبه بن جبير بن شيبه بن عثمان الحجبي ، كذا نسبها إسماعيل بن أمية ، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، وكذا قال يحيى بن أبي كثير ، عن نافع ، عن نبيه ، وكذا قال إسماعيل بن عليه ، عن أيوب ، عن نافع ، عن نبيه : «ابنة شيبه بن جبير» كما قال مالك» . إلى آخر ما قال رحمه الله .

(١) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري : «وأردت» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٨٢) .

○ [١٨٣٥] [التحفة : م د ت س ق ٩٧٧٦] .

(٣) في (ر) ، (س) : «قال مثله» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة نسخة : «ذكر مثله» ، وفي (هـ) ، (ني) : «قال : ذكر مثله» .

○ [١٨٣٦] [التحفة : م د ت س ق ١٨٠٨٢] .

(٤) في (ر) عليه : «صح» ، وعلامة ابن الأعرابي ، وفي الحاشية : «يزيد الأصم ، صح» .

(٥) ضبب عليه في (م) ، (و) ، وفي حاشية النسخ : (ت) ، (و) ، (ك) ، (ل) : «صوابه : ابن أخت» ، وفي (ب) ، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «ابن أخت» ، بل في نسخ رواية ابن داسه ، (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) ، (ني) وعليه «صح» : «ابن أخي» ، وفي حواشيها : «صوابه : ابن أخت ميمونة» ، وزاد في حاشية (س) : «ولكن كذا وقع للرواة» ، وزاد في حاشية (هـ) : «لأنه ابن خالة عبد الله بن عباس ، وخالد بن الوليد ، وميمونة زوج النبي ﷺ خالته» .

وقال محمد بن سعد : أمه برزة بنت الحارث أخت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ . يراجع مصادر ترجمته .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٨٣) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ٣٣٢) .

وأخرجه الترمذي (٨٥٧) من حديث أبي فزارة راشد بن كيسان ، يحدث عن يزيد بن الأصم ، عن ميمونة ، أن رسول الله ﷺ . . . بنحوه . وقال : «هذا حديث غريب ، وروى غير واحد هذا الحديث عن يزيد بن الأصم مرسلًا ، أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلال» .

٥ [١٨٣٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ^(١) ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ ^(٢) وَهُوَ مُحْرَمٌ ^(٣).

• [١٨٣٨] حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: وَهَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي تَزْوِيجِ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ ^(٤).

٣٧- بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ

٥ [١٨٣٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّا ^(٥) يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ، فَقَالَ: «خَمْسٌ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِهِنَّ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ» ^(٦): الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ^(٧).

٥ [١٨٣٧] [التحفة: خ د ت ٥٩٩٠].

(١) في حاشية (ت) وعليه علامة التستري: «رسول الله».

(٢) في (ر)، (س) وعليه علامة نسخة، حاشية (هـ) بدون رقم: «بميمونة»، وفي (هـ)، (ني) وضرب عليه: «لميمونة»، وفي حاشية (ني) وعليه «صح» وعلامة نسخة: «ميمونة»، كالمثبت من باقي النسخ.

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨٣ / ٢) من رواية ابن داسه.

وأخرج الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٧٩٧)، عن عمرو بن دينار، حدثني ابن شهاب، عن يزيد بن الأصم، أنه ^(٤) نكح ميمونة وهما حلالان. قال عمرو: «فقلت للزهري: وما يدري ابن الأصم، أعرابي بوال علي عقبه، أتجعله مثل ابن عباس؟!؟».

• [١٨٣٨] [التحفة: خ د ت ٥٩٩٠، ٥٦٦٥ د، ١٨٧٥٩ د].

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٢١٢ / ٧) من رواية ابن داسه.

وقال المزي في «تحفة الأشراف» إن هذا الحديث في رواية أبي الحسن بن العبد. بل هو ثابت في جميع النسخ التي بين أيدينا من روايتي اللؤلئي وابن داسه.

٥ [١٨٣٩] [التحفة: م د س ٦٨٢٥].

(٥) في (ض) عليه: «صح»، وفي الحاشية وعليه علامة نسخة: «ما يقتل».

(٦) قوله: «في الحل والحرم» رقم عليه في (س) بعلامتي ابن داسه واللؤلئي، وفي حواشي: (ح)، (ر)، (س) وعليه عند الجميع علامة ابن الأعرابي: «الحَرَمُ والحُرْم».

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨٤ / ٢).

٥ [١٨٤٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنِي ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ،

عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ قَتَلُهُنَّ حَلَالٌ فِي الْحَرَمِ: الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ» ^(٢).

٥ [١٨٤١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ ^(٣) الْبَجَلِيُّ ^(٤)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ، قَالَ: «الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفُؤَيْسِقَةُ» ^(٥)، وَيَزِمِي الْغُرَابَ وَلَا يَقْتُلُهُ ^(٦)، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحِدَاةُ وَالسَّبُعُ الْعَادِي» ^(٧).

٣٨ - بَابُ ^(٨) لَحْمِ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ

٥ [١٨٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا ^(٩) سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ

٥ [١٨٤٠] [التحفة: د ١٢٨٦٦].

(١) في (ر)، (س)، (هـ): «حدثنا».

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٨٤)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٥/ ٢١٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥/ ١٧٠) كلهم من رواية ابن داسه.

٥ [١٨٤١] [التحفة: دت ق ٤١٣٣].

(٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) في (س) عليه: «صح».

(٥) الفويسقة: تصغير فاسقة، وهي الفأرة، سميت بذلك لخروجها من جحرها وإفسادها على الناس. (انظر: النهاية، مادة: فسق).

(٦) قوله: «ولا يقتله» ليس في صلب (م)، (و)، وأثبت في حاشيتيهما وعليه فيها علامة نسخة.

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/ ١٨٤)، والبيهقي في «السنن الكبير»

(٩/ ٣١٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٥/ ١٧٣) كلهم من رواية ابن داسه، وأبو محمد بن حزم في

«المحلى» (٧/ ٢٤١)، وأبو الحسن بن القطان في «بيان الوهم» (٣/ ٤٧٥).

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٢/ ٤٠): «ويزيد بن أبي زياد ليس بحجة فيما انفرد به»، وبنحوه

قال أبو محمد بن حزم في «المحلى» (٧/ ٢٤١)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (٤/ ١٩٩)،

ووافقه أبو الحسن بن القطان في «بيان الوهم». وانظر: «فتح الباري» (٤/ ٣٨).

(٨) في (هـ): «باب في لحم الصيد...».

٥ [١٨٤٢] [التحفة: د ١٠١٦٥].

(٩) في (ر): «حدثنا».

إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَكَانَ الْحَارِثُ ^(١) خَلِيفَةَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الطَّائِفِ ، فَصَنَعَ لِعُثْمَانَ طَعَامًا فِيهِ مِنَ الْحَجَلِ ^(٢) وَالْيَعَاقِيبِ ^(٣) وَلَحْمِ الْوَحْشِ ^(٤) ، فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَجَاءَهُ الرَّسُولُ وَهُوَ يَخْبِطُ ^(٦) لِأَبَاعِرَ ^(٧) لَهُ ، فَجَاءَهُ وَهُوَ يَنْفُضُ الْخَبْطَ عَنْ ^(٨) يَدِهِ ، فَقَالُوا لَهُ : كُلْ ، فَقَالَ : أَطْعِمُوهُ قَوْمًا حَلَالًا فَإِنَّا حُرْمٌ ، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْشُدْ ^(٩) مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ أَشْجَعٍ ، أَتَعْلَمُونَ ^(١٠) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُهْدِيَ

(١) في حاشية (ر) : «هو : الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، وابنه عبد الله يعرف به ، اصطلاح عليه أهل البصرة حين مات معاوية . . . يروي عن عمر ، عنه ابنه إسحاق وعبيد الله» ، والصواب أنه اصطلاح عليه أهل البصرة حين مات يزيد بن معاوية ، وأقره عبد الله بن الزبير . انظر ترجمة عبد الله بن الحارث ، بيه ، من «تهذيب الكمال» .

(٢) الْحَجَل : طائر بري في حجم الحمامة ، ولكن هيئته غير هيئتها ، ولحمه يشبه لحم الدجاج . (انظر : معجم الحيوان) (ص ٢١٦) .

(٣) في (ني) عليه : «صح» .

اليعاقيب : جمع يعقوب ، وهو ذكر الحجل . (انظر : جامع الأصول ، ٣ / ٦٤) .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «لحوم الوحش» .

(٥) زاد في (ر) ، (س) ، حاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «بن أبي طالب» .

(٦) الخبط : أن يضرب ورق الشجر بعصا ونحوها ليتحات فيعلفه الإبل ، واسمه : الْخَبْطُ . (انظر : معالم السنن ، ٢ / ١٨٧) .

(٧) الْأَبَاعِر : الذكور والأنثى من الإبل ، واحدها : بعير . (انظر : جامع الأصول ، ٣ / ٦٤) .

(٨) في (ر) وعليه «صح» ، (س) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «من يده» ، وفي حاشية (ر) وعليه علامة نسخة لابن الأعرابي : «عن يده» .

(٩) في (ر) ، (س) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، حاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «أنشد الله» .

(١٠) في (ر) وعليه «صح» وعلامتي ابن الأعرابي والرملي ، (س) وعليه «صح» ورمز «ع» ، (هـ) : «أتشهدون» ، وفي حاشيتي (ر) ، (س) ، (هـ) وعليه في الجميع علامة ابن داسه ، وزاد في حاشية

(س) علامة اللؤلئي : «أتعلمون» كالمثبت في الصلب .

إِلَيْهِ رَجُلٌ حِمَارٍ وَخَشٍ^(١) وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ؟ قَالُوا : نَعَمْ^(٢) .

٥ [١٨٤٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٣) ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ قَيْسٍ^(٤) ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ ، هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُهْدِيَ إِلَيْهِ غُضُو^(٥) صَيْدٍ فَلَمْ يَقْبَلْهُ؟ وَقَالَ : «إِنَّا حُرْمٌ» ، قَالَ : نَعَمْ^(٦) .

٥ [١٨٤٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، يَغْنِي : الْإِسْكَندَرَانِي ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ ؛ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ^(٧) لَكُمْ» .

(١) قوله : «أهدي إليه رجل حمار وخش» من (م) ، (ت) ، (و) ، (س) وعليه «صح» ، وكذا في حاشيتي (ح) ، (ض) وعليه فيها علامة نسخة ، وكذا في حاشية (ر) وكتب عليه : «صح هذا في نسخة من طريق ابن داسه» .

أما في (ح) ، (ض) ، (ب) ، (ر) وعليه «صح» ، (هـ) وعليه «صح» ، وحاشية (س) وعليه علامة نسخة للؤلئي : «أهدى إليه رجل حمار» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨٦/٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٩٤/٥) - كلاهما - من رواية ابن داسه .

٥ [١٨٤٣] [التحفة : دس ٣٦٧٧ ، دس ٥٩٥٥] .

(٣) في (ر) ، (س) وعليه «صح» ، (هـ) ، (ني) بدلا منه : «أبوسلمة» .

(٤) في حاشية (م) : «قيس هذا هو : ابن سعد المكي ، وقد احتج به مسلم ، واستشهد به البخاري» .

(٥) في (ب) ، (ك) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) ، حاشية (ض) وعليه علامة نسخة ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «عضد صيد» .

(٦) جاء هنا في حاشية (ر) : «قال أبو داود : إذا تنازع الخبران عن النبي ﷺ نظر بما أخذ أصحابه . صح لابن داسه من طريق الخولاني» ، وبنحوه في حاشية (س) ، مع ملاحظة أن هذه العبارة وقعت في نسخ رواية اللؤلئي عقب الحديث التالي .

٥ [١٨٤٤] [التحفة : دت س ٣٠٩٨] .

(٧) في (ني) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها : «يُصَدُّ : صح هو الصواب» .

وفي (ل) : «أو يُصَادَ» بالفتحة على آخره ، والمثبت بالضممة من (م) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وفي (ك) : «أو يُصَاد من أجلكم» . وفي (ب) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي ، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة : «أو يُصَدُّ لكم» ، وصوبه في حاشية (ني) كما مر . وانظر : «بذل المجهود» (٩٣/٩) .

قال أبو داود^(١) : إِذَا تَنَازَعَ الْخَبْرَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُنْظَرُ بِمَا أَخَذَ أَصْحَابُهُ^(٢) .

٥ [١٨٤٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ^(٣) ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَرَأَى حِمَارًا وَخَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ، قَالَ : فَسَأَلَ^(٤) أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ تَعَالَى»^(٥) .

(١) من قوله : «قال أبو داود . . .» إلى آخره ، في (ر) ، (س) وقعت هذه العبارة عقب الحديث السابق ، وهو أوفق .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢/١٨٦) .

وأخرجه الترمذي (٨٥٨) ، والنسائي في «السنن» (٢٨٤٨) ، وقال الترمذي : «حديث جابر حديث مفسر ، والمطلب لا نعرف له سماعاً من جابر ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم : لا يرون بالصيد للمحرم بأساً إذا لم يصطده ، أو لم يصطد من أجله . قال الشافعي : «هذا أحسن حديث روي في هذا الباب وأقيس ، والعمل على هذا ، وهو قول أحمد وإسحاق» . اهـ .

وقال أبو عبد الرحمن النسائي : «عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث ، وإن كان قد روى عنه مالك» .

٥ [١٨٤٥] [التحفة : خم دت س ١٢١٣١] .

(٣) في (ر) ، (س) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «الطريق بمكة» ، وفي صلب (هـ) : «ببعض الطريق» ، وفي حاشيتها من غير رقم : «ببعض الطريق بمكة» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «وسأل» ، وفي صلب (ني) : «فسأل» كالمثبت في الصلب من باقي النسخ ، وفي حاشيتها : «وسأل» وعليه علامة نسخة .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/٥٤٣) من رواية اللؤلئي .

٢٩- بَابُ (١) الْجَرَادِ لِلْمُحْرَمِ

٥ [١٨٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ جَابَانَ (٢) ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «الْجَرَادُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ» (٣) .

٥ [١٨٤٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ (٤) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَصَبْنَا صِرْمًا (٥) مِنْ جَرَادٍ (٦) ، فَكَانَ رَجُلٌ يَضْرِبُ بِسَوْطِهِ (٧) وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ هَذَا لَا يَضْلُحُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا هُوَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ» (٨) .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب في الجراد للمحرم» .

٥ [١٨٤٦] [التحفة : د ١٤٦٧٥ ، د ١٩٢٣٨] .

(٢) في (ني) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ر) : «ميمون لا يعرف بغير هذا الحديث» .

(٣) زاد هنا في حاشية (س) : «حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن ميمون بن جابان ، عن أبي رافع ، عن كعب قال : الجراد من صيد البحر» . في بعض نسخ عن ابن داسه . والحديث يأتي في (ر) ، (هـ) ، (ني) عقب الحديث التالي .

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥ / ٢٠٧) من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحل» (٧ / ٢٣٠) .

٥ [١٨٤٧] [التحفة : دت ق ١٤٨٣٢] .

(٤) في (ني) عليه : «صح» ، وكذا ضبط بالكسر في : (ض) ، (ت) ، (و) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي حاشية (م) وغيرها : «أبو المهزم : يزيد بن سفيان» .

(٥) في حاشيتي (ت) ، (ل) : «بخط ابن ناصر : صرماً» .

(٦) الصرم من جراد : القطعة من الجماعة الكبيرة . (انظر : عون المعبود) (٥ / ٣٠٨) .

(٧) قوله : «رجل يضرب بسوطه» في نسخة على حاشية (ح) : «يذب بسوطه عن وجهه» .

(٨) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن ميمون بن جابان ، عن أبي رافع ، عن كعب قال : الجراد من صيد البحر» .

وفي حاشية (ر) : «هذا الحديث من رواية عيسى بن حنيف ، عن ابن داسه ، ولم يكن عندنا من رواية . . .» ، وفي حاشية (هـ) : «قال أبو علي : هذا الحديث من رواية أبي حفص عن أبي بكر ، ولم يكن عندنا من رواية أبي عمر . . .» .

وقال المزي في «تحفة الأشراف» (١٤٦٧٥) : «(ك) حديث موسى بن إسماعيل في رواية أبي بكر بن داسه ، ولم يذكره أبو القاسم» .

سَمِعْتُ^(١) أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : أَبُو مُهَزَّم^(٢) ضَعِيفٌ ، وَالْحَدِيثَانِ جَمِيعًا وَهْمٌ .

٤٠- بَابُ^(٣) فِي الْفِدْيَةِ

○ [١٨٤٨] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، عَنْ خَالِدِ^(٤) الطَّحَّانِ^(٥) ، عَنْ خَالِدِ^(٦) الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَقَالَ : « قَدْ آذَاكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اخْلُقْ ، ثُمَّ ادْبَحْ شَاةَ نُسْكََا ، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ »^(٧) .

○ [١٨٤٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : « إِنْ شِئْتَ فَاَنْسُكْ^(٨) نَسِيكَ ، وَإِنْ شِئْتَ فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَطْعِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ لِسِتَّةِ مَسَاكِينَ » .

(١) في (ر) ، (س) وعليه علامتا ابن داسه واللؤلئي ، (هـ) : « قال أبو داود . . . » ، وفي (ر) علم عليه بعلامة السقوط من أصل الفساني .

وفي حاشية (ر) : « صح قوله : « قال أبو داود » من رواية الخولاني عن ابن داسه ، إلى قوله : « وهم » » .

(٢) الضبط بالكسر من سائر النسخ كما سبق ، وفي (م) بالوجهين : الفتح والكسر .

(٣) في (ر) : « باب الفدية » .

○ [١٨٤٨] [التحفة : خ م د ت س ١١١٤] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : « خالد بن عبد الله » .

(٥) قوله : « الطحان » ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وأشار في حاشية (س) إلى أنها رواية اللؤلئي .

(٦) في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : « خالد - يعني - الحذاء » .

(٧) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في « مسنده » (٣٦٤٢) ، والخطابي في « معالم السنن » (١٨٧ / ٢) من رواية ابن داسه ، كلاهما عن المصنف .

○ [١٨٤٩] [التحفة : خ م د ت س ١١١٤] .

(٨) النَّسْكُ : الذَّبْحُ . (انظر : النهاية ، مادة : نسك) .

٥ [١٨٥٠] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . وَحَدَّثَنَا نَضْرُبُنْ عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ - وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ الْمُثَنَّى - عَنْ ^(١) دَاوُدَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ ، قَالَ ^(٢) : «أَمَعَكَ دَمٌّ؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِثَلَاثَةِ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ عَلَى سِتَّةِ ^(٣) مَسَاكِينَ ، بَيْنَ كُلِّ مِسْكِينَيْنِ صَاعٌ» ^(٤) .

٥ [١٨٥١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٥) ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ^(٦) أَخْبَرَهُ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، وَكَانَ قَدْ أَصَابَهُ فِي رَأْسِهِ أَذًى فَحَلَقَ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُهْدِيَ هَدِيًّا بِقَرَّةٍ .

٥ [١٨٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي أَبَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ صَالِحٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ^(٧) قَالَ : أَصَابَنِي هَوَامٌ فِي رَأْسِي وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، حَتَّى تَخَوَّفْتُ عَلَى بَصَرِي ، قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيَّ : ﴿فَمَنْ كَانَ

٥ [١٨٥٠] [التحفة : د ١١١١١] .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «حدثنا داود» .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «فقال : أمعك دم؟» .

(٣) قوله : «على ستة مساكين» في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «بين ستة مساكين» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧/ ٢١٠) .

٥ [١٨٥١] [التحفة : خ م د ت س ١١١١٤] .

(٥) قوله : «بن سعيد» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وكذا علم عليه في حاشية (ح) أنه ليس في رواه ابن داسه وابن الأعرابي .

(٦) في حاشية (ض) : «قال في «التقريب» : هو عبد الرحمن بن أبي ليلى» .

٥ [١٨٥٢] [التحفة : خ م د ت س ١١١١٤] .

(٧) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «الأنصاري» .

مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ» ^(١) [البقرة: ١٩٦] الْآيَةَ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لِي : «اخْلُقْ رَأْسَكَ ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ فَرَقًا مِّن زَبِيبٍ ، أَوْ انْصُكْ شَاةً» ^(٢) ، فَحَلَقْتُ رَأْسِي ثُمَّ نَسَكْتُ ^(٣) .

(١) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ» [البقرة: ١٩٦] .

(٢) في (ني) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها : «بشاة» وعليه : «صح . رواية» ، وكذا في حاشية (ح) وعليه علامتا ابن داسه وابن الأعرابي : «بشاة» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨٨ / ٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٥٥ / ٥) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣٤ / ٢) كلهم من رواية ابن داسه ، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٦٢ / ١٧) من رواية اللؤلئي .

وزاد هنا عقب هذا الحديث في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة . . . في هذه القصة ، زاد : «أي ذلك فعلت أجزأ عنك» ، وعلم عليه في (س) بعلامة السقوط عند اللؤلئي .

وقال في «تحفة الأشراف» : «حديث القعنبي في رواية أبي الحسن بن العبد وأبي بكر بن داسه ، ولم يذكره أبو القاسم» .

والحديث من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٦٩ / ٥) من رواية ابن داسه ، كذا حدث به الشافعي وعبد الله بن يوسف التنيسي ويحيى بن بكير ، بدون ذكر مجاهد بين الجزري وابن أبي ليلى ، ورواه ابن وهب ، عن مالك ، عن عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، قال البيهقي : «وفي بعض هذه العروض سمعه الشافعي رَحِمَهُ اللهُ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْمَوْطَأِ ، دُونَ الْعَرْضَةِ الَّتِي شَهِدَهَا ابْنُ وَهْبٍ ، ثُمَّ إِنَّ الشَّافِعِي تَنَبَّهَ لَهُ فِي رِوَايَةِ الْمَزْنِيِّ وَابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنْهُ ، فَقَالَ : «غَلَطَ مَالِكٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، الْحِفَازُ حَفِظُوهُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ» . اهـ . قال الشيخ : «وإنما غلط في هذا بعض العروضات ، وقد رواه في بعضها على الصُّحَّةِ ، ورواه أيضا سفيان بن عيينة ، وعبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب» . اهـ . وانظر «التمهيد» لابن عبد البر (٦٢ / ٢٠) .

٤١- بَابُ ^(١) الْإِحْصَارِ

٥ [١٨٥٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ ^(٢) فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ». قَالَ عِكْرِمَةُ: فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَا: صَدَقَ ^(٣).

٥ [١٨٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ ^(٤)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ

(١) في (ر)، (س) وعليه: «صح»، (هـ): «باب في هدي المحصر»، وفي حاشية (س) عليه علامة اللؤلئي: «الإحصار».

٥ [١٨٥٣] [التحفة: دت س ق ٣٢٩٤، دت س ق ٦٢٤١، دت س ق ١٤٢٥٤].

(٢) قوله: «عرج» ضبطه بكسر الراء وفتحها في: (م)، (ض)، (ت) وعليه: «صح»، (ك)، (و) وفوقه: «معا»، (ر).

وفي (و) بالكسر فقط، وبالفتح فقط في: (ب) وعليه: «صح»، (هـ)، (ني).

وفي حاشية (ك): «عرج مفتوح العين: ارتقى، وأصابه شيء في رجله، وليس بخلقة، وإذا كان خلقة فعرج كفرح، أو يثلث في غير الخلقة. قاموس».

وفي حاشيتي (ر)، (س): «عرج الرجل يعرج إذا غمز من شيء أصابه، وعرج بالكسر يعرج إذا صار أعرج. قاله ابن السكيت».

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨٨/٢)، وأبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن» (٣٣٥/١) وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠٨/١٥) كلهم من رواية ابن داسه.

والحديث اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير. انظر: «سؤالات أبي داود للإمام أحمد» (١٨٨٢)، «العلل الكبير» للترمذي (٢٣٨)، «السنن الكبير» للبيهقي (٢٢٠/٥).

٥ [١٨٥٤] [التحفة: دت س ق ٣٢٩٤].

(٤) في (ر)، (س)، (هـ): «محمد بن المتوكل العسقلاني وسلمة، قال»، وفي آخر الحديث: «قال سلمة: قال: أخبرنا معمر».

وقال في «تحفة الأشراف»: «د: عن سلمة بن شبيب في رواية أبي بكر بن داسه، ولم يذكره أبو القاسم».

النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «مَنْ عَرَجَ^(١) أَوْ كَسِرَ أَوْ مَرَضَ . . .» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ .

○ [١٨٥٥] حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَاضِرٍ^(٢) الْحِمَيْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي^(٣) مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ ، قَالَ : خَرَجْتُ مُعْتَمِرًا عَامَ حَاصِرِ أَهْلِ الشَّامِ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، وَبَعَثَ مَعِيَ رِجَالًا مِنْ قَوْمِي بِهَدْيٍ ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى أَهْلِ الشَّامِ مَنْعُونَا أَنْ نَدْخُلَ الْحَرَمَ ، فَنَحَرْتُ الْهَدْيَ مَكَانِي^(٤) ، ثُمَّ أَحْلَلْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ خَرَجْتُ لِأَقْضِيَ عُمْرَتِي ، فَاتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : أَبْدِلِ الْهَدْيَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُبَدِّلُوا الْهَدْيَ الَّذِي نَحَرُوا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ^(٥) .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «عَرَجَ» .

○ [١٨٥٥] [التحفة : د ٥٨٧٣] .

(٢) في حاشية (م) : «أبو حاضر : عثمان بن حاضر» .

(٣) قوله : «يحدث أبي ميمون بن مهران» ، في (ب) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) ، وعليه فيها علامة نسخة : «يحدث أن ميمون» ، وكذا في «التمهيد» (٢٠٨ / ١٥) من رواية ابن داسه ، «جامع الأصول» (٣ / ٣٩٤ ، ٣٩٥) من رواية اللؤلئي .

والذي يؤكد على خطأ هذه الرواية أن الحاكم أخرج هذا الحديث في «المستدرک» (١٨٠٩) ، وفيه : «قال عمرو : وكان أبي قد أهمه ذلك الذي نحروا عام الحديبية ، يقول : لا أدري هل أبدل أصحاب النبي ﷺ الهدايا التي نحروا بالحديبية في عمرة القضاء ، أم لا؟ حتى حدثه أبو حاضر» .

(٤) في (ر) ، (س) وعليه علامة نسخة ، (هـ) : «بمكاني» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨٩ / ٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣١٩ / ٤) ، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٧٥ / ٤) ، كلهم من رواية ابن داسه ، والضياء في «المختارة» (١٨٦ / ١١) من رواية اللؤلئي .

٤٢- بَابُ (١) دُخُولِ مَكَّةَ

٥ [١٨٥٦] (٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا (٣) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ (٤)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ بَاتَ بِذِي طَوًى (٥) حَتَّى يُصْبِحَ، وَيَغْتَسِلَ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ نَهَارًا، وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَهُ (٦).

٥ [١٨٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ (٧) الْبَرْمَكِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ مَالِكٍ . ح (٨) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ

(١) في (ر) : «بَابٌ فِي ...» .

٥ [١٨٥٦] [التحفة : خ م د س ٧٥١٣] .

(٢) زاد في (ب)، (ك)، (ل)، (ر)، (س)، (هـ) : «حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل، قال : حدثنا إسماعيل . وأخبرنا أبو داود، قال : وحدثنا محمد بن عبيد . . . أنه فعله» ، وزاد آخره : «وقال : عن إسماعيل : حتى يصبح ثم يصلي الغداة ويغتسل» . وهذه الزيادة علم عليها في (س) بعلامة السقوط عند اللؤلئي .

وقال في «تحفة الأشراف» : «وحدث أحمد بن حنبل في رواية أبي الحسن بن العبد وأبي بكر بن داسه، ولم يذكره أبو القاسم» .

وحدث أحمد بن حنبل علم عليه في (س) أنه ليس في أصل الغساني، وكتب في الحاشية : «صح لمحمد»، أي : ابن داسه .

(٣) في (م)، (و) : «قال حماد بن زيد»، وفي حاشية (م) : «قال : قال» وعلى الثانية علامة نسخة .

(٤) زاد هنا في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «جميعا»، وهو مشكل في ضوء سياق الإسناد، ويفسره ما ورد في الحاشية رقم (١) .

(٥) ذي طوى : بفتح الطاء وضمها وكسرهما، والفتح أفصح وأشهر، ثم الضم أكثر، وعليه جمهور القراء، ويصرف ولا يصرف، وهو موضع داخل الحرم، وقيل : هو اسم بشر عند مكة في طريق أهل المدينة . (انظر : مرقاة المفاتيح، ٥ / ٤٥٧) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٩٠)، وفيه : «حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد» .

٥ [١٨٥٧] [التحفة : د ٧٨٦٩، خ د ٨٣٨٠، خ م د س ٨١٤٠] .

(٧) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، (ني) : «بن يحيى» .

(٨) علامة التحويل من (ح)، (ض) . وزاد في (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني) : «وحدثنا مسدد وابن حنبل، عن يحيى»، ورقم عليه في (س) بعلامة السقوط عند اللؤلئي .

النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا^(١)، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى، زَادَ الْبَزْمَكِيُّ: يَغْنِي: ثَنِيَّتِي مَكَّةَ^(٢).

○ [١٨٥٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرَّسِ^(٣).

○ [١٨٥٩] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ^(٤) مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ،

(١) زاد هنا في (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، (ني): «وقالا: عن يحيى، أن النبي ﷺ كان يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء»، ورقم عليه في (س) بعلامة السقوط عند اللؤلئي، وقال في «تحفة الأشراف» (٨١٤٠): «د - أي: حديث أحمد ومسدد: في رواية ابن العبد وابن داسه، ولم يذكره أبو القاسم». ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٧١ / ٥) من رواية ابن داسه، من حديث أحمد ومسدد.

وفي حاشية (ني): «كداء: بفتح الكاف ممدودا غير مصروف، بأعلى مكة. قال الشاعر: أقفرت بعد عبد شمس كداء / فكدي فالركن فالبطحاء وكُدَى: بضم وتنوين الدال، أسفل مكة، تقرب من شعب الشافعيين، وأما كُدَى: فإنها هولن خرج من مكة إلى اليمن، وليس من هذين الطريقين في شيء. صح. وانظر: «جامع الأصول» (١٧٤ / ٥)، «معجم البلدان» (٤٣٩ / ٤).

(٢) زاد هنا في (ك)، (ر)، (س)، (هـ): «وحديث مسدد أتم»، ورقم عليه في (س) بعلامة السقوط عند اللؤلئي.

تنبيه: سقط هذا الحديث من «مختصر المنذري»، ولعل هذا سقط في النسخة الخطية أو من المطبوع، وإلا فالحديث ثابت في النسخ التي قرئت على المنذري وقولت بأصله، وعليها تسميعاته، وهي التي نرمز لها بالرمز (م)، والرمز (و)، وقد سبق التعريف بهاتين النسختين في الفصل المعدّ لذلك من مقدمة التحقيق.

○ [١٨٥٨] [التحفة: د ٧٨٧٠].

(٣) في (ض)، (و) بفتح وكسر الراء المشددة، وفي باقي النسخ على الاحتمال. المعرس: بضم الميم وتشديد الراء وآخره سين مهملة، على ستة أميال من المدينة، منزل رسول الله ﷺ حين يخرج من المدينة ومعمره. (انظر: مشارق الأنوار، ١ / ٣٩٣).

○ [١٨٥٩] [التحفة: خ م د ١٦٧٩٧].

(٤) كداء: بالفتح والمد: الثنية العليا بمكة مما يلي المقابر، وهو: المعلا. (انظر: النهاية، مادة: كدا).

وَدَخَلَ فِي الْعُمْرَةِ مِنْ كُدَى^(١) . وَكَانَ عُرْوَةً يَدْخُلُ مِنْهُمَا جَمِيعًا ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ .

٥ [١٨٦٠] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ أَغْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا .

٤٣- بَابُ فِي^(٢) رَفْعِ الْيَدِ إِذَا رَأَى الْبَيْتَ

٥ [١٨٦١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُمْ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، سَمِعْتُ أَبَا قَزَعَةَ^(٣) يُحَدِّثُ عَنِ الْمُهَاجِرِ^(٤) الْمَكِّيِّ قَالَ : سِئِلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الْبَيْتَ يَرْفَعُ^(٥) يَدَيْهِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا إِلَّا الْيَهُودَ ، قَدْ حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَكُنْ نَفْعَلُهُ^(٦) .

(١) كُدَى : بالضم والقصر : الشية السفلى مما يلي باب العمرة . (انظر : النهاية ، مادة : كدا) .

وقد سبق مزيد ضبط هذين الحرفين في ثنانيا التعليق على الحديث السابق .

وقع في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «دخل رسول الله ﷺ عام الفتح من كُدَى من أعلى مكة ، ودخل في العمرة من كَدَاءٍ . . . وكان أكثر ما يدخل من كُدَى» ، وفي حاشية (ر) : «هذا مقلوب ، إنها التي بأعلى مكة كداء - بالمد ، قاله أبو محمد الأصيلي ، والتي بأعلى مكة كَدَاءٍ - بالفتح والمد ، والتي بأسفل مكة كُدَى - بالضم والقصر» .

وفي (ني) : « . . . عام الفتح من كُدَى . . . » وصحح عليه ، وفي الحاشية : «كَدَاءٍ ، وروي هنا : كُدَى بضم الطاء غير ممدود ، وهو مقلوب ، والصواب فيه : كَدَاءٍ - بالفتح والمد ، صح» . وفي حاشية (ني) أيضا : «وروي عمرو بن الحارث وغيره ، عن هشام : كَدَاءٍ - بالفتح والمد ، وهو الصواب . صح» .

وحكى البيهقي في «السنن» (٥ / ٧١) عن أبي سليمان الخطابي قال : «المحدثون قلما يقيمون هذين الاسمين ، وإنما هو كداء وكُدَى ، وهما شيتان» . اهـ .

٥ [١٨٦٠] [التحفة : خم دت س ١٦٩٢٣] .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «باب رفع اليد . . . » ، وفي (س) : «اليدين» وضرب على آخره .

٥ [١٨٦١] [التحفة : دت س ٣١١٦] .

(٣) وفي حاشية (م) وغيرها : «أبو قزعة : سويد بن حجير» .

(٤) في (م) ، (و) وضرب عليه فيهما ، (ت) ، ومن نسخة على حاشيتي (ح) ، (ض) : «عن أبي المهاجر» ، والصواب : «المهاجر» كما في باقي النسخ ، وهو : ابن عكرمة المخزومي ، كما في حاشية (م) وغيرها . وانظر : «تحفة الأشراف» .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «ويرفع يديه» .

(٦) في (ح) ، (ض) ، (ت) بالنون والياء معا : «فلم نكن نفعله» ، و«فلم يكن يفعله» ، وفي (و) ، (ك) ، =

٥ [١٨٦٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مِسْكِينٍ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ ، يَعْنِي : يَوْمَ الْفَتْحِ .

٥ [١٨٦٣] حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ وَهَاشِمٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ مَكَّةَ ، وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ أَتَى الصِّفَا فَعَلَاهُ حَيْثُ يَنْظَرُ إِلَى الْبَيْتِ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ اللَّهَ ﷻ مَا شَاءَ أَنْ يَذْكُرَهُ وَيَدْعُوهُ ، قَالَ : وَالْأَنْصَابُ ^(١) تَحْتَهُ ، قَالَ هَاشِمٌ : فَدَعَا ، وَحَمِدَ اللَّهَ ، وَدَعَا بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو .

= (ل) : «فلم يكن يفعله» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ني) : «فلم تكن نفعله» ، وفي (م) على الاحتمال .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٩٠) من رواية ابن داسه .

٥ [١٨٦٢] [التحفة : د ١٣٥٦٢] .

٥ [١٨٦٣] [التحفة : د ١٣٥٦٢] .

(١) قوله : «والأنصاب تحته» من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، (ل) ، (ب) ، وأما في (ر) وعليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي ، وحاشيتي (ح) ، (س) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) بدون رقم ، (ني) وعليه : «صح» : «والأنصار بجنبه» ، وقال في حاشية (ر) : «بجنبه» ، وكذا ضبطه ابن حزم ، وهو الصواب ، وفي حاشية (ر) - أيضا - ورقم عليه بالحمرة «س» : «ويروى : الأنصاب تحته» ، وفي حاشية (س) وعليه : «صح» ، وحاشية (ني) : «رواية : والأنصاب تحته» . وأما في (ك) ، (س) وعليه علامة ابن داسه ، (هـ) وعلى الجهة اليسرى من حاشية (ر) وعليه : «صح» : «والأنصار تحته» ، وكذا في «مختصر المنذري» (١٧٩١) ، «جامع الأصول» (٣ / ٤١٧) .

وقال في «عون المعبود» (٥ / ٣٢٤) : «والأنصار تحته» كذا في نسخة صحيحة الأنصار بالراء ، وكذا قاله المنذري ، وفي بعض النسخ : «والأنصاب» بالباء الموحدة ، بمعنى الأحجار المنصوبة للصعود إلى الصفا ، والله أعلم . اهـ .

فَهْرُسُ الْمَوْضُوعَاتِ

- تابع أول كتاب الصلاة ٥
- ١٤٠ - باب قول النبي ﷺ : «كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه» ٧
- ١٤١ - باب تفريع أبواب الركوع والسجود ووضع اليدين على الركبتين ٨
- ١٤٢ - باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ٩
- ١٤٣ - باب الدعاء في الركوع والسجود ١٢
- ١٤٤ - باب الدعاء في الصلاة ١٥
- ١٤٥ - باب مقدار الركوع والسجود ١٨
- ١٤٦ - باب الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع؟ ٢٠
- ١٤٧ - باب أعضاء السجود ٢١
- ١٤٨ - باب السجود على الأنف والجبهة ٢٢
- ١٤٩ - باب صفة السجود ٢٣
- ١٥٠ - باب الرخصة في ذلك ٢٦
- ١٥١ - باب التخصر والإقعاء ٢٦
- ١٥٢ - باب البكاء في الصلاة ٢٧
- ١٥٣ - باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة ٢٧
- ١٥٤ - باب الفتح على الإمام في الصلاة ٢٨
- ١٥٥ - باب النهي عن التلقين ٣٠
- ١٥٦ - باب الالتفات في الصلاة ٣٠
- ١٥٧ - باب السجود على الأنف ٣١
- ١٥٨ - باب النظر في الصلاة ٣٢
- ١٥٩ - باب في الرخصة في ذلك ٣٥
- ١٦٠ - باب العمل في الصلاة ٣٥
- ١٦١ - باب رد السلام في الصلاة ٣٨
- ١٦٢ - باب تشميت العاطس في الصلاة ٤٤

- ١٦٣- باب التأمين وراء الإمام ٤٧
- ١٦٤- باب التصفيق في الصلاة ٥٠
- ١٦٥- باب الإشارة في الصلاة ٥٢
- ١٦٦- باب مسح الحصى في الصلاة ٥٣
- ١٦٧- باب الرجل يصلي مختصرا ٥٤
- ١٦٨- باب الرجل يعتمد في الصلاة على عصا ٥٥
- ١٦٩- باب النهي عن الكلام في الصلاة ٥٦
- ١٧٠- باب في صلاة القاعد ٥٧
- ١٧١- باب كيف الجلوس في التشهد ٦٠
- ١٧٢- باب من ذكر التورك في الرابعة ٦٢
- ١٧٣- باب التشهد ٦٥
- ١٧٤- باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ٧٢
- ١٧٥- باب إخفاء التشهد ٧٦
- ١٧٦- باب الإشارة في التشهد ٧٦
- ١٧٧- باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة ٧٩
- ١٧٨- باب في تخفيف القعود ٨١
- ١٧٩- باب في السلام ٨١
- ١٨٠- باب الرد على الإمام ٨٤
- ١٨١- باب إذا أحدث في صلاته ٨٦
- ١٨٢- باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة ٨٦
- ١٨٣- باب السهو في السجدين ٨٨
- ١٨٤- باب إذا صلى خمسا ٩٥
- ١٨٥- باب إذا شك في الثنتين والثلاث ، من قال : يلقي الشك ٩٧
- ١٨٦- باب من قال : يتم على أكثر ظنه ١٠٠
- ١٨٧- باب من قال بعد التسليم ١٠٢
- ١٨٨- باب من قام من ثنتين ولم يتشهد ١٠٢
- ١٨٩- باب من نسي أن يتشهد وهو جالس ١٠٣

- ١٩٠ - باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم ١٠٥
- ١٩١ - باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة ١٠٦
- ١٩٢ - باب كيف الانصراف من الصلاة؟ ١٠٦
- ١٩٣ - باب صلاة الرجل التطوع في بيته ١٠٧
- ١٩٤ - باب من صلى لغير القبلة ثم علم ١٠٨
- ١٩٥ - باب تفریع أبواب الجمعة ١٠٩
- ١٩٦ - باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة؟ ١١١
- ١٩٧ - باب فضل الجمعة ١١٢
- ١٩٨ - باب التشديد في ترك الجمعة ١١٤
- ١٩٩ - باب كفارة من تركها ١١٥
- ٢٠٠ - باب من تجب عليه الجمعة ١١٦
- ٢٠١ - باب الجمعة في اليوم المطير ١١٧
- ٢٠٢ - باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة ١١٨
- ٢٠٣ - باب الجمعة للمملوك والمرأة ١٢١
- ٢٠٤ - باب الجمعة في القرى ١٢٢
- ٢٠٥ - باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد ١٢٤
- ٢٠٦ - باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ١٢٦
- ٢٠٧ - باب اللبس للجمعة ١٢٧
- ٢٠٨ - باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ١٢٩
- ٢٠٩ - باب اتخاذ المنبر ١٣٠
- ٢١٠ - باب موضع المنبر ١٣١
- ٢١١ - باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال ١٣٢
- ٢١٢ - باب وقت الجمعة ١٣٢
- ٢١٣ - باب النداء يوم الجمعة ١٣٣
- ٢١٤ - باب الإمام يكلم الرجل في خطبته ١٣٤
- ٢١٥ - باب الجلوس إذا صعد المنبر ١٣٥
- ٢١٦ - باب الخطبة قائماً ١٣٥

- ٢١٧- باب الرجل يخطب على قوس ١٣٦
- ٢١٨- باب رفع اليدين على المنبر ١٤١
- ٢١٩- باب إقصار الخطب ١٤٢
- ٢٢٠- باب الدنو من الإمام عند الموعظة ١٤٢
- ٢٢١- باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث ١٤٣
- ٢٢٢- باب الاحتباء والإمام يخطب ١٤٣
- ٢٢٣- باب الكلام والإمام يخطب ١٤٤
- ٢٢٤- باب استئذان المحدث الإمام ١٤٥
- ٢٢٥- باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب ١٤٧
- ٢٢٦- باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة ١٤٨
- ٢٢٧- باب الرجل ينعس والإمام يخطب ١٤٨
- ٢٢٨- باب الإمام يتكلم بعدما ينزل من المنبر ١٤٨
- ٢٢٩- باب من أدرك من الجمعة ركعة ١٤٩
- ٢٣٠- باب ما يقرأ في الجمعة ١٥٠
- ٢٣١- باب الرجل يأتى بالإمام وبينهما جدار ١٥١
- ٢٣٢- باب الصلاة بعد الجمعة ١٥١
- ٢٣٣- باب في القعود بين الخطبتين ١٥٥
- ٢٣٤- باب صلاة العيدين ١٥٥
- ٢٣٥- باب وقت الخروج إلى العيد ١٥٦
- ٢٣٦- باب خروج النساء في العيد ١٥٦
- ٢٣٧- باب الخطبة ١٥٨
- ٢٣٨- باب ترك الأذان في العيد ١٦٢
- ٢٣٩- باب التكبير في العيدين ١٦٣
- ٢٤٠- باب ما يقرأ في الأضحى والفطر ١٦٦
- ٢٤١- باب الجلوس للخطبة ١٦٦
- ٢٤٢- باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق ١٦٧
- ٢٤٣- باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد ١٦٩

- ٢٤٤- باب الصلاة بعد صلاة العيد ١٧١
- ٢٤٥- باب يصلي بالناس في المسجد إذا كان يوم مطر ١٧٢
- ٢٤٦- جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعتها ١٧٣
- ٢٤٧- باب رفع اليدين في الاستسقاء ١٧٦
- ٢٤٨- باب صلاة الكسوف ١٨٤
- ٢٤٩- باب من قال أربع ركعات ١٨٥
- ٢٥٠- باب القراءة في صلاة الكسوف ١٩٢
- ٢٥١- باب ينادي فيها بالصلاة ١٩٤
- ٢٥٢- باب الصدقة فيها ١٩٤
- ٢٥٣- باب العتق فيها ١٩٥
- ٢٥٤- باب من قال : يركع ركعتين ١٩٥
- ٢٥٥- باب الصلاة عند الظلمة ونحوها ١٩٧
- ٢٥٦- باب السجود عند الآيات ١٩٨
- ٢٥٧- باب صلاة المسافر ١٩٩
- ٢٥٨- باب متى يقصر المسافر؟ ٢٠٠
- ٢٥٩- باب الأذان في السفر ٢٠١
- ٢٦٠- باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت ٢٠٢
- ٢٦١- باب الجمع بين الصلاتين ٢٠٣
- ٢٦٢- باب قصر الصلاة في السفر ٢١٢
- ٢٦٣- باب التطوع في السفر ٢١٢
- ٢٦٤- باب التطوع على الراحلة والوتر ٢١٣
- ٢٦٥- باب الفريضة على الراحلة من غير عذر ٢١٥
- ٢٦٦- باب متى يتم المسافر؟ ٢١٥
- ٢٦٧- باب إذا أقام بأرض العدو يقصر ٢١٨
- ٢٦٨- باب صلاة الخوف ٢١٨
- ٢٦٩- باب من قال : يقوم صف مع الإمام ٢٢١

- ٢٧٠- باب من قال : إذا صلى ركعة وثبت قائماً أتموا لأنفسهم ركعة ٢٢٢
- ٢٧١- باب من قال : يكبرون جميعاً ، وإن كانوا مستدبري القبلة ٢٢٤
- ٢٧٢- باب من قال : يصلي بكل طائفة ركعة ، ثم يسلم ، فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة ٢٢٧
- ٢٧٣- باب من قال : يصلي بكل طائفة ركعة ، ثم يسلم فيقوم الذين خلفه فيصلون ركعة ، ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة ٢٢٧
- ٢٧٤- باب من قال : يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون ٢٢٩
- ٢٧٥- باب من قال : يصلي بكل طائفة ركعتين ٢٣١
- ٢٧٦- باب صلاة الطالب ٢٣٢
- ٢٧٧- باب تفریع أبواب التطوع وركعات السنة ٢٣٣
- ٢٧٨- باب ركعتي الفجر ٢٣٤
- ٢٧٩- باب تخفيفهما ٢٣٥
- ٢٨٠- باب الاضطجاع بعدها ٢٣٧
- ٢٨١- باب إذا أدرك الإمام ولم يصل ركعتي الفجر ٢٤٠
- ٢٨٢- باب من فاتته متى يقضيها ٢٤١
- ٢٨٣- باب الأربع قبل الظهر وبعدها ٢٤٣
- ٢٨٤- باب الصلاة قبل العصر ٢٤٤
- ٢٨٥- باب الصلاة بعد العصر ٢٤٤
- ٢٨٦- باب من رخص فيها إذا كانت الشمس مرتفعة ٢٤٦
- ٢٨٧- باب الصلاة قبل المغرب ٢٤٩
- ٢٨٨- باب في صلاة الضحى ٢٥٠
- ٢٨٩- باب صلاة النهار ٢٥٧
- ٢٩٠- باب صلاة التسبيح ٢٥٩
- ٢٩١- باب ركعتي المغرب أين تصليان؟ ٢٦٢
- ٢٩٢- باب الصلاة بعد العشاء ٢٦٤
- ٢٩٣- باب نسخ قيام الليل ٢٦٤
- ٢٩٤- باب قيام الليل ٢٦٥

- ٢٩٥- باب من نام عن حربه ٢٦٩
- ٢٩٦- باب من نوى القيام فنام ٢٦٩
- ٢٩٧- باب أي الليل أفضل؟ ٢٧٠
- ٢٩٨- باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل ٢٧٠
- ٢٩٩- باب افتتاح صلاة الليل بركعتين ٢٧٤
- ٣٠٠- باب صلاة الليل مثنى مثنى ٢٧٥
- ٣٠١- باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٢٧٥
- ٣٠٢- باب في صلاة الليل ٢٧٩
- ٣٠٣- باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة ٢٩٥
- ٣٠٤- باب في قيام شهر رمضان ٢٩٧
- ٣٠٥- باب في ليلة القدر ٣٠١
- ٣٠٦- باب فيمن قال ليلة إحدى وعشرين ٣٠٤
- ٣٠٧- باب من روى أنها ليلة سبع عشرة ٣٠٥
- ٣٠٨- باب من روى في السبع الأواخر ٣٠٦
- ٣٠٩- باب من قال سبع وعشرين ٣٠٦
- ٣١٠- باب من قال هي في كل رمضان ٣٠٦
- ٣١١- باب في كم يقرأ القرآن؟ ٣٠٧
- ٣١٢- باب تحزيب القرآن ٣٠٩
- ٣١٣- باب في عدد الآي ٣١٥
- ٣١٤- باب تفريع أبواب السجود، وكم سجدة في القرآن؟ ٣١٦
- ٣١٥- باب من لم ير السجود في المفصل ٣١٧
- ٣١٦- باب من رأى فيها سجودا ٣١٨
- ٣١٧- باب السجود في : ﴿إِذَا أَلْمَأَاءُ أَنْشَقَتْ﴾ و﴿أَقْرَأْ﴾ ٣١٩
- ٣١٨- باب السجود في ﴿رَضَ﴾ ٣١٩
- ٣١٩- باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب أو في غير صلاة ٣٢٠
- ٣٢٠- باب ما يقول إذا سجد ٣٢١

- ٣٢١- باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح ٣٢٢
- ٣٢٢- باب استحباب الوتر ٣٢٣
- ٣٢٣- باب فيمن لم يوتر ٣٢٤
- ٣٢٤- باب كم الوتر؟ ٣٢٥
- ٣٢٥- باب ما يقرأ في الوتر ٣٢٦
- ٣٢٦- باب القنوت في الوتر ٣٢٧
- ٣٢٧- باب في الدعاء بعد الوتر ٣٣١
- ٣٢٨- باب في الوتر قبل النوم ٣٣٢
- ٣٢٩- باب في وقت الوتر ٣٣٣
- ٣٣٠- باب في نقض الوتر ٣٣٧
- ٣٣١- باب القنوت في الصلوات ٣٣٧
- ٣٣٢- باب في فضل التطوع في البيت ٣٤١
- ٣٣٣- باب ٣٤١
- ٣٣٤- باب الحث على قيام الليل ٣٤٢
- ٣٣٥- باب في ثواب قراءة القرآن ٣٤٣
- ٣٣٦- فاتحة الكتاب ٣٤٥
- ٣٣٧- من قال هي من الطول ٣٤٦
- ٣٣٨- باب ما جاء في آية الكرسي ٣٤٦
- ٣٣٩- في سورة الصمد ٣٤٧
- ٣٤٠- باب في المعوذتين ٣٤٧
- ٣٤١- كيف يستحب الترتيل في القراءة؟ ٣٤٩
- ٣٤٢- التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه ٣٥٤
- ٣٤٣- إنزال القرآن على سبعة أحرف ٣٥٥
- ٣٤٤- باب الدعاء ٣٥٧
- ٣٤٥- التسبيح بالحصي ٣٦٧
- ٣٤٦- باب ما يقول الرجل إذا سلم ٣٦٩

- ٣٤٧- باب في الاستغفار ٣٧٥
- ٣٤٨- باب النهي أن يدعو الإنسان على أهله وماله ٣٨٤
- ٣٤٩- باب الصلاة على غير النبي ﷺ ٣٨٥
- ٣٥٠- باب الدعاء بظهر الغيب ٣٨٥
- ٣٥١- باب ما يقول إذا خاف قوما ٣٨٧
- ٣٥٢- باب الاستخارة ٣٨٧
- ٣٥٣- باب في الاستعاذة ٣٨٨
- ٢- كتاب الزكاة ٣٩٧
- ١- باب ما تجب فيه الزكاة ٣٩٩
- ٢- باب العروض إذا كانت للتجارة ٤٠٢
- ٣- باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي ٤٠٣
- ٤- باب في زكاة السائمة ٤٠٥
- ٥- باب رضا المصدق ٤٢٣
- ٦- باب دعاء المصدق لأهل الصدقة ٤٢٧
- ٧- باب تفسير أسنان الإبل ٤٢٧
- ٨- باب أين تصدق الأموال؟ ٤٢٩
- ٩- باب الرجل يبتاع صدقته ٤٣٠
- ١٠- باب صدقة الرقيق ٤٣٠
- ١١- باب صدقة الزرع ٤٣١
- ١٢- باب زكاة العسل ٤٣٣
- ١٣- باب في خرص العنب ٤٣٥
- ١٤- باب في الخرص ٤٣٦
- ١٥- باب متى يخرص التمر؟ ٤٣٧
- ١٦- باب ما لا يجوز في الثمرة من الصدقة ٤٣٧
- ١٧- باب زكاة الفطر ٤٣٨
- ١٨- باب متى تؤدى؟ ٤٣٩

- ١٩- باب كم يؤدى في صدقة الفطر؟ ٤٣٩
- ٢٠- باب من روى نصف صاع من قمح ٤٤٥
- ٢١- باب في تعجيل الزكاة ٤٤٨
- ٢٢- باب في الزكاة تحمل من بلد إلى بلد ٤٤٩
- ٢٣- باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى ٤٥٠
- ٢٤- باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني ٤٥٧
- ٢٥- باب كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة؟ ٤٥٩
- ٢٦- باب كراهية المسألة ٤٦٢
- ٢٧- باب في الاستعفاف ٤٦٣
- ٢٨- باب الصدقة على بني هاشم ٤٦٨
- ٢٩- باب الفقير يهدي للغنى من الصدقة ٤٧٠
- ٣٠- باب من تصدق بصدقة ثم ورثها ٤٧٠
- ٣١- باب في حقوق المال ٤٧٠
- ٣٢- باب حق السائل ٤٧٥
- ٣٣- باب الصدقة على أهل الذمة ٤٧٧
- ٣٤- باب ما لا يجوز منعه ٤٧٧
- ٣٥- باب المسألة في المساجد ٤٧٨
- ٣٦- باب كراهية المسألة بوجه الله ﷻ ٤٧٩
- ٣٧- باب عطية من سأل بالله ﷻ ٤٨٠
- ٣٨- باب الرجل يخرج من ماله ٤٨٠
- ٣٩- باب الرخصة في ذلك ٤٨٢
- ٤٠- باب في فضل سقي الماء ٤٨٤
- ٤١- باب في المنيحة ٤٨٥
- ٤٢- باب أجر الخازن ٤٨٦
- ٤٣- باب المرأة تصدق من بيت زوجها ٤٨٧
- ٤٤- باب في صلة الرحم ٤٨٩
- ٤٥- باب في الشح ٤٩٤

- ٤- كتاب اللقطة ٤٩٧
- ٥- أول كتاب المناسك ٥٠٩
- ١- باب في المرأة تحج بغير محرم ٥١١
- ٢- باب لا ضرورة ٥١٣
- ٣- باب التجارة في الحج ٥١٥
- ٤- باب ٥١٦
- ٥- باب الكري ٥١٧
- ٦- باب في الصبي يحج ٥١٩
- ٧- باب في المواقيت ٥٢٠
- ٨- باب الحائض تهل بالحج ٥٢٤
- ٩- باب الطيب عند الإحرام ٥٢٦
- ١٠- باب التلبيد ٥٢٧
- ١١- باب في الهدى ٥٢٨
- ١٢- باب في هدى البقر ٥٢٩
- ١٣- باب في الإشعار ٥٣٠
- ١٤- باب تبديل الهدى ٥٣٢
- ١٥- باب من بعث بهديه وأقام ٥٣٣
- ١٦- باب في ركوب البدن ٥٣٤
- ١٧- باب في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ٥٣٥
- ١٨- باب كيف تنحر البدن؟ ٥٤٣
- ١٩- باب وقت الإحرام ٥٤٥
- ٢٠- باب الاشتراط في الحج ٥٤٩
- ٢١- باب إفراد الحج ٥٤٩
- ٢٢- باب في الإقران ٥٦٥
- ٢٣- باب الرجل يحج عن غيره ٥٧٧
- ٢٤- باب كيف التلبية؟ ٥٧٩

- ٢٥- باب متى تقطع التلبية؟ ٥٨١
- ٢٦- باب متى يقطع المعتمر التلبية؟ ٥٨٢
- ٢٧- باب المحرم يؤدب ٥٨٣
- ٢٨- باب الرجل يحرم في ثيابه ٥٨٤
- ٢٩- باب ما يلبس المحرم ٥٨٦
- ٣٠- باب المحرم يحمل السلاح ٥٩١
- ٣١- باب في المحرمة تغطي وجهها ٥٩٢
- ٣٢- باب في المحرم يظلل ٥٩٣
- ٣٣- باب المحرم يحتجم ٥٩٣
- ٣٤- باب يكتحل المحرم ٥٩٤
- ٣٥- باب المحرم يغتسل ٥٩٥
- ٣٦- باب المحرم يتزوج ٥٩٦
- ٣٧- باب ما يقتل المحرم من الدواب ٥٩٨
- ٣٨- باب لحم الصيد للمحرم ٥٩٩
- ٣٩- باب الجراد للمحرم ٦٠٣
- ٤٠- باب في الفدية ٦٠٤
- ٤١- باب الإحصار ٦٠٧
- ٤٢- باب دخول مكة ٦٠٩
- ٤٣- باب في رفع اليد إذا رأى البيت ٦١١
- فهرس الموضوعات ٦١٣